

الخلاصة في فقه الأقليات (2)

الباب الثاني
فقه الاغتراب

جمع وإعداد
الباحث في القرآن والسنة

علي بن نايف الشحود

الباب الثاني

فقه الاغتراب

لا أمان للإنسان إلا في ظل الإسلام

إن الإنسان الذي يعيش على وجه هذه البسيطة اليوم يعيش في بؤس وشقاء
ونكد وهم وغم ، وفتن ومحن ، وشدائد تصب عليه ليل نهار
ولا سيما المسلمون

إن هذا الفصام النكد بين طريق الدنيا وطريق الآخرة في حياة الناس ، وبين
العمل للدنيا والعمل للآخرة ، وبين العبادة الروحية والإبداع المادي ، وبين
النجاح في الحياة الدنيا ، والنجاح في الحياة الأخرى . .

إن هذا الفصام النكد ليس ضربية مفروضة على البشرية بحكم من أحكام
القدر الحتمية !

إنما هو ضربية بئسه فرضتها البشرية على نفسها وهي تشرد عن منهج الله ،
وتتخذ لنفسها مناهج أخرى من عند أنفسها ، معادية لمنهج الله في الأساس
والاتجاه . .

وهي ضربية يؤديها الناس من دمائم وأعصابهم في الحياة الدنيا ، فوق ما
يؤدونه منها في الآخرة وهو أشد وأنكى . .

إنهم يؤدونها قلقا وحيرة وشقاء قلب وبلبله خاطر ، من جراء خواء قلوبهم من
طمأنينة الإيمان وبشاشته وزاده وريه ، إذا هم آثروا اطراح الدين كله ، على
زعم أن هذا هو الطريق الوحيد للعمل والإنتاج والعلم والتجربة ، والنجاح
الفردى والجماعى فى المعترك العالمى ! ذلك أنهم فى هذه الحالة يصارعون

فطرتهم , يصارعون الجوع الفطرية إلى عقيدة تملأ القلب , ولا تطيق الفراغ والخواء . وهي جوع لا تملؤها مذاهب اجتماعية , أو فلسفية , أو فنية . .

على الإطلاق . . لأنها جوع النزعة إلى إله . .

وهم يؤديونها كذلك قلقا وحيدة وشقاء قلب وبلبله خاطر , إذا هم حاولوا الاحتفاظ بعقيدة في الله , وحاولوا معها مزاوله الحياة في هذا المجتمع العالمي الذي يقوم نظامه كله وتقوم أوضاعه وتقوم تصوراته , وتقوم وسائل الكسب فيه ووسائل النجاح على غير منهج الله , وتتصادم فيه العقيدة الدينية والخلق الديني , والسلوك الديني , مع الأوضاع والقوانين والقيم والموازن السائدة في هذا المجتمع المنكود .

وتعاني البشرية كلها ذلك الشقاء , سواء اتبعت المذاهب المادية الإلحادية , أو المذاهب المادية التي تحاول استبقاء الدين عقيدة بعيدة عن نظام الحياة العملية . . وتتصور - أو تصور لها أعداء البشرية - أن الدين لله , وأن الحياة للناس ! وأن الدين عقيدة وشعور وعبادة وخلق , والحياة نظام وقانون وإنتاج وعمل !

وتؤدي البشرية هذه الضريبة الفادحة . .

ضريبة الشقاء والقلق والحيرة والخواء . . لأنها لا تهتدي إلى منهج الله الذي لا يفصل بين الدنيا والآخرة بل يجمع ; ولا يقيم التناقض والتعارض بين الرخاء في الدنيا والرخاء في الآخرة , بل ينسق . .

ولا يجوز أن تخدعنا ظواهر كاذبة , في فترة موقوتة , إذ نرى أمما لا تؤمن ولا تتقي , ولا تقيم منهج الله في حياتها , وهي موفورة الخيرات , كثيرة الإنتاج عظيمة الرخاء . . .

إنه رخاء موقوت , حتى تفعل السنن الثابتة فعلها الثابت . وحتى تظهر كل آثار الفصام النكد بين الإبداع المادي والمنهج الرباني . .

والآن تظهر بعض هذه الآثار في صور شتى:

تظهر في سوء التوزيع في هذه الأمم , مما يجعل المجتمع حافلا بالشقاء , وحافلا بالأحقاد , وحافلا بالمخاوف من الانقلابات المتوقعة نتيجة هذه الأحقاد الكظيمة . . وهو بلاء على رغم الرخاء ! . .

وتظهر في الكبت والقمع والخوف في الأمم التي أرادت أن تضمن نوعا من عدالة التوزيع واتخذت طريق التحطيم والقمع والإرهاب ونشر الخوف والذعر , لإقرار الإجراءات التي تأخذ بها لإعادة التوزيع . .

وهو بلاء لا يأمن الإنسان فيه على نفسه ولا يطمئن ولا يبيت ليلة في سلام ! وتظهر في الانحلال النفسي والخلقي الذي يؤدي بدوره - إن عاجلا أو آجلا - إلى تدمير الحياة المادية ذاتها . فالعمل والإنتاج والتوزيع , كلها في حاجة إلى ضمانة الأخلاق . والقانون الأرضي وحده عاجز كل العجز عن تقديم الضمانات لسير العمل كما نرى في كل مكان !

وتظهر في القلق العصبي والأمراض المنوعة التي تجتاح أمم العالم - وبخاصة أشدها رخاء ماديا - مما يهبط بمستوى الذكاء والاحتمال . ويهبط بعد ذلك بمستوى العمل والإنتاج , وينتهي إلى تدمير الاقتصاد المادي والرخاء !

وهذه الدلائل اليوم واضحة وضوحا كافيا يلفت الأنظار !

وتظهر في الخوف الذي تعيش فيه البشرية كلها من الدمار العالمي المتوقع في كل لحظة ; في هذا العالم المضطرب ; الذي تحوم حوله نذر الحرب المدمرة . .

وهو خوف يضغط على أعصاب الناس من حيث يشعرون أو لا يشعرون ; فيصيبهم بشتى الأمراض العصبية . .

ولم ينتشر الموت بالسكتة وانفجار المخ والانتحار كما انتشر في أمم الرخاء ! وتظهر هذه الآثار كلها بصورة متقدمة واضحة في ميل بعض الشعوب إلى الاندثار والدمار - وأظهر الأمثلة الحاضرة تتجلى في الشعب الفرنسي - وليس هذا إلا مثلاً للآخرين , في فعل الافتراق بين النشاط المادي والمنهج الرباني ; وافتراق الدنيا والآخرة , وافتراق الدين والحياة ; أو اتخاذ منهج للآخرة من عند الله , واتخاذ منهج للدنيا من عند الناس ; وإيقاع هذا الفصام النكد بين منهج الله وحياة الناس !

فبعد أن سقطت الخلافة الإسلامية وصار العالم الإسلامي أشلاء ممزقة خيم عليه التعاسة والشقاء

فالأعداء كل يوم يهجمون على بلد إسلامي ويهلكون الحرث والنسل ونحن نتفرج عليهم وكأن الأمر لا يعنيننا

ونشروا كل الموبقات بين طهرانينا ونحن في غفلة عنهم

بل لم يعد يأمن الإنسان المسلم على نفسه وعرضه وماله ودينه في بلاد المسلمين يجب عليه أن يوافق للحاكم الظالم وأن يصفه بأحسن الصفات ويقدم الولاء والطاعة له ليل نهار حتى يرضى عنه الطاغوت والويل له ثم الويل إذا خالفه ثم أمر أو انتقده في قضية ،وعندئذ سوف يصب جام غضبه عليه ، لأن حضرة السلطان لا يثق بأحد فهو يريد من الرعية التسبيح بحمده وذكره مناقبه وفضائله ليل نهار وإلا كانوا خونة ومتأمرين كما قال فرعون للسحرة لما آمنوا بموسى عليه السلام {قَالَ آمَنْتُمْ لَهُ قَبْلَ أَنْ آذَنَ لَكُمْ إِنَّهُ لَكَبِيرِكُمْ الَّذِي عَلَّمَكُمُ السِّحْرَ فَلَأَقْطِعَنَّ أَيْدِيَكُمْ وَأَرْجُلَكُمْ مِنْ خِلَافٍ وَلَأُصَلِّبَنَّكُمْ فِي جُذُوعِ النَّخْلِ وَلَتَعْلَمَنَّ أَنِّيْنَا أَشَدُّ عَذَابًا وَأَبْقَى} (71) سورة طه

لأن ملك الزمان دائما يقول للناس {..... مَا أُرِيكُمْ إِلَّا مَا أَرَى وَمَا أَهْدِيكُمْ إِلَّا سَبِيلَ الرَّشَادِ} (29) سورة غافر

وقد يسكت على الباطل مقابل لقمة العيش والحصول على الرغيف فيخسر دينه ودنياه ويزداد الشر والفساد دون أن يحرك ببنت شفة وقد يشعل بالبحث عن وظيفة أو عمل كي يطعم أهلها أو يكسوهم أو يعينهم وقد يضطر للتعامل بالحرام والشبهات حيث إن سبله مهينة أمامه ومن ثم لا يكون له أي دور فلا هو في العير ولا في النفير ، وربما يستجرونه لصالحهم من باب الضغط عليه حتى يؤمنوا له وظيفة معينة كما هي حال كثير من المشايخ اليوم ، فقد تحولوا إلى أبواق لتلك الدول في الآونة الأخيرة

وأما إذا صدع بالحق لأنه عرف أن هذا الحاكم ما هو إلا عميل صغير
لأعداء الإسلام وضع في هذا المكان لينفذ لهم مخططاتهم الخبيثة وليسحق
الصحة الإسلامية ويبطش بأهلها وينهب خيرات البلاد وينتهك حرمان العباد
ولو كان صدعه باللسان فقط دون استعمال أية قوة

فإن سلطان الزمان يجمع زبانيته فوراً ويقول لهم كما قال فرعون من قبل لقومه
عندما كشف أوراقه وسقطت ألوهيته المزيفة وعرشه العنكبوتي :

{ وَقَالَ فِرْعَوْنُ ذَرُونِي أَقْتُلْ مُوسَى وَلْيَدْعُ رَبَّهُ إِنِّي أَخَافُ أَنْ يُبَدِّلَ دِينَكُمْ أَوْ أَنْ
يُظْهِرَ فِي الْأَرْضِ الْفُسَادَ } (26) سورة غافر

فقد يقتله بتهمة الإرهاب والتخريب والتحريض على الفساد وقد يودعه في
غياهب السجون الجهنمية فيسام أشد العذاب ولا أحد يسأل عنه حتى لا
يلحق به

وقد يؤذى أهله ويلاقون الهوان على يد زبانية السلطان
وهذا جزاء كل من صدع بالحق
والتاريخ يعيد نفسه

بل الذي ثبت أن هؤلاء الطغاة المحسوبين على الإسلام والمسلمين ((زورا
وبهتاننا)) أشد علينا من العدو الأصلي المعن بعداوته بكثير

ومن ثم فإن الكفار الأصلاء من يهود ونصارى وغيرهم يفتحون بلادهم لكل
حر يريد الفرار من بطش الطواغيت الذين نصبوهم علينا

فنقدم لهم التسهيلات وتوضع لهم الإقامة ويكون الغرض من وراء ذلك عدة
أمور :

الأول- ليكون ورقة ضغط على هذه الحكومات من أجل ابتزازها أكثر ونهب مقدراتها

الثاني - من أجل أن يبعدوا هذا العالم عن مكان التأثير حيث إنه في البلد المستضيف مقيد الحرية

وسوف يبحث عن عمل يسد به رمقه ومن ثم ستشغله الدنيا عن دعوته وعن رسالته فينساها رويدا رويدا ، ومن ثم ينغمس في مستنقع تلك المجتمعات الآسنة العفنة

وقد يغرق في بحورها ويبيع دينه بثمن بخس

وإن لم يغرق يغرق أهله وأولاده فيخسرهم وهكذا بالتدريج

الثالث - لكي يظهروا للمسلمين أنهم أصحاب أمان وحرية وديمقراطية أكثر من بلدان المسلمين التي تتشدق بالإسلام ليل نهار كحكومة آل سلول وغيرها ، فيشعر المسلم بمركب النقص ، ثم تنهال الشبهات عليه لتوهمه أن سبب تخلف المسلمين وسبب البطش في بلاد المسلمين هو تمسكهم بهذا الدين الذي عفا عليه الزمان على حد زعمه ويقولون عندها للمسلم كما ذكر الله تعالى في كتابه :

{ وَقَالَ الَّذِينَ كَفَرُوا لِلَّذِينَ آمَنُوا اتَّبِعُوا سَبِيلَنَا وَلْنَحْمِلْ خَطَايَاكُمْ وَمَا هُمْ بِحَامِلِينَ مِنْ خَطَايَاهُمْ مِنْ شَيْءٍ إِنَّهُمْ لَكَاذِبُونَ } (12) سورة العنكبوت

وعندئذ يتخلى المسلم بالتدريج عن دينه كمنهج حياة ويحصر في زاوية ضيقة جدا من زوايا الحياة ألا وهي المسجد فقط ولا علاقة له بأمور الحياة

وأما إذا لم يتأثر بإفكهم ولم يغمس برجسهم فيوضع تحت المجهر في كل حركاته وسكناته ثم يضحون به في الوقت المناسب ، بل قد يسلمونه لبلده التي فر منها بحجة تبادل الإرهابيين والمجرمين والمفسدين والمعادين لتلك الدول

ويسقط سريعا ذلك البريق الخادع من حرية وديمقراطية وحقوق إنسان وما شابه ذلك فما هي إلا حبر على ورق

وعندها يسام أشد أنواع العذاب ويواجه بكل تحركاته التي فعلها في بلاد الكفار مسجلة وموثقة عليه من قبل أولئك الكفار وتسلم معه لدولته وعندها تقع الطامة الكبرى فلا أحد يدافع عنه بل ولا أحد يسأل عنه وأقرب الناس إليه يتبرأ منه

وهذه الدول الطاغوتية وغيرها من دعاة ضلال يقولون للمسلمين إذا نحن اليوم طالبنا بتطبيق الإسلام عقيدة عبادة ومنهج حياة سوف ترمينا الأمم جميعا عن قوس واحدة

وأنتم تعلمون يا معشر العقلاء أننا نعتمد عليهم في طعامنا وشرابنا واقتصادها ، بل وسلاحنا ، فنحن ليس عندنا شيء ، فإذا قطعوا عنا المدد نموت من الجوع والعطش والعري والبرد ، كما أننا ضعفاء (لا طاقة لنا اليوم بجالوت وجنوده))

وعندما يسمع الناس هذه المقولة ((الباطلة)) يروج عليهم هذا الإفك ويصدقون هذه الدول ((المجرمة بحق الإسلام والمسلمين)) ، ثم يسمعون كلامها ويطيعونها ، بل ويقفون معها صفا واحدا ضد المصلحين

كما قال المَلَأ من قوم فرعون

وَقَالَ الْمَلَأُ مِنْ قَوْمِ فِرْعَوْنَ أَتَدْرُ مُوسَى وَقَوْمَهُ لِيُفْسِدُوا فِي الْأَرْضِ وَيَذَرَكَ
وَالِهَتَكَ قَالَ سَنُقَاتِلُ أَبْنَاءَهُمْ وَنَسْتَحْيِي نِسَاءَهُمْ وَإِنَّا فَوْقَهُمْ قَاهِرُونَ (127)
قَالَ مُوسَى لِقَوْمِهِ اسْتَعِينُوا بِاللَّهِ وَاصْبِرُوا إِنَّ الْأَرْضَ لِلَّهِ يُورِثُهَا مَنْ يَشَاءُ مِنْ
عِبَادِهِ وَالْعَاقِبَةُ لِلْمُتَّقِينَ (128) قَالُوا أُوذِينَا مِنْ قَبْلِ أَنْ تَأْتِيَنَا وَمِنْ بَعْدِ مَا
جِئْتَنَا قَالَ عَسَى رَبُّكُمْ أَنْ يُهْلِكَ عَدُوَّكُمْ وَيَسْتَخْلِفَكُمْ فِي الْأَرْضِ فَيَنْظُرَ كَيْفَ
تَعْمَلُونَ (129) الأعراف

وهذه الحجة الداحضة قد ذكرها الله تعالى في كتابه العزيز قبل أربعة عشر
قرنا حيث ادعت قريش ((زورا وبهتانا)) أنهم إذا آمنوا برسالة محمد صلى
الله عليه وسلم اجتمع العالم عليهم وتخطفوه من أرضهم
قال تعالى :

وَقَالُوا إِن نَّبَّعِ الْهُدَى مَعَكَ نُنْخَطِفُ مِنْ أَرْضِنَا أَوْلَمْ نُمَكِّنْ لَهُمْ حَرَمًا آمِنًا
يُجْبَى إِلَيْهِ ثَمَرَاتُ كُلِّ شَيْءٍ رِزْقًا مِنْ لَدُنَّا وَلَكِنَّ أَكْثَرَهُمْ لَا يَعْلَمُونَ (57) وَكَمْ
أَهْلَكْنَا مِنْ قَرْيَةٍ بَطَرَتْ مَعِيشَتَهَا فَتِلْكَ مَسَاكِنُهُمْ لَمْ تُسْكَنْ مِنْ بَعْدِهِمْ إِلَّا قَلِيلًا
وَكُنَّا نَحْنُ الْوَارِثِينَ (58) وَمَا كَانَ رَبُّكَ مُهْلِكَ الْقُرَى حَتَّى يَبْعَثَ فِي أُمِّهَا
رَسُولًا يُتْلُو عَلَيْهِمْ آيَاتِنَا وَمَا كُنَّا مُهْلِكِي الْقُرَى إِلَّا وَأَهْلُهَا ظَالِمُونَ (59) سورة
القصص

إنها النظرة السطحية القريبة ، والتصور الأرضي المحدود ، هو الذي أوحى
لقريش وهو الذي يوحى للناس أن اتباع هدى الله يعرضهم للمخافة ، ويغري
بهم الأعداء ، ويفقدهم العون والنصير ، ويعود عليهم بالفقر والبوار :

(وقالوا: إن نتبع الهدى معك نتخطف من أرضنا) . .

فهم لا ينكرون أنه الهدى , ولكنهم يخافون أن يتخطفهم الناس . وهم ينسون الله , وينسون أنه وحده الحافظ , وأنه وحده الحامي ; وأن قوى الأرض كلها لا تملك أن تتخطفهم وهم في حمى الله ; وأن قوى الأرض كلها لا تملك أن تتصرهم إذا خذلهم الله . ذلك أن الإيمان لم يخالط قلوبهم , ولو خالطها لتبدلت نظرتهم للقوى , ولاختلف تقديرهم للأمور , ولعلموا أن الأمن لا يكون إلا في جوار الله , وأن الخوف لا يكون إلا في البعد عن هداه . وأن هذا الهدى موصول بالقوة موصول بالعزة ; وأن هذا ليس وهما وليس قولاً يقال لطمأنة القلوب . إنما هو حقيقة عميقة منشؤها أن اتباع هدى الله معناه الاصطلاح مع ناموس الكون وقواه , والاستعانة بها وتسخيرها في الحياة . فالله خالق هذا الكون ومدبره وفق الناموس الذي ارتضاه له . والذي يتبع هدى الله يستمد مما في هذا الكون من قوى غير محدودة , ويأوي إلى ركن شديد , في واقع الحياة .

إن هدى الله منهج حياة صحيحة . حياة واقعة في هذه الأرض . وحين يتحقق هذا المنهج تكون له السيادة الأرضية إلى جانب السعادة الأخروية وميزته أنه لا انفصال فيه بين طريق الدنيا وطريق الآخرة ; ولا يقتضي إلغاء هذه الحياة الدنيا أو تعطيلها ليحقق أهداف الحياة الآخرة . إنما هو يربطهما معا برباط واحد: صلاح القلب وصلاح المجتمع وصلاح الحياة في هذه الأرض . ومن ثم يكون الطريق إلى الآخرة . فالدنيا مزرعة الآخرة , وعمارة جنة هذه الأرض وسيادتها وسيلة إلى عمارة جنة الآخرة والخلود فيها . بشرط اتباع هدى الله . والتوجه إليه بالعمل والتطلع إلى رضاه .

وما حدث قط في تاريخ البشرية أن استقامت جماعة على هدى الله إلا منحها القوة والمنعة والسيادة في نهاية المطاف ; بعد إعدادها لحمل هذه الأمانة .
أمانة الخلافة في الأرض وتصريف الحياة .

وإن الكثيرين ليشفقون من اتباع شريعة الله والسير على هداه . يشفقون من عداوة أعداء الله ومكرهم , ويشفقون من تألب الخصوم عليهم , ويشفقون من المضايقات الاقتصادية وغير الاقتصادية !

وإن هي إلا أوهام كأوهام قريش يوم قالت لرسول الله صلى الله عليه وسلم:
(إن نتبع الهدى معك نتخطف من أرضنا) . فلما اتبعت هدى الله سيطرت على مشارق الأرض ومغاربها في ربع قرن أو أقل من الزمان .

وقد رد الله عليهم في وقتها بما يكذب هذا العذر الموهوم . فمن الذي وهبهم الأمن ؟ ومن الذي جعل لهم البيت الحرام ؟ ومن الذي جعل القلوب تهوى إليهم تحمل من ثمرات الأرض جميعا ؟ تتجمع في الحرم من كل أرض , وقد تفرقت في مواطنها ومواسمها الكثيرة:

(أو لم نمكن لهم حرما آمنا يجبى إليه ثمرات كل شيء رزقا من لدا ؟) . .
فما بالهم يخافون أن يتخطفهم الناس لو اتبعوا هدى الله , والله هو الذي مكن لهم هذا الحرم الآمن منذ أيام أبيهم إبراهيم ؟ أفمن أمنهم وهم عصاة , يدع الناس يتخطفونهم وهم تقاة !?

(ولكن أكثرهم لا يعلمون) . .

لا يعلمون أين يكون الأمن وأين تكون المخافة . ولا يعلمون أن مرد الأمر كله لله .

ومن هنا نقول لكل عاقل في هذه الأمة أنه ليس لك أمان في هذه الأرض إلا في ظل المنهج الرباني الرفيع :

قال تعالى :

{ قُلْنَا اهْبِطُوا مِنْهَا جَمِيعاً فَإِمَّا يَأْتِيَنَّكُمْ مِنِّي هُدًى فَمَنْ تَبِعَ هُدَايَ فَلَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ (38) وَالَّذِينَ كَفَرُوا وَكَذَّبُوا بِآيَاتِنَا أُولَئِكَ أَصْحَابُ النَّارِ هُمْ فِيهَا خَالِدُونَ (39) سورة البقرة

والإسلام وحده دين السلم والأمن والطمأنينة

قال تعالى :

{ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا ادْخُلُوا فِي السِّلْمِ كَافَّةً وَلَا تَتَّبِعُوا خُطُوَاتِ الشَّيْطَانِ إِنَّهُ لَكُمْ عَدُوٌّ مُبِينٌ { (208) سورة البقرة

إنها دعوة للمؤمنين باسم الإيمان . بهذا الوصف المحبب إليهم ، والذي يميزهم ويفردهم ، ويصلهم بالله الذي يدعوهم . . .

دعوة للذين آمنوا أن يدخلوا في السلم كافة . . .

وأول مفاهيم هذه الدعوة أن يستسلم المؤمنون بكلياتهم لله ، في ذوات أنفسهم ، وفي الصغير والكبير من أمرهم . أن يستسلموا الاستسلام الذي لا تبقى بعده بقية ناشزة من تصور أو شعور ، ومن نية أو عمل ، ومن رغبة أو رهبة ، لا تخضع لله ولا ترضى بحكمه وقضاه . استسلام الطاعة الواثقة المطمئنة الراضية . الاستسلام لليد التي تقود خطاهم وهم واثقون أنها تريد بهم الخير والنصح والرشاد ؛ وهم مطمئنون إلى الطريق والمصير ، في الدنيا والآخرة سواء .

وتوجيه هذه الدعوة إلى الذين آمنوا إذ ذاك تشي بأنه كانت هنالك نفوس ما تزال يثور فيها بعض التردد في الطاعة المطلقة في السر والعلن . وهو أمر طبيعي أن يوجد في الجماعة إلى جانب النفوس المطمئنة الواثقة الراضية . وهي دعوة توجه في كل حين للذين آمنوا ; ليخلصوا ويتجردوا ; وتتوافق خطرات نفوسهم واتجاهات مشاعرهم مع ما يريد الله بهم , وما يقودهم إليه نبيهم ودينهم , في غير ما تلجلج ولا تردد ولا تلفت .


والمسلم حين يستجيب هذه الاستجابة يدخل في عالم كله سلم وكله سلام . عالم كله ثقة واطمئنان , وكله رضى واستقرار . لا حيرة ولا قلق , ولا شرود ولا ضلال . سلام مع النفس والضمير . سلام مع العقل والمنطق . سلام مع الناس والأحياء . سلام مع الوجود كله ومع كل موجود . سلام يرف في حنايا السريرة . وسلام يظل الحياة والمجتمع . سلام في الأرض وسلام في السماء .

وأول ما يفيض هذا السلام على القلب يفيض من صحة تصويره لله ربه , ونصاعة هذا التصور وبساطته . .

إنه إله واحد . يتجه إليه المسلم وجهة واحدة يستقر عليها قلبه ; فلا تتفرق به السبل , ولا تتعدد به القبل ; ولا يطارده إله من هنا وإله من هناك - كما كان في الوثنية والجاهلية - إنما هو إله واحد يتجه إليه في ثقة وفي طمأنينة وفي نصاعة وفي وضوح .

وهو إله قوي قادر عزيز قاهر . .

فإذا اتجه إليه المسلم فقد اتجه إلى القوة الحقبة الوحيدة في هذا الوجود . وقد أمن كل قوة زائفة واطمأن واستراح . ولم يعد يخاف أحداً أو يخاف شيئاً , وهو



يعبد الله القوي القادر العزيز القاهر . ولم يعد يخشى فوت شيء . ولا يطمع في غير من يقدر على الحرمان والعطاء .

وهو إله عادل حكيم , فقوته وقدرته ضمان من الظلم , وضمان من الهوى , وضمان من البخس . وليس كآلهة الوثنية والجاهلية ذوات النزوات والشهوات . ومن ثم يأوي المسلم من إلهه إلى ركن شديد , ينال فيه العدل والرعاية والأمان .

وهو رب رحيم ودود . منعم وهاب . غافر الذنب وقابل التوب . يجيب المضطر إذا دعاه ويكشف السوء . فالمسلم في كنفه آمن آنس , سالم غانم , مرحوم إذا ضعف , مغفور له متى تاب . .

وهكذا يمضي المسلم مع صفات ربه التي يعرفه بها الإسلام ; فيجد في كل صفة ما يؤنس قلبه , وما يطمئن روحه , وما يضمن معه الحماية والوقاية والعطف والرحمة والعزة والمنعة والاستقرار والسلام . .

كذلك يفيض السلام على قلب المسلم من صحة تصور العلاقة بين العبد والرب . وبين الخالق والكون . وبين الكون والإنسان . .

فالله خلق هذا الكون بالحق ; وخلق كل شيء فيه بقدر وحكمة . وهذا الإنسان مخلوق قصدا , وغير متروك سدى , ومهياً له كل الظروف الكونية المناسبة لوجوده , ومسخر له ما في الأرض جميعاً . وهو كريم على الله , وهو خليفته في أرضه . والله معينه على هذه الخلافة . والكون من حوله صديق مانوس , تتجاوب روحه مع روحه , حين يتجه كلاهما إلى الله ربه . وهو مدعو إلى هذا المهرجان الإلهي المقام في السماوات والأرض ليتملاه

ويأنس به . وهو مدعو للتعاطف مع كل شيء ومع كل حي في هذا الوجود الكبير , الذي يعج بالأصدقاء المدعويين مثله إلى ذلك المهرجان !

والذي يؤلفون كلهم هذا المهرجان !

والعقيدة التي تقف صاحبها أمام النبتة الصغيرة , وهي توحى إليه أن له أجرا حين يرويها من عطش , وحين يعينها على النماء , وحين يزيل من طريقها العقبات . . هي عقيدة جميلة فوق أنها عقيدة كريمة . عقيدة تسكب في روحه السلام ; وتطلقه يعانق الوجود كله ويعانق كل موجود ; ويشيع من حوله الأمن والرفق , والحب والسلام .

والاعتقاد بالآخرة يؤدي دوره الأساسي في إفاضة السلام على روح المؤمن وعالمه ; ونفي القلق والسخط والقنوط . .

إن الحساب الختامي ليس في هذه الأرض ; والجزاء الأوفى ليس في هذه العاجلة . . إن الحساب الختامي هناك ; والعدالة المطلقة مضمونة في هذا الحساب . فلا ندم على الخير والجهاد في سبيله إذا لم يتحقق في الأرض أو لم يلق جزاءه . ولا قلق على الأجر إذا لم يوف في هذه العاجلة بمقاييس الناس , فسوف يوفاه بميزان الله . ولا قنوط من العدل إذا توزعت الحظوظ في الرحلة القصيرة على غير ما يريد , فالعدل لا بد واقع . وما الله يريد ظلما للعباد .

والاعتقاد بالآخرة حاجز كذلك دون الصراع المجنون المحموم الذي تداس فيه القيم وتداس فيه الحرمات . بلا تحرج ولا حياء . فهناك الآخرة فيها عطاء , وفيها غناء , وفيها عوض عما يفوت . وهذا التصور من شأنه أن يفيض السلام على مجال السباق والمنافسة ; وأن يخلع التجمل على حركات

المتسابقين ; وأن يخفف السعار الذي ينطلق من الشعور بأن الفرصة الوحيدة المتاحة هي فرصة هذا العمر القصير المحدود !

ومعرفة المؤمن بأن غاية الوجود الإنساني هي العبادة , وأنه مخلوق ليعبد الله . . من شأنها - ولا شك - أن ترفعه إلى هذا الأفق الوضيء . ترفع شعوره وضميره , وترفع نشاطه وعمله , وتنظف وسائله وأدواته . فهو يريد العبادة بنشاطه وعمله ; وهو يريد العبادة بكسبه وإنفاقه ; وهو يريد العبادة بالخلافة في الأرض وتحقيق منهج الله فيها . فأولى به ألا يغدر ولا يفجر ; وأولى به ألا يغش ولا يخدع ; وأولى به ألا يطغى ولا يتجبر ; وأولى به ألا يستخدم أداة مدنسة ولا وسيلة خسيصة . وأولى به كذلك ألا يستعجل المراحل , وألا يعتسف الطريق , وألا يركب الصعب من الأمور . فهو بالغ هدفه من العبادة بالنية الخالصة والعمل الدائب في حدود الطاقة . . ومن شأن هذا كله ألا تثور في نفسه المخاوف والمطامع , وألا يستبد به القلق في أية مرحلة من مراحل الطريق . فهو يعبد في كل خطوة ; وهو يحقق غاية وجوده في كل خطوة , وهو يرتقي سعدا إلى الله في كل نشاط وفي كل مجال .

وشعور المؤمن بأنه يمضي مع قدر الله , في طاعة الله , لتحقيق إرادة الله . وما يسكبه هذا الشعور في روحه من الطمأنينة والسلام والاستقرار ; والمضي في الطريق بلا حيرة ولا قلق ولا سخط على العقبات والمشاق ; وبلا قنوط من عون الله ومدده ; وبلا خوف من ضلال القصد أو ضياع الجزاء . . ومن ثم يحس بالسلام في روحه حتى وهو يقاتل أعداء الله وأعداءه . فهو إنما يقاتل لله , وفي سبيل الله , ولإعلاء كلمة الله ; ولا يقاتل لجاه أو مغنم أو نزوة أو عرض ما من أعراض هذه الحياة .

كذلك شعوره بأنه يمضي على سنة الله مع هذا الكون كله . قانونه قانونه ,
ووجهته وجهته . فلا صدام ولا خصام , ولا تبديد للجهد ولا بعثرة للطاقة .
وقوى الكون كله تتجمع إلى قوته , وتهتدي بالنور الذي يهتدي به , وتتجه إلى
الله وهو معها يتجه إلى الله .

والتكاليف التي يفرضها الإسلام على المسلم كلها من الفطرة ولتصحيح الفطرة
. لا تتجاوز الطاقة ; ولا تتجاهل طبيعة الإنسان وتركيبه ; ولا تهمل طاقة
واحدة من طاقاته لا تطلقها للعمل والبناء والنماء ; ولا تنسى حاجة واحدة من
حاجات تكوينه الجثماني والروحي لا تلبّيها في يسر وفي سماحة وفي رخاء .

ومن ثم لا يحار ولا يقلق في مواجهة تكاليفه . يحمل منها ما يطيق حمله ,
ويمضي في الطريق إلى الله في طمأنينة وروح وسلام .

والمجتمع الذي ينشئه هذا المنهج الرباني , في ظل النظام الذي ينبثق من هذه
العقيدة الجميلة الكريمة , والضمانات التي يحيط بها النفس والعرض والمال .
. كلها مما يشيع السلم وينشر روح السلام .

هذا المجتمع المتواد المتحاب المترابط المتضامن المتكافل المتناسق . هذا
المجتمع الذي حققه الإسلام مرة في أرقى وأصفى صوره . ثم ظل يحققه في
صور شتى على توالي الحقب , تختلف درجة صفائه , ولكنه يظل في جملته
خييراً من كل مجتمع آخر صاغته الجاهلية في الماضي والحاضر , وكل
مجتمع لوثته هذه الجاهلية بتصوراتها ونظمها الأرضية !

هذا المجتمع الذي تربطه أسرة واحدة - أسرة العقيدة - حيث تذوب فيها الأجناس والأوطان , واللغات والألوان , وسائر هذه الأواصر العرضية التي لا علاقة لها بجوهر الإنسان . .

هذا المجتمع الذي يسمع الله يقول له: (إنما المؤمنون إخوة) . . والذي يرى صورته في قول النبي الكريم: " مثل المؤمنين في توادهم وتراحمهم وتعاطفهم مثل الجسد إذا اشتكى منه عضو تداعى له سائر الجسد بالسهر والحمى " . .

هذا المجتمع الذي من آدابه: (وإذا حييتم بتحية فحيوا بأحسن منها أو ردوها) . (ولا تصعر خدك للناس ولا تمش في الأرض مرحا , إن الله لا يحب كل مختال فخور) . .

(ادفع بالتي هي أحسن - فإذا الذي بينك وبينه عداوة كأنه ولي حميم) . . (يا أيها الذين آمنوا لا يسخر قوم من قوم عسى أن يكونوا خيرا منهم , ولا نساء من نساء عسى أن يكن خيرا منهن . ولا تلمزوا أنفسكم ولا تتابزوا بالألقاب . بئس الاسم الفسوق بعد الإيمان . ومن لم يتب فأولئك هم الظالمون) . .

(ولا يغتب بعضكم بعضا . أوجب أحدكم أن يأكل لحم أخيه ميتا فكرهتموه واتقوا الله إن الله تواب رحيم) . .

هذا المجتمع الذي من ضماناته: (يا أيها الذين آمنوا إن جاءكم فاسق بنبأ فتبينوا أن تصيبوا قوما بجهالة فتصبحوا على ما فعلتم نادمين) . .

(يا أيها الذين آمنوا اجتنبوا كثيرا من الظن إن بعض الظن إثم ولا تجسسوا) .
(يا أيها الذين آمنوا لا تدخلوا بيوتا غير بيوتكم حتى تستأنسوا وتسلموا على أهلها) . . . و . . . " كل المسلم على المسلم حرام:دمه وعرضه وماله " . . .
ثم هذا المجتمع النظيف العفيف الذي لا تشيع فيه الفاحشة ; ولا يتبجح فيه الإغراء , ولا تروج فيه الفتنة , ولا ينتشر فيه التبرج , ولا تتلفت فيه الأعين على العورات , ولا ترف فيه الشهوات على الحرمات , ولا ينطلق فيه سعار الجنس وعرامة اللحم والدم كما تنطلق في المجتمعات الجاهلية قديما وحديثا .

هذا المجتمع الذي تحكمه التوجيهات الربانية الكثيرة , والذي يسمع الله - سبحانه - يقول:

(إن الذين يحبون أن تشيع الفاحشة في الذين آمنوا لهم عذاب أليم في الدنيا والآخرة والله يعلم وأنتم لا تعلمون) . . .

(الزانية والزاني فاجلدوا كل واحد منهما مائة جلدة , ولا تأخذكم بهما رأفة في دين الله , إن كنتم تؤمنون بالله واليوم الآخر ; وليشهد عذابهما طائفة من المؤمنين) . . . (والذين يرمون المحصنات ثم لم يأتوا بأربعة شهداء فاجلدوهم ثمانين جلدة , ولا تقبلوا لهم شهادة أبدا , وأولئك هم الفاسقون) . . .

(قل للمؤمنين يغضوا من أبصارهم ويحفظوا فروجهم , ذلك أزكى لهم , إن الله خبير بما يصنعون . وقل للمؤمنات يغضضن من أبصارهن ويحفظن فروجهن , ولا يبدين زينتهن إلا ما ظهر منها , وليضربن بخمرهن على جيوبهن , ولا يبدين زينتهن إلا لبعولتهن أو آبائهن أو آباء بعولتهن , أو أبنائهن أو أبناء بعولتهن أو إخوانهن أو بني إخوانهن أو بني أخواتهن , أو نسائهن أو ما

ملكتم أيمانهن ، أو التابعين غير أولي الإربة من الرجال أو الطفل الذين لم يظهرها على عورات النساء . ولا يضربن بأرجلهن ليعلم ما يخفين من زينتهن ، وتوبوا إلى الله جميعا أيها المؤمنون لعلكم تفلحون) . .
والذي يخاطب فيه نساء النبي - أظهر نساء الأرض في أظهر بيت في أظهر بيئة في أظهر زمان:(يا نساء النبي لستن كأحد من النساء إن اتقيتن . فلا تخضعن بالقول فيطمع الذي في قلبه مرض وقلن قولا معروفا . وقرن في بيوتكن ، ولا تبرجن تبرج الجاهلية الأولى ، وأقمن الصلاة وآتين الزكاة ، وأطعن الله ورسوله . إنما يريد الله ليذهب عنكم الرجس أهل البيت ويطهركم تطهيرا) . .

وفي مثل هذا المجتمع تأمن الزوجة على زوجها ، ويأمن الزوج على زوجته ، ويأمن الأولياء على حرماهم وأعراضهم ، ويأمن الجميع على أعصابهم وقلوبهم . حيث لا تقع العيون على المفاتن ، ولا تقود العيون القلوب إلى المحارم . فإما الخيانة المتبادلة حينذاك وإما الرغائب المكبوتة وأمراض النفوس وقلق الأعصاب . . بينما المجتمع المسلم النظيف العفيف آمن ساكن ، ترف عليه أجنحة السلم والطهر والأمان !

وأخيرا إنه ذلك المجتمع الذي يكفل لكل قادر عملا ورزقا ، ولكل عاجز ضمانا للعيش الكريم ، ولكل راغب في العفة والحصانة زوجة سالحة ، والذي يعتبر أهل كل حي مسؤولين مسؤولية جنائية لو مات فيهم جائع ؛ حتى ليرى بعض فقهاء الإسلام تغريمهم بالدية .

والمجتمع الذي تكفل فيه حريات الناس وكراماتهم وحرماهم وأموالهم بحكم التشريع ، بعد كفالتها بالتوجيه الرباني المطاع . فلا يؤخذ واحد فيه بالظنة ،

ولا يتسور على أحد بيته , ولا يتجسس على أحد فيه متجسس , ولا يذهب فيه دم هدرًا والقصاص حاضر ; ولا يضيع فيه على أحد ماله سرقة أو نهبًا والحدود حاضرة .

المجتمع الذي يقوم على الشورى والنصح والتعاون . كما يقوم على المساواة والعدالة الصارمة التي يشعر معها كل أحد أن حقه منوط بحكم شريعة الله لا بإرادة حاكم , و لا هوى حاشية , ولا قرابة كبير .

وفي النهاية المجتمع الوحيد بين سائر المجتمعات البشرية , الذي لا يخضع البشر فيه للبشر . إنما يخضعون حاكمين ومحكومين لله ولشريعته ; وينفذون حاكمين ومحكومين حكم الله وشريعته . فيقف الجميع على قدم المساواة الحقيقية أمام الله رب العالمين وأحكم الحاكمين , في طمأنينة وفي ثقة وفي يقين . . .

هذه كلها بعض معاني السلم الذي تشير إليه الآية وتدعو الذين آمنوا للدخول فيه كافة . ليسلموا أنفسهم كلها لله ; فلا يعود لهم منها شيء , ولا يعود لنفوسهم من ذاتها حظ ; إنما تعود كلها لله في طواعية وفي انقياد وفي تسليم .

ولا يدرك معنى هذا السلم حق إدراكه من لا يعلم كيف تنطلق الحيرة وكيف يعرّب القلق في النفوس التي لا تطمئن بالإيمان , في المجتمعات التي لا تعرف الإسلام , أو التي عرفت ثم تنكرت له , وارتدت إلى الجاهلية , تحت عنوان من شتى العناوين في جميع الأزمان . . .

هذه المجتمعات الشقية الحائرة على الرغم من كل ما قد يتوافر لها من الرخاء المادي والتقدم الحضاري , وسائر مقومات الرقي في عرف الجاهلية الضالة التصورات المختلفة الموازين .

وحسبنا مثل واحد مما يقع في بلد أوروبي من أرقى بلاد العالم كله وهو "السويد" . حيث يخص الفرد الواحد من الدخل القومي ما يساوي خمسمائة جنيه في العام . وحيث يستحق كل فرد نصيبه من التأمين الصحي وإعانات المرض التي تصرف نقدا والعلاج المجاني في المستشفيات . وحيث التعليم في جميع مراحلها بالمجان , مع تقديم إعانات ملابس وقروض للطلبة المتفوقين وحيث تقدم الدولة حوالي ثلاثمائة جنيه إعانة زواج لتأثيث البيوت . .

وحيث وحيث من ذلك الرخاء المادي والحضاري العجيب . .

ولكن ماذا ؟ ماذا وراء هذا الرخاء المادي والحضاري وخلو القلوب من الإيمان بالله ؟

إنه شعب مهدد بالانقراض , فالنسل في تناقص مطرد بسبب فوضى الاختلاط ! والطلاق بمعدل طلاق واحد لكل ست زيجات بسبب انطلاق النزوات وتبرج الفتن وحرية الاختلاط !

والجيل الجديد ينحرف فيدمن على المسكرات والمخدرات ; ليعوض خواء الروح من الإيمان وطمأنينة القلب بالعقيدة . والأمراض النفسية والعصبية والشذوذ بأنواعه تفترس عشرات الآلاف من النفوس والأرواح والأعصاب .

ثم الانتحار . .

والحال كهذا في أمريكا . .

والحال أشنع من هذا في روسيا . .

إنها الشقوة النكدة المكتوبة على كل قلب يخلو من بشاشة الإيمان وطمأنينة العقيدة . فلا يذوق طعم أسلم الذي يدعى المؤمنون ليدخلوا فيه كافة , ولينعموا فيه بالأمن والظل والراحة والقرار :

(يا أيها الذين آمنوا ادخلوا في السلم كافة . . .

ولا تتبعوا خطوات الشيطان . إنه لكم عدو مبين) . . .

ولما دعا الله الذين آمنوا أن يدخلوا في السلم كافة . . .

حذرهم أن يتبعوا خطوات الشيطان . فإنه ليس هناك إلا اتجاهان اثنان . إما

الدخول في السلم كافة , وإما اتباع خطوات الشيطان . إما هدى وأما ضلال .

إما إسلام وإما جاهلية . إما طريق الله وإما طريق الشيطان . وإما هدى الله

وإما غواية الشيطان . . . وبمثل هذا الحسم ينبغي أن يدرك المسلم موقفه , فلا

يتلجج ولا يتردد ولا يتحير بين شتى السبل وشتى الاتجاهات .

إنه ليست هنالك مناهج متعددة للمؤمن أن يختار واحدا منها , أو يخلط واحدا

منها بواحد . . .

كلا !

إنه من لا يدخل في السلم بكليته , ومن لا يسلم نفسه خالصة لقيادة الله

وشريعته , ومن لا يتجرد من كل تصور آخر ومن كل منهج آخر ومن كل

شرع آخر . . .

إن هذا في سبيل الشيطان , سائر على خطوات الشيطان . . .

ليس هنالك حل وسط , ولا منهج بين بين , ولا خطة نصفها من هنا ونصفها

من هناك !

إنما هناك حق وباطل . هدى وضلال . إسلام وجاهلية . منهج الله أو غواية الشيطان . والله يدعو المؤمنين في الأولى إلى الدخول في السلم كافة ; ويحذرهم في الثانية من اتباع خطوات الشيطان . ويستجيش ضمائرهم ومشاعرهم , ويستثير مخاوفهم بتذكيرهم بعداوة الشيطان لهم , تلك العداوة الواضحة البينة , التي لا ينساها إلا غافل . والغفلة لا تكون مع الإيمان .
ثم يخوفهم عاقبة الزلل بعد البيان:

(فإن زلتم من بعد ما جاءكم البينات فاعلموا أن الله عزيز حكيم) . .
وتذكيرهم بأن الله (عزيز) يحمل التلويح بالقوة والقدرة والغلبة , وأنهم يتعرضون لقوة الله حين يخالفون عن توجيهه . .
وتذكيرهم بأنه (حكيم) . .

فيه إحياء بأن ما اختاره لهم هو الخير , وما نهاهم عنه هو الشر , وأنهم يتعرضون للخسارة حين لا يتبعون أمره ولا ينتهون عما نهاهم عنه . .
فالتعقيب بشطريه يحمل معنى التهديد والتحذير في هذا المقام . .

ها الدين العظيم الذي ارتضاه الله سبحانه وتعالى لنا جدير بنا أن نقدم من أجله كل غال ونفيس

وذلك من أجل سعادتنا وسعادة الآخرين

قال تعالى : { وَإِنَّهُ لَذِكْرٌ لَّكَ وَلِقَوْمِكَ وَسَوْفَ تُسْأَلُونَ } (44) سورة الزخرف

إن الذين يحاربون حقيقة الإيمان أن تستقر في القلوب ; ويحاربون منهج الإيمان أن يستقر في الحياة ; ويحاربون شريعة الإيمان أن تستقر في المجتمع . .

إنما هم أعدى أعداء البشرية وأظلم الظالمين لها . ومن واجب البشرية - لو
رشدت - أن تطاردهم حتى يصبحوا عاجزين عن هذا الظلم الذي يزاولونه ;
وأن ترصد لحربهم كل ما تملك من الأنفس والأموال . .
وهذا هو واجب الجماعة المسلمة الذي يندبها إليه ربها ويدعوها من أجله
بصفتها تلك ; ويناديهما ذلك النداء الموحى العميق . .

ولذلك واجب علينا أن ضحي بالغالي والنفيس من أجل تحكيم نهج الله تعالى
في الأرض ولا نبالي بالأخطار والعواقب فالله معنا ومعيننا
{ فَلْيُقَاتِلْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ الَّذِينَ يَشْرُونَ الدُّنْيَا بِالْآخِرَةِ وَمَنْ يُقَاتِلْ فِي سَبِيلِ
اللَّهِ فَيُقتَلْ أَوْ يَغْلِبْ فَسَوْفَ نُؤْتِيهِ أَجْرًا عَظِيمًا } (74) سورة النساء
الجهاد لكسر شوكة الباطل المعتدي ; والجهاد لتمتع البشرية كلها بالخير الذي
جاء به ; والذي لا يجني أحد على البشرية جناية من يجرمها منه , ويحول
بينها وبينه . فهذا هو أعدى أعداء البشرية , الذي ينبغي أن تطارده البشرية لو
رشدت وعقلت . وإلى أن ترشد البشرية وتعقل , يجب أن يطارده المؤمنون ,
الذين اختارهم الله وحباهم بنعمة الإيمان , فذلك واجبهم لأنفسهم وللبشرية كلها
, وهم مطالبون بهذا الواجب أمام الله

إن المسلم يتعامل مع الناس جميعا بسماحة الإسلام; وبنظافة الإسلام يعامل
الناس جميعا ; وبمحبة الخير الشامل يلقي الناس جميعا ; يتقي الكيد ولكنه لا
يكيد , ويحذر الحقد ولكنه لا يحقد . إلا أن يحارب في دينه , وأن يفتن في
عقيدته , وأن يصد عن سبيل الله ومنهجه . فحينئذ هو مطالب أن يحارب ,

وَأَنْ يَمْنَعَ الْفِتْنَةَ ، وَأَنْ يَزِيلَ الْعُقَبَاتِ الَّتِي تَصُدُّ النَّاسَ عَنِ سَبِيلِ اللَّهِ ، وَعَنْ تَحْقِيقِ مَنَهْجِهِ فِي الْحَيَاةِ . يَحَارِبُ جِهَادًا فِي سَبِيلِ اللَّهِ لَا انْتِقَامًا لِدَاثِهِ . وَحُبًّا لِخَيْرِ الْبَشَرِ لَا حَقْدًا عَلَى الَّذِينَ آذَوْهُ . وَتَحْطِيمًا لِلْحَوَاجِزِ الْحَائِلَةِ دُونَ إِیْصَالِ هَذَا الْخَيْرِ لِلنَّاسِ . لَا حُبًّا لِلْغَلْبِ وَالِاسْتِعْلَاءِ وَالِاسْتِغْلَالِ . .

وِإِقَامَةً لِلنَّظَامِ الْقَوِيمِ الَّذِي يَسْتَمْتَعُ الْجَمِيعُ فِي ظِلِّهِ بِالْعَدْلِ وَالسَّلَامِ . لَا لِتَرْكِيزِ رَايَةٍ قَوْمِيَّةٍ وَلَا لِإِنْبَاءِ إِمْبْرَاطُورِيَّةٍ !

هَذِهِ حَقِيقَةٌ تَقْرُرُهَا النُّصُوصُ الْكَثِيرَةُ مِنَ الْقُرْآنِ وَالسَّنَةِ ؛ وَيَتْرَجِمُهَا تَارِيخُ الْجَمَاعَةِ الْمُسْلِمَةِ الْأُولَى ، وَهِيَ تَعْمَلُ فِي الْأَرْضِ وَفَقْ هَذِهِ النُّصُوصِ . إِنْ هَذَا الْمَنَهْجُ خَيْرٌ . وَمَا يَصُدُّ الْبَشَرِيَّةَ عَنْهُ إِلَّا أَعْدَى أَعْدَاءِ الْبَشَرِيَّةِ . الَّذِينَ يَنْبَغِي لَهَا أَنْ تَطَارِدَهُمْ ، حَتَّى تَقْصِيَهُمْ عَنِ قِيَادَتِهَا . .

وَهَذَا هُوَ الْوَاجِبُ الَّذِي انْتَدَبَتْ لَهُ الْجَمَاعَةُ الْمُسْلِمَةُ ، فَأَدَّتْهُ مَرَّةً خَيْرًا مَا يَكُونُ الْأَدَاءُ . وَهِيَ مَدْعُودَةٌ دَائِمًا إِلَى أَدَائِهِ ، وَالْجِهَادُ مَاضٍ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ . .
تَحْتَ هَذَا اللَّوَاءِ . .

قَالَ تَعَالَى مُخَاطِبًا الْمُسْلِمِينَ يَوْمًا كَانُوا مُسْلِمِينَ حَقًّا :

{ وَادْكُرُوا إِذْ أَنْتُمْ قَلِيلٌ مُسْتَضْعَفُونَ فِي الْأَرْضِ تَخَافُونَ أَنْ يَتَخَطَّفَكُمُ النَّاسُ فَآوَاكُمْ وَأَيَّدَكُمْ بِنَصْرِهِ وَرَزَقَكُمْ مِنَ الطَّيِّبَاتِ لَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ } (26) سُورَةُ الْأَنْفَالِ
اذْكُرُوا هَذَا لِتَسْتَيْقِنُوا أَنَّ الرَّسُولَ يَدْعُوكُمْ لِمَا يُحْيِيكُمْ ؛ وَادْكُرُوا كَيْ لَا تَقْعُدُوا عَنِ مَكَافِحَةِ الظُّلْمِ فِي كُلِّ صُورَةٍ وَأَشْكَالِهِ . .

اذْكُرُوا أَيَّامَ الضَّعْفِ وَالْخَوْفِ ، قَبْلَ أَنْ يُوجِّهَكُمْ اللَّهُ إِلَى قِتَالِ الْمُشْرِكِينَ ، وَقَبْلَ أَنْ يَدْعُوكُمُ الرَّسُولُ إِلَى الطَّائِفَةِ ذَاتِ الشُّوْكَةِ وَأَنْتُمْ كَارِهُونَ . .

ثم انظروا كيف صرتم بعد الدعوة المحيية التي انقلبتم بها أعزاء منصورين
مأجورين مرزوقين . يرزقكم الله من الطيبات ليؤهلكم لشكره فتؤجروا على
شكركم لفضله !

ويرسم التعبير مشهدا حيا للقلة والضعف والقلق والخوف:
(تخافون أن يتخطفكم الناس) . .

وهو مشهد التربص الوجل , والترقب الفزع , حتى لتكاد العين تبصر بالسلمات
الخائفة , والحركات المفزعة , والعيون الزائغة . .

والأيدي تمتد للتخطف ; والقلة المسلمة في ارتقاب وتوجس !

ومن هذا المشهد المفزع إلى الأمن والقوة والنصر والرزق الطيب والمتاع الكريم
, في ظل الله الذي آواهم إلى حماه:

(فأواكم , وأيدكم بنصره , ورزقكم من الطيبات) . .

وفي ظل توجيه الله لهم ليشكروا فيؤجروا: (لعلكم تشكرون) . .

فمن ذا الذي يتأمل هذه النقلة البعيدة , ثم لا يستجيب لصوت الحياة الآمنة
القوية الغنية . .

صوت الرسول الأمين الكريم . .

ثم من ذا الذي لا يشكر الله على إيوائه ونصره وآلائه , وهذا المشهد وذلك
معروضان عليه , ولكل منهما إيقاعه وإيحائه ?

على أن القوم إنما كانوا يعيشون هذا المشهد وذاك . .

كانوا يذكرون بما يعرفون من حالهم في ماضيهم وحاضرهم . .

ومن ثم كان لهذا القرآن في حسهم ذلك المذاق . .

والعصبة المسلمة التي تجاهد اليوم لإعادة إنشاء هذا الدين في واقع الأرض وفي حياة الناس ; قد لا تكون قد مرت بالمرحلتين , ولا تذوقت المذاقين . .
ولكن هذا القرآن يهتف لها بهذه الحقيقة كذلك . ولئن كانت اليوم إنما تعيش في قوله تعالى: (إذ أنتم قليل مستضعفون في الأرض تخافون أن يتخطفكم الناس) . .

فأولى لها أن تستجيب لدعوة الحياة التي يدعوها إليها رسول الله ; وأن تتربص في يقين وثقة , موعود الله للعصبة المسلمة , موعوده الذي حققه للعصبة الأولى , ووعد بتحقيقه لكل عصبة تستقيم على طريقه , وتصبر على تكاليفه . .

وأن تنتظر قوله تعالى:

(فأواكم وأيدكم بنصره , ورزقكم من الطيبات لعلكم تشكرون) .

وهي إنما تتعامل مع وعد الله الصادق - لا مع ظواهر الواقع الخادع - ووعد الله هو واقع العصبة المسلمة الذي يرجح كل واقع !

!!!!!!!!!!!!!!!

حكم المشاركة في الجيش غير المسلم ومحاربة المسلم مع الكفار (3/1)

إعداد لجنة البحث العلمي 1423/7/25

2002/10/02

في هذه الحلقات سنستعرض -إن شاء الله تعالى- مسائل مهمة طالما أرقت أبناء الأقليات المسلمة وأبناء الجاليات المقيمة في بلاد الكفر خدمة المسلم في جيش الكفار

المقصود بالخدمة في الجيش هي: الواجب الوطني الذي يلزم به كل مواطن في الدولة التي ينتمي إليها لكي يكون مستعداً في حالة نشوب الحرب مع دولة أخرى ليدافع عنها.

يعد إعداد الجيش وتجهيزه في دولة ما من أهم عناصر وجود تلك الدولة ، ولذلك تسعى كل دولة إلى إيجاد الجيش القوي والمتدرب وإلى تسليحه بأفضل أنواع السلاح وأحدثها ، وأكثرها تطوراً ، وهذا هو المطلوب من الدولة الإسلامية من باب أولى .

ولكن ما حكم الإسلام في دخول المسلم صفوف الجيش غير الإسلامي؟ وهل يجوز للمسلم أن يخدم في جيش غير إسلامي؟ قبل أن نقرر حكماً شرعياً في هذا الموضوع لا بد أن ننظر إلى الحال التي يعيشها المسلمون اليوم ، سواءً في البلاد الإسلامية أو غير الإسلامية ، كالأقليات المسلمة التي توجد في دول غير إسلامية، ولا خلاف أن الدخول في صفوف الجيش في ذلك البلد ، من واجبات الجنسية التي تعيش فيها الأقليات الإسلامية خدمة إجبارية وفي بعضها غير ذلك.

ومن المتفق عليه أن الإسلام يحث المسلمين على الاستعداد ، وتدريب الجسم لكي يكون المسلم مستعداً دائماً للجهاد ، ومجاهدة أعدائه ، لأن الحق لا يحميه إلا القوة ، ومن ثم فإن مشاركة المسلم ودخوله في جيش دولة غير مسلمة بنية التدريب واكتساب مهارات القتال وفنونه يكون جائزاً ، وقد يصل إلى درجة الوجوب.

والأدلة على ذلك ما يلي

1- قوله تعالى : (وأعدوا لهم ما استطعتم من قوة ومن رباط الخيل ترهبون به عدو الله وعدوكم وآخرين من دونهم لا تعلمونهم الله يعلمهم) [سورة الأنفال 60:]

يقول سيد قطب عند تفسير " القوة " الواردة في الآية : " إنها حدود الطاقة إلى أقصاها ، بحيث لا تقعد العصبية المسلمة عن سبب من أسباب القوة يدخل في طاقتها " (1).

ويقول الرازي في تفسير هذه الآية : " هذه الآية تدل على أن الاستعداد للجهاد بالنبل والسلاح وتعليم الفروسية والرمي فريضة إلا أنه من فروض الكفايات " (2).

من هنا أرى أن على الأقليات المسلمة في البلاد غير الإسلامية أن يدخلوا الجيش ويتعلموا على الأسلحة والعلوم العسكرية الأخرى أخذاً بظاهر الآية وعمومها ، بل من الممكن أن نعتبر هذه الخدمة العسكرية نعمة أعطيت لهؤلاء المسلمين ، حيث لولاها لكان من الصعب عليهم أن يتعلموا هذه العلوم ؛ لأن تملك الأسلحة ممنوع في معظم بل في جميع الدول ، فكيف لهم أن يتعلموا بدون التدريب على السلاح ؟

2- قوله صلى الله عليه وسلم : المؤمن القوي خير وأحب إلى الله من المؤمن الضعيف ، وفي كل خير ، احرص على ما ينفعك واستعن بالله ولا تعجز^{'''(3)}.

وجه الدلالة

إن المراد بالقوة هنا عزيمة النفس والقريحة في أمور الآخرة فيكون صاحب هذا الوصف أكثر إقداماً على العدو في الجهاد ، وأسرع خروجاً إليه وذهاباً في طلبه، وأشد عزيمة في الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ، والصبر على الأذى وفي كل ذلك احتمال المشاق في ذات الله تعالى^{"(4)}.

وكل هذا لا يحصل إلا بالتعليم والتدريب ، والخدمة في الجيش هي وسيلة إلى القوة ، ومن هنا يكون ذلك واجباً ولو عند الكفار إذ لم يكن ذلك ممكناً عند المسلمين.

3- من القواعد الفقهية : مثل قاعدة ارتكاب أخف الضررين^{"(5)} أي إن كان في الخدمة في الجيش غير الإسلامي بعض الضرر ولكن ترك الخدمة من جهة المسلم ضرر أعظم حيث يبقى جاهلاً في العلوم العسكرية ومن ثم غير مستعد لمواجهة الأعداء في حالة وقوع الحرب فيكون عاجزاً عن الدفاع عن دينه ونفسه وعرضه وماله.

وقاعدة : لا ضرر ولا ضرار^{"(6)} حيث لا يجوز للمسلم أن يضر نفسه ولا غيره ، ولكن لو ترك المسلمون الذين يعيشون كأقلية في دول غير إسلامية الخدمة لنتج من ذلك ضرر على أنفسهم ، حيث يبقون غير مستعدين عسكرياً وفي ذلك ضرر على المسلمين ، حيث يجرمون بذلك من المساواة في الحقوق

مع سائر الناس في تلك المجتمعات . وهذا لا يجوز في حق المسلم ؛ لأنه يعيش عندئذ بلا كرامة إنسانية.

وقاعدة :المصلحة العامة مقدمة على المصلحة الخاصة " (7) ، أي وإن كان يترتب بعض المفسد على الدخول في الجيش غير الإسلامي التي تقع على بعض الأفراد ولكن لا يلتفت إلى ذلك نظراً إلى المصلحة التي تعود على المسلمين جميعاً .

4-الواقع والمشهود حيث نرى أن المسلمين الذي تدربوا في الجيوش غير الإسلامية كان لهم دور كبير في مساعدة أهلهم في الحروب الدائرة في البوسنة والهرسك ، وفي الجمهوريات الإسلامية . تحت سيطرة روسيا حيث لم يحتاجوا إلى التدريب بل شاركوا مباشرة في الحرب وعلّموا الآخرين على ذلك ، وكانوا قادرين على أن يستعملوا أي سلاح كانوا يشترونه أو يغنمونه ، ولو لم يكونوا دخلوا في الجيش لما علموا ذلك وكانوا بحاجة إلى التدريب وقتاً طويلاً والعدو لن ينتظر ، ومن ثم فإنه سيحتل مناطق أكثر مما احتلّ .

5-المعقول : الجهاد و الاستعداد هو واجب على جميع المسلمين أينما كانوا وهذا يتطلب مالا كثيراً لا تملكه تلك الأقليات الإسلامية غالباً ، ولو كانوا يملكونها ما سمحت لهم الحكومات في تلك الدول أن يؤسسوا هذه المؤسسات ، ومن هنا ليس من المعقول أن يرفض المسلم أداء الواجب الذي أوجبه الله عليه لبعض شبهات وهمية.

يقول الشيخ رشيد رضا - رحمه الله تعالى - : " وإنني أعتقد أن محاربة مسلمي روسيا لليابان-يريد الحرب التي نشبت بينهما سنة 1904م- ليست معصية لله تعالى ، ولا ممنوعة شرعاً ، وأنها قد تكون مما يثابون عليها عند الله ؛ إذا

كانت لهم نية صالحة : " إنما الأعمال بالنيات " ، وللنية الصالحة في حرب المسلم مع دولته غير المسلمة وجوه منها أن طاعته إياها تدفع عن إخوانه من رعيته شيئاً من ظلمها وشرها إذا كانت استبدادية ظالمة ، وتساويهم بسائر أهلها في الحقوق والمزايا إذا كانت عادلة . أو تفيدهم ما دون ذلك إذا كانت بين بين .

ومنها - أن العلوم والأعمال الحربية لا تزال من أهم عناصر الحياة الاجتماعية في البشر ، فإذا حرم منها شعب من الشعوب ضعفت حياته ، والضعيف لا يكون إلا ذليلاً مهيناً ، والخير للمسلمين من رعايا تلك الدول أن يكونوا مشاركين لسائر أهل الملل فيها في جميع مقومات الحياة الاجتماعية ، أقوىاء بقوتهم أعزاء بعزتهم ، لا أن يكونوا فيهم ضعفاء أذلاء بدينهم ؛ فإن الدين الإسلامي لا يبيح لأهله أن يختاروا الضعف والذلة على القوة والعزة ، وإذا هم اختاروا ذلك عجزوا عن حفظ دينهم ، فكان ذلك إضاعة الدين نفسه فلا يلتفت إلى متعصب جهول يقول لك : إن المنار يبيح للمسلمين أن يعتزوا بالكافرين إلا إذا رأيتهم يعقل بالكلام ، فقل له : إنه ينصح للمسلمين بأن يختاروا العزة على الذل مهما كان مصدر العزة ، والقوة على الضعف ، ويرى أن حفظ الإسلام في داره لا يكون إلا بذلك، ويتمنى نصارى العثمانيين لو تدخلهم الدولة في الجندية لذلك ""(8).وما عرضنا من الأدلة نرى أن دخول المسلم في الجيش غير الإسلامي في هذه الظروف والأحوال بالنية الصالحة جائز بل واجب، (أما إذا كانت النية تحصيل منصب دنيوي أو وظيفة فلا يجوز لأن الأصل عدم جواز تقوية الكافرين) ولذلك أنصح إخواننا الذين يعيشون هذه الحال أن لا يترددوا في ذلك، وأن يرسلوا أولادهم إلى المدارس

العسكرية ليكونوا ضباطاً في الجيش؛ لأن ذلك وسيلة لتقوية الإسلام والمسلمين في تلك البلاد، وعليهم قبل ذلك أن يعنوا بتربيتهم الإسلامية الأصيلة لكي يكون لديهم المناعة من كل الانحرافات، وتوجيههم إلى المقصد الشرعي من الدخول في هذا المجال.

وقد يقول قائل: وكيف تجيز للمسلم الدخول في الجيش غير الإسلامي وهو متعرض للإذلال من قبل الضباط الكفرة ولا يسمح له أن يمارس الشعائر الدينية؟ نقول: اليوم وفي جميع جيوش العالم - تقريباً - هناك حقوق وواجبات للجنود محفوظة بالقوانين، وإذا حصلت أية مخالفة لهذه الحقوق من قبل بعض الضباط في حق الجندي فيحق له أن يشتكي ذلك الضابط إلى قضاء الجيش، وحتي أنه يسمح للجندي المسلم أن يمارس شعائره الدينية داخل هذا الجيش، وأن أكثر الدول في العالم بدأت تتجه هذا التوجه، إذ أنهم يعلمون أن الجيش لا يمكن له أن يكون في المستوى المطلوب من القوة إلا إذا توفر لجنوده كل الاحتياجات المادية والمعنوية، وعلى رأسها النواحي الروحية، وهم يعلمون كذلك أن عدداً من الجنود المسلمين يكونون لبنات أساسية في جيوشهم ولا بد من المحافظة على هذه اللبنات.

ويمكن أن يقال: ماذا سيفعل هؤلاء إذا نشبت الحرب بين تلك الدولة وبين دولة أخرى غير مسلمة، أو دولة مسلمة؟ هذا ما سنبحثه في الحلقات القادمة إن شاء الله تعالى.

(1) في ظلال القرآن 3/1544.

(2) تفسير الرازي 9/191-192.

(3) رواه مسلم، صحيح مسلم، 4/2052.

(4) شرح النووي على صحيح مسلم 215/16.

(5) الأشباه والنظائر لابن نجيم ص 89 والأشباه والنظائر للسيوطي ص 87

(6) الأشباه والنظائر ، لابن نجيم ، ص 85 وللسيوطي ، ص 83.

(7) الأشباه والنظائر ، لابن نجيم ص 88 ، والأشباه والنظائر للسيوطي ،

ص 87، ودرر الحكام شرح مجلة الأحكام 41/1 ، المادة 28.

(8) فتاوى رشيد رضا 565/2-566.

=====

حكم مقاتلة المسلمين مع الكفار ضد الكفار

في حالة نشوب حرب بين دولة غير إسلامية تعيش فيها أقلية مسلمة فإن الحرب إما أن تكون مع دولة غير إسلامية أي ضد كفار آخرين أو مع الدولة الإسلامية أي ضد المسلمين

بدءاً أقول : إنه لا يجوز للمسلم أن يعين الكفار على كفار مثلهم إذا لم يترتب على ذلك مصلحة للإسلام والمسلمين ، وهذا هو رأي جمهور الفقهاء (1) من الحنفية و المالكية والشافعية والحنابلة.

جاء في السير الكبير : " لا ينبغي للمسلمين أن يقاتلوا أهل الشرك مع أهل الشرك؛ لأن الفئتين حزب الشيطان وحزب الشيطان هم الخاسرون ، فلا ينبغي للمسلم أن ينضم إلى إحدى الفئتين فيكثر سوادهم ويقاقل دفعاً عنهم ، وهذا لأن حكم الشرك هو الظاهر ، والمسلم إنما يقاتل لنصرة أهل الحق لا لإظهار حكم الشرك (2).

وجاء في كشف القناع: "ويحرم أن يعينهم المسلم على عدوهم إلا خوفاً من شرهم " (3).

وجاء في المدونة الكبرى : " أرأيت لو أن قوماً من المسلمين في بلاد الشرك أو تجاراً استعان بهم صاحب تلك البلاد على قوم من المشركين ناوئوه من أهل مملكته ، أو من غير أهل مملكته ، أتري أن يقاتلوا معه أم لا ؟ فأجاب سحنون : " سمعت مالكاً يقول في الأسارى يكونون في بلاد المشركين ، فيستعين بهم الملك على أن يقاتلوا معه عدوه ، وي جاء بهم إلى بلد المسلمين ، (قال) : قال مالك : " لا أرى أن يقاتلوا .

على هذا ، ولا يحل لهم أن يسفكوا دماءهم على مثل ذلك ، قال مالك : وإنما يقاتل الناس ليدخلوا في الإسلام من الشرك ، فأما أن يقاتلوا الكفار ليدخلوهم من الكفر إلى الكفر ويسفكوا دماءهم في ذلك فهذا مما لا ينبغي للمسلم أن يسفك دمه عليه" (4).

مما سبق نرى أن الفقهاء لا يجيزون قتال المسلم مع الكفار ضد أعدائهم ، لأن ذلك يؤدي إلى تقوية المشركين وإلى إظهار الشرك ، وإعزازه ، وإلى تحقيق النصر للعدو كما أنه لا يجوز للمسلم أن يقاتل تحت إمرة الكفار وهو ممنوع لقوله تعالى : (وَلَنْ يَجْعَلَ اللَّهُ لِلْكَافِرِينَ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ سَبِيلاً) [سورة النساء : 141].

ولقوله تعالى (لَا تَجِدُ قَوْمًا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ يُوَادُّونَ مَنْ حَادَّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ) [سورة المجادلة: 22] (5).

هذا حكم مقاتلة المسلمين مع الكفار ضد أعدائهم في الأحوال العادية أي إذا لم يترتب على هذا القتال

أي مصلحة للإسلام والمسلمين أما إذا ترتب على هذا القتال مصلحة للمسلمين وهو لا يؤدي إلى تقوية الكفار .

فقد أجاز بعض الفقهاء للمسلم أن يقاتل مع الكفار ضد المشركين بشرط أن يترتب على هذا مصلحة للمسلمين ولا يترتب أي ضرر أو محذور ، وأن يقاتل المسلمون تحت رايتهم ، ويخضعون في الحرب لقيادتهم وأن لا يكون في ذلك تقوية للكفار على المسلمين ، وعلى المسلمين أن يقصدوا بهذه الحرب تحقيق المصلحة للمسلمين فقط ، وإعلاء كلمة الله والقيام بغرض الجهاد ، دون أن يقصدوا لذلك تقوية جانب الكفار ، أو موالاتهم ، أو إعلاء كلمة الكفر(6).

جاء في السير الكبير : " ولو أن أهل الحرب أرسلوا الأسرى خاصة أن يقاتلوا أهل حرب آخرين وجعلوا الأمير من الأسرى وجعلوا له أن يحكم بحكم الإسلام ، ويسلموا لهم الغنائم يخرجونها إلى دار الإسلام فلا بأس بالقتال ، على هذا إذا خافوهم أولم يخافوا ؛ لأنهم يقاتلون وحكم الإسلام هو الظاهر عليهم فيكون ذلك جهاداً منهم " (7).

ومن هؤلاء العلماء محمد رشيد رضا حيث أوردنا رأيه فيما سبق (8). وهذا رأي وجيه جداً خاصة في هذا الوقت حيث المسلمون ضعفاء ولا توجد الدولة الإسلامية التي تتصفهم وتحميهم وتوفر لهم الحقوق الطبيعية عن طريق الضغط على تلك الدولة التي لا تعطيهم تلك الحقوق أو عن طرق أخرى ، وهذه فرصتهم أن يحصلوا على ذلك فعليهم أن ينتهزوها مراعين الشروط التي ذكرناها.

الحالات التي يجوز فيها مشاركة المسلم القتال مع الكفار ضد الكفار. ذكر الفقهاء بعض الحالات التي يجوز فيها للمسلم أن يقاتل مع الكفار ضد الكفار الآخرين للضرورة ، وهذه الحالات هي :

1- إذا كان المسلمون مجبرين على القتال مع الكفار ضد أعدائهم ، بحيث إن لم يفعلوا ذلك يقتلونهم ، كما لو كانوا أسرى عند الكفار ، أو أجبرتهم الدولة التي يقيمون فيها على القتال ضد كفار آخرين ، وفي هذه الحالة يجوز لهم أن يقاتلوا لدفع الهلاك عن أنفسهم .

يقول الإمام محمد بن الحسن : "وإن قالوا لهم أي للأسرى المسلمين قاتلوا معنا عدونا من المشركين وإلا قتلناكم فلا بأس بأن يقاتلوا دفاعاً لهم ، وقتل أولئك المشركين لهم حلال ولا بأس بالإقدام على ما هو حلال (9) عند تحقيق الضرورة ، بسبب الإكراه وربما يجب ذلك كما في تناول الميتة وشرب الخمر .

2- أن يدفعوا عن أنفسهم الأسر والضعف والهوان جاء في السير الكبير :
" ولو قالوا للأسرى ، قاتلوا معنا عدونا من أهل حرب آخرين على أن نخلي سبيلكم إذا انقضت حربنا فلو وقع في قلوبهم أنهم صادقون فلا بأس بأن يقاتلوا معهم ، ويعلل ذلك السرخسي ويقول : لأنهم يدفعون بهذا الأسر من أولئك المشركين ، فكما يسعهم الإقدام هناك فكذلك يسعهم ها هنا " (10).

3- يجوز للأقليات المسلمة أن يقاتلوا مع القائد الكافر إذا كان يحترم المسلمين يعطيهم حقوقهم إذا خشي أن ينتصر عليه من يتوقع ظلمه لهم وهذا ما نفهمه من معاونة المسلمين للنجاشي، روي عن أم سلمة رضي الله عنها أنها قالت : فأقمنا عنده مع خير جار في خير دار فلم يلبث أن خرج عليه رجل من الحبشة ينازعه في ملكه فوالله ما علمنا حزناً قط هو أشد منه فرقاً من أن يظهر ذلك الملك عليه ، فيأتي الملك لا يعرف من حقنا ما كان يعرفه فجلعنا ندعو الله ونستنصره للنجاشي، فخرج إليه سائراً فقال أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم بعضهم لبعض من يخرج فيحضر الواقعة حتى ينظر لمن

تكون؟ قال الزبير - وكان أحدثهم سناً - أنا فنفخوا لهم قربة فجعلها في صدره فجعل يسبح عليها في النيل حتى خرج من شقه الآخر إلى حيث التقى الناس فحضر الواقعة ، فهزم الله ذلك الملك وقتله وظهر النجاشي عليه فجاءنا الزبير يلح لنا بردائه ويقول :ألا فابشروا فقد أظهر الله النجاشي ،قلت : فوالله ما علمنا أننا فرحنا بشيء قط فرحنا بظهور النجاشي ثم أقمنا عنده حتى خرج منا من خرج وأقام من أقام(11).

ومن هذه القصة نرى بوضوح أن المسلمين كانوا يستنصرون الله للنجاشي، وأن الزبير حضر الواقعة مع النجاشي ضد خصمه، مخافة أن يكون مغلوباً فيأتي بدله غيره ولا يعرف من حقوقهم ما يعرفه، ولا يهمننا هنا إذا كان النجاشي مسلماً، في ذلك الوقت أم لا، إنما يهمننا أن جيشه كان غير مسلم ، وكان يطبق عليهم نظاماً غير إسلامي.

ومما يستدل به في هذا المقام قاعدة تحصيل أعظم المصلحتين بتفويت أدناهما ودفع أعظم المفسدتين باحتمال أدناهما.

يقول ابن تيمية : " إن الشريعة جاءت بتحصيل المصلحة وتكميلها وتعطيل المفساد وتقليلها وأنها ترجح خير الخيرين وشر الشرين وتحصل أعظم المصلحتين بتفويت أدناهما وتدفع أعظم المفسدتين باحتمال أدناهما(12)

- وقد أشار ابن عطية إلى ضرورة أخرى وهي إذا خاف المسلمون عدواً كبيراً يجوز لهم معاونة العدو الصغير للقضاء على العدو الكبير ودفع أذاه (13).

قال ابن عطية في بيان فرح المسلمين لانتصار الروم على الفرس : " ويشبه أن يعلل ذلك بما يقتضيه النظر من محبة أن يغلب العدو الأصغر لأنه أيسر مؤونة ومتى غلب الأكثر غلب الخوف منه فتأمل هذا المعنى مع ما كان

رسول الله صلى الله عليه وسلم ترجاه من ظهور دينه وشرع الله الذي بعثه به وغلبته على الأمم إرادة كفار مكة أن يرميه الله بملك يستأصله ويريحهم منه" (14).

ومما سبق نرى أن المسلمين الذين يعيشون أقلية في دولة غير إسلامية يجوز لهم أن يشاركوا في الحرب مع الكفار ضد أعدائهم من الكفار إذا كان لهم في ذلك مصلحة كأن يحصلوا على حقوقهم وتتحسن أوضاعهم وأن لا يترتب على ذلك ضرر على المسلمين ، أو إذا كانوا مكرهين على ذلك . أما في غير ذلك فلا يجوز لهم أن يشاركوهم في قتالهم ضد كفار آخرين والله أعلم،
أما مقاتلة المسلم مع الكافرين ضد المسلمين فهو ما سنتحدث عنه
- إن شاء الله تعالى - في الحلقة القادمة

(1)- انظر :محمد أحمد السرخسي ، شرح كتاب السير الكبير ، تحقيق د. صلاح الدين المنجد ، مكتبة ابن تيمية ، القاهرة ، 1515/4 المدونة الكبرى ، 518/1 ، كشاف القناع ، 3 / 63 والمبسوط ، 97/10-98.

(2) شرح السير الكبير 1515/4.

(2) كشاف القناع 3/63.

(4) المدونة الكبرى 518/1.

(5) المبسوط ، 97/10 ، ومحمد عثمان شبير ، الاستعانة بغير المسلمين في الجهاد الإسلامي ، مجلة الشريعة والدراسات الإسلامية ، العدد السابع ، 1978 ، ص 305.

(6) انظر : الجهاد والقتال في السياسة الشرعية ، 3/1636. (7) شرح السير الكبير ، 4/1525.

- (8) انظر : صفحة 114، من هذا البحث
- (9) شرح السير الكبير ، 4/1516-1517.
- (10) المرجع السابق ، 4/1518.
- (11) البداية والنهاية ، 3/ 123، الطبعة الأولى ، 1992 ، دار الحديث ، القاهرة ، أبو الحسن علي أبو الكريم ابن الأثير ، الكامل في التاريخ تحقيق : أبو الفداء عبد الله القاضي ، الطبعة الأولى ، دار الكتب العملية ، بيروت 1/1987، 600.
- (12) مجموع الفتاوى 20/48.
- (13) أبو محمد عبد الحق بن عطية ، المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز ، تحقيق وتعليق : عبد بن إبراهيم الأنصاري ، والسيد عبد العال السيد إبراهيم ، الطبعة الأولى ، مؤسسة دار العلوم ، قطر ، 1985 ، 11/425.
- (14) أبو محمد عبد الحق بن عطية ، المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز ، تحقيق وتعليق : عبد بن إبراهيم الأنصاري ، والسيد عبد العال اليد إبراهيم ، الطبعة الأولى ، مؤسسة دار العلوم ، قطر ، 1985 ، 11/425.

=====

حكم مقاتلة المسلم مع الكفار ضد المسلمين

لا يجوز للمسلم أن يقاتل مع الكفار إخوانه المسلمين في أي حال بل هو من أكبر الكبائر وأفظع الجرائم للأدلة التالية :

1- قوله تعالى : (ولا تقتلوا النفس التي حرم الله إلا بالحق) [سورة الإسراء:

.33].

والمراد بالنفس التي حرمها الله هي التي جعلها الله معصومة بعصمة الدين أو عصمة العهد ، فتكون الآية نصاً صريحاً في تحريم القتل إلا بسبب شرعي كالردة والزنا من المحصن وكالقصاص من القاتل عمداً (1).
ومعاونة المسلم الكافر على قتل المسلم فيه إنهاءك لعصمة دم المسلم الثابتة له بالإسلام.

2- قوله صلى الله عليه وسلم : " من حمل علينا السلاح فليس منا " (2) .
فيه دليل على تحريم حمل السلاح على المسلمين وقتالهم وأن ذلك من كبائر الذنوب حيث ترتب عليه براءة النبي صلى الله عليه وسلم منه (3).
3- قوله صلى الله عليه وسلم : كل المسلم على المسلم حرام دمه وماله وعرضه (4) من هذه الأدلة وغيرها نرى انه لا يجوز للأقليات المسلمة أن تشترك مع الكفار في أي معركة ضد المسلمين تحت أي ظرف من الظروف حتى ولو أكرهوهم على ذلك فإن عليهم أن يمتنعوا عن قتال المسلمين ولو قتلوهم لذلك.

جاء في شرح السير الكبير : " وإن قالوا لهم - أي الكفار - قاتلوا معنا المسلمين ، وإلا قتلناكم لم يسعهم القتال ضد المسلمين لأن ذلك حرام على المسلمين بعينه فلا يجوز الإقدام عليه بسبب التهديد بالقتل كما لو قال : اقتل هذا المسلم وإلا قتلتك " (5).

ويقول ابن تيمية : " إذا كان المكره على القتال في الفتنة فليس له أن يقاتل بل عليه إفساد سلاحه وأن يصبر حتى يقتل مظلوماً فكيف بالمكره على قتال المسلمين مع الطائفة الخارجة عن شرائع الإسلام ، فلا ريب أن هذا يجب عليه إذا أكره على الحضور أن لا يقاتل وإن قتله المسلمون كما لو أكرهه رجل

على قتل مسلم معصوم فإنه لا يجوز له قتله باتفاق المسلمين وإن أكرهه بالقتل فليس حفظ نفسه بقتل ذلك المعصوم أولى من العكس" (6).
ويقول القرطبي : " وأجمع العلماء على أن من أكره على قتل غيره أنه لا يجوز الإقدام على قتله ولا انتهاك حرمة بجلد أو غيره ويصبر على البلاء الذي نزل به ولا يحل له أن يفدي نفسه بغيره ويسأل الله العافية في الدنيا والآخرة" (7).

ومن خلال النصوص التي ذكرناها يتضح أنه لا يجوز للمسلمين في الجيش غير الإسلامي أن يشاركوا في الحرب ضد المسلمين وعليهم إن أجبروا على ذلك أن يحاولوا أن يفلتوا بأي وسيلة من الوسائل من المشاركة في هذه الحرب حتى ولو دفعوا المال إلى الكفار بدل المشاركة وهذا جائز (8)، أما إذا لم يمكنهم ذلك ، فعليهم في الجبهة أن لا يمارسوا أي عمل ينتج عنه قتل المسلمين وذلك إما بالإمساك عن القتال أصلاً كما ذكرنا أو أن يجعل أعماله القتالية لا تؤدي إلى إراقة دماء المسلمين أو الإضرار بهم كأن يطلق قذائفه ورصاصه في اتجاهات لا تصيب أحداً يحرم عليه قتله أو أذيته(9).

والأفضل لهم في هذه الحالة إذا خرجوا إلى أرض المعركة وأتيح لهم أن يستسلموا لجيش للمسلمين متقادين بذلك أن يضطروا إلى قتال المسلمين فهذا واجب عليهم لأنه في هذه الحالة يتعين طريقاً لتجنب الوقوع في الحرام كما أنه لجوء إلى أهون الشرين، بل من الأولى لهذا المسلم أن يوجه سلاحه في وجه الكافر حتى لو تعرض للموت، فهو في كل الحالات معرض للموت ومن الخير أن يموت على يد الكافر بسلاحه، بدلاً من أن يموت بسلاح المسلم
والله أعلم بالصواب-

- (1) - انظر فتح القدير ، 223/3 ، وتفسير الرازي ، 202/10.
 - (2) رواه البخاري ، صحيح البخاري شرح فتح الباري ، 23/13 ، ورواه مسلم ، صحيح مسلم، 98/1.
 - (3) إحكام الأحكام شرح عمدة الأحكام ، 245/4.
 - (4) رواه البخاري ، صحيح البخاري بشرح فتح الباري ، 481/10 .
 - (5) شرح السير الكبير ، 1517/4.
 - (6) مجموع الفتاوى ، 539/28 (7) تفسير القرطبي : 183/10.
 - (8) انظر : الفروق للقوافي ، 33/2.
 - (9) انظر : أبو عبد الفتاح علي بن حاج ، فصل الكلام في مواجهة ظلم الحكام ، دار العقاب بيروت ، 1994 ، ص 202.
- انظر الأحكام السياسية في فقه الأقليات المسلمة لمحمد سليم

=====

قسم الولاء لتحصيل الجنسية

الشيخ/ سعيد الغامدي 1425/1/15

2004/03/06

أنا مقيم في أمريكا وأريد أن أحصل على الجنسية الأمريكية؛ لأن المقيم يجد بعض المشاكل كوجوب البقاء في أمريكا ستة أشهر من كل سنة وغير ذلك، والجواز الأمريكي يساعدني على السفر إلى أغلب دول العالم، بخلاف الجواز الذي أحمله الآن.

المشكلة أنه من شرط الحصول على الجنسية أن أتلو أمام القاضي بيعة الولاء. وصيغتها كما يلي:

"إني أقسم أنني أتخلي عن أي ولاء لدولة أخرى أو حاكم آخر قد سبق لي أن أواليه، وأنني سأدافع عن دستور الولايات المتحدة الأمريكية وقوانينها ضد جميع أعدائها الداخلية والخارجية، وأنني أوالي الولايات المتحدة الأمريكية، وأنني سأحمل السلاح للولايات المتحدة الأمريكية حينما يلزمني القانون بذلك، وأنني سأخدم الجيش الأمريكي فيما دون القتال حينما يلزمني القانون بذلك، وأنني سأقوم بالعمل المدني للوطن حينما يلزمني القانون بذلك وأنني أتحمل هذه المسؤولية طوعاً دون تردد ومن غير نية الإعراض عنها، وعلى كل هذا أقسم بالله"

هل يجوز لي أن أحصل على الجنسية الأمريكية بهذا الشرط؟ هل هناك حيلة تساعدني؟ لم أجد في الإنترنت إلى الآن جواباً عن سؤالي.
أجاب عن السؤال الشيخ/ سعيد الغامدي (عضو هيئة التدريس بجامعة الملك خالد).

الجواب:

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على نبينا محمد وآله وصحبه أجمعين
أما بعد:

هذه القضية من قضايا الولاء والبراء، ولذلك لا بد من بيان معنى الولاء وأقسامه وأحكام كل قسم، ثم يمكن بعد ذلك تطبيق سؤال السائل عليه:
الولاء: مصدر والى يوالي موالاة، وهو المحبة والقرب والدنو والمناصرة، وهو ضد البراء والمعادة، وحقيقته إضمار المودة في القلب وإظهارها في الأقوال والأفعال محبة ونصرة وهو على أقسام:

الأول: الولاء لله ولدينه ولرسوله - صلى الله عليه وسلم - وللمؤمنين، فهذا من حقائق التوحيد والإيمان وهو واجب على كل مسلم .

الثاني: الموافقة والمناصرة والمعاونة والرضا بأفعال من يواليهم العبد، وهذه هي الموالاة العامة التي إذا صدرت من مسلم لكافر عدّ صاحبها كافراً، ومن الموالاة العامة: الدفاع عن الكفار وإعانتهم بالمال والبدن والرأي ومحبة انتصارهم ، وهذا كفر صريح يخرج من الملة، ويسمى (التولي) وهو أخص من الموالاة ، وداخل ضمن مفهومها .

والتولي : مصدر تولّى أي اتخذه ولياً ، وهو بذل المحب لما يرضي المحبوب بذلاً تاماً ، والتولي أخص من الموالاة ، فكل تولٍ داخل في مفهوم الموالاة ، وليس كل موالاة داخلة في مفهوم التولي ، بل موالاة الكفار موالاة مطلقة عامة تعدّ كفراً صريحاً .

وهذه الموالاة مرادفة لمعنى التولي وعلى ذلك تحمل الأدلة الواردة في النهي الشديد عن موالاة الكفار ، وأن من والاهم فقد كفر كما قال - تعالى - : "ومن يتولهم منكم فإنه منهم" [المائدة : 51] فالتولي يفيد معنى الاتخاذ والالتزام الكامل بمن يتولاه ، بخلاف الموالاة التي تدل على المحبة والمتابعة بدرجات متفاوتة ، وبين التولي والموالاة عموم وخصوص .

والتولي الأمور به أصل عظيم في دين الله كما قال تعالى: "ومن يتول الله ورسوله والذين آمنوا فإن حزب الله هم الغالبون" [المائدة : 56] ويكون ذلك بحب الله - تعالى - وحب ما يحبه وبغض ما يبغضه، وحب رسوله - عليه الصلاة والسلام - وكتابه وحب دينه وأهل دينه ومناصرتهم ، وبغض أعداء دينه ومجاهدتهم.

الثالث : الموالاتة الخاصة وهي المصانعة والمداهنة للكفار لغرض دنيوي مع سلامة الاعتقاد وعدم إضمار نية الكفر والردة عن الإسلام ، فهذه كبيرة من الكبائر ، وبين هذا القسم والذي قبله وهو التولي مراتب ، ولكل ذنب حظه وقسطه من الوعيد والذم بحسب نية الفاعل وقصده .

وفي القسم المذكور من أمور الولاية العامة أمور وهي: الالتزام بدستورها ونظامها وهو - بلا شك - كفري، ومنها حمل السلاح والقتال معها وهذا لايجوز، ويكون من أفعال الكفر إذا كان في قتال المسلمين، وهذا ما تفعله أمريكا اليوم في أفغانستان والفلبين وفعلته في الصومال، وقد تفعله غداً في العراق أو إيران أو غيرها من بلاد المسلمين .

وخير للمسلم أن يكون في إحدى بلاد المسلمين - ولو حصل له بعض الضيم والعت - من البقاء في الغرب حيث الكفر والفساد واستبطان العداوة للمسلمين، والتخطيط لذلك واستيلاء اليهود ومتطرفي النصارى على زمام الأمور، لاسيما وقد تبين لكثير من الناس مقدار ضخامة الخدعة المسماة (الديمقراطية) والعدل وحقوق الإنسان، وخاصة بعد الأحداث الأخيرة.

وهناك حالة الاضطرار التي يكون فيها بعض المسلمين مطارداً أو ملاحقاً أو مضطهداً في بلده ويتوقع حصول الأذى الشديد عليه، وليست لديه القدرة على العيش في بلاد المسلمين، ولا القدرة على الهجرة إلى بلاد تؤويه من بلدان المسلمين، وليس أمامه سوى بلاد الكفار، فيجوز له في هذه الحالة، شريطة أن يكون مبغضاً للكفار يعتقد البراءة منهم، مع قيامه بالدين علماً وعملاً حسب المستطاع.

وأصل هذا الحكم الاستثنائي ما حصل للصحابة الكرام - رضي الله عنهم - حين هاجروا إلى الحبشة، وقال لهم رسول الله - صلى الله عليه وسلم - " لو خرجتم إلى أرض الحبشة فإن بها ملكاً لا يظلم عنده أحد، وهي أرض صدق حتى يجعل الله لكم مخرجاً" هذا لفظ ابن هشام في السيرة (164/2) والحديث في دلائل النبوة للأصبهاني (103) وتاريخ الطبري (546/1)، وتفسيره (249/9).

وعندما رجع - صلى الله عليه وسلم - من الطائف ومنعته قريش، طلب الحماية من بعض كفار مكة فأجاره المطعم بن عدي فدخل مكة واعتمر، وبهذه الحماية استطاع - صلى الله عليه وسلم - العيش في مكة آمناً، رواه ابن هشام (244/2)، والذهبي في سير أعلام النبلاء (95/3) والاستيعاب لابن عبد البر (40/1) وقال في فتح الباري (324/7) أوردها الفاكهي بإسناد حسن مرسل.

وقد استفاد النبي - صلى الله عليه وسلم - وأصحابه في مكة من حماية بني هاشم وبني المطلب وحماية عمه أبي طالب، رغم كفرهم وشركهم، وفي صحيح البخاري (804/2) قصة خروج أبي بكر - رضي الله عنه - متوجهاً إلى الحبشة فوصل إلى برك الغماد جنوب مكة فلقية ابن الدغنة سيد القارة، فأعاده إلى مكة وأجاره وأدخله إلى مكة آمناً وبقي في جواره مدة.

وهذا الحال الاضطراري يدخل في عموم قوله - تعالى -: " من كفر بالله من بعد إيمانه إلا من أكره وقلبه مطمئن بالإيمان ولكن من شرح بالكفر صدراً" [النحل:106] قال ابن القيم مستدلاً بهذه الآية عند كلامه على تحريم الحيل (لا خلاف بين الأمة أنه لا يجوز الإذن بالتكلم بكلمة الكفر لغرض من الأغراض

إلا المكره إذا اطمأن قلبه بالإيمان) إعلام الموقعين (191/3) قال ابن حزم في
المحلى(198/11):

(وقد علمنا أن من خرج عن دار الإسلام إلى دار الحرب فقد أبق عن الله -
تعالى - وعن إمام المسلمين وجماعتهم ويبين هذا حديثه - صلى الله عليه
وسلم - أنه بريء من كل مسلم يقيم بين أظهر المشركين فيما رواه الترمذي
(1604) والنسائي(4780) وأبو داود(2645) من حديث جرير بن عبد الله
البجلي . رضي الله عنه . وهو - عليه السلام - لا يبرأ إلا من كافر قال الله -
تعالى - "والمؤمنون والمؤمنات بعضهم أولياء بعض" [التوبة: 71] فصح بهذا
أن من لحق بدار الكفر والحرب مختاراً محارباً لمن يليه من المسلمين فهو
بهذا الفعل مرتد، له أحكام المرتد كلها من وجوب قتله متى قدر عليه، ومن
إباحة ماله وانفساخ نكاحه وغير ذلك؛ لأن رسول الله - صلى الله عليه وسلم
- لم يبرأ من مسلم وأما من فرّ إلى أرض الحرب لظلم خافه ولم يحارب
المسلمين ولا أعان الكفار عليهم ولم يجد في المسلمين من يجيره فهذا لا شيء
عليه؛ لأنه مضطر مكره، وقد ذكرنا أن الزهري محمد بن مسلم بن شهاب كان
عازماً على أنه إن مات هشام بن عبد الملك لحق بأرض الروم؛ لأن الوليد بن
يزيد كان قد نذر دمه إن قدر عليه وكان هو الوالي بعد هشام فمن كان هكذا
فهو معذور).

=====
أولويات في حياة المغترب

د0 رياض المسيميري 1425/1/5

2004/02/25

نحن مجموعة من الشباب ولدنا ونشأنا في الغرب، وفي المدينة التي نسكن بها يوجد آلاف من المسلمين بين مئات آلاف من غير المسلمين، وأغلبية المسلمين لا يمارسون شعائر الإسلام، ومن بينهم هناك من يمارس شعائر الدين ويدعو له، وهناك مجموعات و طوائف كثيرة بعضها متشدد وبعضها معتدل، هناك بعض الأشخاص المتكلمين الذين هم على المنهج الصحيح ويدعون له وهم قليلون جداً، أي: أنهم يدعون إلى سبيل القرآن والسنة وفقاً لطريقة السلف، الحمد لله أوضح الله - سبحانه - الطريق السوي لمجموعة منا من بين الشباب وهم بالكاد يتجاوزون عدد أصابع اليد وهذا يحمينا من كثرة الارتباك.

وهذا بالفعل رحمة من الله الكريم نحمده ونشكره عليها، منحنا الله - سبحانه - فرصة التقاء بعض العلماء والدعاة الذين زاروا مدينتنا فأزالوا - بحمد الله - عنا مفاهيم خاطئة كثيرة ومنحنا الفرصة للتلقي من علماء الأمة، مثلكم يا فضيلة الشيخ وغيركم، نحمد الله ونشكره أن أوضح لنا الطريق ونسأله - تعالى - أن يهدينا لأفضل السبل ويحفظنا للتمسك بها، في الوضع الذي نحن فيه نحاول أن نفهم أساسات ديننا، ندرس العقيدة والفقه وما إلى ذلك، ونحاول أن نحفظ القرآن الكريم غيباً، إضافة لمحاولاتنا لتعلم اللغة العربية بقدر استطاعتنا، نرجو ألا نكون قد أطلنا عليكم، لكن من الأشياء المتعارف عليها، وأرجو ألا نكون على خطأ أن فهم العالم لخلفية السائل والبيئة التي يعيش فيها تسهل وتصوب إجابة العالم على السائل لما فيه مصلحة السائل.

والسؤال الآن: في وضعنا الحالي ماذا يجب علينا أن نفعل؟ ما أولويات العمل عندنا؟ أولاً ما هي أولوياتنا في طلب العلم؟ وبمعنى أدق: ما هي فروع العلم

الذي يجب أن نتجه إليه سواءً في هذه المراحل الأولية من طلب العلم ثم بعد ذلك في المراحل الأخرى؟ بمعنى: هل نبدأ بالعقيدة أو علم الحديث؟ ثانياً: ما الخطوات اللازمة لنبني إيماننا إلى المستوى الذي يجعلنا أهلاً لحمل رسالة الدين؟ بمعنى ما الأعمال المطلوبة منا -بخلاف الفرائض- لإصلاح وتطهير مقاصدنا، بناء شخصياتنا ونحو ذلك حتى نكون مقتدين بأسوتنا نبي الله - صلى الله عليه وسلم-؟ ثالثاً: فيما يتعلق بالدعوة وحيث إن ما لدينا من علم هو في مرحلة مبتدئة ما نوع الأنشطة التي يتعين علينا القيام بها خصوصاً لفئة الشباب لدعوتهم وتدريبهم ليصبحوا على مستوى المسلم الجيد؟ وما الأشياء التي ينبغي علينا أن ندرسها لهم وندرسها نحن أيضاً؟ بمعنى: هل نبدأ بحلقة أم معسكر؟ هل لديكم تصور معين عن أنشطة فعالة في دعوة الناس إلى الإسلام؟ مثل توزيع الأشرطة أو المنشورات...إلخ .

رابعاً: كيف نتعامل مع من يعارض هذه الرسالة النقية من المسلمين؟ مثل من يدعو إلى سبيل يتعارض مع سبيل النبي -صلى الله عليه وسلم- سواء من ناحية العقيدة أو المنهج أو نحو ذلك، ولا نتحدث هنا عما يكون ناتجاً عن جهد بشري من أهل السنة، لكن يخلطون بين الحق والباطل، ولكن أولئك الذين يعادون صراحة شرع النبي -صلى الله عليه وسلم- ثم هم يدعون أنهم مسلمون ويقودون الناس إلى التهلكة، إلى أي حد نصل في تحذير الناس من ذلك وإلى أي مدى يكون ذلك معلقاً في رقابنا بالنظر إلى عدم وجود من يفعل شيئاً تجاه هذا الأمر؟ والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته.

أجاب عن السؤال الشيخ/د0 رياض المسيميري (عضو هيئة التدريس بجامعة الإمام)

الجواب:

الحمد لله، وبعد:

وعليكم السلام ورحمة الله وبركاته، وبعد:

فقد أسعدني كثيراً ما تضمنته رسالتكم الكريمة من مشاعر إسلامية صادقة وحماسة دينية أصيلة، ورغبة جادة في رفع مستوى ثقافتكم الشرعية، وأدائكم الدعوي -نحسبكم كذلك ولا نزكي على الله أحداً- فلکم منا خالص الدعاء، وعظيم الشكر والعرفان.

إخواني الشباب، لا شك أن وجودكم في هذه الديار يُضاعف من مسؤوليتكم، ويتطلب مزيداً من الجهد حتى تصلوا إلى ما تأملون من العلم الصحيح والعمل السليم، وما ذلك إلا لبعثكم من العلماء الراسخين، والأجواء الإسلامية، فضلاً عن وجود العديد من أدعياء الإسلام بين أظهركم كالقاديانية والبهائية، وبعض الفرق الضالة الأخرى.

أما بخصوص الفقرة الأولى من سؤالكم، فأقول:

1- يتعين عليكم أولاً تعلم العلم الواجب، وعلى رأسه أصول الإيمان والتوحيد، وأحكام الطهارة والصلاة والزكاة والصوم والحج ونحوها مما لا غنى للمسلم عن معرفته ليقوم بالعمل الواجب على أساس صحيح، وقد يتفاوت الناس فيما يلزمهم تعلمه بحسب أحوالهم، فمن لديه أموال أو تجارات يلزمه تعلم أحكام الزكاة أكثر من غيره ممن لا يملك ذلك.

ولذا أنصحكم بحفظ ما تيسر من كتاب الله وسنة رسوله -عليه السلام- بشكل تدريجي مع المراجعة المستمرة والضبط التام، كما يستحسن مطالعة كتاب في التفسير، كتفسير ابن كثير، أو تفسير السعدي أو البغوي.

وأنصح بحفظ (ثلاثة الأصول) و(القواعد الأربع) وكتاب (التوحيد) و(كشف الشبهات)، وجميعها لشيخ الإسلام محمد بن عبد الوهاب -رحمه الله- ويحفظ من الحديث (الأربعون النووية) للإمام النووي، و(عمدة الأحكام) للمقدسي، ويكون الحفظ بالتدريج وحسب الطاقة ومن سار على الدرب وصل.

وتقرؤون في الفقه (عمدة الفقه) لابن قدامة أو (فقه السنة) لسيد سابق، مع العناية بمعرفة الدليل وحفظه، والبعد عن التعصب والجدال العقيم.

2-يفضل أن يكون بينكم عالم، أو طالب علم متمكن يشرح لكم ما صعب، ويوضح ما غمض، ويُسهل ما عسر، وأن يكون منصفاً، مأموناً، متجرداً عن الهوى والتعصب.

3-إذا لم يتيسر عالم أو طالب علم يمكنكم أن تقرؤوا المختصرات من الكتب بهدوء وتدبر، وتدونوا ما أشكل عليكم في كراسة خاصة ثم ترسلون من تتقون بعلمه وأمانته كفضيلة الشيخ: سلمان العودة، أو الشيخ: عبد الله بن جبرين، أو اللجنة الدائمة للإفتاء بالمملكة العربية السعودية.

4-من تيسير الله -تعالى- ومنته وجود مئات من الدروس والمحاضرات العلمية المسجلة في أشرطة الكاسيت لكبار أهل العلم والفضل ومنهم: أصحاب الفضيلة: الشيخ: عبد العزيز بن باز، والشيخ: محمد ناصر الدين الألباني، والشيخ: محمد بن عثيمين، وغيرهم من أهل العلم، فعلى سبيل المثال: شرح ابن عثيمين كتاب (التوحيد)، كاملاً وشرح العقيدة (السفارينية)، و(مقدمة التفسير) و(القواعد الحسان في تفسير القرآن)، وغيرها كلها في مجموعات وحقائب خاصة فيمكنكم شرائها والاستماع إليها، وتدوين فوائدها، وهذه

المجموعات متوفرة لدى تسجيلات الاستقامة الإسلامية بمدينة عنيزة بالمملكة العربية السعودية.

وأظنكم من خلال ما تقدم قد أدركتم أنه لا مانع من الجمع بين دراسة العقيدة وحفظ الحديث وقراءة شروحاته، مع العناية بكتاب الله أولاً.
الجواب عن الفقرة الثانية:

مما يعينكم على تحقيق إيمانكم وزيادته، وتهيئة الفرصة لنجاحكم في حمل أعباء الرسالة والدعوة ما يلي:

1- العلم، فتحرصون -بارك الله فيكم- على طلب العلم والاستزادة منه واغتنام وقت الشباب -خاصة- في الحفظ مبتدئين بالأهم فالأهم -كما تقدم- قبل قليل، فلا عمل بلا علم قال الله: "فاعلم أنه لا إله إلا الله واستغفر لذنبك" [غافر: 55] فأمر بالعلم أولاً ثم الاستغفار ثانياً وهو العمل، والعلم سبيل الخشية والخوف والتعظيم لله، قال الله: "إنما يخشى الله من عباده العلماء" [فاطر: 28].

2- القراءة في كتب السيرة وأخبار السلف الصالح وتاريخ الفتوحات والوقائع الإسلامية -وهذه القراءة من العلم أيضاً- إلا أنها تدفع إلى التأسي بنبينا محمد -عليه السلام- وأتباعه وتوقد الحماس في الصدور لإعادة مجد الأمة المفقود، وعزها المسلوب.

3- العمل بكل ما تعلمتموه في الحال من فرائض ونوافل، وأن تجتهدوا في إحياء السنن التي أماتها الناس سيما في ديار الغربية كقيام الليل، وصيام النوافل، والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر وعيادة المرضى، وصلة الأرحام، ودعوة المفتونين بزيف الحضارة الغربية، وكل عمل صالح تعملونه

ستجدون أثره زيادة في الإيمان، وقوة في اليقين، وثقة بالله، وشجاعة في القلب بإذن اللطيف الخبير.

الجواب عن الفقرة الثالثة:

وأما بخصوص مجالات الدعوة فأنصحكم أولاً بطلب العلم -كما تقدم-، وبعد أن تقطعوا فيه شوطاً مطمئناً تجمعوا حينئذ بين العلم والدعوة بالرفق واللين ووسائل الدعوة -بحمد الله- كثيرة فمنها إقامة المحاضرات في المراكز الإسلامية لديكم، واستضافة الشباب المسلم في هذه المراكز ودعوتهم إلى حضور المناشط الدعوية، ومما ينفع كثير ويؤثر على الشباب المبتدئين الذين ترغبون في دعوتهم بل وعامة الناس القراءة عليهم من سيرة النبي -صلى الله عليه وسلم- ومن الكتب النافعة في هذا الشأن (الرحيق المختوم) للمباركفوري، أو مختصر السيرة لابن عبد الوهاب.

ومن الوسائل كذلك إقامة المخيمات الدعوية في الإجازات ويتخللها برامج علمية مفيدة، ومسابقات، وطرائف تدفع السامة عن النفوس، وتشوق الجميع للمشاركة.

ومن الوسائل توزيع الكتيبات، والأشرطة، والمطويات الدعوية ذات الموضوعات المناسبة لطبقات المدعوين.

وأما الفقرة الرابعة من السؤال فيتعين عليكم أن تعلموا أن ضوابط التعامل مع المخالف في العقيدة كما يلي:

أولاً: مقدمات مهمة

1- العقيدة التي يجب على كل مسلم أن يعتقدوها ولا يجوز له مخالفتها هي عقيدة أهل السنة والجماعة، وتسمى عقيدة الفرقة الناجية، وهي ما كان عليها

نبينا -عليه السلام- وأصحابه الكرام، ودرج عليها أصحاب القرون المفضلة، ولا تزال إلى اليوم -بحمد الله- واضحة المعالم، بينة المسائل، محررة الأصول، معلومة الحدود، وقد كتب في بيانها وضبطها وشرحها عشرات المؤلفات -ولله الحمد والمنة-.

2-ومن رحمته -تعالى- ورأفته بعباده أن السلف -رضوان الله عليهم- قد أجمعوا على تلك العقيدة، ولم يحدث بينهم نزاع، في أي من مسائلها بله أصل من أصولها وقواعدها، اللهم إلا جزئيات ملحقة يسع الخلاف فيها، كمسألة رؤية نبينا محمد -صلى الله عليه وسلم- لربه في الدنيا ونحوها مما ساغ فيه الاجتهاد، ومن تمام النعمة اتفاق السلف على منهج العقيدة أيضاً تلقياً وأداء ودعوة إليها.

3-أن العقيدة توقيفية مصدرها الكتاب الشريف، والسنة الصحيحة وإجماع السلف الصالح، قال الزهري -رحمه الله-: من الله الرسالة وعلى الرسول -صلى الله عليه وسلم- البلاغ وعلينا التسليم (صحيح البخاري- كتاب التوحيد 46).

4-أن فهم العقيدة إنما يكون بفهم السلف الصالح، ووفق ما اعتقدوه وتعلموه من نبيهم -عليه السلام-، سيما مع سعة علومهم، وفرط ذكائهم وقوة إيمانهم، وحسن مقصدهم، وتمام عدلهم -رضي الله عنهم-.

5-لا ينبغي لطالب الحق أن يتلقى عقيدته مما هب ودب من الكتب والمصنفات، سيما كتب المقالات والفرق؛ لأن بعض أصحاب هذه المقالات قد أسسوها على أسس فلسفية ومنطقية ولم يؤسسوها على الأدلة الشرعية، ولكن الواجب تعلم العقيدة على علماء أهل السنة الراسخين، والاستفادة من تراث

السلف ومصنفاتهم، كالإيمان لابن مندة، ولابن أبي شيبة، والإبانة الكبرى والصغرى لابن بطة، وأصول الاعتقاد للالكائي، وكتب شيخ الإسلام ابن تيمية وتلميذه ابن القيم وغيرها كثير - بحمد الله -.

ثانياً: الاختلاف والتفرق:

1- أمر الله - تعالى بالوحدة والائتلاف، والاعتصام بالكتاب والسنة، وذم وعاب التفرق والاختلاف، ونهى عنه وحذر منه، فقال: "واعتصموا بحبل الله جميعاً ولا تفرقوا" [آل عمران: 103] وقال: "ولا تكونوا كالذين تفرقوا واختلفوا من بعد ما جاءهم البينات" [آل عمران: 105].

2- يجب التسليم لقضاء الله وقدره بأن الاختلاف والافتراق سيقع في الأمة لا محالة، فقد أخبر المعصوم - عليه السلام - بذلك فقال: "تفرقت اليهود على إحدى وسبعين فرقة أو اثنتين وسبعين فرقة، والنصارى مثل ذلك، وتفرقت أمتي على ثلاث وسبعين فرقة" (رواه أبو داود (4596) والترمذي (2640) وغيرهما وقال: حسن صحيح) وفي لفظ: "كلها في النار إلا واحدة" عند ابن ماجة (2993) من حديث أنس . رضي الله عنه . وجاء الحديث بألفاظ وطرق متعددة.

وهذا لا ينافي الأمر بالوحدة والاتفاق؛ لأن الخبر بل الأخبار الكثيرة جاءت في الصحيحين وغيرهما بأنه لا تزال طائفة من الأمة ظاهرة على الحق، لا يضرها من خذلها ولا من خالفها إلى قيام الساعة.

3- ليس كل خلاف موجب للفرقة والتنازع، فالاختلاف اليسير فيما يسع فيه الاجتهاد أمر مقبول، بل قد حصل بين السلف شيء يسير من هذا سبق ذكره، وإنما الحذر من الاختلاف في الأصول والكليات (يراجع الاعتصام للشاطبي).

4- أن الاختلاف قد يدعى مع كونه لا حقيقة له بالفعل، وإنما بسبب سوء فهم المسألة من قبل طرفين متنازعين، فيظن أحدهما أن عبارة السلف في تعريف الإيمان مثلاً أنه: قول وعمل، تخالف قول صاحبه أن الإيمان: قول وعمل واتباع للسنة مثلاً، كما نقل عن سهل بن عبد الله التستري، فيتنازع الاثنان في مسألة لا خلاف فيها أصلاً.

5- ليس كل من خالف السلف في مسألة أو مسألتين من مسائل العقيدة يخرج بالكلية من زمرة السلف، ويرمى بالبدع، فقد خالف إمام الأئمة ابن خزيمة وأبو ثور وغيرهما في مسألة الصورة، فبيّن خطأهما بهدوء بلا قسوة، وبعدل بلا جور، ولم يُخرجا من أهل السنة والجماعة بسبب زلة أو زلتين.

6- لزوم الحذر من الوقوع في الخلاف بسبب الهوى والجهل والظلم، إذ كثير من الخلافات تنشأ نتيجة هذه الأمور الثلاثة والله المستعان.

ثالثاً: ضوابط في معاملة المخالف:

1- العدل: قال الله: "وإذا قلتم فاعدلوا" [الأنعام: 152] وقال: "وإذا حكمتم بين الناس أن تحكموا بالعدل" [النساء: 58] فلا نتجاوز الحدود، ونهضم الحقوق، ونلغي الحسنات بسبب خلاف يسير، يمكن تجاوزه بل إصلاحه بشيء من الصبر والحكمة.

2- المناصحة والرفق: قال -عليه السلام-: "الدين النصيحة قلنا: لمن؟ قال: لله ولكتابه ولرسوله ولأئمة المسلمين وعامتهم" رواه مسلم (55) من حديث تميم الداري رضي الله عنه-.

فمن وجدناه مخالفاً في مسألة ما وتحققنا مخالفته فيها بذلنا له النصيحة في قالب من الرفق واللين، والرحمة والشفقة، بعيداً عن التشنج والانفعال والغلظة والقسوة.

3-الدعاء له بإخلاص: قال الله -تعالى-: "اهدنا الصراط المستقيم" [الفاتحة:6] وقال: "ربنا لا تزرغ قلوبنا بعد إذ هديتنا" [آل عمران : 8] وهو دعاء بصيغة الجمع في الآيتين، وفيه إشارة إلى مفهوم الجسد الواحد. فلو كل من خالفنا طلبنا من الله له الهداية، وصدقنا في دعائنا له نقلت بواعث الخلاف والفرقة.

4-البعد عن التبديع والتفسيق: ليس كل خلاف يستدعي وصم صاحبه بأنه مبتدع، ومفارق للجماعة، كما أنه ليس كل من نصر مذهب إحدى الفرق في بعض المسائل يجعل منهم وينسب إليهم، فابن حجر قال بقول الأشاعرة في جملة من الصفات وكذا فعل النووي ومع ذلك لا يعدان أشعريين، وإن زعمه البعض.

5-يجب التفريق بين المخالف والمتعصب وطالب الحق، فهناك من يخالف حمية وهوى وعصبية، وتقليداً وآخر يخالف اجتهاداً أو غفلة أو سوء فهم أو ملبساً عليه، فالأول يهجر إن غلظت بدعته واستعصت استجابته والآخر يحفظ حقه في الوصل ودوام النصح حتى يراجع الحق.

6-يجب التفريق بين المخالفة والبدعة المغلظة، وغيرها، فهناك بدع كبرى كالتجهم والرفض ونحوها، فيعامل أصحابها بما يناسب حالهم، وتبين معتقداتهم حتى تحذر وشخوص معتنقيها حتى تهجر، وخصوصاً مع خاصتهم

وكبرائهم، وأما العامة فلا بأس من دعوتهم إلى الإسلام وإقناعهم به لمن قوي على الدعوة، وعرف ما يدعو إليه وما يحذر منه.

7-الاختلاف في مناهج الدعوة والإصلاح قد تقع من أصحاب العقيدة الواحدة، لا ينبغي أن يكون الاختلاف في وسائل الدعوة وطرائقها المتنوعة مستنداً للتبديع والتفسيق والتصنيف والافتراء، طالما أن العقيدة واحدة والدعوة إليها هدف، والبراءة من مخالفتها مطلب، والخلاف في الوسائل محل اجتهاد ونظر.

8-الرد إلى الله ورسوله -صلى الله عليه وسلم- قال الله: "فإن تنازعتم في شيء فردوه إلى الله والرسول" [النساء: 59] ولفظة "شيء" نكرة في سياق الشرط فتعم كل شيء.

و ينبغي لكم أن تحذروا الناس من المذاهب والفرق الضالة، كالقاديانية، والبهائية، والرافضة وغيرهم، خصوصاً مع عدم وجود من يحذر ويُنكر -كما ذكرتم-.

وختاماً أسأل الله لكم علماً نافعاً، وعملاً صالحاً، ودعوة مستجابة، ، والله أعلم وصلى الله وسلم على رسوله وآله وصحبه والسلام عليكم

=====

الإقامة بين غير المسلمين لحديثي العهد بالإسلام

الشيخ/د. سعود الفنينان (عضو هيئة التدريس بجامعة الإمام سابقاً)

1424/3/24

2003/05/25

ازدادت في العقود الأخيرة -وبشكل بارز- ظاهرة السفر والتنقل إلى البلاد الغربية ؛ بهدف العمل أو الدراسة . ومع تنامي هذه الرحلات؛ لعله من المناسب التذكير بأهم شروط سفر المسلم إلى تلك البلاد، وهي ثلاثة:

الأول: وجود دين يمنعه من الوقوع في الشهوات المحرمة.

والثاني: أن يكون لدى المسلم المسافر علم يدفع به الشبهات التي تصادفه.

والثالث: أن يكون محتاجاً إلى السفر، كأن يكون مريضاً يطلب العلاج، أو مرافقاً لمريض، أو لتجارة مباحة، أو لطلب علم لا يجده عند المسلمين، أو لغرض الدعوة ونشر الدين...إلخ.

وعليه أن يظهر شعائر دينه أثناء سفره هذا، وأن يكره ما عليه أهل الكفر من باطل وهوى.

وهذه الشروط تنطبق على من أسلم حديثاً وهو في ديار الكفار، غير أن الهجرة إلى بلد مسلم -إن تمكن من ذلك- فتنبغي له المبادرة إليها، أما إذا لم يتمكن فلم يجد من يستقبله من ديار المسلمين؛ فلا شيء عليه حينئذ. فقد ثبت أن عدداً من أهل مكة وغيرها بقوا في ديارهم حتى أتهم الفرصة فقدموا على النبي -صلى الله عليه وسلم- في المدينة، أو وافوه في الطريق في بعض الغزوات فجاهدوا معه، ولم يأمرهم الرسول -صلى الله عليه وسلم- (والحالة هذه) بالهجرة إليه، ولم يستفصل منهم هل هم عاجزون عن الهجرة، أم لا؟ ومن هؤلاء عمه العباس بن عبد المطلب -رضي الله عنه-. ونعيم النحام لما أراد أن يهاجر جاء إليه قومه المشركون من بني عدي، وقالوا: أقم عندنا وأنت على دينك، وكان يقوم بيتامى بني عدي وأراملهم فبقي عندهم، ولما جاء فتح مكة قال له النبي -صلى الله عليه وسلم-: "قومك كانوا خيراً من قومي لي،

قومي أخرجوني وأرادوا قتلي، وقومك حفظوك ومنعوك" ومعلوم أن عدداً ليس بالقليل من المؤمنين غير المستضعفين تأخرت هجرتهم، ولو كانت الهجرة واجبة على الفور لأمرهم الرسول -صلى الله عليه وسلم- بذلك وأنكر على من تخلف منهم.

ويجب أن يعلم أن الهجرة في مفهوم القرآن الكريم والسنة النبوية ليست عملية انهزام وهروب؛ ولكنها عمل حركي للانتقال من دار الباطل إلى دار الحق، وليست عملية انسحابية؛ ولكنها تحيز إلى فئة هي جماعة من المسلمين في أي بقعة من الأرض، ليقيم المسلم معهم شعائر دينه دون معاناة أو تضيق، والكل يعلم أن أكثر المسلمين الذين يفتنون في دينهم من الأقليات -في ديار الكفر- غير قادرين على الهجرة، فهم معذرون شرعاً، لا سيما أنه لا يكاد يوجد من دول الإسلام من تقبل مثل هؤلاء بأن يدخل هؤلاء باسم الهجرة الشرعية ويعاملوا على أساسها، وكل جماعة مسلمة -وإن قل عددها في بلاد الكفر- تقدر على الانعزال والتفرد عن الكفار شعورياً على الأقل وهو الأهم، كما أنها تستطيع أن تندمج عملياً في ذلك المجتمع دون ذوبان أو تبعية؛ بل يستطيع المسلم الجديد إذا أقام في بلده الكافر أن يظهر شعائر دينه، وينشر الإسلام والدعوة إليه ربما أكثر من غيره لمعرفته بأوضاع البلاد وقوانينها وعادات أهلها، ويستخدم من وسائل الدعوة وطرقها ما قد يجهله غيره.

كما أن الهجرة الواجبة في القرآن والسنة، والتي كان يبايع عليها النبي الناس هي: الهجرة إلى الرسول -صلى الله عليه وسلم- أما البيعة فأمر زائد على الهجرة، وهذا كان قبل الفتح، أما بعد فتح مكة (فلا هجرة، ولكن جهاد ونية) وجاء في الحديث الصحيح "المسلم من سلم المسلمون من لسانه ويديه

والمهاجر من هجر ما نهاه الله عنه" فتعدد معاني الجهاد والهجرة في الإسلام فيه سعة ويسر على المسلمين؛ ليؤخذ لكل زمن منه ما يناسبه، أما طلب العلم الشرعي وأحكامه للمسلم الجديد فيمكنه أن يأخذ ذلك عن من هو أعلم منه مباشرة إن تيسر له ذلك، أو يأخذه من كتاب شرعي معتمد، أو يتلقى المعرفة الضرورية عن طريق وسائل الاتصال الحديثة التي قربت البعيد، وجمعت المتفرق من: إذاعة مسموعة، أو مرئية، وعبر قنوات فضائية، أو إنترنت... إلخ.

وفق الله الجميع إلى كل خير، وثبتنا على الحق حيثما كنا.

=====

مسائل الطهارة في البلاد غير الإسلامية (1)

د/عبد الكريم الخضر * 1424/2/4

2003/04/06

المسألة الأولى:

حكم استعمال أواني الكفار**

حكم استعمال أواني الكفار إذا تيقن طهارتها :

اتفق الفقهاء رحمهم الله تعالى على أنه إذا تيقن المسلم طهارة أواني الكفار ، فإنه يجوز له استعمالها(1)

قال النووي في المجموع بعد ذكره لجواز استعمال أواني الكفار إذا تيقن طهارتها: (ولا نعلم فيه خلافا)(2)

المسألة الثانية:

حكم استعمال أواني الكفار إذا لم يتيقن طهارتها :

اختلف الفقهاء في حكم استعمال المسلم لأواني الكفار إذا لم يتيقن طهارتها ولم يغسلها على ثلاثة أقوال هي :

القول الأول : أنه يجوز استعمالها مطلقاً .

وهذا القول وجهه عند الشافعية(3) ، و المذهب عند الحنابلة (4)

القول الثاني : انه يكره استعمالها .

وهذا القول مذهب الحنفية (5) ، ومذهب الشافعية (6) ورواية عند الحنابلة (7).

القول الثاني أنه يكره استعمالها .

القول الثالث : أنه لا يجوز استعمالها إلا بعد غسلها.

وهذا القول مذهب المالكية(8) ، ووجهه عند الشافعية (9)، ورواية عند الحنابلة (10).

الأدلة

أدلة القول الأول

الدليل الأول :

قال الله تعالى : (وطعام الذين أوتوا الكتاب حل لكم) المائدة:5

وجه الدلالة:

أنه الله سبحانه وتعالى أباح لنا أكل طعام أهل الكتاب ، ومعلوم أن طعامهم يطبخونه في قدورهم ويباشرونه بأيديهم وهذا يدل على طهارة أوانيهم التي

يطبخون بها ويستعملونها (11).

الدليل الثاني :

عن عمران بن حصين رضي الله عنه : (أن رسول الله صلى الله عليه وسلم وأصحابه توضؤوا من مزادة مشركة) (12).

وجه الدلالة أن وضوء النبي صلى الله عليه وسلم وأصحابه من مزادة مشركة يدل على طهارتها وهي من أواني المشركين مما يدل على طهارة أوانيهم .
الدليل الثالث :

عن جابر بن عبد الله قال : كنا نغزو مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فنصيب من أنية المشركين وأسقيتهم فنستمتع بهم فلا يعاب علينا (13) .
وجه الدلالة :

حيث دل هذا الحديث على استمتاع المسلمين واستفادتهم من أنية المشركين ، ولم يعاب عليهم وهذا يدل على طهارتها .
الدليل الرابع :

عن أنس رضي الله عنه أن يهودياً دعا رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى خبز شعير ، وإهالة سَنَخَةٍ (14) ، فأجابه (15).
وجه الدلالة :

أن النبي صلى الله عليه وسلم أجاب اليهودي الذي دعاه إلى الطعام ، ومعلوم أن الطعام يطبخ ويقدم في أواني ، وهذا يدل على أن أواني الكفار طاهرة ؛ لأن أكل النبي صلى الله عليه وسلم منها دليل على طهارتها؛ لأنها لو كانت نجسة لما أكل منها النبي صلى الله عليه وسلم.

الدليل الخامس :

عن زيد بن أسلم عن أبيه أن عمر بن الخطاب رضي الله عنه توضأ من ماء نصرانية في جرة نصرانية (16).

وجه الدلالة :

أن وضوء عمر بن الخطاب رضي الله عنه من ماء النصرانية الذي في جرتها دليل على طهارة آنيته ؛ لأنها لو لم تكن طاهرة لم يصح الوضوء من الماء الموجود فيها ، وهذا دليل على طهارة أواني الكفار .

الدليل السادس:

أن الأصل في أوانهم الطهارة ، فلا ينتقل عن الأصل إلا بدليل ، ولا دليل ينقل عن الأصل فيبقى (17).

أدلة القول الثاني :

الدليل الأول:

عن أبي ثعلبة الخشني قال : " أتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلت : يا رسول الله ، إنا بأرض قوم من أهل الكتاب نأكل في آنيتهم ، وأرض صيد أصيد بقوسي وأصيد بكلمي المعلم أو بكلمي الذي ليس بمعلم ، فأخبرني ما الذي يحل لنا من ذلك قال : أما ما ذكرت أنك بأرض قوم من أهل لكتاب ، تأكلون في آنيتهم ، فإن وجدتم غير آنيتهم فلا تأكلوا فيها ، وإن لم تجدوا فاغسلوها ثم كلوا فيها ، وأما ما ذكرت أنك بأرض صيد ، فما أصبت بقوسك فاذكر اسم الله عليه ثم كل ، وما أصبت بكلمك المعلم فاذكر الله عليه ثم كل ، وما أصبت بكلمك الذي ليس بمعلم فأدركت ذكاته فكل (18) .

وجه الدلالة :

أن النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن الأكل في آنية أهل الكتاب إلا إذا لم يوجد غيرها فإنها تغسل ثم تستعمل ، وهذا يدل على كراهية استعمالها مع وجود غيرها.

ونوقش من ثلاثة أوجه:

الوجه الأول :

أن السؤال كان عن الأنية التي يطبخون فيها لحم الخنزير ويشربون فيها الخمر كما جاء في رواية أبي داود (19) .

الوجه الثاني :

أن النهي عن استعمالها مع وجود غيرها محمول على الاستحباب (20) .

الوجه الثالث:

قال البيهقي : روى عن أبي ثعلبة الخشني ما دل على أن الأمر بالغسل قد وقع عند العلم بنجاسة أنيتهم(21) .

الدليل الثاني :

أن الكفار لا يتورعون عن النجاسة ولا تسلم أنيتهم من أطعمتهم وأدنى ما يؤثر ذلك الكراهة (22) .

يناقش : بأنه لا يسلم لكم أن الكفار لا يتورعون عن النجاسة ، بل إن منهم من يتورع عنها ، وقد تبين لنا من الأدلة السابقة كيف توضحاً النبي صلى الله عليه وسلم وأصحابه من مزادة مشركة ، وكيف أجاب اليهودي الذي دعاه إلى خبز شعري وإهالة سنخة ، وهذا يدل على أنهم يتورعون عن النجاسة في الأواني فالأصل طهارة أوانيهم ما لم يثبت ويعلم يقيناً نجاستها.

أدلة القول الثالث :

الدليل الأول :

قال الله تعالى : (إنما المشركون نجسٌ فلا يقربوا المسجد الحرام بعد عامهم

هذا) التوبة:28

وجه الدلالة :

أن الله سبحانه وتعالى بين في هذه الآية نجاسة المشركين ، ومعنى هذا أنهم نجس وكل ما يباشروه من أوانٍ ونحوها ، فإنه يكون نجساً لنجاستهم فلا يصح استعماله قبل غسله.

نوقش :

بأن المراد بنجاسة المشركين في هذه الآية نجاسة اعتقادهم ودينهم المحرف، وليس المراد نجاسة أبدانهم وأوانيتهم ، بدليل أن النبي صلى الله عليه وسلم (أدخلهم المسجد) واستعمل آنيتهم وأكل طعامهم (23).

الدليل الثاني :

عن أبي ثعلبة الخشني قال : أتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم : فقلت يا رسول الله ، إنا بأرض قوم من أهل الكتاب نأكل في آنيتهم ، وأرض صيد أصيد بقوسي وأصيد بكلي المعلم أو بكلي الذي ليس بمعلم ، فأخبرني ما الذي يحل لنا من ذلك ، قال : أما ما ذكرت أنك بأرض قوم من أهل الكتاب ، تأكلون في آنيتهم ، فإن وجدتم غير آنيتهم فلا تأكلوا فيها ، وإن لم تجدوا فاغسلوها ثم كلوا فيها ، وأما ما ذكرت أنك بأرض صيد فما أصبت بقوسك فاذا ذكر اسم الله عليه ثم لك ، وما أصبت بكلك المعلم فاذا ذكر الله ثم كل ، وما صبت بكلك الذي ليس بمعلم فأدركت ذكاته فكل" (24).

وجه الدلالة :

أن النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن الأكل في آنية أهل الكتاب إلا إذا لم يوجد غيرها فإنها تغسل ثم تستعمل . وهذا يدل على نجاستها؛ لأنها لو لم تكن نجسة لما أمر النبي صلى الله عليه وسلم بغسلها .

ونوقش من ثلاثة أوجه : سبق نكرها (25) .

الترجيح:

بعد النظر في هذه المسألة والإطلاع على الأقوال الواردة فيها ، ومعرفة أدلة هذه الأقوال ، ومناقشة ما يحتاج إلى مناقشة من هذه الأدلة ، تبين لي -والله أعلم بالصواب- أن القول الراجح هو القول الأول - وهو أنه يجوز استعمال أواني الكفار إذا لم يعلم بنجاستها ولم يتيقن طاهرتها - ؛ وذلك لقوة أدلته وكثرتها وسلامتها من المناقشة ، ودلالاتها الصحية على محل الخلاف ، ولضعف أدلة الأقوال الأخرى لو عدم سلامتها من المناقشة ، ولما ورد عن النبي صلى الله عليه وسلم وعن أصحابه من استعمال أواني الكفار في مناسبات كثيرة وعدم تحرزهم ن ذلك مما يدل على طهارتها والله أعلم بالصواب.

* - أستاذ الفقه المشارك بجامعة الملك سعود/ فرع القصيم

** ن/ع مجلة المجمع الفقهي العدد 13 /النسة الثالثة عشرة

(1) - انظر : المبسوط 97/1 ، حاشية الدسوقي 66/1 ، الشرح الكبير

للدردير 61/1 ، المجموع 363/1 ، المقنع 155/1 ، الشرح الكبير لابن قدامة

155/1 ، الإنصاف 155/1 ، المغني 109/1 شرح منتهى الإرادات 26/1.

(2)- المجموع 263/1.

(3)- حلية العلماء 124/1.

(4)- المغني 109/1 ، الشرح الكبير لابن قدامة 155/1 ، شرح العمدة في

الفقه 1109/1 ، المقنع 155/1 ، الإنصاف 155/1 ، شرح منتهى الإرادات

26/1.

- (5) - البحر الرائق 223/8، المبسوط 27/24.
- (6) - المهذب 12/1، المجموع 263/1 مغني المحتاج 31/1.
- (7) - المغني 109/1 ، شرح العمدة في الفقه 119/1 ، الإنصاف 155/1،
الفروع 100/1 .
- (8) - الجامع لأحكام القرآن للقرطبي 78/6، الكفار ص 178.
- (9) - روضة الطالبين 27/1 ،حلية العلماء 124/1.
- (10) - الفروع 100/1 ، الإنصاف 156/1.
- (11) - المجموع 264/1
- (12) - رواه البخاري صحيح البخاري 881/1 ، كتاب التيمم ، باب الصعيد
الطيب وضوء المسلم يكفيه عن الماء ، ورواه مسلم ، صحيح مسلم 474/1
وما بعدها ، كتاب المساجد ومواضع الصلاة ، باب قضاء الصلاة الفائتة
واستحباب تعجيل قضائها . والحديث طويل وفيه قصة.
- (13) - رواه الإمام أحمد في المسند 379/3 ، وأبو داود ، سسن أبي داود
177/4، كتاب الأطعمة ، باب الأكل في آنية أهل الكتاب ، ورواه البيهقي ،
السنن الكبرى 22/1 ، كتاب الطهارة ، باب التطهير في أواني المشركين إذا
لم يعلم نجاسة . قال الألباني : هذا إسناد صحيح إرواء الغليل 76/1 ، وجاء
في مسند الإمام أحمد تحقيق شعيب الأرنؤوط عن هذا الحديث قوله : " إسناده
قوي " . انظر : الموسوعة الحديثية ، مسند الإمام أحمد 292/23.
- (14) - الإهالة : الدسم ما كان والسَّنخَةُ : المتغيرة . انظر : لسان العرب 27/3
باب الخاء المعجمة ، فصل السين المهملة ، مادة (سنخ) . وقيل الإهالة ما
أذبت من الشحم . وقيل : الإهالة الشحم والزيت ، وقيل : كل دهن أو تدم به

إهالة ، والإهالة الودك .. وقيل هو ما أذيب من الآلية والشحم . قيل : الدسم الجامد ، والسنخة : المتغير الريح . لسان العربي 23/11 ، حرف اللام ، فصل الهمزة ، مادة (أهل) .

(15)- رواه الإمام أحمد في المسند 210/3 ، 270 ، قال الألباني : وإسناده صحيح على شرط الشيخين " إرواء الغليل 71/1 ، وجاء في مسند الإمام أحمد تحقيق شعيب الأرنؤوط عن هذا الحديث قوله : إسناده صحيح على شرط مسلم رجاله ثقات رجال الشيخين غير أبان وهو ابن يزيد العطار فمن رجال مسلم، انظر : الموسوعة الحديثية ، مسند الإمام أحمد 424/20.

(16)- ذكره البخاري تعليقاً فقال : وتوضأ عمر بالحميم ومن بيت نصرانية . صحيح البخاري 56/1 ، كتاب الوضوء ، باب وضوء الرجل مع امرأته وفضل وضوء المرأة ، ورواه البيهقي . السنن الكبرى 22/1 ، كتاب الطهارة ، باب التطهر في أواني المشركين إذا لم يعلم نجاسة ، واللفظ له ، وقال النووي : " صحيح رواه الشافعي والبيهقي بإسناد صحيح ، وذكره البخاري في صحيحه بمعناه تعليقاً " المجموع 363/1.

(17)- انظر المجموع 356/1.

(18)- رواه البخاري ، صحيح البخاري 219/6 ، كتاب الذبائح والصيد ، باب صيد القوس ، ورواه مسلم ، صحيح اسلم 1522/2 ، كتاب الصيد والذبائح ، باب الصيد بالكلاب المعلمة ، واللفظ له.

(19)- روى أبو داود بسنده عن أبي ثعلبة الخشني أنه سأل رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : إنا نجاور أهل الكتاب وهم يطبخون في قدورهم الخنزير ويشربون في آنيةهم الخمر ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : إن وجدتم

غيرها فكلوا فيها واشربوا ، وإن لم تجدوا غيرها فارحضوها بالماء وكلوا واشربوا
" سنن أبي داود 391/2، كتاب الأطعمة ، باب الأكل في آنية أهل الكتاب .

(20)- انظر : المجموع 265/1.

(21)- السنن الكبرى 33/1.

(22)- المغني 111/1.

(23)- انظر المجموع 264/1-265.

(24)- سبق تخريجه .

(25)- سبق ذكر الأوجه الثلاثة

=====

المسألة الثانية: حكم لبس ثياب الكفار **

وفيه أمران:

-الأمر الأول: لبس ثياب الكفار التي لا تلي عورتهم.

-الأمر الثاني: لبس ثياب الكفار التي تلي عورتهم.

الأمر الأول:

حكم لبس ثياب الكفار التي لا تلي عورتهم.

اختلف الفقهاء في حكم لبس المسلم للثياب التي استعملها الكفار مما لا تلي

عورتهم ، كالعمائم الثياب الفوقانية والمعاطف ونحوها على ثلاثة أقوال هي :

القول الأول : أنه يجوز لبسها واستعمالها.

وهذا مذهب الحنفية (1) ، والحنابلة (2).

القول الثاني : أنه يكره لبسها.

وهذا مذهب الشافعية (3).

القول الثالث : أنه لا يجوز لبسها .

وهذا مذهب المالكية (4).

الأدلة :

أدلة القول الأول :

الدليل الأول:

أن الأصل في الثياب هو الطهارة فلا تثبت النجاسة بالشك (5).

الدليل الثاني :

"أن التوارث جارٍ فيما بين المسلمين بالصلاة في الثياب المغنومة من الكفرة قبل الغسل" (6).

الدليل الثالث:

أن خبث الكفار في اعتقاده لا يتعدى إلى ثيابه فتبقى ثيابه على أصلها في الطهارة(7).

أدلة القول الثاني :

الدليل الأول :

عن أبي ثعلبة الخشني قال : أتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلت : يا رسول الله ، إنا بأرض قوم من أهل الكتاب نأكل في آنيتهم ، وأرض صيد أصيد بقوسي وأصيد بكلمي المعلم أو بكلمي الذي ليس بمعلم ، فأخبرني ما الذي يحل لنا من ذلك ، قال : أما ما ذكرت أنك بأرض قوم من أهل الكتاب ، تأكلون في آنيتهم ، فإن وجدتم غير آنيتهم فلا تأكلوا فيها ، وإن لم تجدوا ، فاعسلوها ثم كلوا فيها ، وأما ما ذكرت أنك بأرض صيد، فما أصبت بقوسك

فأذكر اسم الله عليه ثم كل، وما أصبت بكلمك المعلم فأذكر اسم الله ثم كل، وما أصبت بكلمك الذي ليس بمعلم فأدرکت نكاته فكل (8).

وجه الدلالة:

أن النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن استعمال أواني أهل الكتاب فيقاس عليه استعمال ثيابهم ، ولبسها وأقل أحوال النهي الكراهة ، فيكون استعمال ثيابهم ولبسها مكروهاً.

يناقش:

بأنه لا يسلم لكم هذا الاستدلال؛ لأن هذا الحديث لم يرد في الثياب وإنما ورد في الأواني فلا يصح قياس الثياب على الأواني ؛ لوجود الفارق بينها.

وعند التسليم بصحة قياس الثياب على الأواني فإنه يرد عليه الاعتراض من ثلاثة أوجه:

الوجه الأول :

أن السؤال كان عن الأنية التي يطبخون فيها لحم الخنزير ويشربون فيها الخمر كما جاء في رواية أبي داود

الوجه الثاني :

أن النهي عن استعمالها مع وجود غيرها محمول على الاستحباب

الوجه الثالث:

قال البيهقي : روى عن أبي ثعلبة الخشني ما دل على أن الأمر بالغسل قد وقع عند العلم بنجاسة أنيتهم

الدليل الثاني :

أن هذه الثياب قريبة من موضوع الحدث فقد لا يتزهدون من البول (9).

يناقش:

بأنه لا يسلم لكم أن هذه الثياب قريبة من الحدث؛ لأنها لا تلي عوراتهم فهي بعيدة عن مواضع الحدث ، وعلى هذا فإنها تبقى على أصلها وهو الطهارة.
الدليل الثالث:

أن الكفار لا يتورعون عن النجاسة ولا تسلم ثيابهم منها ،وأدنى ما يؤثر ذلك الكراهة (10).

يناقش : بأنه يسلم لكم أنهم لا يتورعون عن النجاسة ، ولكن ذلك يكون في الثياب التي تلي عوراتهم وهي موضع النجاسة ، دون الثياب التي لا تلي عوراتهم فهي بعيدة عن موضع النجاسة ، فتبقى على أصلها وهو الطهارة ما لم يعلم يقيناً نجاستها.

أدلة القول الثالث:

الدليل الأول :

قال الله تعالى : (إنما المشركون نجس فلا يقربوا المسجد الحرام بعد عامهم هذا) (التوبة:28).

وجه الدلالة :

أن الله سبحانه وتعالى بيّن في هذه الآية نجاسة المشركين ، ومعنى هذا أنهم نجس وكل ما يباشرونه من ثياب ونحوها فإنه يكون نجساً ؛ لنجاستهم فلا يصح استعماله قبل غسله.

نوقش : بأن المراد بنجاسة المشركين في هذه الآية نجاسة اعتقادهم ودينهم المحرف ، وليس المراد نجاسة أبدانهم وثيابهم وأوانيهم بدليل أن النبي صلى الله عليه وسلم أدخلهم المسجد واستعمل آنيتهم وأكل طعامهم (11)

الدليل الثاني :

عن أبي ثعلبة الخشني قال: " أتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلت : يا رسول الله إنا بأرض قوم من أهل الكتاب نأكل في آنيتهم ، وأرض صيد أصيد بقوسي وأصيد بكلمي المعلم أو بكلمي الذي ليس بمعلم ، فأخبرني ما الذي يحل لنا من ذلك ، قال : أما ما ذكرت أنك بأرض قوم من أهل الكتاب ، تأكلون في آنيتهم ، فإن وجدتم غير آنيتهم فلا تأكلوا فيها ، وإن لم تجدوا فاغسلوها ثم كلوا فيها، وأما ما ذكرت أنك بأرض صيد ، فما أصبت بقوسك فاذكر السم الله عليه ثم كل ، وما أصبت بكلمك المعلم فاذكر اسم الله ثم كل ، وما أصبت بكلمك الذي ليس بمعلم فأدركت زكاته فكل " (12).

وجه الدلالة :

أن النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن استعمال أواني الكفار إلا عند عدم وجود غيرها فإنه يجب غسلها ، فيقاس عليه استعمال ثيابهم ولبسها فيكون محرماً إلا عند عدم وجود غيرها فإنه يجب غسلها.

يناقش هذا الدليل :

بما نوقش به الدليل الأول من أدلة القول الثاني في هذه المسألة (13).

الترجيح:

بعد النظر في هذه المسألة والاطلاع على الأقوال الواردة فيها ومعرفة أدلة كل قول منها ، ومناقشة ما يحتاج منها إلى مناقشة ، تبين لي - والله أعلم بالصواب- أن القول الراجح هو القول الأول ، وهو أنه يجوز لبس ثياب الكفار التي لا تلي عورتهم واستعمالها، ولو كان ذلك قبل غسلها ؛ لأن الأصل فيها الطهارة ، والنجاسة طارئة لا تثبت بالشك.

وذلك لقوة أدلته وسلامتها من المناقشة ، ولضعف أدلة الأقوال الأخرى وعدم سلامتها من المناقشة ، ولأن الأصل في الثياب الطهارة، والنجاسة مشكوك فيها، فلا يقدم المشكوك فيه على المتيقن ، والله أعلم.
الأمر الثاني :

حكم لبس ثياب الكفار التي تلي عوراتهم
اختلف الفقهاء في حكم استعمال المسلم كملابسهم الداخلية التي تباشر أجسادهم (14) على ثلاثة أقوال:
القول الأول: أنه يحرم استعمالها.
وهذا مذهب المالكية (15)، ووجه عند الحنابلة ذهب إليه القاضي أبو يعلى (16).

القول الثاني أنه يكره استعمالها .
وهذا مذهب الحنفية (17)، والشافعية (18)، ورواية عند الحنابلة(19).
القول الثالث : أنه يجوز استعمالها .
وهذا القول رواية عند الحنابلة وهي المذهب (20).
الأدلة:

أدلة القول الأول :

الدليل الأول :

عن أبي ثعلبة الخشني : " أنه سأل رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : إنا نجاور أهل الكتاب وهم يطبخون في قدورهم الخنزير ويشربون في أنيتهم الخمر ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " إن وجدتم غيرها فكلوا فيها واشربوا ، وإن لم تجدوا غيرها فارحضوها بالماء وكلوا واشربوا" (21).

وجه الدلالة :

أن النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن استعمال أواني أهل الكتاب عند مباشرتها للنجاسة ، كالخنزير والخمر عند وجود غيرها ، وأمر بغسلها عند عدم وجود غيرها ، مما يدل على نجاستها ، فيقاس على أوانيهم ثيابهم التي تباشر النجاسة وهي ثيابهم التي تلي عوراتهم ، فتكون نجسة لا تستعمل عند وجود غيرها ، وعند عدم غيرها تغسل لنزول النجاسة ثم تستعمل .

الدليل الثاني:

أن هذه الثياب التي تلي عوراتهم قريبة من موضع الحدث بل موالية له ، وهم في العادة في هذا الزمان لا يتزهون من البول ، بل يلبسون ثيابهم هذه بمجرد انتهائهم من التبول ، دون أن يستنجوا أو يستجمروا ، فتكون نجسة .

أدلة القول الثاني :

الدليل الأول :

قالوا : قلنا بالجواز لأننا على يقين من الطهارة ، وفي شك من النجاسة. وأما الكراهة فلأنه يلي موضع الحدث وهم لا يحسنون الاستنجاء ويعرقون فيها لا محالة ، والظاهر أن إزارهم لا ينفك عن نجاسة فتركه الصلاة فيه (22)

يناقش:

بأن آخر دليلكم صحيح ، ويعارض أوله حيث ذكرتم فيه أنهم لا يحسنون الاستنجاء ، بل هو لا يستنجون أصلاً ولا يستجمرون ، وهم يلبسون ثيابهم الموالية لعوراتهم بعد انتهائهم من البول مباشرة ، قبل استنجائهم أو استجمارهم ، فتكون ثيابهم الموالية لعوراتهم نجسة يقينية نقلت من حكم الطهارة الأصلي .

الدليل الثاني :

أن الثياب التي تلي عورات الكفار قريبة من موضع الحدث ، فقد لا يتنزهون عن الحدث ؛ فيكون استعمالها مكروهاً للشك في نجاستها (23).

يناقش :

بأننا نسلم لكم أن الثياب التي تلي عورات الكفار قريبة من موضع الحدث ، ولكننا لا نسلم لكم ببقية الدليل وهو أنهم قد لا يتنزهون عن الحدث فيكون استعمالها مكروهاً للشك في نجاستها ، بل نقول : إنهم يقيناً لا يتنزهون عن الحدث فيكون استعمالها محرماً لتيقننا نجاستها.

أدلة القول الثالث:

الدليل الأول :

أن الأصل في الثياب هو الطهارة فلا تثبت النجاسة بالشك (24).
يناقش بأنه يسلم لكم أن الثياب التي لا تلي عورات الكافرين الأصل فيها الطهارة ، والنجاسة فيها كشكوك فيها فتبقى على الأصل وهو الطهارة ، ولكنه لا يسلم لكن أن ثياب الكفار التي تلي عوراتهم الأصل فيها الطهارة ؛ لأننا نعلم يقيناً أنهم لا يتورعون عن النجاسة وأنهم يتبولون فلا يستنجون ولا يستجمرون.

الدليل الثاني :

أن خبث الكافر في اعتقاده لا يتعدى إلى ثيابه (25).

يناقش :

بأنها نسلم لكم أن خبث الكفار في اعتقاده لا يتعدى إلى ثيابه ، ولذلك لا نقول إن نجاسة ثياب الكفار المالية لعوراتهم منتقلة إليهم ومتعدية من أجسادهم أو من اعتقادهم ، وإنما نقول إن هذه النجاسة جاءت من كونهم لا يتورعون عن

النجاسة ، حيث إنهم يتبولون ولا يستنجون ولا يستجرون ولا يتنظفون عقب ذلك فتصيب النجاسة ثيابهم التي تلي عورتهم .

الترجيح :

بعد النظر في المسألة السابقة ومعرفة الأقوال الواردة فيها ، والإطلاع على أدلتها ومناقشة ما يحتاج إلى مناقشة منها ، تبين لي أن القول الراجح في هذه المسألة هو القول الأول ، وهو انه لا يجوز استعمال ثياب الكفار التي تلي عورتهم - ما لم تطهر بعدهم - ؛ لنجاستها ؛ وذلك لقوة أدلته ، ولضعف أدلة الأقوال الأخرى وعدم سلامتها من المناقشة ، ولأن الغالب على الكفار الآن عدم تنظفهم بعد قضاء الحاجة ، بل يلبسون ثيابهم مباشرة ، والله أعلم *
استاذ الفقه المشارك بجامعة الملك سعود/ فرع القصيم

** ن/ع مجلة المجمع الفقهي العدد 13 /النسة الثالثة عشرة

(1) بدائع الصنائع 81/1، المبسوط 97/1، شرح فتح القدير 211/1، حاشية ابن عابدين 205/1.

(2) المغني 111/1، شرح العمدة في الفقه 121/1 ، المقنع 155/1، الشرح الكبير لابن قدامة 158/1، شرح منتهى الإرادات 26/1.

(3) المهذب 1/، المجموع 263/1 مغني المحتاج 31/1.

(4) المدونة 35/1، الشرح الكبير للدريير 61/1، التاج والإكليل 121/1 ، حاشية الدسوقي 61/1.

(5) انظر بدائع الصنائع 81/1، المبسوط 97/1.

(6) بدائع الصنائع 81/1.

(7) انظر المبسوط 97/1.

- (8) رواه البخاري ، صحيح البخاري 219/6 ، كتاب الذبائح والصيد ، باب صيد القوس ، ورواه مسلم ، صحيح اسلم 1522/2 ، كتاب الصيد والذبائح ، باب الصيد بالكلاب المعلمة ، واللفظ له.
- (9) انظر : بدائع الصنائع 81/1.
- (10) انظر :الشرح الكبير لابن قدامة 157/1.
- (11) انظر المجموع 264/1-265..
- (12) سبق ذكر تخريجه.
- (13) سبق ذكر هذه المناقشة.
- (14) عند سبر أحوال الكفار - في هذا الوقت- نجد أنهم لا يتورعون عن النجاسة عن قضاء الحاجة ؛ حيث إنهم يتبولون ويلبسون ثيابهم دون أن يستجمروا أو يستنجوا . وقد شاهدت هذا في جميع البلاد الغربية التي زرتها . منها (فرنسا، إيطاليا ، أسبانيا ، بريطانيا ، التشيك ، ألمانيا) ، وقد أخبرني كثير من المسلمين الذين يعيشون في هذه البلدان بأن هذا حال لكفار دائماً. فالإنسان منهم يتبول وهو قائم ثم يلبس لباسه ، ويخرج من دورة المياه دون أن يتنظف بالاستنجاء أو الاستجمار ، وتجد أنه يتبول في دورات مياه ليس فيها ماء ولا حتى مناديل ورقية ، ثم يلبس ملابسه ويخرج ، وهذا بالتالي يجعل الإنسان يقطع بأن ثيابهم التي تلي عوراتهم نجسة بالنظر لحالهم .
- (15) المدونة 25/1، حاشية الدسوقي 66/1، الشرح الكبير للدردير 61/1، التاج والإكليل 121/1.
- (16) المغني 111/1، شرح العمدة في الفقه 121/1، الشرح الكبير لابن قدامة 155/1، الإنصاف 155/1.

(17) بدائع الصنائع 1/ هـ1، شرح فتح القدير 211/1 ، المبسوط 97/1،
حاشية ابن عابدين 205/1.

(18) المهذب 121/1، المجموع 263/1 ، مغني المحتاج 31/1.

(19) الإنصاف 155/1.

(20) المغني 111/1، شرح العمدة في الفقه 121/1، الشرح الكبير لابن

قدامة 155/1، الإنصاف 155/1، شرح منتهى الإرادات 26/1.

(21) رواه ابو داود . سسن أبي داود 291/2، كتاب الأطعمة ، باب الأكل

في آنية أهل لكتاب.

(22) المبسوط 97/1

(23) انظر بدائع الصنائع 81/1.

(24) انظر بدائع الصنائع 81/1، المبسوط 97/1.

=====

اللجوء السياسي إلى البلاد غير الإسلامية

إعداد/ لجنة البحث العلمي 1424/1/6

2003/03/09

اللجوء السياسي: من المصطلحات الحديثة في الفقه السياسي لم يتعرض له فقهاء الإسلام عندما تكلموا عن عقد الأمان والمستأمن في كتب الفقه الإسلامي بهذا الاسم وإن كنا نفهم معناه عند كلامهم عن مستأمن، وقد أطلق هذا المصطلح في القانون الدولي على الحماية التي تمنحها الدولة فوق أراضيها أو فوق مكان تابع لسلطتها لفرد طلب منها هذه الحماية ، والهدف منه هو إنقاذ حياة أشخاص أو حريتهم يعتبرون أنفسهم مهددين في بلادهم

(1). فكل شخص هجر موطنه الأصلي أو أبعد عنه بوسائل التخويف والإرهاب أو الاضطهاد لأسباب سياسية أو عنصرية أو مذهبية ولجأ إلى إقليم دولة أخرى طالباً للحماية أو العيش لحرمانه من العودة إلى وطنه الأصلي يسمى لاجئاً سياسياً في مفهوم القانون الدولي (2).

ومن هنا نرى أن اللجوء السياسي هو الحماية التي تمنحها دولة ما فوق أراضيها أو فوق أي مكان تابع لسلطتها لفرد طلب منها الحماية. وأما اللاجئ السياسي فهو الشخص الذي طلب تلك الحماية لأسباب معينة.

حكم اللجوء السياسي إلى البلاد غير الإسلامية:

إن مفهوم الأرض في الإسلام هو أن كل أرض لله وليست لأحد ، وأينما وجد المسلم أرضاً يمكنه أن يعبد الله فيها بحرية فهي أرضه ، وليس هناك بقعة من الأرض أحق من أخرى برسالة المسلم ، ولن يكون المسلم عبداً لمكان ما في هذه الدنيا مرتبطاً بأسبابه (3) .

وعلى هذا الأساس نفهم قوله تعالى : (يا عبادي الذين آمنوا إن أرضي واسعة ، فإياي فاعبدون) سورة العنكبوت: 56]

قال سيد قطب في تفسير هذه الآية: " أنتم عبادي وهذه أرضي وهي واسعة ، فسيحة تسعكم فما الذي يمسكم في مقامكم الضيق الذي تفتنون فيه عن دينكم ، ولا تملكون أن تعبدوا الله مولاكم ؟ غادروا هذا الضيق يا عبادي إلى أرضي الواسعة، ناجين بدينكم أحراراً في عبادتكم فإياي "فاعبدون" وما دامت كلها أرض الله فأحب بقعة منها إذاً هي التي تجدون فيها السعة لعبادة الله وحده دون سواه(4).

كما أن الإسلام بما فيه من سماحة ويسر يقدر دوافع الإيذاء التي تجعل الإنسان الحر يرفض الدنيا في الدين والدنيا (5) والإسلام يربي الإنسان الحر مستقلاً في رأيه ومواقفه.

وفقهاء الإسلام -رحمهم الله- لم يتعرضوا لبحث هذه المسألة إلا ابن حزم في كتاب "المحلى" وذلك أن أسلافنا ما كانوا يتصورون بعدما عاشوا في الدولة الإسلامية أعزاء أقوياء مكرمين أن يأتي زمان على المسلمين يهاجرون من بلادهم (6).

الأدلة على جواز اللجوء السياسي إلى بلاد الكفر:

1- دخول النبي -صلى الله عليه وسلم- في جوار المطعم ابن عدي، وكان كافراً.

2- دخول أبي بكر -رضي الله عنه- في جوار ابن الدغنة وكان كافراً.

3- هجرة الصحابة -رضي الله عنهم- إلى الحبشة ودخولهم في جوار النجاشي وكان يومها كافراً

4- يقول ابن حزم -رحمه الله- في المحلى (125/12) : وأما من فرَّ إلى أرض الحرب لظلم خافه ، ولم يحارب المسلمين ، ولا أعانهم عليهم ، ولم يجد في المسلمين من يجيره ، فهذا لا شيء عليه لأنه مضطر مكره

وقد ذكرنا أن الزهري محمد بن مسلم بن شهاب ، كان عازماً على أنه إن مات هشام بن عبد الملك لحق بأرض الروم ، لأن الوليد بن يزيد كان نذر دمه إن قدر عليه ، وهو كان الوالي بعد هشام ، فمن كان هكذا فهو معذور . انتهى ، ومعلوم أن الزهري عالم من علماء السلف ، وابن حزم يقول عنه معذور رغم أنه كان سيهاجر من أرض الإسلام إلى دار الكفر ليدفع عن نفسه الظلم

والقتل . وإذا كان الأمر كذلك فيجب أن يعذر المسلم عندما يهاجر . تحت ظروف الاضطرار والإكراه . إلى دار الكفر ويطلب فيها حق اللجوء ليأمن من إعادته إلى حيث هلكته وليدفع عن نفسه الظلم والقهر .

الشروط الشرعية لجواز طلب اللجوء السياسي:

1- أن يتأكد من وقوع الظلم عليه في دار الإسلام ، ويختار الأرض التي يكون فيها آمناً هو وأهله وأمواله ، ويمكنه أن يعبد الله بحرية أكثر من بلاد الإسلام ، فإن لم يجد فليبحث بعد ذلك بين البلاد غير الإسلامية ، وأن يكون في حماية تلك الدولة ؛ لأن الظلم في الإسلام واحد ، سواء جاء من المسلمين أم من الكافرين وما الفائدة من تغيير صاحب الظلم والفتنة !؟

2- أن لا يعين الكفار على المسلمين بأي أسلوب من أساليب الإعانة ؛ كأن يفشي لهم أسرار المسلمين ، أو أن يقاتل معهم ضد المسلمين ؛ لأن هذا يعتبر خيانة كبرى في الإسلام .

3- أن ينوي الرجوع إلى دار الإسلام فوراً بعد أن تزول الأسباب التي من أجلها ترك دار الإسلام ، إلا إذا كان في بقاءه مصلحة عامة للإسلام والمسلمين ، كأن يرجى إسلام أهل الكفر ، أو تعليم المسلمين الذين أسلموا في دار الكفر .

4- أن يكون سفيراً للإسلام في تلك البلاد بخلقه وعمله وإخلاصه ، وأن يقوم بتعريف الناس بالإسلام ، إذا كانت تسمح له ظروف تلك الدولة وقوانينها .

إشكال وجوابه:

هل طلب اللجوء من الدول الكافرة والاستئناف أمام محاكمها من التحاكم الى

الطاغوت؟

الجواب:

1- إن الاحتكام إلى القوانين الوضعية ذات الطابع الإداري والتنظيمي ، والتي لا تتعارض مع دين الله وشرعه في شيء ، لا يعد ذلك من ضروب التحاكم إلى الطاغوت الذي يكفر صاحبه.

يقول الشنقيطي في أضواء البيان (84/4) : اعلم أنه يجب التفصيل بين النظام الوضعي الذي يقتضي تحكيمه الكفر بخالق السماوات والأرض ، وبين النظام الذي لا يقتضي ذلك .

وإيضاح ذلك أن النظام قسمان : إداري ، وشرعي . أما الإداري الذي يراد به ضبط الأمور وإتقانها على وجه غير مخالف للشرع ، فهذا لا مانع منه ، ولا مخالف فيه من الصحابة ، فمن بعدهم . وقد عمل عمر رضي الله عنه من ذلك أشياء كثيرة ما كانت في زمن النبي صلى الله عليه وسلم ، ككتبه أسماء الجند في ديوان لأجل الضبط ، ومعرفة من غاب ومن حضر ، وكاشرائه . أعني عمر رضي الله عنه . دار صفوان بن أمية وجعله إياها سجناً في مكة المكرمة ، مع أنه صلى الله عليه وسلم لم يتخذ سجناً هو ولا أبو بكر . فمثل هذا من الأمور الإدارية التي تفعل لإتقان الأمور مما لا يخالف الشرع لا بأس به ، كتنظيم شؤون الموظفين ، وتنظيم إدارة الأعمال على وجه لا يخالف الشرع ، فهذا النوع من الأنظمة الوضعية لا بأس به ، ولا يخرج عن قواعد الشرع من مراعاة المصالح العامة . انتهى .

ومن يتأمل قوانين اللجوء والاستئناف المعمول بها في بلاد الغرب يجدها لا تخرج عن كونها قوانين تنظيمية وإدارية تنظم عملية اللجوء وشؤون اللاجئين وما لهم من حقوق، وبالتالي لا يجوز تحميل المعاني ما لا تحتمل وإقحام

التحاكم إلى الطاغوت الذي هو كفر بخالق السماوات والأرض في هذا النوع من التحاكم .

2- من يتأمل قصة لجوء الصحابة . رضوان الله عليهم . إلى النجاشي يجد أنهم قد اضطروا . بعد لجوئهم الأول ونزولهم في ديار الحبشة . للمثول أمام الحاكم النجاشي . الكافر يومئذٍ . مرتين بسبب مطالبة كفار قريش بهم ، وللذود عن حقهم في إبطال مزاعم قريش الباطلة فيهم ، وكان احتمال تسليمهم إلى كفار قريش في كل مرة وارداً في حال كانت حجتهم واهية أمام مزاعم قريش التي وشوا بها إلى الملك .

وبعد انتهاء الجلسة الثانية وظهور الصحابة على خصومهم كفار قريش أمام الملك ، تقول أم سلمة زوج النبي صلى الله عليه وسلم : فخرجا . أي عمرو بن العاص وعبد الله بن أبي ربيعة . من عنده مقبوحين مردوداً عليهما ما جاء به ، وأقمنا عنده في خير دار مع خير جار . (انظر قصة الصحابة مع النجاشي في مسند الإمام أحمد حديث رقم 1740 قال أحمد شاكر: وإسناده صحيح، وصحيح السيرة النبوية ص 101-108)

والشاهد من هذه القصة أن تكرار الجلسة في مجلس قضاء الملك مرتين وفي زمانين مختلفين ، وفي حضور الخصوم وجميع الأطراف ، هو نفسه ما يسمى في زماننا بالاستئناف ، فهل يصح أن يقال في صحابة رسول الله صلى الله عليه وسلم أنهم بذلك قد تحاكموا إلى الطاغوت وكفروا .. اللهم لا ، وألف لا . . علماً أنه ليس للمسلم أية حقوق شرعية يستطيع أن يُلزم بها الكفار عند لجوئهم إليهم ، وطلبه الأمان منهم ، وما يتحصل عليه من حقوق في ديارهم هو من

إنصاف القوم وعدلهم، وهذه الشهادة منا لا ينبغي أن يصدنا عنها عداوة القوم
وشنآنهم لنا .

3- أن طالب اللجوء إنما يؤكد للطرف الآخر أنه ممن لهم الحق في طلب
الأمان ، وهذا أمر لا يتعارض مع دين الله وحكمه في شيء ، وهو مما كان
يمارسه . أي طلب الأمان والجوار من الكفار والمشركين . الصحابة والمسلمون
الأوائل عند توفر دواعيه وأسبابه ، بينما المتحاكم إلى الطاغوت يتحاكم في
أمور تضاهي وتعارض حكم الله ورسوله (7).

وبعد هذا يتبين أن طلب اللجوء السياسي في بلاد الكفر تحت ظروف
الاضطرار والإكراه بسبب فراره من الظلم لا يعد من التحاكم إلى الطاغوت،
والله أعلم ، وصلى الله على نبينا محمد وعلى آله وصحبه وسلم

(1)- الموسوعة السياسية ، 467/5.

(2)- القاموس السياسي، ص 1043.

(3)- انظر :محمد الغزالي ، حقوق الإنسان بين تعاليم الإسلام وإعلان الأمم
المتحدة ، الطبعة الأولى ، مطبعة السعادة ، 1963 ، ص 189.

(4) - في ظلال القرآن 2749/5

(5)- انظر : حقوق الإنسان بين تعليم الإسلام وإعلان الأمم المتحدة: ص
186

(6)- (انظر الأحكام السياسية للأقليات الإسلامية ص 56)

(7)- (انظر حكم الاستئناف لطلب اللجوء السياسي ص 6)

=====

حكم بيع المساجد

فضيلة الشيخ / محمد تقي العثماني نائب رئيس مجمع الفقه الإسلامي

1423/12/22

2003/02/23

ما حكم بيع المسجد- إذا انتقل المسلمون عن المنطقة التي هو فيها وخيف تلفه أو الاستيلاء عليه - ، وكثيراً ما يشتري المسلمون منزلاً ويحولونه مسجداً ، فإذا انتقلت غالبية المسلمين من المنطقة لظروف العمل هجر المسجد أو أهمل ، وقد يستولي عليه آخرون ، ومن الممكن بيعه واستبداله بمسجد يؤسس في مكان فيه مسلمون . فما حكم هذا البيع أو الاستبدال ؟ وإذا لم يتيسر فرصة استبداله بمسجد آخر فما أقرب الوجوه التي يجوز صرف ثمن المسجد فيها؟

إن المواضع التي يصلي فيها المسلمون في البلاد الغربية على قسمين : الأول : ما يتخذونه موضع صلاة للمسلمين ، ومحل اجتماعاتهم الدينية ، دون أن يجعلوه مسجداً فقهياً ، بأن يقفوا ذلك المحل والبناء كمسجد ، ولذلك ربما يسمونها (المركز الإسلامي) أو (دار صلاة) أو (دار جماعة) ولا يسمونه مسجداً .

وإن الأمر في مثل هذه المواضع سهل ميسور ، لأنها وإن كانت تستعمل للصلاة فيها ، ليست مساجد شرعية ، لأن أهلها لم يجعلوها مسجداً ، فكلما أراد أهلها أن يبيعوا هذه المواضع لمصالح المسلمين جاز لهم ذلك بالإجماع .
والثاني : ما اتخذوه مسجداً شرعياً ، وجعلوا أرضه وقفاً كمسجد فالحكم في مثل ذلك عند جمهور الفقهاء أن هذا المكان يبقى مسجداً إلى قيام الساعة ،

ولا يجوز بيعه في حال من الأحوال ، ولا يرجع إلى ملك واقفه أبداً ، وهذا مذهب مالك ، والشافعي ، وأبي حنيفة وأبي يوسف رحمهم الله تعالى .

يقول الخطيب الشربيني الشافعي رحمه الله :

(ولو انهدم مسجد، وتعذرت إعادته أو تعطل بخراب البلد مثلاً، لم يعد ملكاً، ولم يبيع بحال، ولم ينقض إن لم يخف عليه بإمكان الصلاة فيه وإمكان عوده كما كان... فإن خيف عليه نقض ، وبني الحاكم بنقضه مسجداً آخر إن رأى ذلك وإلا حفظه ، وبنائه بقربه أولى ، ولا يبني به بئراً) (مغني المحتاج 392/2)

ويقول المواق من فقهاء المالكية :

(يمنع بيع ما خرب من ريع الحبس مطلقاً ،.... وعبارة الرسالة : ولا يباع الحبس وإن خرب ... وفي الطرر عن ابن عبد الغفور : لا يجوز بيع مواضع المساجد الخربة ، لأنها وقف ، ولا بأس ببيع نقضها إذا خيف عليه الفساد للضرورة إلى ذلك) (التاج والإكليل 42/6)

وجاء في الهداية من كتب الفقه الحنفي :

(ومن اتخذ أرضه مسجداً لم يكن له أن يرجع فيه ، ولا يبيعه ، ولا يورث عنه ، لأنه تجرد عن حق العباد ، وصار خالصاً لله ، وهذا لأن الأشياء كلها لله تعالى ، وإذا أسقط العبد ما ثبت له من الحق رجع إلى أصله فانقطع تصرفه عنه ، كما في الإعتاق. ولو خرب ما حول المسجد واستغني عنه يبقى مسجداً عند أبي يوسف لأنه إسقاط منه ، فلا يعود إلى ملكه) (الهداية مع فتح القدير 446/5)

إلا أن مذهب الإمام أحمد - رحمه الله - في مثل هذا أن المسجد يجوز بيعه عندما وقع الاستغناء عنه بالكلية ،
فقد جاء في المغني لابن قدامة :

(إن الوقف إذا خرب ، وتعطلت منافعه ، كدار انهدمت أو أرض خربت ، وعادت مواتاً ، ولم تمكن عمارتها ، أو مسجد . انتقل أهل القرية عنه ، وصار في موضع لا يصلى فيه ، أو ضاق بأهله ، ولم يمكن توسيعه في موضعه ، أو تشعب جميعه ، فلم تمكن عمارته ولا عمارة بعضه إلا ببيع بعضه ، جاز بيع بعضه لتعمر به بقيته ، وإن لم يمكن الانتفاع بشيء منه ببيع جميعه)
(المغني مع الشرح الكبير 225/6)

وهناك قول آخر ، وهو قول الإمام محمد بن الحسن الشيباني أن الوقف إذا استغني عنه تماماً ، فإنه يعود إلى ملك الواقف أو إلى وارثه بعد موته ،
يقول صاحب الهداية :

(وعند محمد يعود إلى ملك الباني ، أو إلى وارثه بعد موته ، لأنه عين لنوع قريبة ، وقد انقطعت فصار كحصير المسجد وحشيشه إذا استغني عنه)
(الهداية مع فتح القدير 446/5) فإذا عاد إلى ملك الواقف جاز بيعه بعد ذلك .

وقد استدل الجمهور على قولهم بعدم جواز البيع، وعدم انتقاله الى ملك الواقف ، بقصة عمر رضي الله عنه -بخبير على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وكان من شرائط الوقف : أنه لا يباع أصلها ، ولا تباع ولا تورث، ولا توهب . أخرجها الشيخان، وهذا لفظ مسلم في باب الوقف.

واستدل الإمام أبو يوسف للجمهور بالكعبة أيضاً، فإن زمن الفترة قد كان حول الكعبة عبدة الأصنام ، وما كان صلاتهم عند البيت إلا مكاءً وتصديّة ، ثم لم يخرج موضع الكعبة به من أن يكون موضع طاعة وقربة خاصة لله تعالى ، وكذلك سائر المساجد ، واعترض عليه ابن الهمام في فتح القدير 5 / 446 بأن الطواف لم يزل باقياً في عهد الفترة أيضاً ، فلم تترك العبادة المقصودة بالكعبة راساً، وأجاب عنه العثماني التهانوني رحمه الله - بأن القرية التي عينت لها الكعبة هي الصلاة إليها دون الطواف وحده لقوله تعالى عن إبراهيم -عليه السلام -بعد ذكر إسكانه وذريته عند البيت الحرام (ربنا ليقموا الصلاة) ولم يذكر الطواف ، وقوله (وظهر بيتي للطائفين والعاكفين) مفسر بالمسافرين والمقيمين كقوله (سواءً العاكف فيه والباد) (انظر إعلاء السنن 13 / 212)
ومن أقوى أدلة الجمهور في هذا الباب قول الله تعالى (وأن المساجد لله) قال ابن العربي : (إذا تعينت أصلاً وعينت له عقداً، فصارت عتيقة عن التملك، مشتركة بين الخليقة في العبادة) (أحكام القرآن 4 / 1869)
وأما الإمام أحمد فاستدل له ابن قدامة "بما روي أن عمر رضي الله عنه - كتب إلى سعد لما بلغه أنه قد نقب بيت المال الذي بالكوفة : انقل المسجد الذي بالتمارين ، واجعل بيت المال في قبلة المسجد ، فإنه لن يزال في المسجد مصلي" (المغني 6 / 226)
وأجاب عنه ابن الهمام بأنه يمكن أنه أمره باتخاذ بيت المال في المسجد (فتح القدير 5 / 446)
ويبدو أن المذهب الراجح في هذا ،مذهب الجمهور، فلا ينبغي أن يباع مسجد بعد ما تقرر كونه مسجداً ، وإلا صارت المساجد مثل كنائس النصارى ،

يبيعونها كلما شأؤوا , ولكن المسألة لما كانت اجتهادية, وعند الفريقين أدلة من الكتاب والسنة, فلو خيف الاستيلاء من قبل الكفار على مسجد ارتحل عن جواره أهله, ولم ترجّ عودة المسلمين إلى ذلك المكان , ففي مثل هذه الضرورة الشديدة يبدو أنه لا بأس بالأخذ بقول الإمام أحمد , أو محمد بن الحسن رحمهما الله تعالى - , ويباع بناء المسجد , ويصرف ثمنه إلى بناء مسجد آخر , لا إلى مصرف سوى المسجد , قد نص عليه فقهاء الحنابلة حيث قالوا : (ولو جاز جعل أسفل المسجد سقاية وحوانيت لهذه الحاجة , لجاز تخريب المسجد , وجعله سقاية وحوانيت , ويجعل بدله مسجداً في موضع آخر) (المغني 226/6)

ثم إن جواز هذا البيع إنما يصار إليه إن تحقق انتقال جميع السكان مما حول المسجد , ولم يرج عودهم إليه , فإن انتقل أكثر السكان , وبقي منهم بعض , فلا سبيل إليه , قد نصّ عليه فقهاء الحنابلة أيضاً حيث قالوا: "وإن لم تتعطل مصلحة الوقف بالكلية لكن قلّت, وكان غيره أنفع منه وأكثر, رد على أهل الوقف ولم يجز بيعه , لأن الأصل تحريم البيع , وإنما أبيح للضرورة صيانة لمقصود الوقف عن الضياع مع إمكان تحصيله , ومع الانتفاع , وإن قلّ ما يضيع المقصود" (المغني 227/6)

=====

الخلاف حول وقت عيد الأضحى

الشيخ/ فيصل مولوي نائب رئيس المجلس الأوربي للإفتاء 1423/11/29

2003/02/01

السؤال

في ولايتنا في أمريكا تم الخلاف حول صلاة عيد الأضحى إلى ثلاثة أقوال ،
قول : نصلي يوم السبت ونصوم الجمعة حسب اختلاف المطالع ، والثاني :
نفتدي بالسعودية نصلي الجمعة ونصوم الخميس ، ورأي آخر : نصوم
الخميس لأن المسلمين يقفون بعرفة الخميس ، ونصلي ونحتفل بالعيد السبت
فما رأيكم في ذلك ؟ وكيف نقلل من حدة الخلاف؟
الجواب.

الاختلاف ممكن في رؤية هلال رمضان وهلال عيد الفطر ، وإن كان
الأفضل عند جمهور الفقهاء أن يصوم جميع المسلمين ويفطروا عند رؤية
الهلال في أي قطر من الأقطار.

أما بالنسبة لعيد الأضحى فلا يجوز ذلك إطلاقاً ولا ينظر في هلال ذي الحجة
إلى الحساب ولا إلى رؤية الأقطار، وإنما ينظر فقط إلى الأوقات التي يسير
عليها الحجاج فعلاً. فيوم عرفة هو اليوم الذي يقف فيه الحجاج في عرفة
فعلاً، ولا عبرة بالرؤية في جميع الأقطار ولا بالحساب إذا خالف ذلك.

هذا في رأيي هو الاجتهاد الأصح، إلا أنه لا يمكن مصادرة عقول الناس
وإلزامهم باجتهاد واحد ، فالخلاف في مثل هذه الأمور كان موجوداً منذ القدم ،
وسيظل موجوداً إلى أن تقوم الساعة . لكن ، ربط عيد الأضحى بالسعودية
باعتبارها مكان أداء مناسك الحج هو الاجتهاد الأقرب لجمع الناس عليه

=====

خطبة الجمعة بغير العربية

فضيلة الشيخ: عبد العزيز ابن باز - رحمه الله - فضيلة الشيخ: محمد بن
صالح العثيمين - رحمه الله - 1423/11/15

2003/01/18

مسألة أحدثت اختلافاً بين المسلمين في بعض المناطق الناطقة بغير العربية فقوم يرون وجوب أن تكون خطبة الجمعة بالعربية، وآخرون يرون أن تكون بلغة المخاطبين وسداً لأبواب الاختلاف ننقل فتوى بعض أهل العلم المعتبرين في هذه المسألة.

فتوى الشيخ عبد العزيز بن باز - رحمه الله - : (1)

الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله ، وعلى آله وصحبه ومن ولاة ، أما بعد : فقد تنازع العلماء رحمهم الله في جواز ترجمة الخطبة المنبرية في يوم الجمعة والعيدين باللغات الأعجمية ، فمنع ذلك جمع من أهل العلم ، رغبة منهم رضي الله عنهم في بقاء اللغة العربية والمحافظة عليها والسير على طريقة الرسول صلى الله عليه وسلم في إلقاء الخطب باللغة العربية في بلاد العجم وغيرها ، وتشجيعاً للناس على تعلم اللغة العربية والعناية بها . وذهب آخرون من أهل العلم إلى جواز ترجمة الخطب باللغة العجمية إذا كان المخاطبون أو أكثرهم لا يعرفون اللغة العربية ، نظراً للمعنى الذي من أجله شرع الله الخطبة ، وهو تفهيم الناس ما شرعه الله لهم من الأحكام ، وما نهاهم عنه من المعاصي والآثام ، وإرشادهم إلى الأخلاق الكريمة والصفات الحميدة ، وتحذيرهم من خلافهما ، ولا شك أن مراعاة المعاني والمقاصد أولى وأوجب من مراعاة الألفاظ والرسوم ، ولا سيما إذا كان المخاطبون لا يهتمون باللغة العربية ولا تؤثر فيهم خطبة الخطيب بها، تسابقاً إلى تعلمها ، وحرصاً عليها . فالمقصود حينئذ لم يحصل ، والمطلوب بالبقاء على اللغة العربية لم يتحقق ، وبذلك يظهر للمتأمل أن القول بجواز ترجمة الخطب باللغات السائدة بين

المخاطبين الذين يعقلون بها الكلام ويفهمون بها المراد أولى وأحق بالاتباع ، ولا سيما إذا كان عدم الترجمة يفضي إلى النزاع والخصام ، فلا شك أن الترجمة والحالة هذه متعينة لحصول المصلحة بها ، وزوال المفسدة ، وإذا كان في المخاطبين من يعرف اللغة العربية ، فالمشروع للخطيب أن يجمع بين اللغتين ، فيخطب باللغة العربية ، ثم يعيدها باللغة الأخرى التي يفهمها الآخرون ، وبذلك يجمع بين المصلحتين ، وتنتفي المضرة كلها وينقطع النزاع بين المخاطبين . ويدل لذلك من الشرع المطهر أدلة كثيرة ، منها ما تقدم ، وهو : أن المقصود من الخطبة نفع المخاطبين وتذكيرهم بحق الله ، ودعوتهم إليه ، وتحذيرهم مما نهى الله عنه ، ولا يحصل ذلك إلا بلغتهم . ومنها : أن الله سبحانه إنما أرسل الرسل عليهم السلام بالسنة قومهم ؛ ليفهموهم مراد الله سبحانه بلغاتهم ، كما قال عز وجل : (وما أرسلنا من رسول إلا بلسان قومه ليبين لهم) ، وقال عز وجل : (كتاب أنزلناه إليك لتخرج الناس من الظلمات إلى النور بإذن ربهم إلى صراط العزيز الحميد) ، وكيف يمكن إخراجهم به من الظلمات إلى النور ، وهم لا يعرفون معناه ، ولا يفهمون مراد الله منه ، فعلم أنه لا بد من ترجمة تبين المراد ، وتوضح لهم حق الله سبحانه إذا لم يتيسر لهم تعلم لغته ، والعناية بها ، ومن ذلك أن الرسول صلى الله عليه وسلم أمر زيد بن ثابت أن يتعلم لغة اليهود ليكاتبهم بها ، ويقوم عليهم الحجة ، كما يقرأ كتبهم إذا وردت ويوضح للنبي صلى الله عليه وسلم مرادهم ، ولا شك أن هذا السبيل لا بد منه ، ولا سيما في آخر الزمان ، وعند غربة الإسلام ، وتمسك كل قبيل بلغته ، فإن الحاجة للترجمة ضرورية ولا يتم للداعي دعوة إلا بذلك .

وَأَسْأَلُ اللَّهَ أَنْ يُوَفِّقَ الْمُسْلِمِينَ أَيْنَمَا كَانُوا لِلْفَقْهِ فِي دِينِهِ وَالتَّمَسُّكِ بِشَرِيعَتِهِ
وَالِاسْتِقَامَةِ عَلَيْهَا وَأَنْ يَصْلِحَ وِلَاةَ أَمْرِهِمْ، وَأَنْ يَنْصُرَ دِينَهُ، وَيُخْذَلَ أَعْدَاءَهُ إِنَّهُ
جَوَادٌ كَرِيمٌ.

وَصَلَّى اللَّهُ عَلَى عَبْدِهِ وَرَسُولِهِ مُحَمَّدٍ وَآلِهِ وَصَحْبِهِ أَجْمَعِينَ وَمَنْ تَبِعَهُمْ بِإِحْسَانٍ
إِلَى يَوْمِ الدِّينِ.

فتوى الشيخ: محمد بن صالح العثيمين - رحمه الله -: (2)

الجواب: الصحيح في هذه المسألة أنه لا يجوز لخطيب الجمعة أن يخطب
باللسان الذي لا يفهم الحاضرون غيره، فإذا كان هؤلاء القوم مثلاً ليسوا بعرب
ولا يعرفون اللغة العربية فإنه يخطب بلسانهم، لأن هذا هو وسيلة البيان لهم،
والمقصود من الخطبة هو بيان حدود الله سبحانه وتعالى للعباد، ووعظهم
وإرشادهم، إلا أن الآيات القرآنية يجب أن تكون باللغة العربية، ثم تفسر بلغة
القوم، ويدل على أنه يخطب بلسان القوم ولغتهم قوله تعالى: (وما أرسلنا

من رسول إلى بلسان قومه ليبين لهم) . [سورة إبراهيم: الآية: 4]

فبين الله تعالى أن وسيلة البيان إنما تكون باللسان الذي يفهمه المخاطبون .

وصلى الله على نبينا محمد وعلى آله وصحبه وسلم تسليماً كثيراً

(1)- انظر فتاوى اللجن الدائمة 251/8

(2)- فتاوى أركان الاسلام 393

=====

التجنس بجنسية غير إسلامية "المشكلة والحل"

فضيلة الشيخ: أبو بكر الجزائري 1423/11/2

2003/01/05

المشكلة

التجنس هو أن يطلب المرء تبعية دولة من الدول المعاصرة، فيعطأها فيصبح تابعاً لتلك الدولة، يجري عليه ما يجري على أفرادها من أحكام وقوانين سياسية ومالية واجتماعية في الجملة ودون تفصيل، وبما أن العلمانية سادت أكثر دول العالم، فإن التدين أصبح حراً، فللمواطن بالأصالة أو التبعية أن يتدين بما شاء، فالمسلم إذا حصل على جنسية بريطانية لا يصبح نصرانياً، والبريطاني إذا حصل على جنسية باكستانية لا يصبح مسلماً، وكذا الفرنسي إذا حصل على جنسية مغربية أو جزائرية أو تونسية، لا يصبح مسلماً بل يبقى على دينه الذي اعتنقه أو ورثه عن آبائه وأجداده.

وإذا عرف هذا فهل يصح أن يحكم على المسلم إذا أخذ جنسية دولة كافرة كأمریکا أو بلجیکا أو فرنسا أو بريطانيا، وبقي على دينه الإسلامي عقيدة وعبادة، يحل ما أحل الله ورسوله، ويحرم ما حرم الله ورسوله، هل يصح أن يحكم عليه بالكفر والردة.

والجواب متروك لأهل العلم والنظر، أما أنا شخصياً فلا أقول بكفره، ولا برده وأبرأ إلى الله تعالى من أن أكفر مسلماً وأحكم عليه بالردة كما أبرأ إلى الله تعالى ممن يكفر مسلماً أو يحكم برده لمجرد أنه تابع لدولة كافرة قانونياً، وهو يشهد أن لا إله إلا الله، وأن محمداً رسول الله، ويقوم الصلاة، ويؤتي الزكاة، ويصوم رمضان، ويحج بيت الله الحرام، ويحل ما أحل الله ورسوله، ويحرم ما حرم الله ورسوله من المطاعم والمشارب والمناكح وغيرها.

الحل

إن حل هذه المشكلة يكون باتخاذ ما يلي وهو:

إرجاع كل مسلم في بلاد الكفر إلى بلاده الإسلامية، وبتهجير من أسلم في بلاد الكفر إلى البلاد الإسلامية، وبتهجير من أسلم في بلاد الكفر إلى البلاد الإسلامية، وهنا يطرح هذا السؤال: هل بالإمكان إرجاع المهاجرين المسلمين وتهجير من أسلم من الكافرين إلى بلاد المسلمين؟.

وإذا كان الجواب: إن هذا من غير الممكن اليوم وغير متأت أبداً، فما هو الحل إذاً يا ترى؟

الجواب: إن الحل لهذا المشكل العويص ليس في الحكم بردة المتجنس ، وإنما هو اتباع ما يلي:

تكوين لجنة عليا يتكون أعضاؤها من كافة البلاد الإسلامية تحت عنوان اللجنة العليا لرعاية المهاجرين، وتكون لها ميزانية يسهم فيها كل بلد إسلامي بقدر معين من المال بحسب حال البلد قوة وضعفاً، وتتخلص مهام تلك اللجنة فيما يلي:

- 1- بناء مساجد لهم يصلون فيها ويتعلمون الضروري من دينهم الإسلامي.
- 2- تعمیر تلك المساجد بالأئمة الأكفاء القادرين على تربية إخوانهم روحياً وسلوكياً وتزويدهم بالكتاب الصالح النافع الذي يجمع ولا يفرق ويهدي ولا يضل كمنهاج المسلم.
- 3- العمل على توحيد المهاجرين في البلد الذي هم فيه بحيث تتعدم الفوارق بينهم ويصبحون جماعة واحدة ليس لها انتماء إلا إلى اللجنة العليا لرعاية المهاجرين.

4- إيجاد تعليم لأبناء المهاجرين يتناسب مع ما لديهم من وقت يتعلمون فيه ما لا بد منه من العقيدة والعبادة والخلق والأدب، مع اللغة العربية لغة الكتاب والسنة.

5- العمل على إيجاد تعاون بينهم يثمر ما يلي:

أ) وجود مجزرة ومقبرة ليأكلوا الحلال من اللحوم، وليقبروا موتاهم في مقابر خاصة بهم.

ب) تكوين لجنة من ثلاثة علماء في كل بلد فيه مهاجرين مهمتها: إصلاح ذات البين بين أفراد المهاجرين المسلمين، ليتحاشوا التحاكم إلى محاكم غير إسلامية.

عقد النكاح بين الزوجين وتقرير فرقة الطلاق بينهما إذا خيف الضرر عليهما أو على أحدهما، وتعذر الإصلاح برفع الضرر.

قسمة كل مسلم تركته وهو حي على ورثته وكتابة صك بذلك حتى إذا مات نفذ ما في الصك كأنه وصية وحتى لا تتدخل السلطة الحاكمة في تقسيم التركة حسب قوانينها.

إيجاد قانون مالي بينهم وذلك بإنشاء مصرف للإيداع والإئمان وفق الشريعة الإسلامية التي تحرم الربا وتبيح الربح بالتعاون المشروع.

هذا هو الطريق لحل مشكلة المهاجرين في بلاد الكافرين، فهل في الإمكان سلوكه إنقاذاً لملايين المسلمين من الذوبان في مجتمعات الكفر والإلحاد وأداء لواجب الدعوة إلى الإسلام وفي وقت الدعوة فيه لا تكلف عرقاً ولا دماً إذ لم تزد على الدينار والصدق في جمعه وصرفه لا غير.

وقبل أن ينهض المسلمون بهذا الواجب، وهو حل مشكلة ملايين المهاجرين في ديار الكفر أقدم فتواي التي أراها حلاً جزئياً للمشكلة وهي أن على المسلمين المهاجرين العودة إلى بلادهم فوراً إذ هجرتهم ما كانت فراراً بدينهم (1)، ولا كانت إلى دار إسلام، بل كانت إلى دار كفر، وقد تسببت هجرتهم في ضياع دينهم أيضاً فلا يسعهم البقاء على هذه الحال إلا بالالتزام بما يلي:

1- أن ينووا الرباط في سبيل الله، وذلك بتكثير سواد المسلمين في ديار الكافرين.

2- أن يقوموا بالدعوة إلى الإسلام بالحكمة والموعظة الحسنة.

3- أن يصححوا عقائدهم، ويعبدوا ربهم بما شرع لهم، ويهذبوا أخلاقهم ويكملوا في آدابهم لتكون دعوتهم بالحال، وهي أنفع من دعوة القال باللسان وليعلموا أن هذا لا يتم إلا بوجود علماء صالحين يربونهم عقائد وعبادات وأخلاقاً وآداباً فليطلبوا هؤلاء العلماء وليطيعوهم طاعة كاملة ما أمرهم بالمعروف ونهواهم عن المنكر، فإذا فعلوا هذا وتحقق لهم فهم مرابطون في سبيل الله ولهم أن يأخذوا جنسية الدولة التي هم فيها، سواء كانوا مهاجرين أو مواطنين على شرط أن يكون التجنس -وهي غير التدين قطعياً- مساعداً لهم على دعوة الإسلام التي هم مرابطون من أجلها.

هذه فتواي والله أسأل أن تكون مرضية له عز وجل، نافعة لعباده المؤمنين، وأن لا يحرمني أجر اجتهادي فيها آمين.

وسلام على المرسلين والحمد لله رب العالمين (2)

(1) يستثنى من هذا التعميم الفارون - بدينهم من الحكومات الظالمة .

(2)-ن/ع كتاب إعلام الأنام بحكم الهجرة في الإسلام 40-47 للشيخ
الجزائري - حفظه الله - بتصرف يسير -

=====

التعامل مع الجار الكافر

الشيخ :محمد بن صالح العثيمين رحمه الله 1423/10/18

2002/12/22

يشكل على بعض الإخوة المقيمين في بلاد الكفر التعامل مع جيرانهم الكفار
لذا كان من الواجب توضيح الحكم الشرعي حول بعض الإشكالات التي أجاب
عنها فضيلة الشيخ محمد بن صالح العثيمين -رحمه الله-*

سؤال: 1

هل يجوز للمسلم أن يزور جاره النصراني أو الكافر إذا هو مرض أو يتبع
جنازته إذا مات؟

الجواب:

أما عيادته إذا مرض فلا بأس لأنه يرجى أن يلين قلبه - أي قلب هذا الكافر
- فيسلم كما جرى ذلك للنبي صلى الله عليه وسلم مع الشاب اليهودي حين
عاده النبي صلى الله عليه وسلم في مرضه ودعاه إلى الإسلام فالتفت الشاب
إلى أبيه كأنه يستشيريه فقال له أبوه أطع محمداً فتشهد شهادة الحق ثم مات
فقال النبي صلى الله عليه وسلم : الحمد لله الذي أنقذه بي من النار(1).

سؤال: 2

إذا كان جاري كافراً فهل يجوز لي أن أقضي حاجته التي يطلبها مني؟

الجواب:

هذا يعود إلى ما جرى به العرف فإذا كان من عادات الجيران أن بعضهم يقضي حاجة الآخر كما لو نزل الجار إلى السوق وقال له جاره اشتر لي معك كذا وكذا من فاكهة أو طعام أو نحوها ، فلا بأس أن يفعل ذلك مع جاره الكافر لأن ذلك من إكرام الجار وقد قال النبي صلى الله عليه وسلم: (من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليكرم جاره) (2)•

*- أنظر "الإجابات على أسئلة الجاليات" ص 13 وص 15

(1)- الحديث أخرجه البخاري 176/3 كتاب الجنائز باب إذا أسلم الصبي فمات هل يصلى عليه ، وهل يعرض على الصبي الإسلام ، وأبو داود رقم 3095 في الجنائز باب في عيادة المريض ، عن أنس بن مالك.
(2)- أخرجه البخاري 373/10 كتاب الأدب ، باب من كان يؤمن بالله واليوم الآخر وباب إكرام الضيف ، وفي النكاح ، باب الوصاة بالنساء ، وفي الرقاب باب حفظ اللسان ، ومسلم رقم 47 ، في الإيمان ، باب الحث على إكرام الجار ، وأبو داود رقم 5154 في الأدب باب في حق الجار ، من حديث أبي هريرة.

حکم إعطاء الكفار من الزكاة والصدقات

لجنة البحث العلمي 1423/9/4

2002/11/09

مما لاشك فيه أن فرائض الاسلام قد تضمنت الحكم العظيمة والمقاصد النبيلة ومن هذه الأحكام فريضة الزكاة فقد تضمنت معاني التكافل والتراحم وتحقيق التوازن الاقتصادي وعطلت أسباب الصراع الطبقي والاحتكار الراسمالي وغير

ذلك من الحكمة والأسرار التي منها تأليف قلوب الناس على الإسلام وإيجاد أنصار يدافعون عن الإسلام أو يدفعون عنه، مسلمين كانوا أم كفاراً ويظهر المعنى الأخير من خلال مصرف المؤلفة قلوبهم ، قال الله تعالى (إِنَّمَا الصَّدَقَاتُ لِلْفُقَرَاءِ وَالْمَسَاكِينِ وَالْعَامِلِينَ عَلَيْهَا وَالْمُؤَلَّفَةِ قُلُوبُهُمْ وَفِي الرِّقَابِ وَالْعَارِمِينَ وَفِي سَبِيلِ اللَّهِ وَأَبْنِ السَّبِيلِ فَرِيضَةً مِّنَ اللَّهِ وَاللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ) [سورة التوبة/60]

، قال ابن كثير :وأما المؤلفة قلوبهم فأقسام :

1- منهم من يعطى ليسلم كما في قصة صفوان بن أمية لما أعطاه النبي صلى الله عليه وسلم من غنائم حنين. قال صفوان : "أعطاني رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم حنين وإنه لأبغض الناس إليّ ، فما زال يعطيني حتى إنه لأحب الناس إليّ " ، (رواه أحمد ومسلم والترمذي).

2- ومنهم من يعطى ليحسن إسلامه ويثبت قلبه ، كما جاء في الصحيحين أن علياً بعث إلى النبي صلى الله عليه وسلم بذهبية في تربتها من اليمن ، فقسما بين أربعة نفر الأقرع بن حابس ، وعيينة بن بدر ، وعلقمة بن علاثة ، وزيد الخير ، وقال : أتألفهم " .

3- ومنهم من يعطى لما يرجى من إسلام نظرائه .

4- ومنهم من يعطى ليجبي الصدقات ممن يليه أو ليدفع عن حوزة المسلمين الضرر من أطراف البلاد. (تفسير ابن كثير بتصرف 332/2)

أما غير المؤلفة قلوبهم فلا يجوز إعطاؤهم من الزكاة الواجبة وهذا مذهب الجمهور، بل نقل ابن المنذر الإجماع فقال : أجمعت الأمة أنه لايجزىء دفع الزكاة إلى الذمي -أي في غير التأليف- (فقه الزكاة للقرضاوي 705/2)

ولابد من ملاحظة أن الإعطاء بغرض التأليف من صلاحية الدولة المسلمة - إن وجدت - أو الجمعيات و المراكز الإسلامية بالنسبة للمسلم المقيم في بلاد الكفر فهي بالنسبة له تقوم مقام الدولة المسلمة (فقه الزكاة للقرضاوي 608/2 وفتاوى اللجنة الدائمة 109/10)

وما سبق إنما هو في الزكاة الواجبة، أما إعطاء غير المسلمين من صدقات التطوع تأليفاً لقلوبهم على الإسلام فيجوز لقوله تعالى: (لَا يَنْهَاكُمُ اللَّهُ عَنِ الَّذِينَ لَمْ يُقَاتِلُوكُمْ فِي الدِّينِ وَلَمْ يُخْرِجُوكُمْ مِّنْ دِيَارِكُمْ أَنْ تَبَرُّوهُمْ وَتُقْسِطُوا إِلَيْهِمْ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُقْسِطِينَ) [سورة الممتحنة: 8] ، قال ابن عباس رضي الله عنهما : كانوا يكرهون الصدقة على أنسابهم وأقربائهم من المشركين ، فسألوا فرخص لهم ، ونزلت هذه الآية : (لَيْسَ عَلَيْكَ هُدَاهُمْ وَلَكِنَّ اللَّهَ يَهْدِي مَنْ يَشَاءُ ، وَمَا تُنْفِقُوا مِنْ خَيْرٍ يُؤَفَّ إِلَيْكُمْ وَأَنْتُمْ لَا تُظْلَمُونَ) [سورة البقرة/272] ، وقد مدح الله الأبرار من عباده بقوله : (وَيُطْعِمُونَ الطَّعَامَ عَلَى حُبِّهِ مِسْكِينًا وَيَتِيمًا وَأَسِيرًا) [سورة الإنسان/8] ، قال ابن عباس رضي الله عنهما : كان أسراهم يومئذ مشركين . وقال ابن كثير : ويشهد لهذا أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أمر أصحابه يوم بدر أن يكرموا الأسرى ، فكانوا يقدمونهم على أنفسهم عند الغداء . (تفسير ابن كثير 411/4)

وهذا الحكم في غير المحاربين، أما المحارب فلا يجوز إعطاؤه لقوله تعالى: (إِنَّمَا يَنْهَاكُمُ اللَّهُ عَنِ الَّذِينَ قَاتَلُوكُمْ فِي الدِّينِ وَأَخْرَجُوكُمْ مِّنْ دِيَارِكُمْ وَظَاهَرُوا عَلَىٰ إِخْرَاجِكُمْ أَنْ تَوْلَوْهُمْ وَمَنْ يَتَوَلَّهُمْ فَأُولَٰئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ) [سورة الممتحنة/9]، ولأنه حرب على الإسلام وأهله ، ومثله الملحد الذي ينكر وجود الله ويجحد النبوة والآخرة ، فهذا بطبيعته حرب على الدين ، وكذلك المرتد

المارق من الإسلام بعد ما دخل فيه ، لأن حقه القتل لاقترافه جريمة الخيانة العظمى بارتداده عن الدين ومفارقتة لجماعة المسلمين ، قال عليه والصلاة والسلام : " من بدل دينه فاقتلوه " (رواه أحمد والبخاري وأهل السنن عن ابن عباس) . (فقه الزكاة للقرضاوي 2 / 702) .

وبناء على ما سبق فإذا رأى المسؤولون في المراكز الإسلامية أن في إعطاء بعض الكفار من الصدقة أو الزكاة تأليفاً لقلوبهم رجاء إسلامهم أو إعطاء شخصيات علمية أو اجتماعية تدافع عن المسلمين في تلك البلاد فإنهم في فسحة ولا يلحقهم حرج من الناحية الشرعية ضرورة انضباط مفهوم المؤلفة لقلوبهم وغير المحاربين وعدم التوسع في ذلك تحت ذرائع وعواطف ينقصها الفقه والورع .

وصلى الله على نبينا محمد وعلى آله وصحبه وسلم

=====

صلاة التراويح مظهر للاجتماع أم مدخل للافتراق

عبد الرزاق الكندي 1423/8/30

2002/11/05

لقد تميز المهرجان الرمضاني -إن صح التعبير - بتنوع العبادات فيه , وكان الصوم بحد ذاته مظهراً من مظاهر وحدة الأمة حيث لم يترك الشارع الحكيم لأفراد الناس أن يختاروا الأيام المعدودة التي يصومونها بل جعل لها حداً زمنياً موسمياً ويومياً لجميع الناس فكان الصيام مظهراً للاجتماع, ومن العبادات التي يتجلى فيها مظهر الاجتماع وتحقق الترابط الروحي صلاة التراويح فقد كان الناس يصلونها أوزاعاً فأقلق ذلك عمر -رضي الله عنه - فجمع الناس

على أمام واحد, فقد روى البخاري عن بن شهاب عن عروة بن الزبير عن عبد الرحمن بن عبد القاري أنه قال ثم خرجت مع عمر بن الخطاب رضي الله عنه ليلة في رمضان إلى المسجد فإذا الناس أوزاع متفرقون يصلي الرجل فيصلح بصلاته الرهط, فقال عمر إني أرى لو جمعت هؤلاء على قارئ واحد لكان أمثل ثم عزم فجمعهم على أبي بن كعب ثم خرجت معه ليلة أخرى والناس بصلاة قارئهم قال عمر نعم البدعة هذه والتي ينامون عنها أفضل من التي يقومون يريد آخر الليل وكان الناس يقومون أوله (1) وقد فعل عمر ذلك ليتحقق الصف الواحد وتتقارب أجسادهم لتلتحم قلوبهم وهو مفهوم (2) قوله صلى الله عليه وسلم لتسون صفوفكم أو ليخالفن الله بين وجوهكم - البخاري ومسلم-, وإن مما يحزن أن تتحول صلاة التراويح من مظهر للاجتماع إلى سبب للاختلاف, وأدهى منه أن يكون ذلك في مناطق تجمع المسلمين في بلاد الغرب حيث يواجهون التحديات الكبيرة فطائفة تصلي في مركزها إحدى عشرة ركعة وطائفة تصلي في مسجدتها ثلاثاً وعشرين ركعة وجمالية خلف إمامها ثلاث عشرة ركعة, اختلفوا في صف الصلاة فاختلفت قلوبهم وكان حري بهم أن يجعلوا من رمضان فرصة لا تتلاف القلوب, ولا شك أن حصول مثل

هذا الاختلاف في صلاة التراويح مرده إلى أمرين

1- عدم تحرير مسألة صلاة التراويح من الناحية العلمية

2- عدم إدراك فقه الاجتماع والمصالح العامة للمسلمين

وخلاصة تحرير المسألة في صلاة التراويح هل هي إحدى عشرة ركعة أو ثلاث

عشرة أو ثلاثاً وعشرين أو أكثر من ذلك- كما هو عند المالكية-؟

أولاً: حضور صلاة التراويح في جماعة مقصد شرعي وخير من صلاتها فرادى، فقد صلاها النبي صلى الله عليه وسلم بأصحابه ثلاث ليال ثم ترك خشية أن تفرض كما روى ذلك البخاري (3) وتركه الصلاة معللاً بخشية أن تفرض ولكن بقي استحباب الاجتماع بعد وفاة رسول الله صلى الله عليه وسلم لزوال العلة، وبدليل السنة القولية، فقد قال صلى الله عليه وسلم (من قام مع الإمام حتى ينصرف كتب له قيام ليلة) (4)، وهذا لا يتعارض مع حديث (خير صلاة المرء في بيته إلا المكتوبة) (5) فهذا إنما هو في النوافل التي لم تشرع لها الجماعة أما ما شرعت لها الجماعة فصلاتها مع الجماعة أولى كالكسوف والاستسقاء والعديد والتراويح، وإنما لم تبق مشروعية فعلها في جماعة في زمنه صلى الله عليه وسلم لما سبق من التعليل (خشية أن تفرض) وعلى هذا يتقرر أن صلاة التراويح في جماعة أفضل من فعلها في البيت فرادى وهو مذهب الجمهور (6).

ثانياً: كم عدد صلاة التراويح ؟

جاءت الأحاديث والآثار الصحيحة تدل على أن الأمر في عدد ركعات التراويح واسع فقد ذكرت عائشة رضي الله عنها أن رسول الله صلى الله عليه وسلم ما زاد في رمضان ولا في غيره على إحدى عشر ركعة (7) كما ثبت أنه صلى ثلاثاً عشرة ركعة (8) وقام في آخر حياته بسبع وبتسع (9) كما جاءت روايات أخرى تدل على أن عمر رضي الله عنه قد أقر من صلاها - أي التراويح - عشرين ركعة غير الوتر .

فقد روى الإمام مالك عن يزيد بن رومان أنه قال : كان الناس يقومون في زمان عمر بن الخطاب رضي الله عنه بثلاث وعشرين ركعة (10) وذكر ابن

قدامة بصيغة الجزم ، فقال : ولنا أن عمر لما جمع الناس على أبي بن كعب كان يصلي لهم عشرين ركعة ، وقد روى الحسن : أن عمر جمع الناس على أبي بن كعب فكان يصلي لهم عشرين ركعة (11).

بل إنه ورد عن عمر رضي الله عنه أنه أمر أن تصلى التراويح عشرين ركعة. - فقد روى ابن أبي شيبة بسنده إلى يحيى بن سعيد : أن عمر بن الخطاب أمر رجلاً يصلي بهم عشرين ركعة (12).

فابن إسحاق هنا يثبت رواية من روى أنها - أي صلاة التراويح صليت عشرين ركعة في زمن عمر رضي الله عنه لكنه كان يرى أن ما روي في هذا الأثر أثبت بصيغة التفضيل ، وذلك لما وافقه من حديث عائشة ، وحديث عائشة الذي يعنيه هو ما رواه البخاري عن أبي سلمة بن عبد الرحمن أنه سأل عائشة رضي الله عنها : كيف كانت صلاة رسول الله صلى الله عليه وسلم في رمضان ؟ فقالت : ما كان يزيد في رمضان ولا في غيره على إحدى عشرة ركعة ، يصلي أربعاً فلا تسأل عن حسنهن وطولهن ، ثم يصلي أربعاً فلا تسأل عن حسنهن وطولهن ، ثم يصلي ثلاثاً فقلت : يا رسول الله : أتمام قبل أن توتر ؟ قال : يا عائشة : إن عيني تتامان ولا ينام قلبي (13).

وهذه الآثار لا تعارض ما رواه السائب بن يزيد في أن صلاة التراويح في عهد عمر كانت تصلى إحدى عشرة ركعة، ومرة روى أنها كانت تصلى ثلاث عشرة ركعة، فقد روى أيضاً أنها كانت تصلى ثلاثاً وعشرين ركعة .

فقد روى البيهقي بسنده عن السائب بن يزيد أنه قال : كانوا يقومون على عهد عمر بن الخطاب في شهر رمضان بعشرين ركعة ، وكانوا يقرءون بالمئين ، وكانوا يتوكلون على عصيهم في عهد عثمان من شدة القيام (14).

هذه الروايات ظاهرها الاختلاف و يجب عنه من ناحيتين :

1- الجمع : بأنه لا يستبعد أن يكون السائب بن يزيد قد علم أن عمر رضي الله عنه أمر ألبياً وتميماً بأن يصلوا للناس بإحدى عشرة ركعة في بادئ الأمر ، ثم إن الناس صلوا في زمن عمر بن الخطاب ثلاث عشرة ركعة فلم يعبهم عمر رضي الله عنه ، وأقرهم على ذلك ، فروى ذلك السائب بن يزيد ، ثم إن الناس بعد ذلك صلوا التراويح عشرين ركعة والوتر ، فلم يعبهم عمر بن الخطاب وأقرهم على ذلك ، لدليل علمه أو اجتهاد منه ، فروى ذلك السائب بن يزيد ، وكان معنى ذلك أن صلاة التراويح إذا صليت على صفة من تلك الصفات الثلاث ، كان ذلك جائزاً ولا لوم على أحد فعل ذلك.

وقد جمع البيهقي بين الروايات بمثل هذا الجمع، فهو يقول : كانوا يقومون بإحدى عشرة ركعة ، ثم كانوا يقومون بعشرين ، ويوترون بثلاث والله أعلم (15) .

وما زال المسلمون إلى يومنا هذا منهم من يصلي التراويح مع الوتر إحدى عشرة ركعة، ومنهم من يصلها ثلاث عشرة ركعة ومنهم من يصلها ثلاثاً وعشرين ركعة، لأن كل ذلك سنة.

2- الترجيح : وذلك أن الرواية المأثورة عن عمر من طريق السائب بن يزيد التي ذكر فيها أن صلاة التراويح كانت تصلى في زمن عمر رضي الله عنه ثلاثاً وعشرين ركعة ، أيدتها روايات أخرى مروية عن السائب بن رومان ويحيى بن سعيد وحسن هو عبد العزيز ، والسائب بن برقان والحسن البصري على ما ذكره ابن قدامة ، ولا شك أن كثرة الطرق من أسباب الترجيح كما هو معروف في مصطلح الحديث فيكون رواية من روى أن صلاة التراويح كانت

في عهد عمر صلى عشرين ركعة والوتر هي الراجحة ، ولعل ذلك كان آخر الأمر، يقول ابن حبيب من المالكية : رجع عمر إلى ثلاث وعشرين ركعة(16) .

وهذه الآثار لا تتعارض مع ما روته عائشة من أن النبي صلى الله عليه وسلم أزيد في رمضان ولا في غيره على إحدى عشرة ركعة، فإنها إنما تحدثت عما رآته، ورأى غيرها من الصحابة غير ذلك، أو أنها إنما أرادت الغالب فقد روت عائشة نفسها أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قام في آخر حياته بسبع وبتسع كما سبق - عند الإمام أحمد - كما أننا لو رجحنا رواية إحدى عشر ركعة وأهملنا الروايات الأخرى التي عند أحمد فإنه لا يلزم التوقف عليها - بحجة أن العبادات توقيفية فهذا إنما يُسلم لولم يكن بيان للنصوص المجملة في القيام إلا هو، أما وقد ورد بيان هذا المجل بال نص القول في قوله صلى الله عليه وسلم : صلاة الليل مثنى مثنى ، فإذا خشي أحدكم الصبح صلى ركعة واحدة توتر له ما قد صلى " (17) ، وهذا فهم الصحابة حيث أدركوا أن الأمر في قيام الليل على السعة فقد جمع عمر الناس على إحدى عشرة ، وثلاث عشر وعلى عشرين وعلى ثلاث وعشرين وعلى ست وثلاثين وعلى أكثر من ذلك ، واجتماع الصحابة لعمر على العشرين دون نكير على عمر دليل على أنهم يدركون أن الأمر واسع فكانت العشرين سنة عمرية وقد قال النبي : عليكم بسنتي وسنة الخلفاء الراشدين المهديين عضوا عليها بالنواجذ " (18) ، كما أن الإمام مالك أدرك الناس في المدينة يصلون ستاً وثلاثين " ولهذا فمن صلى إحدى عشرة ركعة أو ثلاث عشرة ركعة أو عشرين أو ستاً وثلاثين فهو على السنة .

ثالثاً : لو تقرر عند بعضنا أن كل ما سبق صحيح ولكن الأولى والأقرب إحدى عشرة ركعة ، وعند الآخر ثلاثاً وعشرين وعند آخر أكثر أو أقل فهل من مقتضى الشرع أو العقل أن نفترق لتحصيل الأولى والأكمل فنحقق كمالاً في سنة ونترك واجب الاجتماع في ظرف تتداعى علينا الأمم ويسعى أعداء الله أن يفرقوا صفنا ؟ اللهم لا ..

إن السنة القولية والعملية تدل على وجوب الاجتماع ولو على خلاف الأولى مادام الأمر ليس في أصول الدين ، لتحقيق المصالح العظيمة التي تفوت بالاختلاف ، " ولا تنازعوا فتفشلوا وتذهب ريحكم واصبروا إن الله مع الصابرين " / سورة الأنفال 46 ، ومن الصبر ، الصبرُ على رأي المخالف والنزول عليه لأجل الاجتماع ، وقوله صلى الله عليه وسلم : " لتسون صفوفكم أو ليخالفن الله بين وجوهكم " (19) وهذا نص في إقامة الصف في الصلاة وهذا هو المقصد الشرعي من إطباق الأئمة على تحريم تعدد الجمعة في البلد الواحد إلا عند عدم استيعاب المكان لكل الناس ، وقد فعل الصحابة الأولى لتحقيق مصلحة الاجتماع فقد صلوا خلف عثمان أربعاً في منى مع أن السنة القصر فقيل لابن مسعود كيف تصلي خلفه وهو خلاف السنة قال : الخلاف شر (20) .

فعلى المسلمين عموماً إدراك هذا المعنى وإظهار الوحدة والاجتماع، وخاصة الذين يعيشون في بلاد الغرب حيث إن ظرفهم لا يحتمل هذه الخلافات والاختلافات، فليجتمعوا على صلاة واحدة وإمام واحد ولو كان غيره خيراً منه _ لأجل الاجتماع _ فقد قرر الفقهاء الصلاة خلف المبتدع والفاسق ما لم تكن

بدعته مكفرة، ولم يقرروا أن على المسلمين إنشاء جماعة أخرى وهذا في زمن كانت الخلافة قائمة وشرع الله ظاهراً فماذا يكون الأمر في زماننا .
اجتمعوا أيها المسلمون صفاً واحداً وتخذقوا جميعاً أمام الهجمة الشرسة على الإسلام وتعاذروا وتغافروا وتعاونوا أو اختاروا الأخرى فتهلكوا ..
وفقكم الله وسدد على الحق خطاكم

(1) - البخاري كتاب صلاة التراويح /باب فضل من قام رمضان (1906)

(2) - مفهوم مخالفة

(3) - كتاب الجمعة /924

(4) - انظر صحيح الترمذي للالباني /810

(5) - البخاري 5762 ومسلم 781

(6) - انظر المجموع 30/4 والمغني مع الشرح الكبير 800/799/1 وفتح

الباري 252/4

(7) - البخاري 1096 ومسلم 738

(8) - صحيح ابن خزيمة 1076

(9) - رواه احمد 24088

(10) - انظر فتح الباري 4 /253 ، المجموع 30/3 ، قال النووي : رواه

مالك في الموطأ ورواه البيهقي لكنه مرسل ، لأن يزيد بن رومان لم يدرك عمر

، وانظر سنن البيهقي 2/496 ، . وموطأ مالك بشرحه تنوير الحوالك 1/138

، وحدثني عن مالك عن يزيد بن رومان...

(11) - انظر المغني والشرح الكبير 1/799.

(12) - مصنف ابن أبي شيبة 393/2 ن حدثنا وكيع عن مالك بن أنس عن يحيى بن سعيد ..

(13) - صحيح البخاري مع فتح الباري 251/4.

(14) سنن البيهقي 496/2 ، ذكره البيهقي بسنده إلى علي بن الجعد أنبأ ابن أبي ذئب عن يزيد بن خصيفة عن السائب بن يزيد .. انظر المجموع 32/4 ، الذي قال فيه مؤلفه : رواه البيهقي وغيره بالإسناد الصحيح عن السائب بن يزيد.

(15) - سنن البيهقي 496/2.

(16) - انظر التاج والإكليل : لمختصر خليل مطبوع مع مواهب الجليل 2/71 ، ط دار الفكر الطبعة الثانية ، عام 1398هـ.

(17) - البخاري (946) باب ما جاء في الوتر ، مسلم (749) باب صلاة الليل مثنى مثنى والوتر ركعة من آخر الليل

(18) - الترمذي (2676) ، ابن ماجه (42) باب اتباع سنة الخلفاء الراشدين المهديين

(19) - البخاري (685) ومسلم (436)

(20) - أبو داود (1958) وصححه الألباني صحيح أبي داود (1726) وأصل الحديث في البخاري

=====

ثبوت شهر رمضان في الدول غير الإسلامية

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والافتاء 1423/8/28

2002/11/03

سؤال: نحن الطلبة المسلمين في الولايات المتحدة وكندا ، يصادفنا في كل بداية لشهر رمضان مشكلة تسبب انقسام المسلمين إلى ثلاث فرق:

- 1- فرقة تصوم بتحري الهلال في البلدة التي يسكنون فيها .
 - 2- فرقة تصوم مع بداية الصيام في المملكة العربية السعودية.
 - 3- فرقة تصوم عند وصول خبر من اتحاد الطلبة المسلمين في أمريكا وكندا الذي يتحرى الهلال في أماكن متعددة في أمريكا ، وفور رؤيته في إحدى البلاد يعمم على المراكز المختلفة برؤيته فيصوم مسلمو أمريكا كلهم في يوم واحد على الرغم من المسافات الشاسعة التي بين المدن المختلفة .
- فأي الجهات أولى بالاتباع والصيام برؤيتها وخبرها ؟
- أفتونا ماجورين أثابكم الله.

الجواب:

أولاً : اختلاف مطالع الأهلة من الأمور التي علمت بالضرورة حساً وعقلاً ، ولم يختلف فيها أحد من العلماء وإنما وقع الاختلاف بين علماء المسلمين في اعتبار اختلاف المطالع وعدم اعتباره.

ثانياً : مسألة اعتبار اختلاف المطالع وعدم اعتباره من المسائل النظرية التي للاجتهاد فيها مجال والاختلاف فيها واقع ممن لهم الشأن في العلم والدين وهو من الاختلاف السائغ الذي يؤجر فيه المصيب أجرين أجر الاجتهاد وأجر الإصابة ، ويؤجر فيه المخطئ أجر الاجتهاد .

وقد اختلف أهل العلم في هذه المسألة على قولين : فمنهم من رأى اعتبار اختلاف المطالع ، ومنهم من لم ير اعتباره ، واستدل كل فريق منهما بأدلة من الكتاب والسنة ، وربما استدل الفريقان بالنص الواحد ، كاشتراكهما في

الاستدلال بقوله تعالى : (يَسْأَلُونَكَ عَنِ الْأَهْلِ قُلْ هِيَ مَوَاقِيْتُ لِلنَّاسِ وَالْحَجِّ
(1)وبقوله صلى الله عليه وسلم : " صوموا لرؤيته وأفطروا لرؤيته" الحديث .
وذلك لاختلاف الفهم في النص وسلوك كل منهما طريقاً في الاستدلال به .
ونظراً لاعتبارات رأتها الهيئة وقدرتها ونظراً إلى أن الاختلاف في هذه المسألة
ليس له آثار تخشى عواقبها فقد مضى على ظهور هذا الدين أربعة عشر قرناً
، لا نعلم فيها فترة جرى فيها توحيد الأمة الإسلامية على رؤية واحدة فإن
أعضاء مجلس كبار العلماء يرون بقاء الأمر على ما كان عليه ، وعدم إثارة
هذا الموضوع وأن يكون لكل دولة إسلامية حق اختيار ما تراه بواسطة علمائها
من الرأيين المشار إليهما في المسألة ، إذ لكل منهما أدلته ومستنداته .
ثالثاً : نظر مجلس الهيئة في مسألة ثبوت الأهلة بالحساب وما ورد في ذلك
من أدلة في الكتاب والسنة واطلعوا على كلام أهل العلم في ذلك ففقرروا
بإجماع : عدم اعتبار حساب النجوم في ثبوت الأهلة في المسائل الشرعية
لقوله صلى الله عليه وسلم : صوموا لرؤيته وأفطروا لرؤيته " الحديث . وقوله
: " لا تصوموا حتى تروه ولا تفطروا حتى تروه " الحديث ، وما في معنى ذلك
من الأدلة وترى اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء أن اتحاد الطلبة
المسلمين في الدول التي حكوماتها غير إسلامية يقوم مقام حكومة إسلامية
في مسألة إثبات الهلال بالنسبة لمن يعيش في تلك الدول من المسلمين .
وبناء على ما جاء في الفقرة الثانية من قرار مجلس الهيئة يكون لهذا الاتحاد
حق اختيار أحد القولين : إما اعتبار اختلاف المطالع ، وإما عدم اعتبار ذلك
، ثم يعمم ما رآه على المسلمين في الدولة التي هو فيها ، وعليهم أن يلتزموا
بما رآه وعممه عليهم ؛ توحيداً للكلمة ، ولبدء الصيام وخروجاً من الخلاف

والاضطراب ، وعلى كل من يعيش في تلك الدول أن يتراءوا الهلال في البلاد التي يقيمون فيها ، فإذا رآه ثقة منهم أو أكثر صاموا بذلك ، وبلغوا الاتحاد ليعمم ذلك . وهذا في دخول الشهر . أما في خروجه فلا بد من شهادة عدلين برؤية هلال شوال أو إكمال رمضان ثلاثين يوماً ؛ لقول رسول الله صلى الله عليه وسلم صوموا لرؤيته وأفطروا لرؤيته فإن غم عليكم فأكملوا العدة ثلاثين يوماً ."

وبالله التوفيق وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم .

فتاوى اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والافتاء

109/10

(1) سورة البقرة ، الآية 189.

=====

حكم إقامة التمثيليات في مساجد المراكز الإسلامية

1423/7/8

2002/09/15

فتوى الشيخ ابن عثيمين - رحمه الله - *

سؤال:

المراكز الإسلامية التي تحوي مساجد وأماكن للأنشطة الأخرى مثل الاحتفالات وحفلات الزواج والمحاضرات العامة وحتى بعض المسابقات الرياضية ، و هذه المراكز منبع الإشعاع في تلك الأصقاع وندعو أحياناً إلى محاضرات قد يكون فيها تمثيليات هادفة أو أناشيد أو ما شابهها مما ليس فيه موسيقا ، فهل يجوز لنا فعل ذلك في المسجد فأحياناً قد لا توجد صالات

مخصصة لهذا وليس لنا مقام آخر نجتمع فيه ونتحد ونتناصح فما رأي فضيلتكم في ذلك؟

جواب:

القيام بالتمثيلات اختلف فيه علماء عصرنا ، فمنهم من يقول : أنه لا يجوز القيام بالتمثيلات إطلاقاً وعللوا قولهم هذا بأن التمثيلية كذب ، لان الرجل الذي يقوم بدور فلان مثلاً ليس هو فلاناً وحينئذ يكون كاذباً في دعواه لأن الكذب ما كان خلاف الحقيقة.

وقال بعض أهل العلم : إنه لا بأس بالتمثيلات ، وأنه ليس فيها الكذب ، وذلك لأن الكذب هو الإخبار بخلاف الحقيقة والواقع ، وهذا الرجل ممثل ، وهو لا يقول : إنني فلان نفسه ، ولكنه يقول: أنا أمثل فلاناً ، أي أفعل فعلاً يشبه فعل فلان ، وهذا واقع وحقيقة ، والحاضرون يعلمون كلهم أنه هذا هو المراد بالتمثيلية بخلاف من جاء إليك في بيتك ودق الباب وقال أنه فلان وهو يكذب ، هذا هو الكذب ، أما رجل يقوم بدور إنسان آخر ، فإنه لم يكذب وليس يدعي أنه هو نفسه ، فبناء على هذا لا يكون في المسألة كذب ، ولكن إذا اشتملت التمثيلية على شيء محرم كأن يستلزم تنقص نوي الفضل فإنها لا تجوز ، وعلى هذا فأرى أن الصحابة رضي الله عنهم لا يمثلون ولا سيما الخلفاء الراشدون منهم.

كذلك إذ تضمنت شيئاً محرماً كما لو قام فيها الرجل بدور المرأة أو المرأة بدور الرجل ، لأن هذا من باب التشبه ، وقد لعن النبي عليه الصلاة والسلام المتشبهين من الرجال بالنساء والمتشبهات من النساء بالرجال.

كذلك إذا اشتملت على محاكاة البهائم والحيوان فإن هذا لم يرد في القرآن والسنة إلا في مقام الذم قال الله عز وجل : (وائل عليهم نبا الذي آتينا آياتنا فانسلخ منها فأتبعه الشيطان فكان من الغاوين ، ولو شئنا لرفعناه بها ، ولكنه أخذ إلى الأرض واتبع هواه فمثله كمثل الكلب) [الأعراف: 175]

فالمقام هنا مقام ذم، وقال تعالى : (مثل الذين حملوا التوراة ثم لم يحملوها كمثل الحمار يحمل أسفارا) [الجمعة : 5] هذا مقام ذم ، وقال النبي صلى الله عليه وسلم : " العائد في هبته كالكلب يقيء ثم يعود في قيئه " فإذا اشتملت التمثيلية على محرم صارت حراماً من هذا الوجه لا لأنها كذب.

فإذا كانت التمثيلية حلالاً مباحة يبقى النظر في إقامتها في مكان الصلاة ، إذا كان فيها مصلحة ودعوة إلى الإسلام حقيقة فإنه لا بأس به ، لأن الرسول عليه الصلاة والسلام أقر الحبشة على أن يلعبوا بحرابهم في مسجده تأليفاً لقلوبهم على الإسلام ، فإذا كانت مصلحة هذه أكثر من مضرتها فإن المصلحة تتبع ، وإذا أمكن أن يجعلوا لهم صلاة أخرى فهو أولى وأحسن.

*كتاب الأقليات المسلمة ص:58

=====

إسلام المرأة وبقاء زوجها على دينه

الشيخ/فيصل مولوي نائب رئيس المجلس الأوربي للبحوث والإفتاء

1423/6/11

2002/08/20

السؤال: من الملاحظ في الغرب أن النساء أكثر إقبالاً على الدخول في الإسلام من الرجال ، وهي ظاهرة معروفة فإذا كانت المرأة غير متزوجة ، فلا إشكال ، إلا من حيث حاجتها إلى الزواج من مسلم.

ولكن الإشكال يكمن فيما إذا كانت المرأة متزوجة ودخلت في الإسلام قبل زوجها ، أو دون زوجها ، وهي تحبه وهو يحبها ، وبينهما عشرة طيبة طويلة وربما كان بينهما أولاد وذرية . ما ذا تفعل المرأة هنا وهي حريصة على الإسلام ، وفي الوقت نفسه حريصة على زوجها وأولادها وبيتها ؟

إن عامة المفتين هنا يفتونها بوجوب فراقها لزوجها بمجرد إسلامها أو بعد انقضاء عدتها منه على الأكثر . وهذا يشق على المسلمة الحديثة العهد بالإسلام أن تفعله ، فتضحي بزوجها وأسرته .

وبعضهن يرغبن في الدخول في الإسلام بالفعل ، ولكن عقبة فراق الزوج تقف في طريق إسلامها هل من حل شرعي لهذه المشكلة العويصة في ضوء الكتاب والسنة ومقاصد الشريعة؟

أفيدونا أفادكم الله ، وجزاكم عن الإسلام وأهله خيراً .

الجواب:

الحمد لله ، والصلاة والسلام على سيدنا وأسوتنا رسول الله وعلى آله وصحبه ومن ولاة.

أما بعد:

فقد أجمع العلماء والمذاهب قاطبة على تحريم زواج المسلمة من غير المسلم من حيث الابتداء ، واعتبروا مثل هذا الزواج إن حصل باطلاً لا يثبت به شيء .

أما إذا كان الزوجان غير مسلمين ، ثم أسلمت الزوجة وبقي زوجها على دينه..

ففي هذه الحالة مسألتان :

المسألة الأولى : حول انفساخ العقد أو فسخه ومتى يكون ذلك ؟ في هذه المسألة أربعة أحوال :

الأول : يفسخ العقد لحظة إسلام الزوجة وهو رأي الظاهرية وأبو ثور .
الثاني : يفسخ العقد وتقع الفرقة إذا انقضت عدة الزوجة دون أن يسلم الزوج، وهو قول الشافعية والحنابلة والمالكية والزيدية مع الخلاف بينهم حول عرض الإسلام عليه أم لا.

الثالث : الحنفية والثوري يفرقون بين دار الحرب ودار الإسلام :

-ففي دار الحرب تقع الفرقة إذا انقضت العدة ولم يسلم الزوج.

-وفي دار الإسلام يرفع الأمر للقاضي فيعرض الإسلام على الزوج ، فإن أبى فرق القاضي بينهما ، وإن لم يفرق فهي زوجته . وهذا مقتضى قول ابن شهاب الزهري وطاووس وسعيد بن جبير والحكم بن عيينة وعمر بن عبد العزيز.

الرابع : مذهب ابن تيمية وابن القيم أن العقد باق لكنه موقوف ، وتمنع المعاشرة الزوجية بينهما .

المسألة الثانية : حرمة المعاشرة الزوجية ، سواء انفسخ العقد بالإسلام أو بعد انقضاء العدة ، أو بموجب قرار القاضي وعلى هذا الرأي اتفق جميع العلماء والمذاهب بعد التابعين ، وما يروى عن علي بن أبي طالب (1) وعمر بن الخطاب (2) والشعبي والنخعي وحمامد (3) خلاف ذلك لم يأخذ به أحد. إلا أن

الأحناف اعتبروا أن حكم التفريق في دار الإسلام يجب أن يصدر عن القاضي المسلم والتفريق واجب عليه ، لكن (مالم يفرق القاضي فهي زوجته) أما الظروف المحيطة بالمسلمات الجديديات في البلاد غير الإسلامية في هذا العصر فتتخلص بما يلي:

إن أكثر البلاد غير الإسلامية هي اليوم بالنسبة للمسلمين دار عهد ، و أصبح الرجل والمرأة فيها يدخل في الإسلام دون أن يتعرض إلى فتنة عن دينه . وهو لا يستطيع أن يهاجر إلى بلاد المسلمين لأسباب كثيرة . والمرأة من جنسية دولة غير إسلامية ، عندما تدخل في الإسلام تصبح خاضعة لأحكامه الشرعية ، ولكنها لا تستطيع أن تتحلل من قوانين بلادها المدنية . وعقد الزواج هو اتفاق بين رجل وامرأة بالتراضي الكامل على الحياة الزوجية المشتركة ، لكنه بعد حصوله يخضع لقوانين الأحوال الشخصية النافذة في كل دولة . وفسخه لا يمكن أن يتم إلا بموجب هذا القانون.

وبناء على ذلك فإننا نرى :

-1

إذا أسلمت المرأة وبقي زوجها على دينه تحرم عليها المعاشرة الزوجية بعد انتهاء العدة الشرعية إذا لم يسلم لقوله تعالى : (لا هن حل لهم ولا هم يحلون لهن) ولأن السنة الصحيحة لم تفرق بين المسلمة وزوجها غير المسلمة فوراً ، بل تركت الأمر إلى مدة غير محددة ، واتفق جمهور الفقهاء على تحديدها بمدة العدة . حتى ابن القيم نفسه الذي لا يعترف بالعدة أجلاً للتفريق ، يعتبرها أجلاً يجيز للمرأة إذا تم النكاح من رجل آخر ، ولا يبيح لها مقاربة زوجها السابق .

-2

يجب على المرأة المسلمة أن تطالب بفسخ زواجها من زوجها غير المسلم وفق القانون الذي عقد في ظله ، وذلك التزاماً بأمر الله تعالى أولاً في منع الحلية بينها وبين زوجها ، وحتى تتمكن من الزواج بآخر . وريثما يصدر القرار بفسخ الزواج أو التفريق بينها وبين زوجها ، فهي زوجة من الناحية الرسمة ، لكنها ليست زوجة من الناحية الشرعية.

-3

نحن لا ننصح الزوجة المسلمة في هذه الحالة بالزواج من رجل مسلم ، ولو كان ذلك جائزاً لها شرعاً ، لما يترتب عليه من إشكالات وتناقضات ومخالفات قانونية كتسجيل أولادها من زوجها المسلم على اسم زوجها الأول غير المسلم ، أو أولاداً غير شرعيين ، ومعاقبتها قانوناً بتهمة تعدد الأزواج وهو ممنوع في قوانين جميع البلاد ، وغير ذلك .

-4

إن فترة انتظار الزوجة المسلمة إلى أن يسلم زوجها فتعود إليه أو حتى يتم فسخ زواجها منه وتستطيع أن تتزوج من غيره، قد تمتد إلى عشر سنوات ، وهي مدة طويلة جداً لا تستطيع الصبر عليها المرأة العادية ، ونحن نلاحظ أن الإسلام أباح زواج المتعة في ابتداء الإسلام لصعوبة غياب الرجل عن زوجته عدة شهور في الحرب ، وندكر أن أمير المؤمنين عمر بن الخطاب حدد للمجاهدين في الجيش الإسلامي أن لا تطول فترة غيابهم عن زوجاتهم أكثر من أربعة أشهر ، لأن المرأة المسلمة لا تصبر أكثر من هذه المدة على غياب زوجها ..

فما هو الحل في مسألتنا هذه؟

- إما أن تتزوج المرأة المسلمة من رجل مسلم بعد انتهاء عدتها ، وهذا أمر جائز شرعاً ، لكنه قد يسبب لها مخالفات قانونية وإشكالات شريعة كما ذكرنا .
- وإما أن تعاشر زوجها الأول باعتبار أن العقد لم يفسخ بعد ، لكنها هنا تتعرض لمخالفة شرعية واضحة أكثر مما تتعرض له في الحل الأول . ولا يباح لها ذلك إلا إذا تعذر عليها الحل الأول ، وطال أمد الانتظار ، ولم تستطع الصبر ، فإنها قد تكون مضطرة للوقوع في هذا الحرام، والضرورات تبيح المحظورات ، ولكن هذه ضرورة فردية ، ولا يصح أن يبنى عليها حكم عام .

- وفي هذه الحالة لا بد أن نؤكد أن معاشره المرأة المسلمة لزوجها غير المسلم ليست من قبيل الزنا . فهي امرأته ، لكن لا يجوز له وطؤها لسبب مؤقت - وهو أنه غير مسلم- كما لو كانت حائضاً فوطئها ، فقد ارتكب حراماً لكن لا يعتبر زنا .

وإذا كانت المعاشره الزوجية محرمة من حيث الأصل كغيرها من المحرمات ، فإن التحريم يمكن أن يرتفع للضرورة .

أما إجراء عقد مبتدئ بين مسلمة وغير مسلم فهو عقد باطل أصلاً ، والوطء فيه يعتبر من الزنا .

- ومن المعروف والمؤكد أن كثيراً من النساء المسلمات المستضعفات بقين في مكة مع أزواجهن الكفار بعد نزول التحريم في آيتي البقرة والممتحنة وحتى فتح مكة ، وهي مدة تصل إلى سنتين . لقد كن معذورات في البقاء مع أزواجهن الكفار لأنهن مكرهات على البقاء في مكة ، ولا يستطعن الهجرة . ومن

المعروف أيضاً هذه الأيام أن المرأة المسلمة الجديدة في البلاد الإسلامية يتعذر عليها الهجرة إلى بلاد المسلمين ، بل إن كثيراً من هذه البلاد لا يستقبلها أصلاً عن أنها لا تستطيع الهروب من قوانين بلادها الوطنية ، خاصة إذا كانت من رعايا إحدى الكبرى التي تستطيع تنفيذ قوانينها على رعاياها ولو كانوا مقيمين في بلاد إسلامية . كما أن بقاءها في بلادها فيه مصلحة دعوية مهمة تجاه قومها ، وليس من العدالة الشرعية أن نحملها ما لا تطيق ، وأن نكلفها بأكثر مما كلفت به النساء المسلمات في مكة قبل الفتح .

والله أعلم, وصلى الله على نبينا محمد وعلى آله وصحبه وسلم تسليماً كثيراً
(1)-أثر علي الذي فيه إقرار المرأة مع زوجها المسلمة مع زوجها الكافر فيه ضعف لأنه جاء من طريقين الأولى من طريق الشعبي والشعبي رأى عليا ولم يروي عنه ففيها انقطاع والطريق الثانية عن سعيد بن المسيب ومدارها على قتادة وهو ثقة إلا انه يدللس ولم يصرح بالسماع

(2)-أثر عمر الذي فيه إقرارها مع زوجها بعد إسلامها ضعيف لأنه من رواية الحكم بن عتيبة وهو لم يدرك عمر ولا قاربه, أما الأثر الذي فيه تخييرها فقد ورد بلفظ إن شاءت فارقتة وإن شاءت أقامت عليه كما ذكر ابن القيم وابن حزم وعبارة أقامت عليه تفسر بالانتظار والمحافظة على عقد الزوجية دون وطء لتوافق رواية عمر الأخرى بالتفريق بينهما كما توافق محكمات النصوص التي انعقد الإجماع عليها كما نقل ذلك القرطبي 72/3 وابن قدامة في المغني

10/10

(3) - خالفهم سائر التابعين كالحسن البصري وسعيد بن جبير ومجاهد بن جبر وعكرمة وعمر بن عبد العزيز وقتادة وعبد الرحمن بن زيد بن اسلم وابن

شهاب وغيرهم كما أن المنقول عن الشعبي انه يرى غير ماروي انظر المحلى
312/7 و314 (الحواشي من وضع المحرر)

=====

يم تهم الداعية المغترب (الحلقة الرابعة)

عبد الرزاق الكندي 1423/6/25

2002/09/03

(الدعوة إلى الله بين القطرية والعالمية)

إن الدعوة الإسلامية دعوة عالمية {وما أرسلناك إلا رحمة للعالمين} [الأنبياء
107] وقال صلى الله عليه وسلم (بعثت إلى الناس كافة) [البخاري ..]
ومن هذا المنطلق كانت الرابطة الإسلامية بين صهيب الرومي وأبي بكر
القرشي و بلال الحبشي أجناس شتى وهدف واحد ، وحدة في الهم والهدف
والمصير . على هذا المعنى سارت الأجيال جيوش الفتح وحلقات العلم وسكان
المصر تجمع ألوان الطيف البشرية وهذا المفهوم ظل راسخا ولا يحتاج إلى
مزيد تدليل .

ومن هذا المنطلق يتقرر أن مفهوم القطرية مرفوض ويشدد رفضه إذا كان في
العمل الإسلامي ، فأخوة الإسلام تستوعب كل ألوان الطيف البشرية والتنادي
بالقطرية خطأ و خطر من الناحية الشرعية فقد عاتب رسول الله صلى الله
عليه وسلم الصحابة عندما تتادوا بها وعدها عودة إلى الورا حينما قال
الأنصاري يا للأنصار وقال المهاجري يا للمهاجرين، فقال صلى الله عليه
وسلم: ما بال دعوى الجاهلية وفي رواية أخرى قال دعوها فإنها منتنة . (رواه
مسلم)

هذا هو الأصل شرعاً ولا بد أن يدركه العاملون في المراكز الإسلامية والدعاة المغتربون الذين يعملون في مناطق تجمع أجناس شتى وأن تتوجه العملية الدعوية والتربوية للجميع وهذا لا ينافي تخصيص أبناء كل بلد بمعان تربوية و دعوية خاصة أخذاً بعين الاعتبار الظرف الذي تعيشه مناطق هؤلاء فهذا له ما يبرره من الناحية العملية .

(أما أن تظهر بين الإسلاميين - وخاصة الدعاة المقيمين في المهجر - عصبية الجاهلية ويتنادوا بأجناسهم وأقوامهم إما قولاً أو عملاً والأخير أكثر ، إلى الحد الذي يخشى أن تصبح معه هذه النعرة ظاهرة وما كان ينبغي لهذه اللوثة أن تسري والإسلاميون في وعي لهدى دينهم وفقه لمبادئ دعوتهم ووقوف عند سيرة قائدهم الأعلى محمد صلى الله عليه وسلم ، فهل يرضى أحد من الإسلاميين بعد تمثله هذا الهدى العالي من كتاب الله وسنة رسوله صلى الله عليه وسلم أن يردد إلى جاهلية جهلاء في التعصب للقوم ، كما صوره دريد بن الصمة بقوله:

وهل أنا إلا من غزية إن غوت

غويت وإن ترشد غزية أرشد

ولا يخفى على الإسلاميين أنه لا تجتمع أخوة الإسلام والعصبية الإقليمية في قلب مسلم نطق بالشهادتين واطمأن بهما قلبه ووعى دينه ، ومن هنا كانت القطرية الضيقة من أشد السلبيات سوءاً وأخطرها في حياة الإسلاميين و دعوتهم ، وكان التخلص منها من الأولويات التي يجب أن يخصصها الإسلاميون باستئصال شأفتها أينما وجدت وحيثما ذرّ لها قرن (1).

وهذا التأصيل لا يمنع العمل بمفهوم القطرية في الإطار المشروع فقد يحتف بالواقع من الملاحظات ما يلزم الداعية العمل في الإطار القطري فقط ، كما لا يتعارض مع خصوصيات كل قطر في معالجة مشاكله واختيار الأساليب الدعوية الأنجع والأفنع ولكن تبقى عالمية الدعوة هي الأصل وما سواها عارض ، وليس منا من دعا بدعوى الجاهلية (متفق عليه).

وقال صلى الله عليه وسلم ومن دعا دعوى الجاهلية فهو جثا(2) جهنم (أي من جماعتها) فقال رجل: يا رسول الله وإن صام وصلى؟ قال نعم وإن صام وصلى(رواه أحمد والترمذي والحاكم وقال على شرط البخاري ومسلم) والله الموفق والهادي إلى سواء السبيل ،،،

وإلى لقاء قادم بإذن الله تعالى،،،

(1) - سلبيات في حياة الإسلاميين 44-47 (بتصرف)

(2) - الجثا الحجارة المجموعة

=====

مفاهيم تهم الداعية المغترب

(الحلقة الثانية)

فلنتعاون فيما اختلفنا فيه

عبدالرزاق الكندي 1423/1/3

2002/03/17

مما لا يخفى أن التشردم الذي أصبح ظاهرة بين أهل الدعوة إلى الله وأبناء الصحوة الإسلامية ، أفراد وتنظيمات ومراكز جعل قاعدة (نتعاون فيما اتفقنا

عليه ويعذر بعضنا بعضاً فيما اختلفنا فيه) . مما يسوغ فيه الاختلاف . حلماً لرجال الإصلاح وحاملي راية لم الشمل وجمع الكلمة .
ولكن عند التأمل في النصوص والقواعد الشرعية وسيرة السلف الصالح نجد أنه يسعنا أكثر من هذه القاعدة فالخلافات التي تعصف بالصف الإسلامي على قسمين :

1- ما يسع الجميع أن يعمل كل بما يراه راجحاً ولا يكون العمل به مؤثراً على وحدة الصف فقد اختلف أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم ومن بعدهم في كثير من المسائل وعمل كل بما يراه راجحاً من غير إنكار بعد المناصحة وبيان كل وجهة نظره . مع الإبقاء على وحدة الصف والاتلاف وهذا أمر متقرر ، سبق ذكره في الحلقة الأولى .

2- ما لا يسع الجميع العمل كل بما يراه راجحاً حيث لو عمل كل بما يراه لتشتت الصف وتفرقت الكلمة وضعفت القوة وهذا القسم هو الذي تدل النصوص الشرعية وعمل السلف الصالح على وجوب النزول على رأي واحد من الناحية العملية مع احتفاظ كل بما يراه من الناحية العلمية حيث لا يجوز للإنسان أن يعتقد خلاف ما يراه صواباً شرعاً ولكن يسعه العمل بخلاف ما يراه ، بل قد يجب عليه تحقيقاً لمصلحة أعظم كاجتماع الكلمة ووحدة الصف (1)

وقد دلت النصوص الشرعية وفعل السلف على ذلك قال الله تعالى : (ولا تنازعوا فتفشلوا وتذهب ريحكم واصبروا إن الله مع الصابرين (2)

ففي الآية إشارة إلى أن عدم التنازع يلزم لتحقيقه الصبر على قبول ما لا يراه المرء راجحاً أو صواباً وهذا من أسرار ختم الآية بالوصية بالصبر وقد أشار إلى هذا المعنى القاسمي والطاهر بن عاشور عند تفسير هذه الآية (3)

وهذا هو أيضا مدلول التطاوع في وصية رسول الله صلى الله عليه وسلم لمعاذ بن جبل وأبي موسى حين بعثهما إلى اليمن فقال : " بشروا ولا تنفروا ويسروا ولا تعسروا ، وتطاوعا ولا تختلفا " (4)

ووجه الاستشهاد هنا قوله صلى الله عليه وسلم : " تطاوعا ولا تختلفا " ، فالأمر فيها واضح ، والنصيحة محددة ، وهي تعني أن الرسول صلى الله عليه وسلم يقدر . مسبقاً . أن مبررات الخلاف بين الاثنتين موجودة ، وأن تباين وجهات الرأي والتفكير والنظر واقعة لا محالة ، وإلا لما كان هناك معنى للنصيحة أصلاً .

ومن ثم ، فقد وجه النبي صلى الله عليه وسلم نصيحته إلى صاحبيه بالتطوع ، ونهاهما عن الاختلاف ، والنهي . بطبيعة الحال . ليس متوجهاً إلى حقيقة الشيء ، وإنما هو متوجه إلى ناتجه ومآله ، بمعنى أنه لا يعني نهيهما عن أن يكون لكل منهما رأيه ، ووجهة نظره في القضية المطروحة ، لأن ذلك معناه إيقاف التفكير أصلاً ، وهو باطل واضح ، فيبقى أن أمره صلى الله عليه وسلم يعني ألا يؤدي ذلك التباين " الفكري " إلى افتراق (الموقف العملي) ، بمعنى آخر ، إذا كان من حق كل منهما أن يكون له رأيه وترجيحاته وموقفه نظرياً ، فإن من حق " واقع المسلمين " أن يتعامل مع رأي واحد، وموقف واحد عملياً .

ومن هنا كان مفتاح الحل لهذه الأمور المحتملة المحددة ، في النصيحة النبوية " تطاوعا " بمعنى ألا يصرّ كل منهما على رأيه ، ويتعنّت فيه ، ويصعد الخلاف حوله ، وإنما يتساهل فيه ، ليقدّم وحدة " العمل " على " اختلاف " الرأي (5).

ومن الأدلة على تقرير هذا المعنى قوله صلى الله عليه وسلم : " إقرأوا القرآن ما انتلفت عليه قلوبكم فإذا اختلفتم فقوموا " (6)

حيث أرشدهم إلى ترك القراءة مع ما فيها من الفضل وليس في الترك فضل إلا أن مصلحة الاجتماع وانتلاف القلوب ووحدة الصف جعلت الترك راجحاً .

وقد فطن أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم لهذا المعنى . العمل بالمرجوح مع وجود الراجح تحقيقاً لمبدأ الاجتماع . فقد روى أبو داود أن

عثمان رضي الله عنه لما أتم الصلاة في منى أتم معه صحابة رسول الله صلى الله عليه وسلم مع عدم اقتناعهم بما فعل ولما سئل ابن مسعود كيف تتم

أربعاً وأنت تنكر عليه قال : الخلاف شر (7)

ولا زال عمل السلف على هذا يقول شيخ الإسلام ابن تيميه : " ويستحب للرجل أن يقصد إلى تأليف القلوب بترك المستحبات لأن مصلحة التأليف في

الدين أعظم من مصلحة فعلها . المستحبات . كما ترك النبي صلى الله عليه وسلم تغيير بناء البيت لما في إبقائه من تأليف القلوب " (8)

فإذا كان هذا لتأليف القلوب فهو من باب أولى وأوجب فيما إذا كان العمل بالراجح سيؤدي إلى تشتيت الصف وضعف القوة ولا زال الراسخون في العلم

يقررون هذا المعنى يقول الشيخ ابن عثيمين رحمه الله في مسألة ثبوت شهر رمضان إن الناس فيه تبع للإمام وإن اختلفت مطالعهم جمعاً للكلمة وتوحيداً

للفص, في حين يقرر في نفس الموضوع أن الراجح علمياً أن ثبوت الشهر يختلف باختلاف المطالع (9)

كما أن القاعدة عند العلماء أنه إذا تزاومت المصالح قدم الأعظم منهما (10) ولا شك أن مصلحة اجتماع الكلمة ووحدة الصف أعظم من العمل برأي مرجوح . فيما يسوغ فيه الاجتهاد .0

إن عدم فقه هذا المعنى هو الذي شرذم العمل الإسلامي حتى إنك لترى جماعات ومراكز تشتت جهودها وتفرقت راياتها وضعفت قوتها بسبب الموقف من قضية اجتهادية وكان يسعها أن تعمل معاً فتحقق النصر أو تعمل بأسبابه فمتى يدرك الدعاة والتجمعات الإسلامية هذا المعنى ناهيك عما يقتضيه فقه المرحلة (11) مما هو أوسع من العمل بهذا وأشمل .

اللهم ألهمنا رشدنا واهدنا سبل السلام وصى الله على نبينا محمد وعلى آله وصحبه وسلم.(1) نظرات في منهج العمل الإسلامي (جعفر الشيخ إدريس ص:74)

(2) - الأنفال 46

(3) انظر محاسن التأويل 71/8 والتحرير والتوير 32/10

(4) مسلم كتاب الجهاد و السير رقم [1733]

(5) انظر فقه الاختلاف (جمال سلطان ص: 22)

(6) البخاري / كتاب اعتصام بالكتاب والسنة / باب كراهية الاختلاف حديث رقم 7364

(7) أبو داود 1958 وصححه الألباني صحيح أبي داود 1726 وأصل الحديث في البخاري

(8) الفتاوى 405/22

(9) انظر الممتع شرح زاد المستنقع 320-322

(10) الموافقات 105/4-106

(11) وسيكون موضوع الحلقة الثالثة من مفاهيم تهم المغترب إن شاء الله

تعالى =====

مفاهيم تهم الداعية المغترب

(الحلقة الثالثة)

فقه المرحلة

عبد الرزاق الكندي 1423/3/2

2002/05/14

الحمد لله وحده .. والصلاة والسلام على رسول الله .

أما بعد : فقد تحدثنا في الحلقتين الماضيتين عن وحدة الكلمة ، وعن مفهوم التعاون فيما اختلفنا فيه ، واليوم نواصل الحديث عن فقه المرحلة .

فقه المرحلة

معنى المصطلح :

إن مصطلح فقه المرحلة ليس بدعاً من القول فالمراد بالفقه الفهم والفطنة لغة ، والفهم لأحكام الشرع العلمية والعملية وهو المراد بالفقه في النصوص الشرعية .

وأما المرحلة فأصلها المسافة التي يقطعها الراحل - المسافر - بالإبل المحملة في يوم وليلة ، ومعلوم أن ذلك يختلف باختلاف طبيعة المكان الذي يسير فيه فالمسافة التي يقطعها في السهل غير التي يقطعها في الجبال والهضاب - بنفس الزمن - كما أن لكل مرحلة ركوبها وفي صحيح مسلم أن رسول الله صلواته عليه وسلم حين دفع من عرفات كان يسير العنق - والعنق المشي

برفق- فإذا وجد فجوة نص- أي سار سيراً شديداً-(1) والمراد بالمرحلة في المصطلح طبيعة الوضع الذي يعيشه الداعية في زمان أو مكان ما .

شرعية المصطلح :-

من المعلوم أن الدعاة إلى الله يقطعون المراحل المختلفة وكل مرحلة تحتاج إلى فقه خاص في حاجياتها وترتيب أولوياتها وطريقة السير ووسائله فلا بد من إدراك أن ما لا يجوز في مرحلة قد يجوز في أخرى والعكس .

وقد دلت النصوص الشرعية على فقه المرحلة - أي أنّ لكل مرحلة وضعاً خاصاً منح الشارع المكلف فيه مرونة في التعامل معه- فمن ذلك ما رواه أحمد والترمذي وأبو داود أن رسول الله صلى الله عليه وسلم: نهى أن تقطع الأيدي في الغزاة (2). وقد كتب عمر-رضي الله عنه- إلى الناس أن لا يجلدن أمير جيش ولا سارية رجلاً من المسلمين حداً وهو غازٍ حتى يقطع الدرب قافلاً، لئلا تلحقه حمية الشيطان فيلحق بالكفار (3). ومع أن القطع من الحدود التي لا يتساهل الشارع في إقامتها لكن الظرف الذي تعيشه الجماعة المسلمة في الحرب فيه من الإشكالية ما جعل تأخير إقامة الحد خشية الفتنة واللاحق بالعدو أمراً مشروعاً، فأعطى الشارع المحارب حصانة فترة الحرب حتى تنتهي ويرجع إلى دار الإسلام 0

ومما يدل على شرعية المصطلح أن النبي صلى الله عليه وسلم لما رأى أبا دجاجة يختال في مشيته بين الصفين يوم أحد قال إنها مشية يبغضها الله إلا في مثل هذا الموضع (4) ، وهذا يدل على تقدير النبي صلى الله عليه وسلم لحساسية الموقف وأن الظروف الخاصة فقهها الخاص، وفي قصة قتل كعب بن الأشرف دلالة أخرى على شرعية المصطلح فقد روى البخاري ومسلم إن

رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : من لكعب بن الأشرف فإنه آذى الله ورسوله ، فقام محمد بن مسلمة فقال : يا رسول الله أتحب أن أقتله ؟ قال : نعم قال : فأذن لي أن أقول شيئاً، قال : قل

(5). قال الحافظ ابن حجر : وقد ظهر من سياق ابن سعد للقصة أنهم استأذنوا أن يشكوا منه - أي من النبي - ويعيبوا رأيه ولهذا جاء في روايته أن محمد بن مسلمة قال لكعب : " كان قدوم هذا الرجل علينا من البلاء , حاربنا العرب ورمتنا عن قوس واحدة " (6) ففي هذا الحديث دلالة واضحة على المرونة التي منحها الشارع الحكيم للمكلف عند التحرك الميداني, وقد سئل الشيخ ابن عثيمين - رحمه الله - أهي رخصة لمحمد بن مسلمة أم للمسلمين عامة ؟ فأجاب بل هي رخصة لكل من يستطيع أن يحقق للإسلام مصلحة عظيمة (7). ومن الأدلة إقرار النبي صلى الله عليه وسلم لسلوك علي والزبير والمقداد - رضي الله عنهم - مع المرأة التي حملت كتاب حاطب بن أبي بلتعة - رضي الله عنه - إلى المشركين ، حيث هددوها تهديداً جازماً بتجريدها من ملابسها إذا لم تخرج الكتاب (8), مع أن ذلك كان بعد فرض الحجاب, والأصل أن أعراض

المسلمين مصونة بأصل الشرع ولكن الموقف يتيح التحرك بمساحة أوسع والأدلة على شرعية فقه المرحلة كثيرة والمقال إشارات للداعية المغترب .
العمل بفقه المرحلة :

إذا تقررت شرعية المصطلح أدرك الداعية في أرض الغربية وغيرها أن الشارع الحكيم يمنحه من المرونة في العمل الميداني ما يجعله يقطع المراحل على

بصيرة دون مصادمة للسنن الكونية أو الشرعية مدركاً الحرب الشرسة الدائرة على الإسلام بكل مذاهبه وتياراته(9).

فمثلاً من فقه المرحلة- للداعية المغترب- ألا يستعدي الفرق والمذاهب المخالفة لأهل السنة في جزئيات أو كلييات بل ولا يستعدي بعض الملل الكفرية التي تجمعها بها مصالح مشتركة في مواجهة من هو أكفر منها - وهذا لا يعني إقرارها, بل تُربي الأجيال على الطريق القويم والصراط المستقيم وعدم الخلط بين تحقيق مبدأ الولاء والبراء ومراعاة الحال زماناً ومكاناً ودرء المفسد الكبرى, وبينهما خيطٌ رفيع يوفق إليه من سلمت فطرته وفقه دينه, وإنما أعني عدم الاستفزاز والمواجهة- فهذا شيخ الإسلام سكت عن أهل البدع زمن حرب التتار وهو من هو غيرة على الإسلام والمسلمين, بل هذا القرآن الكريم يقر فرح المؤمنين بانتصار الروم على الفرس ويسميه نصر الله كما في سورة الروم(10)

ومن فقه المرحلة - للداعية المغترب- الاستفادة من القوانين الجاهلية لحماية الدعوة فقد استفاد من حماية عمه أبي طالب له, ودخل في جوار المطعم بن عدي وهو كافر,

ومن فقه المرحلة أيضاً- في بعض الظروف- قبول قيادة الناصحين للإسلام وإن كانوا على بدعه- ما لم تكن مكفرة- وقد قاتل كثير من السلف تحت قيادة من كان معروفاً ببدعة, وهذا يختلف باختلاف المرحلة التي يعيشها الداعية, فما يسعه في مرحلة قد لا يسع غيره .

وإدراك فقه المرحلة يذهب العتب بين الدعاة أفراداً وجماعات, ويُوجد التعاذر والتغافر.

ولا يُشكل على ما تقرر أن الدين قد اكتمل، فإن فقه المرحلة من كمال الدين
وتمام النعمة.

الكلمة لمن :

إن المرونة التي منحها الشارع الحكيم للداعية عند التحرك الميداني ليست
مرسلة لكل من أنس من نفسه اشتغالاً بالدعوة إلى الله فالأمر بالغ الخطورة،
حيث إن فيه موازنة وفقه، وفيه حلال وحرام وليس حكماً واحداً على حال ثابتة،
فالكلمة فيه لأهل العلم المدركين طبيعة التحرك الميداني .

وأخيراً :

وأنت في أرض الغربية اعلم أنه قد سبقك إلى الميدان كثير من الدعاة
والمصلحين أسسوا المراكز الإسلامية وقعدوا للعمل الدعوي، منهم من هو من
أهل فقه المرحلة فاجتهد أن تبني فوق بناء من سبق.

أسأل الله أن يلهمنا جميعاً الرشد والسداد

والله يرعانا ويرعاك

وإلى لقاء قادم بإذن الله تعالى .

(1) - صحيح مسلم كتاب الحج باب 47/حديث رقم 283

(2) - أحمد حديث 1969 وأبو داود كتاب الحدود 441/2 والترمذي حديث

رقم 1450 والحديث وإن كان فيه مقال فإن إجماع الصحابة على ذلك يقويه

وقد نقل إجماعهم ابن قدامة في المغني 173/13

(3) - عبد الرزاق في المصنف 197/5

(4) - الطبراني 109/6

- (5) - البخاري كتاب المغازي /باب قتل محمد بن مسلمة ,ومسلم كتاب
الجهاد والسير باب قتل كعب بن الاشرف حديث رقم 1801
- (6) - انظر فتح الباري 338/7
- (7) - راجع شرح الشيخ ابن عثيمين-رحمه الله-لصحيح مسلم في كتاب
الجهاد والسير/باب قتل كعب بن الاشرف
- (8) - البخاري/كتاب المغازي-باب غزوة الفتح وما بعث به حاطب بن أبي
بلتعة حيث رقم 42743
- (9) - عدا تلك المذاهب الباطنية التي تعد طابوراً خامساً لأعداء الله,
كالقاديانية والبهائية ونحوها .
- (10) - الآيات 1-5 من سورة الروم .

=====

مفاهيم تهم الداعية المغترب(الحلقة الرابعة)

عبد الرزاق الكندي 1423/6/25

2002/09/03

(الدعوة إلى الله بين القطرية والعالمية)

إن الدعوة الإسلامية دعوة عالمية {وما أرسلناك إلا رحمة للعالمين } [الأنبياء
107] وقال صلى الله عليه وسلم (بعثت إلى الناس كافة) [البخاري ..]
ومن هذا المنطلق كانت الرابطة الإسلامية بين صهيب الرومي وأبي بكر
القرشي و بلال الحبشي أجناس شتى وهدف واحد ، وحدة في الهم والهدف
والمصير .على هذا المعنى سارت الأجيال جيوش الفتح وحلقات العلم وسكان

المصر تجمع ألوان الطيف البشرية وهذا المفهوم ظل راسخا ولا يحتاج إلى مزيد تدليل .

ومن هذا المنطلق يتقرر أن مفهوم القطرية مرفوض ويشتد رفضه إذا كان في العمل الإسلامي ، فأخوة الإسلام تستوعب كل ألوان الطيف البشرية والتتادي بالقطرية خطأ و خطر من الناحية الشرعية فقد عاتب رسول الله صلى الله عليه وسلم الصحابة عندما تتادوا بها وعدها عودة إلى الوراثة حينما قال الأنصاري يا لأنصار وقال المهاجري يا للمهاجرين، فقال صلى الله عليه وسلم: ما بال دعوى الجاهلية وفي رواية أخرى قال دعوها فإنها منتنة . (رواه مسلم)

هذا هو الأصل شرعا ولا بد أن يدركه العاملون في المراكز الإسلامية والدعاة المغتربون الذين يعملون في مناطق تجمع أجناس شتى وأن تتوجه العملية الدعوية والتربوية للجميع وهذا لا ينافي تخصيص أبناء كل بلد بمعان تربوية و دعوية خاصة أخذاً بعين الاعتبار الظرف الذي تعيشه مناطق هؤلاء فهذا له ما يبرره من الناحية العملية .

(أما أن تظهر بين الإسلاميين - وخاصة الدعاة المقيمين في المهجر - عصبية الجاهلية ويتنادوا بأجناسهم وأقوامهم إما قولاً أو عملاً والأخير أكثر ، إلى الحد الذي يخشى أن تصبح معه هذه النعرة ظاهرة وما كان ينبغي لهذه اللوثة أن تسري والإسلاميون في وعي لهدى دينهم وفقه لمبادئ دعوتهم ووقوف عند سيرة قائدهم الأعلى محمد صلى الله عليه وسلم ، فهل يرضى أحد من الإسلاميين بعد تمثله هذا الهدى العالي من كتاب الله وسنة رسوله

صلى الله عليه وسلم أن يردد إلى جاهلية جهلاء في التعصب للقوم ، كما
صوره دريد بن الصمة بقوله:

وهل أنا إلا من غزية إن غوت

غويت وإن ترشد غزية أرشد

ولا يخفى على الإسلاميين أنه لا تجتمع أخوة الإسلام والعصبية الإقليمية في
قلب مسلم نطق بالشهادتين واطمأن بهما قلبه ووعى دينه ، ومن هنا كانت
القطرية الضيقة من أشد السلبيات سوءاً وأخطرها في حياة الإسلاميين و
دعوتهم ، وكان التخلص منها من الأولويات التي يجب أن يخصصها
الإسلاميون باستئصال شأفتها أينما وجدت وحيثما نذر لها قرن (1).

وهذا التأصيل لا يمنع العمل بمفهوم القطرية في الإطار المشروع فقد يحتف
بالواقع من الملابس ما يلزم الداعية العمل في الإطار القطري فقط ، كما لا
يتعارض مع خصوصيات كل قطر في معالجة مشاكله واختيار الأساليب
الدعوية الأنجع والأفنع ولكن تبقى عالمية الدعوة هي الأصل وما سواها
عارض ، وليس منا من دعا بدعوى الجاهلية (متفق عليه).

وقال صلى الله عليه وسلم ومن دعا دعوى الجاهلية فهو جثا(2) جهنم (أي من
جماعتها) فقال رجل: يا رسول الله وإن صام وصلى؟ قال نعم وإن صام
وصلى(رواه أحمد والترمذي والحاكم وقال على شرط البخاري ومسلم)

والله الموفق والهادي إلى سواء السبيل ،،،

وإلى لقاء قادم بإذن الله تعالى،،،

(1) - سلبيات في حياة الإسلاميين 44-47 (بتصرف)

(2) - الجثا الحجارة المجموعة

إسلام المرأة وبقاء زوجها على دينه

الشيخ/فيصل مولوي نائب رئيس المجلس الأوربي للبحوث والإفتاء

1423/6/11

2002/08/20

السؤال: من الملاحظ في الغرب أن النساء أكثر إقبالاً على الدخول في الإسلام من الرجال ، وهي ظاهرة معروفة فإذا كانت المرأة غير متزوجة ، فلا إشكال ، إلا من حيث حاجتها إلى الزواج من مسلم.

ولكن الإشكال يكمن فيما إذا كانت المرأة متزوجة ودخلت في الإسلام قبل زوجها ، أو دون زوجها ، وهي تحبه وهو يحبها ، وبينهما عشرة طيبة طويلة وربما كان بينهما أولاد وذرية . ما ذا تفعل المرأة هنا وهي حريصة على الإسلام ، وفي الوقت نفسه حريصة على زوجها وأولادها وبيتها ؟

إن عامة المفتين هنا يفتونها بوجوب فراقها لزوجها بمجرد إسلامها أو بعد انقضاء عدتها منه على الأكثر . وهذا يشق على المسلمة الحديثة العهد بالإسلام أن تفعله ، فتضحي بزوجها وأسررتها .

وبعضهن يرغبن في الدخول في الإسلام بالفعل ، ولكن عقبة فراق الزوج تقف في طريق إسلامها هل من حل شرعي لهذه المشكلة العويصة في ضوء الكتاب والسنة ومقاصد الشريعة؟

أفيدونا أفادكم الله ، وجزاكم عن الإسلام وأهله خيراً .

الجواب:

الحمد لله ، والصلاة والسلام على سيدنا وأسوتنا رسول الله وعلى آله وصحبه
ومن ولاة.

أما بعد:

فقد أجمع العلماء والمذاهب قاطبة على تحريم زواج المسلمة من غير المسلم
من حيث الابتداء ، واعتبروا مثل هذا الزواج إن حصل باطلاً لا يثبت به
شيء.

أما إذا كان الزوجان غير مسلمين ، ثم أسلمت الزوجة وبقي زوجها على
دينه..

ففي هذه الحالة مسألتان :

المسألة الأولى : حول انفساخ العقد أو فسخه ومتى يكون ذلك ؟ في هذه
المسألة أربعة أحوال :

الأول : يفسخ العقد لحظة إسلام الزوجة وهو رأي الظاهرية وأبو ثور .

الثاني : يفسخ العقد وتقع الفرقة إذا انقضت عدة الزوجة دون أن يسلم الزوج،
وهو قول الشافعية والحنابلة والمالكية والزيدية مع الخلاف بينهم حول عرض
الإسلام عليه أم لا.

الثالث :الحنفية والثوري يفرقون بين دار الحرب ودار الإسلام :

-ففي دار الحرب تقع الفرقة إذا انقضت العدة ولم يسلم الزوج.

-وفي دار الإسلام يرفع الأمر للقاضي فيعرض الإسلام على الزوج ، فإن أبى
فرق القاضي بينهما ، وإن لم يفرق فهي زوجته . وهذا مقتضى قول ابن
شهاب الزهري وطاووس وسعيد بن جبير والحكم بن عيينة وعمر بن عبد
العزير.

الرابع : مذهب ابن تيمية وابن القيم أن العقد باق لكنه موقوف ، وتمنع المعاشرة الزوجية بينهما .

المسألة الثانية : حرمة المعاشرة الزوجية ، سواء انفسخ العقد بالإسلام أو بعد انقضاء العدة ، أو بموجب قرار القاضي وعلى هذا الرأي اتفق جميع العلماء والمذاهب بعد التابعين ، وما يروى عن علي بن أبي طالب(1) وعمر بن الخطاب(2) والشعبي والنخعي وحامد(3)خلاف ذلك لم يأخذ به أحد. إلا أن الأحناف اعتبروا أن حكم التفريق في دار الإسلام يجب أن يصدر عن القاضي المسلم والتفريق واجب عليه ، لكن(مالم يفرق القاضي فهي زوجته) أما الظروف المحيطة بالمسلمات الجدييات في البلاد غير الإسلامية في هذا العصر فتتخلص بما يلي:

إن أكثر البلاد غير الإسلامية هي اليوم بالنسبة للمسلمين دار عهد ، و أصبح الرجل والمرأة فيها يدخل في الإسلام دون أن يتعرض إلى فتنة عن دينه . وهو لا يستطيع أن يهاجر إلى بلاد المسلمين لأسباب كثيرة . والمرأة من جنسية دولة غير إسلامية ، عندما تدخل في الإسلام تصبح خاضعة لأحكامه الشرعية ، ولكنها لا تستطيع أن تتحلل من قوانين بلادها المدنية . وعقد الزواج هو اتفاق بين رجل وامرأة بالتراضي الكامل على الحياة الزوجية المشتركة ، لكنه بعد حصوله يخضع لقوانين الأحوال الشخصية النافذة في كل دولة . وفسخه لا يمكن أن يتم إلا بموجب هذا القانون.

وبناء على ذلك فإننا نرى :

إذا أسلمت المرأة وبقي زوجها على دينه تحرم عليها المعاشرة الزوجية بعد انتهاء العدة الشرعية إذا لم يسلم لقوله تعالى : (لا هن حل لهم ولا هم يحلون لهن) ولأن السنة الصحيحة لم تفرق بين المسلمة وزوجها غير المسلمة فوراً ، بل تركت الأمر إلى مدة غير محددة ، واتفق جمهور الفقهاء على تحديدها بمدة العدة . حتى ابن القيم نفسه الذي لا يعترف بالعدة أجلاً للتفريق ، يعتبرها أجلاً يجيز للمرأة إذا تم النكاح من رجل آخر ، ولا يبيح لها مقاربة زوجها السابق .

-2

يجب على المرأة المسلمة أن تطالب بفسخ زواجها من زوجها غير المسلم وفق القانون الذي عقد في ظلّه ، وذلك التزاماً بأمر الله تعالى أولاً في منع الحلية بينها وبين زوجها ، وحتى تتمكن من الزواج بآخر . وريثما يصدر القرار بفسخ الزواج أو التفريق بينها وبين زوجها ، فهي زوجة من الناحية الرسمة ، لكنها ليست زوجة من الناحية الشرعية.

-3

نحن لا ننصح الزوجة المسلمة في هذه الحالة بالزواج من رجل مسلم ، ولو كان ذلك جائزاً لها شرعاً ، لما يترتب عليه من إشكالات وتناقضات ومخالفات قانونية كتسجيل أولادها من زوجها المسلم على اسم زوجها الأول غير المسلم ، أو أولاداً غير شرعيين ، ومعاقبته قانوناً بتهمة تعدد الأزواج وهو ممنوع في قوانين جميع البلاد ، وغير ذلك .

-4

إن فترة انتظار الزوجة المسلمة إلى أن يسلم زوجها فتعود إليه أو حتى يتم فسخ زواجها منه وتستطيع أن تتزوج من غيره، قد تمتد إلى عشر سنوات ، وهي مدة طويلة جداً لا تستطيع الصبر عليها المرأة العادية ، ونحن نلاحظ أن الإسلام أباح زواج المتعة في ابتداء الإسلام لصعوبة غياب الرجل عن زوجته عدة شهور في الحرب ، وندكر أن أمير المؤمنين عمر بن الخطاب حدد للمجاهدين في الجيش الإسلامي أن لا تطول فترة غيابهم عن زوجاتهم أكثر من أربعة أشهر ، لأن المرأة المسلمة لا تصبر أكثر من هذه المدة على غياب زوجها ..

فما هو الحل في مسألتنا هذه؟

-إما أن تتزوج المرأة المسلمة من رجل مسلم بعد انتهاء عدتها ، وهذا أمر جائز شرعاً ، لكنه قد يسبب لها مخالفات قانونية وإشكالات شريعة كما ذكرنا .
-وإما أن تعاشر زوجها الأول باعتبار أن العقد لم يفسخ بعد ، لكنها هنا تتعرض لمخالفة شرعية واضحة أكثر مما تتعرض له في الحل الأول . ولا يباح لها ذلك إلا إذا تعذر عليها الحل الأول ، وطال أمد الانتظار ، ولم تستطع الصبر ، فإنها قد تكون مضطرة للوقوع في هذا الحرام، والضرورات تبيح المحظورات ، ولكن هذه ضرورة فردية ، ولا يصح أن يبنى عليها حكم عام.

-وفي هذه الحالة لا بد أن نؤكد أن معاشرة المرأة المسلمة لزوجها غير المسلم ليست من قبيل الزنا . فهي امرأته ، لكن لا يجوز له وطؤها لسبب مؤقت - وهو أنه غير مسلم- كما لو كانت حائضاً فوطئها ، فقد ارتكب حراماً لكن لا يعتبر زنا .

وإذا كانت المعاشرة الزوجية محرمة من حيث الأصل كغيرها من المحرمات ، فإن التحريم يمكن أن يرتفع للضرورة.

أما إجراء عقد مبتدئ بين مسلمة وغير مسلم فهو عقد باطل أصلاً ، والوطء فيه يعتبر من الزنا.

-ومن المعروف والمؤكد أن كثيراً من النساء المسلمات المستضعفات بقين في مكة مع أزواجهن الكفار بعد نزول التحريم في آيتي البقرة والممتحنة وحتى فتح مكة ، وهي مدة تصل إلى سنتين . لقد كن معذورات في البقاء مع أزواجهن الكفار لأنهن مكرهات على البقاء في مكة ، ولا يستطعن الهجرة . ومن المعروف أيضاً هذه الأيام أن المرأة المسلمة الجديدة في البلاد الإسلامية يتعذر عليها الهجرة إلى بلاد المسلمين ، بل إن كثيراً من هذه البلاد لا يستقبلها أصلاً عن أنها لا تستطيع الهروب من قوانين بلادها الوطنية ، خاصة إذا كانت من رعايا إحدى الكبرى التي تستطيع تنفيذ قوانينها على رعاياها ولو كانوا مقيمين في بلاد إسلامية . كما أن بقاءها في بلادها فيه مصلحة دعوية مهمة تجاه قومها ، وليس من العدالة الشرعية أن نحملها ما لا تطيق ، وأن نكلفها بأكثر مما كلفت به النساء المسلمات في مكة قبل الفتح.

والله أعلم, وصلى الله على نبينا محمد وعلى آله وصحبه وسلم تسليماً كثيراً
(1)-أثر علي الذي فيه إقرار المرأة مع زوجها المسلمة مع زوجها الكافر فيه ضعف لأنه جاء من طريقين الأولى من طريق الشعبي والشعبي رأى علياً ولم يروي عنه ففيها انقطاع والطريق الثانية عن سعيد بن المسيب ومدارها على قتادة وهو ثقة إلا أنه يدلس ولم يصرح بالسماع

(2)-أثر عمر الذي فيه إقرارها مع زوجها بعد إسلامها ضعيف لأنه من رواية الحكم بن عتيبة وهو لم يدرك عمر ولا قاربه, أما الأثر الذي فيه تخيرها فقد ورد بلفظ إن شاءت فارقته وإن شاءت أقامت عليه كما ذكر ابن القيم وابن حزم وعبارة أقامت عليه تفسر بالانتظار والمحافظة على عقد الزوجية دون وطء لتوافق رواية عمر الأخرى بالتفريق بينهما كما توافق محكمات النصوص التي انعقد الإجماع عليها كما نقل ذلك القرطبي 72/3 وابن قدامة في المغني 10/10

(3) - خالفهم سائر التابعين كالحسن البصري وسعيد بن جبير ومجاهد بن جبر وعكرمة وعمر بن عبد العزيز وقتادة وعبد الرحمن بن زيد بن اسلم وابن شهاب وغيرهم كما أن المنقول عن الشعبي انه يرى غير ماروي انظر المحلى 312/7 و314 (الحواشي من وضع المحرر)

=====

حكم زواج المسلم بالكتابية (الحلقة الأولى)

د.عبدالقادر القادري 1423/1/19

2002/04/02

مقدمة :

الحمد لله وحده .. والصلاة والسلام على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه وسلم
تسليماً كثيراً .. أما بعد ،،،

فإنه لما كانت الأسرة هي نواة المجتمع وأساسه عُنِي الإسلام بها عناية تحفظ
كيانها متماسكة متجانسة ، قوية الإيمان محاطة بأحكام الدين وآدابه ، وذلك

لا يتأتى إلا بأن يختار الزوج المسلم الصالح المرأة المسلمة الصالحة، وبهما تبدأ الأسرة المسلمة التي ترضي ربها بتنشئة أبنائها على دين الله وطاعته .
الأسرة في أول البعثة النبوية :

عندما نزل القرآن الكريم على الرسول صلى الله عليه وسلم بهذا الدين كان للناس الذين بعث فيهم عادات ومعاملات يتعاطونها فيما بينهم وكان المسلمون مرتبطين بالمجتمع الجاهلي ارتباطاً أسرياً واجتماعياً واقتصادياً ، ومن الصعب أن يطلب منهم فك ذلك الارتباط دفعة واحدة ، والله تعالى يعلم ما جبلت عليه النفوس من حب العوائد والتمسك بها والدفاع عنها ، ويعلم تعالى أن التكليف بالأحكام الشرعية التي لم يألّفها الناس فيه صعوبة على نفوسهم ، وأن السبيل إلى قبولهم ذلك التكليف - سواء كان بأحكام لم يألّفوا العمل بها ، أو ترك عادات ألفتوها - إنما يكون بغرس الإيمان به أولاً في قلوبهم ، وكذلك الإيمان برسول الله صلى الله عليه وسلم واليوم الآخر، فإذا ما ثبت ذلك في النفوس أذعنوا وانقادوا لأمر الله وتركوا كل شيء من عاداتهم لرضا ربهم سبحانه وتعالى .

ولهذا بدأ الإسلام بهذا الأساس ، فنزل القرآن الكريم يدعو إلى الإيمان بالغيب الذي يشمل الإيمان بالله تعالى وحده وعبادته دون ما سواه ، والإيمان برسول الله صلى الله عليه وسلم وطاعته وحده ، وعدم طاعة كل من خالفه ، والإيمان بالوحي المنزل من عند الله الذي هو منهج حياة البشر ، والإيمان باليوم الآخر الذي فيه البعث والعرض والجزاء والحساب والثواب والعقاب .

واستمر الرسول صلى الله عليه وسلم يدعو إلى هذا الأساس وترك كل ما يخالفه ثلاثة عشر عاماً ، ما كان يدعو إلى أحكام شرعية أخرى إلا ما ندر

منها ومن الآداب والأخلاق العامة التي اتفقت على حسنها الأمم ، كالصدق والأمانة وصلة الأرحام .

لذلك كان الناس يتعاملون فيما بينهم بما ألفوا من عادات اجتماعية واقتصادية وغيرها .

ومن ذلك الزواج ، فكان المسلم يتزوج الكافرة والمشركة ، والكافر يتزوج المسلمة الطاهرة ، وبقي كثير من تلك المعاملات والعادات على حالها ، حتى هاجر رسول الله صلى الله عليه وسلم وأصحابه إلى المدينة ، وهناك صار للمسلمين أرض يعيشون عليها أعزة ، جمع الله فيها بين كتيبي الإسلام : المهاجرين والأنصار ، فأصبحوا قوة تتولى شؤون الدولة الإسلامية الناشئة ، وتنفيذ أوامر الله ، فبدأ القرآن ينزل على الرسول صلى الله عليه وسلم بالأحكام الشرعية في تدرج إلى أن أكمل الله لخلقه دينهم الذي ارتضاه لهم .

تحريم زواج المسلم بالكافرة وتحريم زواج الكافر بالمسلمة

ومن تلكم الأحكام التي نزلت تحريم التناكح بين المسلمين والمشركين ، فلا يجوز للمسلم أن ينكح مشركة ابتداءً ولا أن يمسكها في عصمته إن كان زوجه له من قبل إلا أن تسلم ، كما لا يجوز لمسلمة أن تتزوج كافرًا كذلك ، كما قال تعالى : (يا أيها الذين آمنوا إذا جاءكم المؤمنات مهاجرات فامتحنوهن الله أُمِّمَ بإيمانهن فإن علمتموهن مؤمنات فلا ترجعهن إلى الكفار لا هن حل لهم ولا هم يحلون لهن وآتوهن ما أنفقوا ولا جناح عليكم أن تنكحوهن إذا آتيتهن أجورهن ولا تمسكوا بعصم الكوافر وأسألوا ما أنفقتم وليسألوا ما أنفقوا ذلكم حكم الله بينكم والله عليم حكيم) (1).

قال القرطبي رحمه الله : " والمراد بالعصمة هنا النكاح ، يقول : من كانت له امرأة فقد انقطعت عصمتها ... وكان الكفار يتزوجون المسلمات والمسلمون يتزوجون المشركات ، ثم نسخ ذلك في هذه الآية "(2)، وكان هذا بعد صلح الحديبية "(3).

وفي هذا التحريم تحقيق لأمرين : الأمر الأول المفاصلة بين عباد الله المؤمنين وأعدائهم الكافرين ، والأمر الثاني تأكيد ولاء المسلمين فيما بينهم وهما أمران تواترت بهما النصوص القرآنية ، كما وردت بهما السنة النبوية ، والتطبيق العملي الذي سار عليه السلف الصالح رضي الله عنهم أجمعين .

وقد اتفق العلماء على تحريم زواج المسلم بالكوافر من غير أهل الكتاب ، وهن اليهوديات والنصرانيات ، وفي المجوسيات والصائبات خلاف ...

قال ابن قدامه رحمه الله : " وسائر الكفار غير أهل الكتاب كمن عبد ما استحس من الأصنام والأحجار والشجر والحيوان فلا خلاف بين أهل العلم في تحريم نسائهم وذبائحهم ، وذلك لما ذكرنا من الآيتين (4) وعدم المعارض لهما ، والمرتدة يحرم نكاحها على أي دين كانت ، لأنه لم يثبت لها حكم أهل الدين الذي انتقلت إليه في إقرارها عليه ، ففي حلها أولى "(5).

وإذا خرجت الكتابية عن دينها إلى عبادة الأوثان صار حكمها حكم الوثنية لا يجوز نكاحها للمسلم ، وإن ادعت أنها من أهل الكتاب ، وكذلك إذا أُلحِدت فأنكرت الدين مطلقاً ، كما هو حال الشيوعيين في هذا العصر .

قال الخرقى رحمه الله : " وإذا تزوج كتابية فانتقلت إلى دين آخر من الكفر غير دين أهل الكتاب أُجبرت على الإسلام ، فإن لم تسلم حتى انقضت عدتها انفسخ نكاحها "(6).

وإذا لم يجز استدامة نكاحها فالابتداء أولى بعدم الجواز .

(1) الممتحنة : 10.

(2) الجامع لأحكام القرآن _ (65/18) .

(3) نفس المرجع (61/18) .

(4) يعني آية الممتحنة وآية البقرة السابقتين .

(5) المغني (131/7).

(6) نفس المرجع : (132/7) وراجع كتاب الفقه الإسلامي وأدلته للدكتور وهبة

الزحيلي (157/7) .

=====

حكم زواج المسلم بالكتابية (الحلقة الثانية)

د.عبدالقادر القادري 1423/2/3

2002/04/16

الزواج بالكتابية - وهي اليهودية والنصرانية فقط *، على الصحيح من أقوال

العلماء - وعليه فالكلام ينحصر في الآتي :

(1) حكم الزواج بالكتابية في دار الإسلام

ورد النهي صريحاً في نكاح المشركات وعدم حلهن للمسلمين في آية البقرة : (

ولا تتكحوا المشركات حتى يؤمن) (1) وآية الممتحنة : (ولا تمسكوا بعصم

الكوافر) (2) وظاهره العموم في كل كافرة ومشركة .

وورد الإذن بحل طعام أهل الكتاب ونسائهم للمسلمين على وجه الخصوص

في قوله تعالى : (اليوم أحل لكم الطيبات وطعام الذين أوتوا الكتاب حل لكم

وطعامكم حل لهم والمحصنات من المؤمنات والمحصنات من الذين أوتوا

الكتاب من قبلكم إذا آتيتموهن أجورهن محصنين غير مسافحين ولا متخذي
أخدان ومن يكفر بالإيمان فقد حبط عمله وهو في الآخرة من الخاسرين)
(3).

وعندما نزلت هذه الآيات الحاضرة أو المبيحة ، كانت الأرض تنقسم إلى دار
الإسلام التي ترتفع فيها راية هذا الدين ، وتنفذ فيها أحكام الله ، وإلى دار
الحرب التي بين أهلها وبين المسلمين القتال المستمر إلى أن يدخلوا في
الإسلام أو يخضعوا لنظام الإسلام ويدفعوا الجزية ويبقوا على دينهم فيكونوا
أهل ذمة تدخل أرضهم في دار الإسلام ، وإلا استمرت الحرب بينهم وبين
المسلمين ، ولم يكن المسلمون يسكنون في دار الحرب لأن الله تعالى أمرهم
بالهجرة من دار الحرب إلى دار الإسلام ، ونهاهم عن المقام بين ظهرائي
المشركين ، لا فرق بين أهل مكة - قبل فتحها - وغيرها ، والهجرة من بلاد
الشرك إلى بلاد الإسلام باقية إلى يوم القيامة .

والمقصود من ذكر هذا هنا أن يعلم أن كلام علماء المسلمين في جواز نكاح
الكتابية أو عدم جوازه إذا أطلق فالمراد به في دار الإسلام ، أما دار الحرب
فإنهم يصرحون بذكر حكم الزواج فيها مقيدا بذكر دار الحرب ، ولم يكن
يدخلها من المسلمين إلا الأسير أو التاجر أو الرسول ، كما سيأتي الكلام
على ذلك .

مذاهب أهل العلم في حكم زواج المسلم بالكتابية في دار الإسلام .
اختلفت مذاهب العلماء رحمهم الله في حكم زواج المسلم بالكتابية في بلاد
الإسلام .

* المذهب الأول :

مذهب جمهور العلماء ، وهو جواز نكاح الكتابية في أرض الإسلام مع الكراهية (3)،(4).

أدلة الجمهور .

وقد استدل الجمهور لما ذهبوا إليه من الجواز بالكتاب والأثر والمعقول :
أما الكتاب فقول الله تعالى : (والمحصنات من الذين أوتوا الكتاب من قبلكم)
كما مضى ورأوا أن هذه الآية - وهي آية المائدة - إما مخصصة لعموم قوله
تعالى في سورة البقرة : (ولا تتكحوا المشركات حتى يؤمن) وإما ناسخة لها ،
لأن آية المائدة متأخرة ، وإما أن لفظ المشركين لا يتناول أهل الكتاب .
وأما الأثر فما ورد في نكاح بعض الصحابة اليهوديات والنصرانيات منهم
طلحة بن عبيد الله ، وحذيفة بن اليمان ، وعثمان بن عفان ، رضي الله عنهم .

وأما المعقول ، فإن الكتابية وقد آمنت في الجملة بالله وبعض كتبه واليوم
الآخر وبعض الرسل وقد تميل إلى الإسلام إذا نبهت إلى الحقيقة ، فرجاء
إسلامها أقرب من الوثنية .

وأما قولهم بالكراهة :

فقد عللوه بخوف الفتنة أما على الرجل أو على الولد بحيث يميل إلى دين أمه
وبخشية مواجهة المومسات منهن كما علل بذلك عمر رضي الله عنه حينما
كتب لبعض الصحابة في الأمصار .

* خالف في ذلك بعض العلماء ، ومنهم ابن حزم كما في المحلى (445/9)
فجعل حكم المجوسية كحكم الكتابية ، وكذلك الشوكاني ، كما في السيل
الجرار (/245.252) وراجع المغني لابن قدامة (131.130/7) .

- (1) البقرة : 221.
- (2) الممتحنة : 10 .
- (3) المائدة : 5 .
- ((4))، (5) انظر : بدائع الصانع (1414/3)
-المبسوط (210/4)
-الشرح الصغير على الدرديد (420/2) .
-المنهاج (187/3) ورونق الطالبين (137.135/7) .
-المغني (545/9) .
-مجموع الفتاوى (178/32) .
-الجامع لأحكام القرآن (69/3) .
-الفقه الإسلامي وأدلته لوهبه الزحيلي (154/7) .

=====

حكم زواج المسلم بالكتابية . (الحلقة الثالثة)

د. عبد الله القادري 1423/3/16

2002/05/28

المانعين الزواج بالكتابية مطلقاً

* المذهب الثاني :-

تحريم الزواج بالكتابية على المسلم :

وهو قول ابن عمر - رضي الله عنه - وابن حزم والهادوية (1).

* أدلتهم :

واستدل أهل هذا المذهب بأدلة :

الدليل الأول : من القرآن ، وفيه آيتان صريحتان في النهي عن زواج المسلم بالمشركة ، والكتابات مشركات والنهي عن إمساك المسلمين نساءهم الكوافر الذي كان مسكوتاً عنه في أول الإسلام .

الآية الأولى : آية البقرة ، وهي قوله تعالى : (ولا تنكحوا المشركات حتى يؤمن ولأمة مؤمنة خير من مشركة ولو أعجبتكم أولئك يدعون إلى النار والله يدعو إلى الجنة والمغفرة بإذنه ويبين آياته للناس لعلهم يتذكرون) (2).

وجه الدلالة من الآية أن الله تعالى نهى عن نكاح كل امرأة مشركة وجعل غاية النهي عن ذلك الإيمان، فكل مشركة داخلة في هذا العموم ، والكتابات مشركات بدليل وصف الله تعالى أهل الكتاب بذلك ، كما في قوله تعالى :

(وقالت اليهود عزير ابن الله وقالت النصارى المسيح ابن الله ذلك قولهم بأفواههم يضاهئون قول الذين كفروا من قبل قاتلهم الله أنى يؤفكون * اتخذوا أحبارهم ورهبانهم أرباباً من دون الله والمسيح ابن مريم وما أمروا إلا ليعبدوا إلهاً واحداً لا إله إلا هو سبحانه عما يشركون) (3). فقد وصف اليهود والنصارى بأنهم يشركون به تعالى ، وعلى هذا القول تعتبر آية البقرة ناسخة لآية المائدة -على عكس ما ذهب إليه بعض أهل القول الأول - وقد ذكر ابن حيان قولاً لابن عباس : أن آية البقرة هذه عامة في الوثنيات والمجوسيات والكتابات وكل من على غير دين الإسلام ونكاحهن حرام ، والآية محكمة على هذا ناسخة لآية المائدة ، وآية المائدة متقدمة في النزول على هذه الآية ، وإن كانت متأخرة في التلاوة ويؤيدها قول ابن عمر في الموطأ : ولا أعلم شركاً أعظم من أن تقول المرأة : ربها عيسى" (4) ، ومعنى هذا أن سورة المائدة

وإن كانت من آخر سور القرآن نزولاً ، فلا يمنع ذلك من أن تكون آيتها متقدمة على بعض آيات السور التي نزلت قبلها في الجملة .

جواب الجمهور:

وأجيب عن دعوى نسخ آية المائدة بآية البقرة بأمرين :

الأمر الأول : عدم وجود الدليل على تأخر آية البقرة على آية المائدة ، ودعوى نسخ آية البقرة بآية المائدة أولى ، لأن سورة المائدة متأخرة عن سورة البقرة باتفاق العلماء (5)، وعلى فرض عدم تأخر آية المائدة على آية البقرة فإن الأولى المصير إلى الأمر الثاني .

الأمر الثاني : وهو الجمع بين النصوص إذا أمكن بدلاً من إعمال أحدها وإهمال حكم الآخر ، والجمع هنا ممكن وهو ما ذهب إليه الجمهور من اعتبار آية البقرة عامة تشمل جميع الكافرات بما فيهن الكتابيات وآية المائدة استثنت الكتابيات من النهي فبقين على الجواز .

والآية الثانية: هي قوله تعالى:(ولا تمسكوا بعصم الكوافر)(6)ولفظ الآية عام يتناول كل كافرة ، فلا تحل كافرة بوجه من الوجوه ، ولا عبرة بخصوص سبب نزولها في نساء المسلمين من مشركات مكة ، بل العبرة بعموم لفظها.

وأجيب عنها بما أجيب عن آية البقرة السابقة بأن الكتابيات مستثنيات بآية المائدة ودل عليها عمل الصحابة بعد وفاة الرسول صلى الله عليه وسلم (7).

(1)انظر : المبسوط (210/4) والمحلى (445/9) والسيل الجرار (252/2-254).

(2) البقرة : (221) .

(3) التوبة : (30-31)

(4) التفسير الكبير (164/2) وراجع فتح الباري لابن حجر (417.416/9)

(5) راجع مجموع الفتاوى لابن تيمية (178/32) وما بعدها .

(6) الممتحنة 10

(7) راجع الجامع لأحكام القرآن (65/18) وما بعدها

=====

حكم زواج المسلم بالكتابية (الحلقة الرابعة)

د. عبد الله القادري 1423/3/30

2002/06/11

تتمة أدلة المانعين من زواج المسلم بالكتابية مطلقاً

الدليل الثاني : ما ورد من الآثار عن بعض الصحابة رضي الله عنهم من النهي عن زواج المسلم بالكتابيات كما مضى عن عمر وابنه عبد الله وابن عباس رضي الله عنهم ، فقد نهى عمر رضي الله عنه طلحة وحذيفة عن إمساك امرأتيهما الكتابيتين وغضب غضباً شديداً وهم أن يسطو عليهما و عندما قال له : نحن نطلق ولا تغضب قال : لئن حل طلاقهن لقد حل نكاحهن ولكن أنتزعهن منكم صغرة قماء ، و معنى هذا أن نكاحهن باطل عند عمر رضي الله عنه .

و نقل ابن جرير عن ابن عباس ما يدل على تحريم نكاح الكتابيات كغيرهن من الوثنيات ، وأما ابن عمر فقد صرح بأنه لا يعلم شركاً أعظم من قول النصرانية ربها عيسى وهو عبد من عباد الله ، فهذه الآثار دالة على التحريم .
الجواب :

وأجاب الجمهور على ذلك بأجوبة :

منها: أن عمر رضي الله عنه إنما كره ذلك ولم يحرم ، وقد صرح بعدم التحريم عندما أمر حذيفة أن يفارق امرأته اليهودية ، فكتب إليه حذيفة : أحرام هي ؟ فكتب إليه عمر : لا ، ولكن أخاف أن تواقعوا المومسات منهن (1)

وذكر ابن جرير رحمه الله عن ابن عباس رواية أخرى تدل على أنه يرى جواز نكاح المسلم الكتابية فقد روى عنه بسنده عن علي بن أبي طلحة عن ابن عباس قوله : " ولا تتكحوا المشركات حتى يؤمن " ثم استثنى نساء أهل الكتاب ، فقال : " والمحصنات من الذين أوتوا الكتاب " حل لكم " إذا آتيتموهن أجورهن "

كما أنه ذكر عن عمر رضي الله عنه القول بالجواز ، فروى بسنده عن زيد ابن وهب ، قال : قال عمر : المسلم يتزوج النصرانية ، ولا يتزوج النصراني المسلمة . ثم قال : وإنما كره لطلحة و حذيفة . رضي الله عنهما . نكاح اليهودية والنصرانية ، حذراً من أن يقتدي بهما الناس في ذلك ، فيزهدوا في المسلمات ، أو لغير ذلك من المعاني ، فأمرهما بتخليتهما ثم روى بسنده عن شقيق ، قال : تزوج حذيفة يهودية ، فكتب إليه : خل سبيلها ، فكتب إليه : أتزعم أنها حرام فأخلي سبيلها ؟ فقال : " لا أعلم أنها حرام و لكن أخاف أن تعاطوا المومسات منهن " (2)

فهذه الروايات تدل أن غاية ما قصده عمر وابن عباس هو الكراهية ولم يريدوا التحريم وبذلك يجمع بين الروايات عنهما .

وأما ابن عمر فقد روي عنه الكراهية ، فقد روى عنه نافع أنه كان لا يرى بأساً بطعام أهل الكتاب وكره نكاح نسائهم ، ولما سئل عن نكاح اليهودية

والنصرانية قال : إن الله حرم المشركات على المسلمين قال : فلا أعلم من الشرك شيئاً أكبر، أو قال أعظم من أن تقول ربها عيسى وهو عبد من عبيد الله . قال الجصاص رحمه الله . بعد أن ساق . الروایتين : فكرهه في الحديث الأول، ولم يذكر التحريم ، وتلا في الحديث الثاني الآية ولم يقطع فيها بشيء ، وإنما أخبر أن مذهب النصارى شرك ، ثم ذكر عنه رواية أخرى استتبط منها أن ابن عمر رضي الله عنهما كان متوقفاً في الحكم ، فروى بسنده عن ميمون بن مهران قال : قلت لابن عمر : إنا بأرض قوم يخالطنا فيها أهل الكتاب ، فننكح نساءهم ، ونأكل طعامهم قال : فقرأ علي آية التحليل وآية التحريم، قال : قلت إني أقرأ ما تقرأ ، فننكح نساءهم ونأكل طعامهم فأعاد علي آية التحليل وآية التحريم "...". ثم قال الجصاص : قال أبو بكر : عدوله بالجواب بالإباحة والحظر إلى تلاوة الآية دليل على أنه كان واقفاً في الحكم ، غير قاطع فيه بشيء ، وما ذكره عنه من الكراهة يدل على أنه ليس على وجه التحريم ، كما يكره تزوج نساء أهل الحرب من الكتابيات لأعلى وجه التحريم.(3)

و كذا زعم ابن المرابط تبعاً للنحاس أن كلام ابن عمر محمول على كراهية التنزيه أو التوقف، ولكن هذا خلاف ظاهر كلامه كما قال الحافظ ابن حجر(4).

تلك هي الآثار التي ذكرها أهل هذا المذهب محتجين على تحريم زواج المسلم بالكتابية ، وهذه أجوبة المبيحين عليها.

وبهذا يعلم أنه لم يوجد دليل يقوى على معارضة آية المائدة الدالة على الإباحة .

إشكال وجوابه :

أشكل على البعض في هذه المسألة ما يحصل في نفس الزوج من المحبة
لزوجته وكذا الأبناء مع أن الله أمر بمعادة الكفار و عدم مولاتهم كقوله تعالى
: " يا أيها الذين آمنوا لا تتخذوا اليهود والنصارى أولياء بعضهم أولياء
بعض.. " الآية (5)

الجواب :

إن الله تعالى الذي أمره بمعادة الكافرين وعدم مولاتهم هو الذي احل له نساء
أهل الكتاب وهو يعلم سبحانه ما يترتب على ذلك فالمحبة الطبيعية لا تضره
وإنما يضره أن يحبها لدينها وعاداتها واخلاقها التي تخالف الإسلام وحكمه
كحكم أمه وأبيه المشركين .

و الخلاصة : أن زواج المسلم بالكتابية التي لم تخرج عن دينها إلى الوثنية أو
الإلحاد ، جائز مع الكراهة إذا تزوجها في دار الإسلام . وهي الذمية . والدليل
الراجع مع الجمهور الذين رأوا الجواز .

(1) أحكام القرآن للجصاص (333/1).

(2) جامع البيان عن تأويل آي القرآن (376/2-378).

(3) أحكام القرآن (332/1-333).

(4) فتح الباري (416/9-417).

(5) المائدة (51)

=====

حكم زواج المسلم بالكتابية (الحلقة الخامسة)

د. عبد الله القادري 1423/4/14

2002/06/25

حكم زواج المسلم بالكتابية الحربية

إن الآية التي دلت على جواز زواج المسلم بالكتابية لم تفرق بين أن يتزوجها في دار الإسلام أو دار الحرب ، ولكن دار الحرب تختلف عن دار الإسلام بأن الهيمنة في دار الإسلام للمسلمين الذين هم أهل الحل والعقد ، يحكمون بما أنزل الله ويظهرون شعائر الإسلام ، و احتمال ميل الزوجة الكتابية إلى زوجها المسلم وارد ، كما أن احترامها لآداب الإسلام وعدم مجاهرتها بما يخالفها أقرب ، إرضاءً لزوجها الذي تغيظه مخالفة دينه في الأخلاق وارتكاب المحرمات ، بخلاف دار الحرب التي تكون الهيمنة فيها للكفار ، لأنهم أهل الحل والعقد و الحكم فيها بقوانينهم وهي تخالف الإسلام ، والشعائر الظاهرة هي شعائر الكفر وليست شعائر الإسلام ، والأخلاق السائدة هي أخلاق الكفار ، ولهذا فإن الزوجة الكتابية في بلاد الحرب أكثر تمسكاً بعقيدتها وأخلاقها وعاداتها ، وأقل ميلاً إلى دين زوجها ، بل يخشى على زوجها أن يتأثر بالمحيط الكافر الذي يعيش فيه ، ويخشى أكثر على ذريته من التدين بدين أمهم التي تربيتهم عليه ، لهذا اختلف العلماء رحمهم الله في حكم زواج المسلم بالكتابية في دار الحرب .

فقد ذكر القرطبي رحمه الله أن ابن عباس رضي الله عنهما سئل عن نكاح أهل الكتاب إذا كانوا حرباً ؟ فقال : لا يحل ، وتلا قول الله تعالى : (قاتلوا الذين لا يؤمنون بالله ولا باليوم الآخر) إلى قوله تعالى : (وهم صاغرون)(1).

قال المحدث : حدثت بذلك إبراهيم النخعي فأعجبه . يعني أن إبراهيم يقول بالتحريم . وكره مالك تزوج الحربيات لعله ترك الولد في دار الحرب ، و لتصرفها في الخمر و الخنزير) (2) اه .

فمذهب ابن عباس رضي الله عنه وإبراهيم النخعي تحريم زواج المسلم بالكتابية في دار الحرب ، والسبب في ذلك أن المسلم مأمور بقتال الكفار المحاربين ، وزواجه بالحربية فيه ركون إليها ، وداع إلى سكناه في دارها وهي دار الحرب ، وذلك ينافي معنى قتالها ، بل فيه تكثير لسوادهم على المسلمين بسكناه بينهم وبذريته من الكتابية الحربية ، التي قد تنشئهم على الكفر ومحبة أهله والعداوة للإيمان وأهله ، وغير ذلك من المفاصد الناشئة عن زواج المسلم بالحربية .

وقد صرحت كتب المذاهب الفقهية بكرهة الزواج بالكتابية في دار الحرب ، إلا أن منها ما تفسر الكراهة بالكراهة التنزيهية و منها ما تفسرها بالكراهة التحريمية .

فقال السرخسي - رحمه الله- " بلغنا عن علي بن أبي طالب رضي الله عنه أنه سئل عن مناكحة أهل الحرب من أهل الكتاب فكره ذلك وبه نأخذ ، فنقول : يجوز للمسلم أن يتزوج كتابية في دار الحرب ، ولكنه يكره ، لأنه إذا تزوجها ثمة ، ربما يختار المقام فيهم ، وقال صلى الله عليه وسلم : " أنا برئ من كل مسلم مع مشرك لا تراءى نارهما " (3). ولأن فيه تعريض ولده للرق ، فربما تحبل فتسبى فيصير ما في بطنها رقيقاً ، وإن كان مسلماً ، وإذا ولدت تخلق الولد بأخلاق الكفار ، وفيه بعض الفتنة ، فيكره لهذا ... " (4).

ورجح الفقيه الحنفي : محمد أمين الشهير بابن عابدين ، رحمه الله أن الكراهة هنا تحريمية وليست تنزيهية ، فقال : وفيه أن إطلاقهم الكراهة في الحربية يفيد أنها تحريمية ، والدليل عند المجتهد على أن التعليل يفيد ذلك ، ففي الفتح : ويجوز تزوج الكتابيات ، والأولى أن لا يفعل .. وتكره الكتابية الحربية إجماعاً ، لافتتاح باب الفتنة ، من إمكان التعليق المستدعي للمقام معها في دار الحرب ، وتعريض الولد على التخلق بأخلاق أهل الكفر ، وعلى الرق ، بأن تسبى وهي حبل ، فيولد رقيقاً وإن كان مسلماً . اه فقوله : والأولى أن لا يفعل يفيد كراهة التنزيه في غير الحربية ، و ما بعده يفيد كراهة التحريم في الحربية ، تأمل " (5) .

وقال في الشرح الصغير . في المذهب المالكي . : " و تأكد الكره . أي الكراهة . إن تزوجها بدار الحرب ، لأن لها قوة بها لم تكن بدار الإسلام ، فربما ربت ولده على دينها ، ولم تبال باطلاع أبيه على ذلك ... " (6) .
وقال النووي رحمه الله : " و تحل كتابية ، ولكن تکره حربية وكذا ذمية على الصحيح " وقال في الحاشية : لكن الحربية أشد كراهة منها (7) .

وقال الخرقى رحمه الله : " ولا يتزوج في أرض العدو إلا أن تغلب عليه الشهوة ، فيتزوج مسلمة و يعزل عنها ولا يتزوج منهم ، ومن اشترى منهم جارية لم يطأها في الفرج ، وهو في أرضهم " . وقال ابن قدامة معلقاً على ذلك : " يعني و الله أعلم من دخل أرض العدو بأمان ، فأما إن كان في جيش المسلمين فمباح له أن يتزوج ، وقد روي عن سعد بن أبي هلال أنه بلغه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم زوج أبا بكر أسماء ابنة عميس وهم تحت الرايات ، أخرجه سعيد ، لأن الكفار لا يد لهم عليه ، فأشبهه من في دار

الإسلام .أما الأسير فظاهر كلام أحمد أنه لا يحل له التزوج مادام أسيراً ، لأنه منعه من وطء امرأته إذا أسرت معه ، مع صحة نكاحهما، وهذا قول الزهري ، فإنه قال : لا يحل للأسير أن يتزوج مادام في أرض المشركين "(8).

وقال ابن القيم رحمه الله : " وإنما الذي نص عليه أحمد ما رواه ابنه عبدالله ، قال : كره أن يتزوج الرجل في دار الحرب أو يتسرى من أجل ولده ، وقال في رواية إسحاق بن إبراهيم : لا يتزوج ولا يتسرى الأسير في دار الحرب ، وإن خاف على نفسه لا يتزوج ، وقال في رواية حنبل : ولا يتزوج الأسير ولا يتسرى بمسلمة إلا أن يخاف على نفسه ، فإذا خاف على نفسه لا يطلب الولد .. "(9).

وبهذا يظهر أن مذهب الإمام أحمد أكثر صراحة في تحريم زواج المسلم بالكتابية بل لا يبيح له وطء أمته المسلمة أو امرأته في دار الحرب و يليه المذهب الحنفي في ذلك .

و الأسباب التي دعت بعض علماء المسلمين إلى القول بالتحريم أو الكراهة تتلخص في ثلاثة أمور رئيسية :

الأمر الأول: الخوف على ذرية المسلم من الكتابية الحربية من أن ينشأوا على دينها ، فيكون بذلك قد غرس لأعداء الإسلام غرساً يكثر به سوادهم و يخسر ذلك الغرس المسلمون الذين هم أولى بتكثير سوادهم ، و قد علم أن حفظ النسل ضرورة من ضرورات الحياة ، والمقصد الأساس من حفظ النسل أن يكون النسل البشري محققاً لعبادة الله في الأرض

الأمر الثاني: الخوف من اختيار المسلم المقام بين ظهراني الكفرة الحربيين وفي ذلك عدة مفسد .

المفسدة الأولى : مخالفة الأمر الإلهي بالهجرة من بلاد الكفر إلى بلاد الإسلام ، وفي ذلك تعريض المسلم نفسه لعذاب الله وسخطه و إذلال نفسه لعدوه .

المفسدة الثانية: تكثير سواد الكافرين و تقليل عدد المسلمين و ذلك يسبب قوة الكافرين وإضعاف المسلمين .

المفسدة الثالثة : تعريض ذريته للكفر أو الاسترقاق ولو كانوا مسلمين ، ذلك أن امرأته قد يأسرها المسلمون وهي حامل فيكون ولدها رقيقاً .

هذا مع ما يتعرض له المسلم في بلاد الكفر من المحرمات التي قد لا يستطيع الإفلات منها ومشاهدة المنكرات التي لا يقدر على إنكارها ، بل قد يموت قلبه فيرضى بها لكثرتها ، وقد تمارس امرأته أنواعاً منها ، وقد يميل مع طول الوقت إلى كثير من عاداتهم المخالفة للإسلام إن سلم من الارتداد عن دينه ، وهذا هو الأمر الثالث .

وبناء على ذلك فالذي يبدو رجحانه هو القول بتحريم زواج المسلم بالكتابية الحربية ، لأن تناول الشيء المباح إذا أدى إلى مفسد تفوق مصلحته غلب جانب تلك المفسد على مصلحته ، ومفسد نكاح المسلم الكتابية الحربية تفوق المصالح المترتبة عليها كما هو واضح والله أعلم .

(1) التوبة : 29.

(2) الجامع لأحكام القرآن (69/3)

- (3) أبو داود (105/3) ولفظه: " أنا بريء من كل مسلم يقيم بين أظهر المشركين " قالوا : يا رسول الله لم ؟ قال : " لا تراءى ناراها".
- (4) المبسوط (50/5) وراجع مجمع الأنهر في شرح ملتقى الأبحر (328/1) و كذا كتاب السير الكبير للإمام محمد بن الحسن الشيباني (1838/5).
- (5) حاشية رد المحتار على الدر المختار (45/3) ، وصرح الدكتور وهبة الزحيلي في كتابه الفقه الإسلامي وأدلته (145/7) أن الحنفية يحرمون الزواج بالحربية في دار الحرب .
- (6) الشرح الصغير (420/2).
- (7) المنهاج مع حاشيته (187/3)
- (8) المغني (293-292/9) .
- (9) أحكام أهل الذمة (420/2)

=====

حكم زواج المسلم بالكتابية (الحلقة السادسة)

د. عبد الله الأهدل 1423/4/26

2002/07/07

زواج المسلم بالكتابية في دار الكفر اليوم (أ)

توطئة :

لقد كانت الأرض في العصور الإسلامية السابقة تنقسم إلى بلاد إسلام تطبق فيها أحكام الله، وأهل الحلّ والعقد فيها هم المسلمون ، وترفع عليها راية الإسلام ، وتبعث منها كتائب الدعوة إلى الله والجهاد في سبيله ، وبلاد كفر

أهلها يحاربون المسلمين حرباً مباشرة ، ولا تخرجها عن كونها بلاد حرب المعاهدات المؤقتة التي تعقد بين المسلمين والكفار .

أما الآن فإن كثيراً من بلدان المسلمين التي كل سكانها مسلمون - ولو بالاسم - أو أغلبهم مسلمون ، أهل الحل والعقد فيها ليسوا بمسلمين بل هم كفار ، يحاربون الإسلام وأهله أشد من الكفار الحربيين في الزمن الماضي ، ومثال ذلك الشعوب المسلمة التي يحكمها شيوعيون ملحدون لا يؤمنون بالله ولا برسوله ولا باليوم الآخر ولا بالوحي ، بل يعدون الإيمان بالغيب الذي جاء به الرسول ونزلت به الكتب خرافة يجب محاربتها والقضاء على كل من يعتقد بها ، وكذلك العلمانيون الذين يرون أن قوانين البشر أنفع لحياة الناس من القرآن والسنة ، وقلما تخلو من هذين الصنفين بلاد من المسلمين - وإن كانوا في بعض الشعوب لا يجرؤون على الظهور ، لأن ظروفها غير مناسبة لظهورهم - فبماذا نحكم على هذه الشعوب التي يحكمها هؤلاء ؟ أهي بلاد إسلام نظراً لأن كل سكانها منتسبون للإسلام أو أغلبهم ، وإن كان أهل الحل والعقد فيها كفرة يجاهرون بمعاداة الإسلام ، أم هي بلاد كفر نظراً لكون الأحكام التي تنفذ فيها هي أحكام الكفر ، وأهل الحلّ والعقد فيها كفار؟ وتعريف علماء الإسلام لبلاد الإسلام وبلاد الكفر يرجح اعتبارها دار كفر وليست دار إسلام ، فقد قال علاء الدين الكاساني رحمة الله : " إن دار الكفر تصير دار إسلام بظهور أحكام الإسلام فيها ... وإن دار الإسلام تصير دار كفر بظهور أحكام الكفر فيها ". (بدائع الصنائع 9/4374)

وقد سألت من علماء هذا العصر رئيس مجلس القضاء الأعلى في المملكة العربية السعودية - سابقاً - الشيخ عبد الله بن حميد رحمه الله عن تعريف

بلاد الإسلام وبلاد الكفر فأجاب بما يلي : " نفيديكم أن العبرة بمن كانت له
الولاية والحلّ والعقد والتصرف في البلد ، فإن كان ذلك للمسلمين فهي دولة
إسلامية وإن وجد بها كفار ، وإن كان الحلّ والعقد والتصرف والولاية للكفار
فتعتبر الدولة كافرة ، وإن كثر فيها المسلمون " (بعث به إليّ في خطاب خاص
برقم 1/422 بتاريخ 1401/3/7)

وقد ابتلى المسلمون بهذا الوضع الشاذ في كثير من بلدانهم ، ولو طبقنا
تعريف علماء المسلمين لبلاد الكفر لما سلم منها إلا القليل وفي ذلك مخاطر
عظيمة ، إذ ينبغي عليه أن لا يتزوج المسلم في بلاده التي تلك صفتها
بالمسلمة فضلاً عن الكتابية ، وإذا اضطر إلى ذلك فلا يقصد الولد ، لهذا لا
أريد الخوض في هذا ، وعلى المسلمين أن يتقوا الله ما استطاعوا في بلدانهم
وأن يصبروا على التمسك بدينهم وعلى تنشئة أولادهم عليه حسب قدرتهم ولا
يكلف الله نفساً إلا وسعها ، ولندع بلدان المسلمين وننتقل إلى الكلام عن بلدان
الكفر لنعرف كيف تغيرت أحوالها هي أيضاً ، لأنها المقصودة في هذا الفصل
.

صفة بلاد الكفر في هذا الزمان

لقد كانت الخلائق في آخر عهد الرسول صلى الله عليه وسلم كما قال ابن
القيم ثلاثة أقسام: مسلم مؤمن به ، ومسالمة له آمن ، وخائف محارب (1)،
والمراد بالمسالمة له الأمنين الذين كانوا أهل ذمة ، وأما الأرض ،
فكانت قسمين : أرض الإسلام وهي التي يدين أهلها بالإسلام ، أو يخضعون
لحكمه بأداء الجزية ، وأرض كفر وهم المحاربون للإسلام .

وهكذا استمرت الأرض في عهد أصحابه رضي الله عنهم ، إما بلاد إسلام و إما بلاد حرب ، والبلدان التي كانت تعقد هدنة مؤقتة مع المسلمين هي بلاد حرب ما لم يؤد أهلها الجزية ويخضعوا لحكم الإسلام .

أما الآن فإن بلدان الكفار إذا تأملت واقعها ، وجدتها تنقسم إلى أقسام: منها ما هي دار حرب ، لأنها معلنة الحرب على الشعوب الإسلامية كما هو الحال في أرض فلسطين التي احتلها اليهود و شردوا أهلها ولا يزالون يشردونهم ويقتلونهم .

والذي يبدو أن لا فرق بين دور الحرب في الماضي من حيث عدم جواز زواج المسلم بالحربية فيه ، لما مضى من الأدلة القاضية بذلك ، ولكن المسلمين لا زالوا كثرة في هذه الدار ، يصعب معه أن يطبق عليهم حكم دار الحرب فيمنعون من التزواج فيما بينهم أو من قصد الولد ، لأن التزواج وقصد الأولاد والإكثار من النسل قد يكون في صالح المسلمين ليستمر صراعهم لأعداء الله لإجلائهم عن بلدانهم ، ولو أوجبنا عليهم الهجرة من بلادهم بسبب أنها بلاد حرب إلى بلاد الإسلام لما وجدوا من يقبلهم مهاجرين في البلدان الإسلامية ، ثم إن في هجرتهم من بلادهم إلى غيرها فرصة لليهود ليستقلوا بها وضياًعاً لتلك الأرض ، لهذا يبدو أن حكمهم في التزواج فيما بينهم حكم المسلمين في بلاد الإسلام ، وحكم زواجهم بالكتابية حكم زواج المسلم بها في دار الحرب .

ومن تلك البلدان من يعلن أهلها الدعوة إلى السلم وعدم إرادة الحرب مع الشعوب الإسلامية وغيرها ، وهي ذات صفتين : صفة تبدو بها أنها ليست دار حرب ، وهي صفة المعاهدات والاتفاقات الدولية التي يترتب عليها تبادل السفراء والتبادل التجاري والاقتصادي و الصناعي والثقافي وما أشبهه ، فهي

بهذا شبيهة ببلاد العهد في العصور الإسلامية السابقة إلا أن العهد في هذا العصر يتخذ صفة الدوام ، وليس على أسس إسلامية ، وغالب المعاهدات تكون المصالح فيها راجحة لبلدان الكفر ، ومن الأمثلة على هذا القسم أمريكا وبعض دول أوروبا وغيرها كروسيا .

وإذا نظرت إليها من جهة أخرى وجدتها ذات صفة ثانية وهي دار حرب وذلك من ثلاثة جوانب :

الجانب الأول : أنها تساعد الدول المحاربة للمسلمين بالمال والسلاح والغذاء والخبراء والإعلام وكل ما تحتاجه الدول المحاربة .

الجانب الثاني : أن أساطيلها البحرية وأسرابها الجوية ، وجحافلها البرية مستعدة في أي لحظة لغزو أي دولة أو شعب من الشعوب الإسلامية التي لا يخضع حكامه لسياساتهم وتوجيهاتهم .

والجانب الثالث : أنها تسعى لإيجاد أحزاب تؤيدها في داخل الشعوب الإسلامية ، تحارب الإسلام والمسلمين ، وهي تمدها بالمال والتوجيه والسلاح ، وتدفع تلك الأحزاب للقيام بانقلابات في داخل الشعوب الإسلامية من أجل القضاء على الإسلام والمسلمين ، وتكفي هذه الجوانب الثلاثة لعد تلك الدول الكافرة دول حرب وبلادها بلاد حرب (2) وإن كانت الشعوب الإسلامية غير قادرة في الوقت الحاضر ، بسبب ضعفها و تفرقها أن تعامل تلك الدول الكافرة معاملة الحربيين في كثير من الأحكام الثابتة في الشريعة الإسلامية ، كدعوتها إلى أحد أمرين : الأمر الأول : الدخول في دين

الله ، والأمر الثاني : أداء الجزية والخضوع لأحكام الإسلام العامة ، فإن أبوا فجهادهم في سبيل الله ، كما كان ذلك دأب رسول الله . صلى الله عليه وسلم . قولاً وفعلاً ، وعليه مضى السلف الصالح عندما كانوا متمسكين بدين الله .

حكم زواج المسلم بالكتابية في دار الكفر اليوم

سبق أن جمهور العلماء على جواز نكاح المسلم الكتابية في ديار الإسلام مع الكراهة ، وبعضهم يرى جواز ذلك في ديار الحرب مع الكراهة الأشد ، وبعضهم يرى تحريم ذلك في ديار الكفر . وأن بعض السلف يرى التحريم مطلقاً في ديار الإسلام وديار الكفر .

وسبق أن بلاد الكفر في هذا الزمان ليست دار حرب محضة كما كانت دار حرب في الماضي ، وليست دار عهد محضة ، فهي بلاد حرب غير مباشرة ، كما هو الحال بالنسبة للدول التي تساعد اليهود ضد المسلمين بالمال والسلاح والرجال وغيرها ، وهي مستعدة للحرب المباشرة في أي لحظة ، كأمریکا وأوربا وروسيا ، وهي أيضاً بلاد حرب مباشرة كما هو الحال بالنسبة لأفغانستان ، وأنكى من ذلك أن تلك الدول تحارب المسلمين بالمسلمين ، حيث تنظم الأحزاب الموالية لها وتساعد على ضرب شعوبها بالسلاح .

وهي شبيهة بدار العهد . في الجملة . من حيث الاتفاقات الدولية و تبادل السفراء ، والمعاملات الاقتصادية وغيرها .

وكثير من الاتفاقات الدولية المبرمة بين دول الكفر والشعوب الإسلامية تكون في صالح دول الكفر أكثر مما هي في صالح الشعوب الإسلامية ، بل الضرر الذي يلحق الشعوب الإسلامية من تلك الاتفاقات أكثر من النفع الذي يحصل منها .

كما أن بعض المعاهدات تخالف مقاصد الإسلام ، وأهم ذلك إبطال الجهاد في سبيل الله ، الذي هدفه الأول الدعوة إلى الله ودخول الناس في هذا الدين ، أو خضوعهم لنظامه العام بدفع الجزية وإلا قوتلوا ، كما كان عليه الرسول صلى الله وأصحابه والسلف الصالح ، وهو الحكم القائم إلى يوم الدين (3).

وسبق بيان حالة المسلمين في ديار الكفر ، وأنهم معرضون للذوبان في المجتمع الكافر ، وأن بعضهم يرتد عن الإسلام ، وبعضهم يبقى مسلماً بالاسم والانتساب ، وهو قد ضاع في تلك المجتمعات الكافرة ، والناجون من ذلك قليل .

فإذا نظرنا إلى ديار الكفر من جهة ما تقوم به من حرب مباشرة ضد المسلمين ، أو غير مباشرة ، فإن القياس يقتضي تحريم زواج المسلم بالكتابية فيها قياساً على تحريم ذلك عند بعض العلماء في دار الحرب ، وإذا نظرنا إليها من جهة ما بينها وبني حكام الشعوب الإسلامية من معاهدات واتفاقات ، فالقياس يقتضي إباحة الزواج بالكتابية في ديار الإسلام . وإن كانت لا تعتبر ذمياً ولا حربية . أما الزواج بها في ديار الكفر التي فيها شبه بدار الحرب المحضة و شبه بدار العهد فإن فيه إشكالاً ، لأن هذه الدار التي هذه صفتها جديدة لم تكن موجودة في عهد الرسول صلى الله عليه وسلم ، و لا في عهد خلفائه لأن الديار كلها كانت إما دار إسلام . ويدخل فيها أهل الذمة . وإما دار حرب ، ويدخل فيها دار العهد المؤقت . وعندما كان المسلمون يتزوجون بالكتابيات إنما كانوا يتزوجون بهن في ديار الإسلام ، وديار الإسلام كانت محكومة بشريعة الله و المجتمع فيها كان مجتمعاً إسلامياً ، والكتابية ذمياً وليست حربية وإسلام الكتابية التي يحيط بها المجتمع الإسلامي الذي تطبق فيه أحكام

الإسلام في المنزل والمسجد والشارع مأمول ، وتربية أبنائها على الإسلام و تتشنتهم على مبادئه وآدابه هي الأساس ، لأن البيئة كلها تساعد على ذلك : الأسرة، و الجيران ، والمسجد ، ودور العلم ، والمجتمع كله ، لأن القوة في كفة الإسلام و المسلمين ، والمرأة أقرب إلى التأثر بالإسلام من التأثير في ولدها بالكفر وعاداته .

ولو فرض أنها حاولت التأثير فيه فإنها ستفشل ، وإذا علم الزوج أو أسرته أو أي مسلم بذلك يبادر إلى إحباط تلك المحاولة ، ولو تقدمت بشكوى إلى القضاء تطلب فيها الاستقلال بتربية أولادها ، فإن الشرع الإسلامي لا يبيح لها ذلك ، بل يحكم بالإشراف على الأولاد و تربيتهم لمن في إشرافه و تربيته مصلحتهم في دينهم ، ولا يجعل الله للكافرين على المؤمنين سبيلاً .

وإذا فرض أن زوج الكتابية تساهل معها في تربية أولاده، فإن المسلمين لا يسكتون عن ذلك ، لتمسكهم بقاعدة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ، إما من قبل المحتسبين من المجتمع ، وإما من قبل الحاكم المسلم هذا بالنسبة لدار الإسلام .

(1)- زاد المعاد (3/160)

(2)- وقد اعتبر الرسول صلى الله عليه وسلم قریشاً . في مدة عهدهم . حرباً على المسلمين بسبب إعانتهم بني بكر . الذي دخلوا في عهدهم . على خزاعة . الذين دخلوا في عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم . وكانت إعانتهم لهم بالسلاح . راجع في ذلك تفسير الإمام البغوي ، رحمه الله (2/266-267).

(3) - يأتي إبطال الجهاد من حيث دوام المعاهدات بين حكام الشعوب الإسلامية والدول الكافرة ، مع أن كثيراً من تلك المعاهدات فيه إجحاف بالمصالح الإسلامية

=====

حكم زواج المسلم بالكتابية (الحلقة السابعة)

د. عبد الله الأهدل 1423/5/13

2002/07/23

حكم زواج المسلم بالكتابية في دار الكفر اليوم (ب)

(المفاسد المترتبة على الزواج بالكتابية في دار الكفر اليوم)

المفسدة الأولى : إقامة المسلم في دار الكفر وهجره لبلدان الإسلام ، وذلك مخالف لحكم الهجرة من دار الكفر إلى دار الإسلام ، كما هو معروف .

المفسدة الثانية : إعانة المسلم المقيم في بلاد الكفر للكافرين على المسلمين ، لما يبذله من جهد و طاقة في تقويتهم بعمله معهم ، سواء كان الجهد بدنياً في المصانع وغيرها ، أو عقلياً في شتى العلوم المهمة ، كالطب والهندسة والفلك وغيرها ، ويدخل في ذلك تقصيره في قتال الكفار المحاربين للمسلمين وهي مفسدة عظيمة لا يجوز إغفالها (1).

المفسدة الثالثة : تعرض المسلم نفسه لعادات أهل الكفر و أخلاقهم ومعاملاتهم التي يكون كثير منها محرماً عليه في دينه ، وقد لا يقدر على ترك ذلك لاضطراره إلى الاختلاط بهم في المنازل و أماكن العمل والتنقلات ، ويخشى عليه إن كان جاهلاً ضعيف الإيمان أن يترك دينه و يدخل في دين الكفر وهذا واقع .

المفسدة الرابعة : فقد معنى الولاء و البراء الذي أمر الله به المؤمنين كما قال تعالى : [يا أيها الذين آمنوا لا تتخذوا اليهود والنصارى أولياء بعضهم أولياء بعض ومن يتولهم منكم فإنه منهم إن الله لا يهدي القوم الظالمين] (2).

وقوله تعالى : [إنما وليكم الله ورسوله والذين آمنوا الذين يقيمون الصلاة ويؤتون الزكاة وهم راكعون * ومن يتول الله ورسوله والذين آمنوا فإن حزب الله هم الغالبون * يا أيها الذين آمنوا لا تتخذوا الذين اتخذوا دينكم هزواً ولعباً من الذين أتوا الكتاب من قبلكم والكفار أولياء واتقوا الله إن كنتم مؤمنين] (3) وقوله تعالى : [قد كانت لكم أسوة حسنة في إبراهيم والذين معه إذ قالوا لقومهم إنا براء منكم ومما تعبدون من دون الله كفرنا بكم وبدا بيننا وبينكم العداوة والبغضاء أبداً حتى تؤمنوا بالله وحده ...] (4)

والغالب أن المسلم الذي يخالط الكفار و يؤاكلهم و يشاربهم ويصاهرهم يذهب من قلبه العداء لهم ، ويقل في قلبه ولاؤه لله ولرسوله ولعباده المؤمنين .

المفسدة الخامسة :الرضا بالمنكر الذي يراه يتكرر أمام ناظريه في كل وقت : من شرب الخمر وأكل لحم الخنزير والكفر بالإسلام ووسائل الزنا ، بل والزنا نفسه ، وقد يقع هو نفسه في كل تلك المعاصي ، لأن إحساسه بمفاسدها وكونها من مساخط الله تعالى يضعف في نفسه لتكرارها وبقائه في محيط أهلها .

المفسدة السادسة :تأثير امرأته الكتابية عليه بعاداتها وأخلاقها أكثر من تأثيره هو عليها ، لأن المحيط الذي يعيش فيه هو محيطها والبيئة بيتها ، وهي تأكل لحم الخنزير و تشرب الخمر وتختلط بالأجانب من الرجال أمامه ، محارم وغير محارم وهي كاشفة أغلب جسمها ، وقد تصافحهم وقد تراقصهم

وهو يرى ذلك كله ويسكت عنه فيألف الدياثة ، وقد ينالون منها ما وراء ذلك كله وهو يدري أو لا يدري ، كما أنه هو قد يختلط بقربياتها وصدقاتها اختلاطاً فيه مفسد كثيرة على دينه وخلقه ، و كيف ينجو من التأثر بذلك هو في محيطه وبيئته؟! ولا بد هنا من التأكيد على صفة الإحسان التي أباح الله بها للمسلم أن يتزوج الكتابية في قوله تعالى : [والمحصنات من الذين أوتوا الكتاب] (5). فإن اشتراط هذه الصفة يدل على عدم جواز زواج المسلم بالكتابية التي لا توجد فيها صفة الإحسان ، وقد اختلف في صفة الإحسان هذه على قولين : القول الأول : أن المراد بها العفة ، فإذا كانت الكتابية عفيفة لم تقارف الفاحشة جاز نكاحها ، وممن فسر الإحسان بالعفة عمر بن الخطاب رضي الله عنه ، فإنه عندما كتب إليه حذيفة بن اليمان : " أحرام هي . يعني الكتابية . كتب إليه عمر قائلاً : لا ، ولكني أخاف أن تواقعوا المومسات منهن ، قال أبو عبيد : يعني العواهر ... " وقال مطرف عن الشعبي في قوله تعالى : [والمحصنات من الذين أوتوا الكتاب من قبلكم] قال : " إحصان اليهودية والنصرانية : أن تغتسل من الجنابة وأن تحصن فرجها ... " (6).

و ممن قال بذلك : السدي ، ومجاهد و سفيان .
والقول الثاني : " أن المراد بالإحصان هنا الحرية ، أي يجوز نكاح الكتابية الحرة . دون الأمة وإن كانت قد أنت بفاحشة إذا تابت منها ، بشرط أن تكون بموضع لا يخاف النكاح فيه على ولده أن يجبر على الكفر " (7) وعلى كلا القولين فإن الكتابية التي في دار الكفر . وليست في دار الإسلام . يرجح جانب الحذر منها ، لما في بيئتها من الفساد الواضح ، وكيف تكون عفيفة من

توصم بالعار والأمراض النفسية إذا بلغت سنًا معينة ولم تجد من يعيش معها كما يعيش الزوج مع زوجته؟ و كيف لا يخشى من عدم عفة امرأة تختلط بالأجانب في الخلوة كالجلوة كما مضى؟

المفسدة السابعة: أن امرأته وهي لا تلتزم بأمر الله و نهيهِ قد تتجب ذرية من غيره وينسبون إليه ، و يترتب على ذلك أحكام كثيرة فاسدة : فيرثونه إذا بقوا على دينه . ولو في الظاهر . و يختلطون بأبنائه و بناته على أنهم محارم ، وكذلك أخواته وإخوانه ، مع أنهم في الواقع ليسوا أولاده .

المفسدة الثامنة : أنها قد تنشئ أولاده على الكفر وعادات الكفار وأخلاقهم ، و تأخذهم معها إلى الكنيسة والمراقص و المسارح و أماكن اللهو ، و تفسد قلوبهم ، و لا يستطيع هو أن يحول بينها وبين ذلك ، و قد اشترط ابن جرير رحمه الله في جواز الزواج بالكتابية : " أن تكون بموضع لا يخاف الناكح فيه على ولده ، أن يجبر على الكفر " (8) و ليس من شرط الإجماع على الكفر أن يكون بالقهر المادي كالتهديد بالقتل ، أو الحبس أو الضرب ، بل قد يكون على الإجماع على الكفر بالضغط الاجتماعي والتعليمية والثقافية والسياسية وتشويه الإسلام وهذا كله واقع في بلاد الكفر .

المفسدة التاسعة: أن القانون الأسري في مصلحتها في بلادها ، فلو أراد أن يطلقها فإن القانون يجبره على مغادرة منزله وتركه لها ولأولادها ويحكم لها بالأولاد ما داموا دون سن معينة كالثامنة عشرة ، فيخسر أولاده و تربيتهم هي كما تريد ، وهو يشاهد فلا يقدر على حمايتهم من ذلك ، بل إن المرأة الكافرة التي يتزوجها المسلم وينقلها إلى بلاده في أي شعب من شعوب المسلمين ، إذا كرهته تستطيع أن تذهب في غفلة منه إلى سفارة بلادها في ذلك الشعب

بأولادها فتصبح بذلك كأنها في بلاد الكفر تحميها دولتها وقوانينها وتنقلها مع أولادها إلى بلادها ولا تستطيع دولة الشعب المسلم أن تفكها ولا تفك أولادها .
المفسدة العاشرة : ترك المسلم التزوج بالمسلمة ، وإيثاره التزوج بالكتابية ، وفي ترك التزوج بالمسلمة الموجودة في بلاد الكفر تعريض المسلمات للفتنة ، إما بالزنا الصريح أو باستباحة زواجهن بالكفار الذي لا يحل لهم أن يتزوجوا المسلمات ، وهذا الأمر موجود في بلاد الكفر ، فقد وجدنا كثيراً من المسلمين يشكون من هذه الحالة ، و يتمنون أن يجدوا لبناتهم أزواجاً مسلمين في نفس البلد الذي يتزوج فيه المسلمون الكافرات لأغراض دنيوية ، كالحصول على الإقامة أو التجنس أو الوظيفة .

وقد ذكر العلماء أن من أسباب كراهية بعض أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم ، كعمر رضي الله عنه ، الزواج بالكتابية الذمية في دار الإسلام زهد المسلمين في الزواج بالمسلمات ، كما قال ابن جرير رحمه الله : " وإنما كره عمر لطلحة وحذيفة . رحمة الله عليهم . نكاح اليهودية والنصرانية ، حذراً من أن يقتدي بهما الناس في ذلك ، فيزهدوا في المسلمات ، أو لغير ذلك من المعاني فأمرهما بتخليتهما " (9).

وإذا كان هذا السبب يؤدي إلى كراهة الزواج بالكتابية في دار الإسلام خشية من الزهد في الزواج بالمسلمات اللاتي يجدن الأزواج الراغبين فيهن غالباً ، فإنه . أي هذا السبب . صالح لتحريم الزواج بالكتابية في دار الكفر إذا أدى إلى ترك الزواج بالمسلمة وافتتانها بالزنا أو الزواج بالكفار ، وهو محرم عليها كالزنا .

وإذا كان زواج المسلم بالكتابية مباحاً ، والمسلمون إنما تعاطوه في دار الإسلام ، ومع ذلك وجد من يرى تحريمه من السلف و عامة أهل العلم كرهوه ، وكثير منهم حرموه في دار الحرب ، وإذا علمنا تلك المفاصد التي تترتب عليه في دار الكفر فما حكمه؟!.

(1) أحكام القرآن للجصاص (366/1).

(2) المائدة :51.

(3) المائدة :55-57

(4) الممتحنة :4

(5) المائدة : 5

(6) أحكام القرآن للجصاص (324/2).

(7) وقد رجح هذا القول ابن جرير الطبري وذكر القائلين به في تفسيره جامع

البيان عن تأويل أي القرآن (107/6-108).

(8) جامع البيان عن تأويل أي القرآن (108/6).

(9) جامع البيان عن تأويل أي القرآن (378/2).

=====

حكم زواج المسلم بالكتابية (الحلقة الأخيرة)

د.عبدالله الأهدل 1423/5/27

2002/08/06

حكم زواج المسلم بالكتابية في دار الكفر (د)

حكم المسألة :

إن المفسد التي سبق ذكرها في الحلقة الماضية ليست مفروضة ، وإنما هي واقعة في الغالب مع الغالب من المسلمين المقيمين في دار الكفر ممن يتزوجون الكافرات ، وقد تكون هناك مفسد كثيرة يعرفها أولئك المسلمون الذي يقعون في شرك الاستيطان في بلاد الكفر ولو لم يكن من تلك المفسد إلا وقوع المسلم نفسه في الارتداد عن دينه ، أو التخلق بأخلاق الكفار التي لا يقرها الإسلام ، وكذلك مفسدة تنشئة نسله على الكفر وعادات الكفار ، لو لم يكن من تلك المفسد كلها إلا هاتان المفسدتان لكانتا كافيتين في القول بتحريم زواج المسلم بالكتابية في بلاد الكفر ، فكيف بها إذا اجتمعت كلها؟! .

إذا أفضى المباح إلى محرم

معلوم أن المباح هو ما استوى طرفاه (1) ، أي : فعله و تركه ، فهو ليس مطلوب الفعل و لا مطلوب الترك شرعاً من حيث هو مباح فإذا كان وسيلة إلى مندوب صار مطلوب الفعل ندباً ، وإن كان وسيلة إلى مكروه صار مطلوب الترك كراهة فإذا كان ذريعة إلى محرم صار مطلوب الترك تحريماً . وإن كان وسيلة إلى واجب صار مطلوب الفعل وجوباً ؟ و نکاح المسلم الكتابية مباح من حيث هو فإذا صار ذريعة إلى تلك المفسد التي كل مفسدة منها محرمة وحدها ، فإنه يصير مطلوب الترك تحريماً لذلك .

هذا هو الحكم الذي اطمأنت إليه النفس بالنسبة لزواج المسلم بالكتابية في ديار الكفر ، ما دامت تلك المفسد تترتب عليه ، فإذا ادعى مدع أن تلك المفسد لا تترتب على ذلك و أثبت حجة على دعواه فالأمر عندئذ يختلف ، وما إخال أحداً يثبت ذلك اللهم إلا في مسائل فردية نادرة ، والعبرة بالغالب وليس بالنادر .

و لا أظن أن الذي توصلت إليه في هذه المسألة يخالف ما ذهب إليه علماء الإسلام قديماً ، فإن تحريم الزواج بالكتابية في دار الكفر في هذه الأيام أكثر شبيهاً بدار الحرب في الماضي ، وقد حرم الزواج بالكتابية في دار الحرب : الخليفة الرابع علي بن أبي طالب وابن عباس رضي الله عنهما، ورجح ذلك بعض علماء المذهب الحنفي ، وكرهه آخرون منهم ، كما كرهه كراهة شديدة الإمام مالك وهو كذلك في المذهب الشافعي ، وصرح بتحريمه علماء الحنابلة وعللوا ذلك بمفسدة ركونه إليها وسكنائه في دار الحرب ، وتتشئة أولاده على الكفر و محبة أهله .

وهذه المفساد وغيرها موجودة في دار الكفر في هذه الأيام .

وهناك قاعدة شرعية عظيمة ، وهي أن الدين من الضرورات التي يجب حفظها ، والزواج بالكتابية في دار الكفر يعود على هذه الضرورة بالنقض ، إما دين الزوج المسلم وإما دين ذريته ، وإما دينه ودين ذريته (2).
و لعل في هذه الأمور مقنعاً لمن يريد الحق والعمل بما يرضي الله سبحانه وتعالى .

الضرورة تقدر بقدرها :

إذا كان حكم زواج المسلم بالكتابية في دار الكفر هو التحريم لما مضى من المفساد المترتبة عليه ، فما حكم المشقة المترتبة على تحريمه بالنسبة لمن يضطر إلى السكن في دار الكفر من أصناف المسلمين الآتية ؟
صنف السفراء والموظفين التابعين لهم:الذين تندبهم حكومات الشعوب الإسلامية للقيام بمصالحها في تلك الدول .

صنف الطلبة :الذين يبتعثون لأخذ العلوم التي لا غنى لبلادهم عنها ، وهي لا توجد في بلادهم .

صنف بعض المسلمين الذي يؤذون في بلادهم :بالاعتداء على دينهم أو أنفسهم أو أعراضهم أو أموالهم أو تلك الأمور مجتمعة ، من قبل حكام بلادهم الظلمة بسبب مخالفتهم لهم في بعض تصرفاتهم المخالفة للإسلام ، أو بسبب بعض الاتجاهات السياسية المختلفة ، ولا يجدون من يأذن لهم بالهجرة إلى بعض البلدان الإسلامية ، فيضطرون إلى الانتقال إلى بعض بلاد الكفر التي يحصلون فيها على أمن نسبي ، كما هو الحال في بلدان الغرب ، كالدول الأوروبية الغربية ، والولايات المتحدة الأمريكية وكندا ونحوها .

صنف المسلمين الذين هم أصلاً من بلاد الكفر :

صنف التجار :الذين يحتاجون إلى البقاء في بلاد الكفر .

والجواب : أن الضرورة تقدر بقدرها.

فإذا خاف هؤلاء الأصناف من الوقوع في جريمة الزنا بسبب المغريات والسبل الداعية إليه في تلك البلدان فعليهم أن يتزوجوا مسلمات صالحات من بلادهم ويسافروا بهن معهم ، وأن يحاولوا إيجاد مساكن متقاربة لهم في البلد الذي ينزلون فيه ، لتكون أسرهم متجاورة حتى يحصل بينهم التزاور والتعاون على الخير ليعشوا عيشه إسلامية حسب الاستطاعة .

وهذه الحالة تشمل الطلاب و السفراء ومن يتبعهم من الموظفين و بعض الجاليات التي يتمكن أفرادها من بعث أولادهم إلى بلدانهم أو إيجاد مدارس إسلامية خاصة بهم في بلاد الكفر .

وكذلك الذي يدخل في الإسلام من أهل تلك البلدان إذا تمكن من الحصول على زوجة مسلمة صالحة ومجاورة الأسر المسلمة ليتعاون معها على تربية أسرته وأولاده .

أما المسلم الذي يحتاج إلى البقاء في تلك البلدان فترات قصيرة للتجارة و نحوها فعليه أن يصبر ويتقي الله في ترك المحرمات ، وإذا رأى أنه يخاف على نفسه فليصطحب معه أهله وبعض محارمها لمرافقتها عند انشغاله ، فإذا قضى حاجته رجع إلى بلاده .

وكل من يقدر على ترك السكنى في بلاد الكفر فلا يجوز له البقاء فيها خشية الفتنة على نفسه وأسرته ، ومن اضطر إلى البقاء فيها . والله أعلم بالمضطر . ولم يجد مسلمة يحصن بها نفسه وخاف على نفسه الزنا فيجوز له . من باب الاضطرار . أن يتزوج الكتابية - اليهودية أو النصرانية التي مازالت تعترف بدينها ولم تنتكر له بالإلحاد - ولكن يجب عليه أن يتخذ الوسائل التي تمنعها من الإنجاب له ، لأنه إذا أنجبت له أولاداً خاف عليهم من إفسادهم بتنشئتهم على الكفر وعادات الكفار ، فإنه شبيه بالأسير في بلاد الحرب والتاجر ، وقد مضى بأنهما لا يتزوجان الكتابية ولا يطان زوجاتهم المسلمات خشية من اعتداء الكفار عليهن وإنجابهن أولاداً ليسوا من أزواجهن المسلمين ، إلا أنني أرى أن الزوجة المسلمة يمكن لزوجها أن يطأها وينجب منها إذا كانت صالحة ، وغلب على ظنه تمكنه من تربية أولاده منها في بلاده ، أو في مدرسة إسلامية في نفس البلاد التي يعيش فيها كما مضى وإنما قلنا بوجوب اتخاذ الوسائل التي تمنع الإنجاب من الكتابية ، لما مضى من المفاسد المترتبة على الزواج بها في بلاد الكفر ، ومن ذلك تنشئة الأولاد على الكفر وأخلاق الكفار

، فإذا غلب على ظنه تنشئتهم على الإسلام فلا يجب عليه حينئذ أن يتخذ وسائل عدم الإنجاب ، وهذا يشمل المسلم الوافد إلى بلاد الكفر والذي يدخل في الإسلام من أهل ذلك البلد .

نتائج البحث

وبعد ، فإن الصحيح ما عليه جمهور علماء المسلمين من جواز المسلم بالكتابية في بلاد المسلمين - وهي الذميمة التي تخضع لأحكام الإسلام العامة - وأن الأفضل - مع الجواز - ترك ذلك وقد كرهه أغلب العلماء .

وأنه لا يجوز للمسلم الزواج بالحربية ، وهي الكتابية التي تعيش في بلاد الحرب ، على الصحيح من أقوال العلماء .

وأن بلاد الكفر اليوم حكمها حكم بلاد الحرب في هذا الحكم بالذات لأن المفسد التي تترتب على زواج المسلم بالكتابية في بلاد الحرب تترتب على زواج المسلم بالكتابية في بلاد الكفر اليوم .

وإذا دعت الضرورة أن يتزوج المسلم بالكتابية في بلاد الكفر وغلب على ظنه أن ذريته ستنشأ تنشئة إسلامية فلا يجب عليه أن يتخذ الوسائل التي تمنع الإنجاب ، وإن غلب على ظنه عكس ذلك وجب عليه اتخاذ ذلك .

أما إذا غلب على ظنه فتنته هو في دينه أو فتنه أولاده منها أو من غيرها فإنه لا يجوز له أن يتزوج بها مطلقاً ، وعليه أن يتقي الله ويبتعد عن الحرام ويبحث عن زوجة مسلمة سالحة .

هذا ما ظهر لي في هذا البحث ، فإن كان صواباً فالله هو الذي وفقني للوصول إليه ، وإن كان خطأ فاستغفر الله وأتوب إليه ، وفي كلا الأمرين



أسأل الله ثوابه فإني ما قصدت إلا رضاه ، وسبحانك اللهم وبحمدك ،
أستغفرك وأتوب إليك ، وصلى الله على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه وسلم .
(1) راجع الموافقات للشاطبي (109/1) تحقيق عبد الله دراز .
(2) راجع أول الجزء الثاني من كتاب الموافقات ..

=====

مفاهيم تهم الداعية المغترب

(الحلقة الاولى)

جمعة العلوي 1423/11/7

2002/02/19

1-توحيد الكلمة ونبذ الفرقة

لا شك أن عودة الإسلام أصبحت واقعاً لا مرية فيه ، وأن تيار العائدين الجارف أضحى حقيقة مفرحة للمصلحين ، ومرعبة للحاقدين . إن سفن الدعاة أوشكت أن ترسي على بر الفاتحين لتعيد الجولة للإسلام فيبلغ ما زوي للنبي صلى الله عليه وسلم منها . وكل يوم يخرج المستضعفون المعلقون آمالهم على وصول سفن الدعاة ، كل يوم يشرقون مع شروق الشمس على المراسي ، فينتظرون وصولها ، ينتظرون إلى المساء ، ثم يعودون أدراجهم مع الغروب أسفين على تأخرها ، كل يوم . هي - سفن الدعاة - تزداد وتكبر وتكثر إذ تشق عباب الموج الهادر في طريقها ، لكن ثمة عوائق وسدود تحول دون وصولها إلى المراسي . ثرى ما هذه والعوائق والسدود؟ .

إن أعظم العوائق هي شغل الشيطان الذي رضي به بدلاً بعد أن يئس أن يعبد المصلون في جزيرة العرب ؛ كما قال الصادق المصدوق صلى الله عليه

وسلم : " إن الشيطان يئس أن يعبد المصلون في جزيرة العرب ، ولكن في التحريش بينهم " (1) . فإذا حصل أن حمل نفر من أهل جزيرة العرب تحريشهم إلى إخوانهم في خارجها ووزعوه كما توزع الجرائد والمجلات والأشرطة ، فإن هنالك ثمة مفاهيم ينبغي أن يتحصن بها المسلم المغترب ضد هذا التحريش .

لقد ضرب الأديب مصطفى صادق الرافعي مثلاً ينطبق علينا إذا عدل تعديلاً طفيفاً : يقول الرافعي رحمه الله : " إن قوماً من العرب ترحلوا عن بعض منازلهم فكان من أنسائهم (2) قطعة مرآة صقيلة كأنها وجه المليحة التي نسيئتها ، فمرت بها ضبع كأشأم ما خلق الله قبح طلعة وجهامةٍ منظر ، حتى كأن في وجهها تاريخ الجيف التي اغتذت بها ، فوفقت عليها تعجب من إشراقها وسناها ، وما كادت تنتظر فيها حتى راعها وجهها ولا عهد لها برؤيته من قبل ... فانقبضت الضبع وزوت وجهها وقالت : (من شرٍ ما اطرحك أهلك أيتها المرأة) (3) " . إن الناظر إلى الإسلام أول ما ينظر منه هو هذا التنازع الشرس بين بنيه ، أفلوله إذا ردد مقولة الضبع ؟ !

وأكبر من هذا أنه لو سبر المنصف التاريخ لوجد أن كل تسلط للأعداء على المسلمين سببه التفرق والاختلاف بينهم ؛ تبدأ المشكلة صغيرة ، ثم تظل تكبر وتكبر ، حتى تطفح ، وكان التتر والصليبيون - واليوم الغرب - هناك يرقبونها بحذر وانتباه ، يؤججون أوارها ، حتى إذا نضجت الفتنة وتشاغلنا بها عن هدفنا أحرقتنا مدافعهم وأخرجتنا من ديارنا وأبنائنا .

إن من رحمة الله جل وعلا بالأمة الإسلامية المعاصرة أن قيض لها علماء ودعاة وفصائل يرابطون على إحياء فرائض مختلفة ، فكان الأليق بشكر هذه

النعمة أن يحترم كل فرد أو فصيل عبودية أخيه ، وأن يتذكر أن أخاه رفع عنه
إثم التقصير في أداء ما ضاق عنه وقته ، فيتناصح الجميع ويتراحمون من
أجل أن تتكامل هذه الفرائض على إقامة الدين كله ، فيكونون بذلك أهلاً
لتحقيق وعد الله بالنصر والتمكين .

أمر تلح علنتوحيد الكلمة:

أولاً: كثرة نصوص الكتاب والسنة الأمرة بالاجتماع ونبذ التفرق ، من ذلك قول
الله تعالى : (واعصموا بحبل الله جميعاً ولا تفرقوا) (آل عمران 203) ، وقال
: (ولا تنازعوا فتفشلوا وتذهب ريحكم) (الأنفال 46) . وقال : (ولا تكونوا من
المشركين ، من الذين فرّقوا دينهم وكانوا شيعا) (الروم 31،32) ، وقال : (إن
الذين فرّقوا دينهم وكانوا شيعاً لست منهم في شيء) (الأنعام 159)

وقال النبي صلى الله عليه وسلم : " فلا ترجعوا بعدي كفّاراً يضرب بعضكم
رقاب بعض " . ويوم أن حاول عبد الله بن أبي بن سلول تشتيت أخوة
المهاجرين والأنصار اغتم النبي صلى الله عليه وسلم لذلك أيما غمّ ، وسار
بالناس سيراً ينسيهم تبعه مكيدة هذا المنافق ، ثم أنزل الله قرآناً يتلى إلى يوم
القيامة وسورة سمّيت سورة المنافقين لفضح دسائسهم ؛ يقول الله تعالى في
ثناياها : (هم الذين يقولون لا تنفقوا على من عند رسول الله حتى ينفصوا والله
خزائن السماوات والأرض ولكن المنافقين لا يفقهون ، يقولون لنن رجعنا إلى
المدينة ليخرجن الأعز منها الأذل والله العزة لرسوله وللمؤمنين ولكن المنافقين
لا يعلمون) (المنافقون : 7،8) والنصوص في ذلك كثير .

ثانياً : إننا أمام هجمة عظيمة وكيد كبار من الكفار ؛ النصارى الذين يعملون
ليل نهار على تحويل الأمة الإسلامية إلى أمة غير ذات رسالة ، واليهود

الذين يسعون إلى جعل المنطقة الإسلامية منطقة نفوذ لليهود ، ولا يمكن مجابتههم بأقوى من جمع الكلمة ووحدة الصف .

ثالثاً : المنافقون المندسّون في الصفوف ، والذين يستخدمون الأدب والشعر والصحافة والتلفاز والإعلام والمقصف والمدرسة والجامعة وكل وسيلة لتغيير عقليات المسلمين وأفكارهم ، وهؤلاء يجاهرون بدعواتهم في بلاد الغربية ولا يحتاجون إلى النفاق، فالواجب قطع الطريق عليهم ومجابتههم صفاً واحداً .

رابعاً : المشركون الوثنيون من عباد البقر وغيرها من الأوثان ، الذين أصبحوا يشمخون بأنوفهم ويرفعون عقيرتهم على الإسلام وأهله .

كل هذه الهجمة تستهدف وجودنا وديننا ، وتحتاج ولا شك منا إلى جمع الكلمة لمواجهة هذا الكيد العظيم المدروس المدبّر المدجج بأحدث ألوان التقنية الغربية . وهم مع هذا أعداء معلنون للعداوة ، وقد نجحوا في تضليلنا وإفسادنا وإهدار كرامتنا ، بل نجحوا في تغيير عقائد الجم الغفير من جهلة المسلمين ، وهناك دول ، وأقاليم ، وطوائف قد لحقت بالنصارى ، وأخرى بأهل الأوثان ؛ مصداقاً لما أخبر به الصادق المصدوق عليه صلاة الله وسلامه في حديث ثوبان : " ولا تقوم الساعة حتى تلحق فئام من أمتي بالمشركين ، وحتى تعبد فئام من أمتي الأوثان "

خامساً : أضف إلى ذلك أن المغترب أولى بنبذ الفرقة ، لأنه الصورة الأولى التي تعكسها مرآة الإسلام الصقيلة إلى غير المسلمين .

أفلا يحتم علينا كل هذا أن نناقش المسائل المختلف فيها بكل معاني الصراحة . خاصة إذا تبين لنا أن هذه المسائل أو تلك لا تتجاوز دائرة ترتيب الأولويات

، مع الاتفاق على جواز العمل بالمرجوح والمفضول رعاية لمصلحة شرعية معتبرة .

بعض المسائل المختلف فيها

1-المسائل الفقهية .

2-المسائل الواقعية : مثل :

-العمل السياسي ، وضوابط دخول المغترب فيه .

-المؤسسات الأخرى ، والتي نستطيع من خلالها انتزاع حقوقنا والدعوة لديننا .

- الجماعات الإسلامية والتفضيل أو الانتماء وأحاديث الطائفة المنصورة .

- العمل الجهادي و توقيته .

- أولويات الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر وسائر شؤون الدعوة .

ولنبداً أولاً بالمسائل الفقهية

لا أظن أن المسلم المغترب يجهل أن المسائل الفقهية الخلافية مما لا ينبغي

أن تكون مجالاً للتضليل أو التفسيق أو التبديع أو الولاء والبراء ، ليس فيها

هدى وضلال وحق وباطل ، وإنما فيها راجح ومرجوح وصحيح وأصح .

قال شيخ الإسلام : " وأما الاختلاف في الأحكام فأكثر من أن ينضبط ، ولو

كان كل ما اختلفت مسلمان في شيء تهاجرا لم يبق بين المسلمين عصمة ولا

أخوة " (4)

ولقد سأل أبو جعفر المنصور الإمام مالك أن يحمل الناس على كتابه الموطأ

، كما ذكر ابن عساكر وغيره ، فقال الإمام مالك رحمه الله : " لا تفعل هذا ،

فإن الناس قد سبقت إليهم أقاويل ، وسمعوا أحاديث وروايات ، وأخذ كل قوم

منهم بما سبق إليهم ، وعملوا به ، ودانوا به . . . وإن ردهم عما اعتنقوه شديد

، فدع الناس وما هم عليه وما اختار أهل كل بلد لأنفسهم " . فقال أبو جعفر : " لعمرى لو طوعني على ذلك لأمرت به " . (5)

وسئل شيخ الإسلام عن والٍ لا يرى جواز شركة الأبدان فهل له أن يمنع الناس من ذلك ؟

فأجاب رحمه الله : " ليس له منع الناس من مثل ذلك ، ولا من نظائره مما يسوغ فيه الاجتهاد . . . إلى أن قال : ولهذا قال العلماء المنصفون في الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر من أصحاب الشافعي وغيره : إن مثل هذه المسائل الاجتهادية لا تنكر باليد ، وليس لأحد أن يلزم الناس باتباعه فيها ، ولكن يتكلم فيها بالحجج العلمية ، فمن تبين له صحّة أحد القولين تبعه ، ومن قدّ القول الآخر فلا إنكار عليه " . (6)

ثانياً : المسائل الواقعية

هذه المسائل أقرب إلى الاختلاف من سابقتها ، لأن المسائل الفقهية فيها نصوص أحياناً وفيها أصول عامّة ، بخلاف المسائل الواقعية ؛ فقد لا يوجد نص يعالج المسألة بذاتها ، وقد يدخلها شخص تحت نص ويدخلها آخر تحت نص آخر .

وأكثر هذه المسائل الواقعية يخضع لأبواب السياسات الشرعية التي تتفاوت فيها الأنظار ويختلف فيها النظار وتحتاج من يعالجها إلى ثلاثة أمور قد لا تتوفر اليوم للكثير ممن يبحثها .

الشرط الأول : العلم بالشرع : لأن الله تعالى قال : (وكل شيء فصلناه تفصيلاً) (الإسراء : 12) ، وقال : (ونزلنا عليك الكتاب تبياناً لكل شيء) (النحل : 89) .

وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " ما تركت أمراً يقربكم من الجنة ويباعدكم من النار إلا أنبأتكم به " وقال بعض الصحابة : " ما ترك رسول الله صلى الله عليه وسلم طائراً يطير بجناحيه في السماء إلا بين لنا منه علماً " .
فكان لا بد لمن يتصدى للمسائل الواقعية الحادثة أن يكون متدرّعاً بالنصوص الشرعية والأصول العامة والقواعد الكلية ، التي هي كالنور الهادي لمعرفة ما حدث وجد بين الناس .

الشرط الثاني : المعرفة بالواقع لأنه يريد أن يحكم على واقع ، كما أن المسائل الشرعية لا يفتي فيها إلا من يتصوّرهما ، والفقهاء يقولون : الحكم على الشيء فرع عن تصوّره .

الشرط الثالث : أن يملك المتصدى لهذه المسائل سعة الأفق والعقل والفهم والإدراك ، حتى لا يفتي بغير حكم الله بسبب ضيق تصوّره ، خاصة إذا تصوّرنا أننا في هذا الزمان نواجه أحوالاً وأوضاعاً غاية في التعقّد والتشابه ، وهي بحق تعد من النوازل التي ينبغي أن يتنادى فقهاء الأمة وعلمائها إلى مؤتمرات ومجامع ومجتمعات ليتباحثوا فيها ويتناقشوا ثم يخرجوا فيها برأي موحد أو بآراء متقاربة .

وهنا نعود إلى الأمور التي أشرنا إليها آنفاً وناقشنا بشيء من الإيجاز :
أولاً : العمل السياسي ، وضوابط دخول المغترب فيه .

إن كل ما يتاح لنا كمغتربين في ديار الغرب هو التصويت لحزب أو لآخر ، وهذا يحتاج منا إلى توحيد الصفوف ، لأننا به نتوصل إلى انتزاع بعض حقوقنا . ولقد كونت الأقليات الإسلامية جمهرة هائلة لا يستهان بها في كثير من البلدان، بل باتت الأحزاب تخطب ودّها، والحكمة ضالة المؤمن ، فإذا

استطاع اليهود وهم قلة أن يوجهوا سياسات تلك الدول لصالحهم ، فإننا نملك من العدد والعدد ورؤوس الأموال ما يؤهلنا لتأثير أكبر وتوجيه أدق ولو على الأمد البعيد . وعلى من لا يرى هذا ألا يكون حجر عثرة في طريق إخوانه .
ثانياً : المؤسسات الأخرى ، والتي نستطيع من خلالها كذلك انتزاع بعض حقوقنا والدعوة لديننا .

لندع الشيخ محمد عبد الهادي العمري (7) يتحدّث عن هذا الشأن . يقول -
حفظه الله - قد تسهّلت السيطرة على المدارس الحكوميّة في بريطانيا عن طريق المدرسين ومجلس الأمناء ، وذلك أن المدارس تحتاج إلى المدرسين المؤهلين ، فبدأت بعض الجهات برامج جديدة لإعداد المعلمين وتدريبهم على حساب الحكومة ، فلو رُشّح الشباب المسلمون للتدريب فبسهولة سيجدون الفرص للعمل في المدارس ومن ثم سيكون عندهم مجال واسع لنشر الأفكار الإسلاميّة بين الطلبة . كما يمكن إدخال المسلمين في مجلس الأمناء ، والآن حسب النظام البريطاني السلطة العليا للمدارس لدى مجلس الأمناء ، فهم يستطيعون أن يضيفوا في المواد الدراسيّة أو يحذفوها ويرتبوا البرامج التربوية ويغيّروا المدرسين ونحو ذلك ، ويتم اختيار معظم الأمناء من قبل أولياء الطلبة ولو ينتبه المسلمون إلى هذا الجانب وترشداهم المراكز الدينية لظهرت فوائد عظيمة ؛ فعلى سبيل المثال : في مدينة برمنجهام في بريطانيا في المدرسة الحكوميّة الثانوية انتخب رئيس مجلس الأمناء رجل مسلم صالح ومتحمّس للدين ، فهو بالتعاون مع المركز المجاور وبعض أعضاء المجلس نجح في إدخال المادة الدينية كمادة إجباريّة في المدرسة الحكوميّة ، والآن

جميع الطلبة يدرسون الإسلام ، كما خصص مكان في المدرسة للصلوات ولمزاولة المناشط الدينية " (8) .

وهذه المسألة واضحة ، جليلة الفوائد ، فعلى من لا يراها أن لا يضيق الطريق على إخوانه .

ثالثاً : الجماعات الإسلامية وأحاديث الطائفة المنصورة .

وهذه من المسائل التي نقلناها من مواطن الإسلام إلى المغتربين ؛ حيث انتقلت جماعاتنا بخلافاتها وتهارجها إلى هناك ، ولم ننقل ديننا صقيلاً صقالة مرآة أولئك الأعراب الرحّل .

إن رفع الشعارات التي تنمّي عقدة التميّز والتفرد هي من أعظم أسباب التجاذب والتهارج والبغي وفساد ذات البين .

إن جميع فصائل العمل الإسلامي السنيّة المعاصرة لا تضم بين صفوفها أحداً من أهل البدع المغلظة ممن يرفعون راية التجهم أو الجبر أو القدر ونحوه وإنما ينتسب الجميع إلى أهل السنّة والجماعة والطائفة المنصورة ، ويبرأون ممن يخالفهم ، فلنتصوّر بشاعة الخطأ الذي يتلبّس به من يسعى في تكريس الخصومات بين هذه الفصائل بمخالفات جزئية إعمالاً لقاعدة الزجر بالهجر ، وتنزيلاً لمقالات أهل العلم في مجانبة أهل الأهواء على من تلبّس بشيء من هذه البدع الجزئية في ساحة العمل الإسلامي رغم أنّه إلى الإخبات أقرب منه إلى العناد والمكابرة .

يذكر شيخ الإسلام أن أحق الناس بوصف الطائفة المنصورة أهل الحديث الذين ليس لهم متبوع يتعصّبون له إلا رسول الله صلى الله عليه وسلم وهم أعلم الناس بأحواله وأفعاله ، ولكنّه يشرح لنا ما يعنيه بأهل الحديث فيقول : "

ونحن لا نعني بأهل الحديث المقتصرين على سماعه أو كتابته أو روايته ، بل نعني بهم كل من كان أحق بحفظه ومعرفته وفهمه ظاهراً وباطناً ، واتباعه باطناً وظاهراً ، وكذلك أهل القرآن ، وأدنى خصلة في هؤلاء محبة القرآن والحديث ، والبحث عنهما وعن معانيهما ، والعمل بما علموه من موجبهما ، ففقهاء الحديث أخبر بالرسول من فقهاء غيرهم ، وصوفيتهم أتبع للرسول من صوفيّة غيرهم ، وأمرؤهم أحق بالسياسة النبويّة من غيرهم ، وعامّتهم أحق بموالاة الرسول من غيرهم " (9) .

وقال رحمه الله في موضع آخر : " فالأصول الثابتة بالكتاب والسنة والإجماع هي بمنزلة الدين المشترك بين الأنبياء ليس لأحد خروج عنه ، ومن دخل فيها كان من أهل الإسلام المحض ، وهم أهل السنة والجماعة ، وما تنوّعوا فيه من الأعمال والأقوال المشروعة فهو بمنزلة ما تنوّعت فيه الأنبياء إلى أن قال : والتنوع قد يكون في الوجوب تارة ، وفي الاستحباب أخرى " (10) .

ولهذا فإن الجميع مدعوون إلى إصلاح هذا الخلل وتقويم هذا الشعور المتنامي بالاستعلاء والتفرد ، وتأسيس النظرة إلى هذا التعدد على أنه تنوّع وتخصّص ، تتكامل به الجهود ، وتتكافل به الأمة في جميع الفروض الكفائيّة ، وأن من فتح الله عليه في باب فلا يحل له أن يستعلي بذلك على الآخرين (11)، بل إن كان من فروض الأعيان سعى في دعوتهم جيمعاً إلى إقامته معه بالحكمة والموعظة الحسنة ، وإن كان من فروض الكفايات قنع بأدائه هو ومن اتبعه ، ولم يستطل على الآخرين .

رابعاً : العمل الجهادي و توقيته .

كل المسلمين يتفقون على أن الجهاد ذروة سنام الإسلام ، وأن فضل المجاهد في سبيل الله كفضل الصائم الذي لا يفطر والقائم الذي لا يفتر، وأن الله أعد للمجاهد مائة درجة ما بين الدرجة والدرجة كما بين السماوات والأرض . ولكن ثمة خلاف في أمور، منها :

أ- أنه قد يوجد بعض البدع أحيانا في بلاد الذين رفعوا راية الجهاد ، كالأفغان سابقاً مثلاً . ولكننا ندعو ألا نجعل من تلبس بعض المجاهدين بشيء من البدع حائلاً يحول دون نصرتهم على ما عندهم من الحق . وإلا فإن نتيجة هذه النظرة المقتضية منع نصره أمثال هؤلاء ضخمة لن نستطيع استيعابها ولا تحملها كما أننا لم نستطع استيعاب صدمة ذهاب الأندلس وفجيعتها . ثم إن هذه النظرة تؤدي إلى تعطيل فريضة الجهاد ، فقلما تخلو بلد من بلاد المسلمين من بعض البدع والمخالفات.

ب- توقيت الجهاد . لا بأس أن نختلف في توقيت الجهاد ، ولكن اختلاف وجهات النظر يجب ألا يذهب للود قضية ، فما بيننا من الأواصر أعظم . ستبقى الألسن تلهج بالدعاء للمجاهدين وتدافع عنهم في كل محفل ، وستبقى الأيدي تمتد بالنصرة لهم ، وستبقى القلوب معلقة آمالها بنصر الله لهم ، وستبقى الشعور بالأخوة ، وتحيين الفرص للمشاركة بكل وسيلة ، وفي كل خير .

خامساً : أولويات الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر وسائر شؤون الدعوة وهذه مثل سابقتها ترجع إلى تقدير المصالح والمفاسد والموازنة بينها .

(12) وأخيراً عشرون نصيحة لتجنب التحريش

أولاً: يجب ألا تكون الدعوة لشخص أحد إلا لشخص النبي صلى الله عليه وسلم ، أما من سواه من الأشخاص فلا ينبغي أن يكونوا متبوعين ، تحذيراً من سبل التفرّق قبل وقوعه .

ثانياً: الإقبال على النفس ، وتكميلها ؛ علماً ، وعملاً ودعوة ، واتهام النفس بنقصها ، وازدراءها وعتابها ، وأن يستخدم كل منا عقله ، فلا نغير عقولنا لغيرنا . قال تعالى : (قل إنما أعظكم بواحدة أن تقوموا لله مثنى وفرادى ثم تتفكروا) . وطوبى لمن شغله عيبه عن عيب الناس .

ثالثاً : الحرص على تأليف القلوب ، فالخلاف شر - كما قال عبد الله ابن مسعود رضي عنه ، ولكنه قائم شئنا أم أبينا ، وستقوم الساعة والمسلمون مختلفون فيما بينهم في مسائل تقل أو تكثر ، لكن الحزم كل الحزم في تخفيف الشر المترتب عليه .

رابعاً : حسن الخلق والدفع بالتي هي أحسن ، قال المصطفى عليه السلام : " أقربكم مني منزلة يوم القيامة أحاسنكم أخلاقاً " .
وقال الشاعر :

وذو رحم قلّمت أظفار ضغنه ...
بحلمي عنه وهو ليس له حلمُ
وإن الذي بيني وبين بنى أبي ...
وبين بنى عمي لمختلف جدّا
فإن أكلوا لحمي وفرت لحومهم ...
وإن هدموا مجدي بنيت لهم مجدا
ولا أحمل الحقد القديم عليهمُ ...

وليس رئيس القوم من يحمل الحقدا

خامساً : محبة الخير للآخرين ؛ بالحرص على كمالهم وهدايتهم والحرص على أن يقبلوا مني النصيحة التي أريد أن أقدمها لهم ، فلتحرص أيها الناصح أن تتسلل إلى قلب من تريد أن تنصحه بأفضل والوسائل وأصوب السبل ، وما يدريك لعلك أنت المخطئ .

سادساً : تجنّب الاستبداد في القول والعمل والعلم والدعوة ، لأن الاستبداد يثير مشاعر الآخرين ويحملهم على البحث عن العيب والخطأ والزلل .
وإذا كنا نرى أن الاستبداد السياسي الذي يعصف بالعالم الإسلامي من أهم أسباب الانشطار والتفرّق في المجتمعات ، فإننا نعلم أن الاستبداد في الدعوة من أهم أسباب التمزّق داخل الصف الإسلامي .

سابعاً : العناية بالجوانب الإيجابية في الأشخاص والجماعات والمؤسسات الخيرية وغيرها ، وليس بالجوانب السلبية .

ولنا سلف ، بل دليل : فكلام النبي صلى الله عليه وسلم في المناقب يبلغ أسفاراً ؛ مناقب القبائل والأشخاص والأمم ، حتّى فارس قال فيهم : " لو كان الأيمان بالثريا لناله رجال من هؤلاء " ، أما المثالب فلا تكاد تذكر عنه صلى الله عليه وسلم . إن هذا الثناء أسلوب تربوي مؤثر وقوي إذا اتسم بالاعتدال وخلا من المجاملة والتزلف .

ثامناً : الاعتراف بإنجازات الآخرين؛ طوائف وجماعات ، للإشادة بها لا على سبيل التمهيد لما بعدها من ذكر المثالب .

تاسعاً : ألاّ تجعل من الأشخاص أو الجماعات أو المصطلحات منطلقاً للحديث والدعوة ليذهب الأشخاص من كانوا ولتذهب الرايات واللافتات والأسماء ،

وليبق دين الله وشريعته وسنة رسوله الله صلى الله عليه وسلم ، فما تلك إلا وسائل لنصرة دين الله .

عاشراً : أن نصح النيات والمقاصد ؛ فلا يكون هدفنا أسقاط تلك الجماعة أو ذلك الشخص . هب أني شوّهت صورتك فأسقطتك ، وأنك شوّهت صورتي فأسقطني ، من يبقى للناس ؟ من للدعوة ؟ من للعمل الإسلامي ؟

الحادية عشرة : أن نجعل أماننا هامشاً للخلاف فيما لا نص فيه . ولن نكون أفضل من الصحابة رضوان الله عليهم ، وقد اختلفوا واتسعت صدورهم للخلاف .

الثانية عشرة : العناية بالمطالب الشرعية المتمثلة في المعروف ، والمناهي المتمثلة في المنكر

الثالثة عشرة : سعة الأفق ، سعة الأفق ، سعة الأفق : قالها ثلاثاً .

إنك تجد الأمم في الأزمات الكبرى العامة التي تجتاح الأمة كلها تتغير فيها التحالفات ، وتتفاوت الاهتمامات ، وذلك لأن صدمة الحدث وقوته غيرت تفكير الكثيرين ، وأجبرتهم إجباراً على النظر والتفكير ، واقتحمت مجالات ومدارات التأمل لديهم ، واضطرتهم إلى تغيير اهتماماتهم .

أفلا تغيّر هذه الأزمات التي تمر بنا ، وتكالب الأمم علينا من اهتماماتنا ، وتنسينا تنافرنا ولو إلى حين :

-لنصوّر خطر التصير

-قضية فلسطين وصراعنا مع اليهود .

-ما يدك بلاد الإسلام من حروب في كل مكان.

-انحرافات الشباب ، الأفلام ، المخدرات ، البث المباشر ، قراءء السوء (13)

-مشكلات المرأة .

فليكن مثل هذا حادياً لنا إلى وحدة الكلمة ونبذ الفرقة وتجاوز الخلاف .

الرابعة عشرة : ضرورة التناوب في القيام بفروض الكفايات :

-السياسة وتبصير الأمة بالخطر الذي يهددها .

-الفقه ، الوعظ ، الدعوة .

-التبرعات ومناصرة إخواننا المسلمين في كل مكان .

-التعليم والإعلام والتأليف إلى آخر ذلك .

الخامسة عشرة : (وقل لعبادي يقولوا التي هي أحسن إن الشيطان ينزغ بينهم

(؛ فلتخير الألفاظ الحسنة في ذكرك أخاك ؛ وانظر كيف أن (الشَّهْد) مدح

، (وقيء الزنابير) ذم لشيء واحد :

تقول شهداً إذا ما جنّت تمدحه

أو شئت ذمّاً فقل قيء الزنابير

مدحاً وذمّاً وما جاوزت قدرهما

والأمر قد يعتريه سوء تعبير

فقل (شهداً) في وصف جهد أخيك ؛ لأنه يقلل معك من الفساد والمنكر ، ولا

تقل (قيء الزنابير) لكون جهده مخالفاً لجهدك .

السادسة عشرة : حسن الظن : التمس لأخيك سبعين عذراً ، فإن لم تجد فقل :

لعل له عذراً لم أعرفه .

السابعة عشرة : دع الخلق للخلاق تسلم وتوَجَّر ؛ فانبذ الغيبة والنميمة والكلام في الناس ، لا تهْدِ حسناتك للآخرين بذكر مساوئهم في كل مجلس .

الثامنة عشرة : استحضر أنك في آخر الزمان .

التاسعة عشرة : عليك بالاحتياط والورع فيما يتعلّق بأمر الناس والجماعات ؛ فلأنّ تخطيء بحسن الظن خير من أن تخطيء بسوء الظن . ولأنّ تخطيء في العفو خير من أن تخطيء في العقوبة .

العشرون : أننا لن نفلح في جمع كلمة المسلمين ما لم نفلح في جمع كلمة الدعاة ولن نفلح في جمع كلمة الدعاة وطلبة العلم والمصلحين ما لم يكن هذا همّاً يؤرّقنا ويقلّنا ويملاً عقولنا ويجعل النوم لا يجد إلى عيوننا سبيلاً من الأحزان التي نعانيها من التفرّق والشتات والاختلاف والتطاحن والتنازع فيما بيننا .

هذه جمل أجملتها لك ، فخذ بأحسنها ، ولستُ معلّماً ، وإنما مذكر وناصح ، فما كان فيها من خير فنحن جميعاً أولى به . سلك الله بنا سبيل الرشد ووقانا سبل الغي . . أمين . وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين ، وصلى الله على محمد عبد الله ورسوله ، وعلى آله وصحبه أجمعين .

1- رواه مسلم

2 - الأنساء : ما ينساه القوم المترحلون من هنات المتاع ، وكان العرب إذا ترحلوا قالوا : انظروا أنسائكم ، يريدون هذا .

3- هذه العبارة أصلها المثل العربي السائر : (لأمر ما جدع قصير أنفه) .

حديث القمر ص12

4 - مجموع الفتاوى (173/24) .

- 5 - كشف الغطاء ص 47 .
- 6 - مجموع فتاوى شيخ الإسلام (80/30) .
- 7 - رئيس جمعية أهل الحديث المركزية (برمنجهام - بريطانيا) .
- 8 - بحوث ملتقى خادم الحرمين (المؤسسات الإسلامية في مجتمع الجاليات والأقليات ، نظرة مستقبلية ، المحور الأول (ص18) .
- 9 - مجموع الفتاوى : 95/4 .
- 10 - مجموع الفتاوى (117/19-118) .
- 11- مدخل إلى ترشيد العمل الإسلامي للدكتور صالح الصاوي . بتصرّف .
- 12- للشيخ سلمان العودة من شريط : (ولكن في التحريش بينهم) وقد استفدنا منه كثيراً في هذه المقالة .
- 13 - وهذا لدى المغتربين أكثر ، وستطرحه هذه النافذة في فصول لاحقة إن شاء الله .

=====

مفاهيم تهم الداعية المغترب

(الحلقة الثانية)

فلنتعاون فيما اختلفنا فيه

عبدالرزاق الكندي 1423/1/3

2002/03/17

مما لا يخفى أن التشردم الذي أصبح ظاهرة بين أهل الدعوة إلى الله وأبناء الصحوة الإسلامية ، أفراد وتنظيمات ومراكز جعل قاعدة (نتعاون فيما اتفقنا

عليه ويعذر بعضنا بعضاً فيما اختلفنا فيه) . مما يسوغ فيه الاختلاف . حلماً لرجال الإصلاح وحاملي راية لم الشمل وجمع الكلمة .
ولكن عند التأمل في النصوص والقواعد الشرعية وسيرة السلف الصالح نجد أنه يسعنا أكثر من هذه القاعدة فالخلافات التي تعصف بالصف الإسلامي على قسمين :

1- ما يسع الجميع أن يعمل كل بما يراه راجحاً ولا يكون العمل به مؤثراً على وحدة الصف فقد اختلف أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم ومن بعدهم في كثير من المسائل وعمل كل بما يراه راجحاً من غير إنكار بعد المناصحة وبيان كل وجهة نظره . مع الإبقاء على وحدة الصف والاتلاف وهذا أمر متقرر ، سبق ذكره في الحلقة الأولى .

2- ما لا يسع الجميع العمل كل بما يراه راجحاً حيث لو عمل كل بما يراه لتشتت الصف وتفرقت الكلمة وضعفت القوة وهذا القسم هو الذي تدل النصوص الشرعية وعمل السلف الصالح على وجوب النزول على رأي واحد من الناحية العملية مع احتفاظ كل بما يراه من الناحية العلمية حيث لا يجوز للإنسان أن يعتقد خلاف ما يراه صواباً شرعاً ولكن يسعه العمل بخلاف ما يراه ، بل قد يجب عليه تحقيقاً لمصلحة أعظم كاجتماع الكلمة ووحدة الصف (1)

وقد دلت النصوص الشرعية وفعل السلف على ذلك قال الله تعالى : (ولا تنازعوا فتفشلوا وتذهب ريحكم واصبروا إن الله مع الصابرين (2)

ففي الآية إشارة إلى أن عدم التنازع يلزم لتحقيقه الصبر على قبول ما لا يراه المرء راجحاً أو صواباً وهذا من أسرار ختم الآية بالوصية بالصبر وقد أشار إلى هذا المعنى القاسمي والطاهر بن عاشور عند تفسير هذه الآية (3)

وهذا هو أيضا مدلول التطاوع في وصية رسول الله صلى الله عليه وسلم لمعاذ بن جبل وأبي موسى حين بعثهما إلى اليمن فقال : " بشروا ولا تنفروا ويسروا ولا تعسروا ، وتطاوعا ولا تختلفا " (4)

ووجه الاستشهاد هنا قوله صلى الله عليه وسلم : " تطاوعا ولا تختلفا " ، فالأمر فيها واضح ، والنصيحة محددة ، وهي تعني أن الرسول صلى الله عليه وسلم يقدر . مسبقاً . أن مبررات الخلاف بين الاثنتين موجودة ، وأن تباين وجهات الرأي والتفكير والنظر واقعة لا محالة ، وإلا لما كان هناك معنى للنصيحة أصلاً .

ومن ثم ، فقد وجه النبي صلى الله عليه وسلم نصيحته إلى صاحبيه بالتطاوع ، ونهاهما عن الاختلاف ، والنهي . بطبيعة الحال . ليس متوجهاً إلى حقيقة الشيء ، وإنما هو متوجه إلى ناتجه ومآله ، بمعنى أنه لا يعني نهيهما عن أن يكون لكل منهما رأيه ، ووجهة نظره في القضية المطروحة ، لأن ذلك معناه إيقاف التفكير أصلاً ، وهو باطل واضح ، فيبقى أن أمره صلى الله عليه وسلم يعني ألا يؤدي ذلك التباين " الفكري " إلى افتراق (الموقف العملي) ، بمعنى آخر ، إذا كان من حق كل منهما أن يكون له رأيه وترجيحاته وموقفه نظرياً ، فإن من حق " واقع المسلمين " أن يتعامل مع رأي واحد، وموقف واحد عملياً .

ومن هنا كان مفتاح الحل لهذه الأمور المحتملة المحددة ، في النصيحة النبوية " تطاوعاً " بمعنى ألا يصرّ كل منهما على رأيه ، ويتعنّت فيه ، ويصعد الخلاف حوله ، وإنما يتساهل فيه ، ليقدّم وحدة " العمل " على " اختلاف " الرأي (5).

ومن الأدلة على تقرير هذا المعنى قوله صلى الله عليه وسلم : " إقرأوا القرآن ما ائتلفت عليه قلوبكم فإذا اختلفتم فقوموا " (6)

حيث أرشدهم إلى ترك القراءة مع ما فيها من الفضل وليس في الترك فضل إلا أن مصلحة الاجتماع وائتلاف القلوب ووحدة الصف جعلت الترك راجحاً .

وقد فطن أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم لهذا المعنى . العمل بالمرجوح مع وجود الراجح تحقيقاً لمبدأ الاجتماع . فقد روى أبو داود أن عثمان رضي الله عنه لما أتم الصلاة في منى أتم معه صحابة رسول الله صلى الله عليه وسلم مع عدم اقتناعهم بما فعل ولما سئل ابن مسعود كيف تتم أربعاً وأنت تنكر عليه قال : الخلاف شر (7)

ولا زال عمل السلف على هذا يقول شيخ الإسلام ابن تيميه : " ويستحب للرجل أن يقصد إلى تأليف القلوب بترك المستحبات لأن مصلحة التأليف في الدين أعظم من مصلحة فعلها . المستحبات . كما ترك النبي صلى الله عليه وسلم تغيير بناء البيت لما في إبقائه من تأليف القلوب " (8)

فإذا كان هذا لتأليف القلوب فهو من باب أولى وأوجب فيما إذا كان العمل بالراجح سيؤدي إلى تشتيت الصف وضعف القوة ولا زال الراسخون في العلم يقررون هذا المعنى يقول الشيخ ابن عثيمين رحمه الله في مسألة ثبوت شهر رمضان إن الناس فيه تبع للإمام وإن اختلفت مطالعهم جمعاً للكلمة وتوحيداً للصف, في حين يقرر في نفس الموضوع أن الراجح علمياً أن ثبوت الشهر يختلف باختلاف المطالع (9)

كما أن القاعدة عند العلماء أنه إذا تزاممت المصالح قدم الأعظم منهما (10) ولا شك أن مصلحة اجتماع الكلمة ووحدة الصف أعظم من العمل برأي مرجوح . فيما يسوغ فيه الاجتهاد .0

إن عدم فقه هذا المعنى هو الذي شرذم العمل الإسلامي حتى إنك لترى جماعات ومراكز تشتت جهودها وتفرقت راياتها وضعفت قوتها بسبب الموقف من قضية اجتهادية وكان يسعها أن تعمل معاً فتحقق النصر أو تعمل بأسبابه فمتى يدرك الدعاة والتجمعات الإسلامية هذا المعنى ناهيك عما يقتضيه فقه المرحلة (11) مما هو أوسع من العمل بهذا وأشمل .

اللهم ألهمنا رشدنا واهدنا سبل السلام وصلى الله على نبينا محمد وعلى آله وصحبه وسلم.(1) نظرات في منهج العمل الإسلامي (جعفر الشيخ إدريس ص:74)

(2) - الأنفال 46

(3) انظر محاسن التأويل 71/8 والتحرير والتتوير 32/10

(4) مسلم كتاب الجهاد و السير رقم [1733]

(5) انظر فقه الاختلاف (جمال سلطان ص: 22)

(6) البخاري / كتاب اعتصام بالكتاب والسنة / باب كراهية الاختلاف حديث رقم 7364

(7) أبو داود 1958 وصححه الألباني صحيح أبي داود 1726 وأصل الحديث في البخاري

(8) الفتاوى 405/22

(9) انظر الممتع شرح زاد المستنقع 320-322

(10) الموافقات 106-105/4

(11) وسيكون موضوع الحلقة الثالثة من مفاهيم تهم المغترب إن شاء الله تعالى .

=====

مفاهيم تهم الداعية المغترب

(الحلقة الثالثة)

فقه المرحلة

عبد الرزاق الكندي 1423/3/2

2002/05/14

الحمد لله وحده .. والصلاة والسلام على رسول الله .

أما بعد : فقد تحدثنا في الحلقتين الماضيتين عن وحدة الكلمة ، وعن مفهوم التعاون فيما اختلفنا فيه ، واليوم نواصل الحديث عن فقه المرحلة .

فقه المرحلة

معنى المصطلح :

إن مصطلح فقه المرحلة ليس بدعاً من القول فالمراد بالفقه الفهم والفطنة لغة ، والفهم لأحكام الشرع العلمية والعملية وهو المراد بالفقه في النصوص الشرعية .

وأما المرحلة فأصلها المسافة التي يقطعها الراحل - المسافر - بالإبل المحملة في يوم وليلة ، ومعلوم أن ذلك يختلف باختلاف طبيعة المكان الذي يسير فيه فالمسافة التي يقطعها في السهل غير التي يقطعها في الجبال والهضاب - بنفس الزمن - كما أن لكل مرحلة ركوبها وفي صحيح مسلم أن رسول الله

صلواته عليه وسلم حين دفع من عرفات كان يسير العنق -والعنق المشي برفق- فإذا وجد فجوة نص- أي سار سيراً شديداً-(1) والمراد بالمرحلة في المصطلح طبيعة الوضع الذي يعيشه الداعية في زمان أو مكان ما .
شرعية المصطلح :-

من المعلوم أن الدعاة إلى الله يقطعون المراحل المختلفة وكل مرحلة تحتاج إلى فقه خاص في حاجياتها وترتيب أولوياتها وطريقة السير ووسائله فلا بد من إدراك أن ما لا يجوز في مرحلة قد يجوز في أخرى والعكس .

وقد دلت النصوص الشرعية على فقه المرحلة - أي أنّ لكل مرحلة وضعاً خاصاً منح الشارع المكلف فيه مرونة في التعامل معه- فمن ذلك ما رواه أحمد والترمذي وأبو داود أن رسول الله صلى الله عليه وسلم: نهى أن تقطع الأيدي في الغزاة (2). وقد كتب عمر-رضي الله عنه- إلى الناس أن لا يجلدن أمير جيش ولاسرية رجلاً من المسلمين حداً وهو غازٍ، حتى يقطع الدرب قافلاً، لئلا تلحقه حمية الشيطان فيلحق بالكفار(3). ومع أن القطع من الحدود التي لا يتساهل الشارع في إقامتها لكن الظرف الذي تعيشه الجماعة المسلمة في الحرب فيه من الإشكالية ما جعل تأخير إقامة الحد خشية الفتنة واللاحق بالعدو أمراً مشروعاً، فأعطى الشارع المحارب حصانة فترة الحرب حتى تنتهي ويرجع إلى دار الاسلام0

ومما يدل على شرعية المصطلح أن النبي صلى الله عليه وسلم لما رأى أبا دجانة يختال في مشيته بين الصفين يوم أحد قال إنها مشية يبغضها الله إلا في مثل هذا الموضع(4) ، وهذا يدل على تقدير النبي صلى الله عليه وسلم لحساسية الموقف وأن للظروف الخاصة فقهها الخاص، وفي قصة قتل كعب

بن الأشرف دلالة أخرى على شرعية المصطلح فقد روى البخاري ومسلم إن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : من لكعب بن الأشرف فإنه آذى الله ورسوله ، فقام محمد بن مسلمة فقال : يا رسول الله أتحب أن أقتله ؟ قال : نعم قال : فأذن لي أن أقول شيئاً، قال : قل

(5).قال الحافظ ابن حجر : وقد ظهر من سياق ابن سعد للقصة أنهم استأذنوا أن يشكوا منه - أي من النبي - ويعيبوا رأيه ولهذا جاء في روايته أن محمد بن مسلمة قال لكعب : " كان قدوم هذا الرجل علينا من البلاء , حاربنا العرب ورمتنا عن قوس واحدة " (6) ففي هذا الحديث دلالة واضحة على المرونة التي منحها الشارع الحكيم للمكلف عند التحرك الميداني, وقد سئل الشيخ ابن عثيمين - رحمه الله - أهي رخصة لمحمد بن مسلمة أم للمسلمين عامة ؟ فأجاب بل هي رخصة لكل من يستطيع أن يحقق للإسلام مصلحة عظيمة (7). ومن الأدلة إقرار النبي صلى الله عليه وسلم لسلوك علي والزبير والمقداد - رضي الله عنهم - مع المرأة التي حملت كتاب حاطب بن أبي بلتعة - رضي الله عنه - إلى المشركين ، حيث هددوها تهديداً جازماً بتجريدتها من ملابسها إذا لم تخرج الكتاب (8), مع أن ذلك كان بعد فرض الحجاب, والأصل أن أعراض

المسلمين مصونة بأصل الشرع ولكن الموقف يتيح التحرك بمساحة أوسع والأدلة على شرعية فقه المرحلة كثيرة والمقال إشارات للداعية المغترب .

العمل بفقه المرحلة :

إذا تقرر شرعية المصطلح أدرك الداعية في أرض الغربية وغيرها أن الشارع الحكيم يمنحه من المرونة في العمل الميداني ما يجعله يقطع المراحل على

بصيرة دون مصادمة للسنن الكونية أو الشرعية مدركاً الحرب الشرسة الدائرة على الإسلام بكل مذاهبه وتياراته(9).

فمثلاً من فقه المرحلة- للداعية المغترب- ألا يستعدي الفرق والمذاهب المخالفة لأهل السنة في جزئيات أو كلييات بل ولا يستعدي بعض الملل الكفرية التي تجمعها بها مصالح مشتركة في مواجهة من هو أكفر منها - وهذا لا يعني إقرارها, بل تُربى الأجيال على الطريق القويم والصراط المستقيم وعدم الخلط بين تحقيق مبدأ الولاء والبراء ومراعاة الحال زماناً ومكاناً ودرء المفسد الكبرى, وبينهما خيطٌ رفيع يوفق إليه من سلمت فطرته وفقه دينه, وإنما أعني عدم الاستفزاز والمواجهة- فهذا شيخ الإسلام سكت عن أهل البدع زمن حرب التتار وهو من هو غيرة على الإسلام والمسلمين, بل هذا القرآن الكريم يقر فرح المؤمنين بانتصار الروم على الفرس ويسميه نصر الله كما في سورة الروم(10)

ومن فقه المرحلة - للداعية المغترب- الاستفادة من القوانين الجاهلية لحماية الدعوة فقد استفاد من حماية عمه أبي طالب له, ودخل في جوار المطعم بن عدي وهو كافر,

ومن فقه المرحلة أيضاً- في بعض الظروف- قبول قيادة الناصحين للإسلام وإن كانوا على بدعه- ما لم تكن مكفرة- وقد قاتل كثير من السلف تحت قيادة من كان معروفاً ببدعة, وهذا يختلف باختلاف المرحلة التي يعيشها الداعية, فما يسعه في مرحلة قد لا يسع غيره .

وإدراك فقه المرحلة يذهب العتب بين الدعاة أفراداً وجماعات, ويُوجد التعاذر والتغافر.

ولا يُشكل على ما تقرر أن الدين قد اكتمل، فإن فقه المرحلة من كمال الدين
وتمام النعمة.

الكلمة لمن :

إن المرونة التي منحها الشارع الحكيم للداعية عند التحرك الميداني ليست
مرسلة لكل من أنس من نفسه اشتغالاً بالدعوة إلى الله فالأمر بالغ الخطورة،
حيث إن فيه موازنة وفقه، وفيه حلال وحرام وليس حكماً واحداً على حال ثابتة،
فالكلمة فيه لأهل العلم المدركين طبيعة التحرك الميداني .

وأخيراً :

وأنت في أرض الغربية اعلم أنه قد سبقك إلى الميدان كثير من الدعاة
والمصلحين أسسوا المراكز الإسلامية وقعدوا للعمل الدعوي، منهم من هو من
أهل فقه المرحلة فاجتهد أن تبني فوق بناء من سبق.

أسأل الله أن يلهمنا جميعاً الرشد والسداد

والله يرعانا ويرعاك

وإلى لقاء قادم بإذن الله تعالى .

(1) - صحيح مسلم كتاب الحج باب 47/حديث رقم 283

(2) - أحمد حديث 1969 وأبو داود كتاب الحدود 441/2 والترمذي حديث

رقم 1450 والحديث وإن كان فيه مقال فإن إجماع الصحابة على ذلك يقويه

وقد نقل إجماعهم ابن قدامة في المغني 173/13

(3) - عبد الرزاق في المصنف 197/5

(4) - الطبراني 109/6

- (5) - البخاري كتاب المغازي /باب قتل محمد بن مسلمة ,ومسلم كتاب
الجهاد والسير باب قتل كعب بن الاشرف حديث رقم 1801
- (6) - انظر فتح الباري 338/7
- (7) - راجع شرح الشيخ أبو عثيمين-رحمه الله-لصحيح مسلم في كتاب
الجهاد والسير/باب قتل كعب بن الاشرف
- (8) - البخاري/كتاب المغازي-باب غزوة الفتح وما بعث به حاطب بن أبي
بلتعة حيث رقم 42743
- (9) - عدا تلك المذاهب الباطنية التي تعد طابوراً خامساً لأعداء الله,
كالقاديانية والبهائية ونحوها .
- (10) - الآيات 1-5 من سورة الروم .

حکم السفر والإقامة في بلاد الكفار

خير الدين مبارك 1423/2/17

2002/04/30

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على المبعوث رحمة للعالمين نبينا
محمد وعلى آله الطيبين الطاهرين ومن تبعهم بإحسان إلى يوم الدين ... أما
بعد :

فقد اضطر المسلمون في العقود الماضية إلى السفر إلى بلاد الكفار والإقامة
فيها لأسباب كثيرة يرجع معظمها إلى ما تعيشه بلاد المسلمين من بعد عن
الدين وضعف اقتصادي وتخبط في السياسة وأحياناً أخرى -وهي قاصمة
الظهر - ما يبتلئ به المسلمون من فتن وحروب داخلية واضطهاد من

حكومات علمانية مستتبدة - و الله المستعان - ولهذا كله وجب تجلية حكم السفر والإقامة في ديار الكفر ، وننبه إلى أنه ليس المقصود هنا الكلام في كل جزئيات هذا الموضوع وإنما المراد وضع قواعد وأطر يبني عليها المسلم أحكام هذه المسألة . والكلام في هذا المقام في مسألتين :

الأولى : السفر إلى بلاد الكفار .

الثانية : الإقامة في بلاد الكفار .

المسألة الأولى : حكم السفر إلى بلاد الكفار .

السفر إلى بلاد الكفار جائز بشروط :-

1- أن يكون السفر إما لغرض مشروع أو مباح (شرح ثلاثة الأصول لابن عثيمين 131)

مثال المشروع : الدعوة إلى الله وتعليم المسلمين هناك .

مثال المباح : التجارة والعلاج ونحو ذلك .

2- القدرة على إظهار الدين وعدم موالاته المشركين . فقد أجمع المسلمون على أن من لم يستطع إظهار دينه هناك حرم عليه السفر [تفسير المنار (281/3) ولا فرق في ذلك بين المدة الطويلة والقصيرة .] مجلة البحوث العدد (25) ص (210)

3- أن يكون عنده دين يمنعه من الشهوات (شرح ثلاثة الأصول لابن عثيمين 131) .

المسألة الثانية : الإقامة في بلاد الكفار .

و هذه أخطر من سابقتها و أعظم تأثيرا في إفساد دين المسلم وعقيدته وسلوكه ، كما أن نشأة أهله وأبنائه بين الكفار مما يدفعهم إلى تقليدهم والتأثر بعباداتهم وأخلاقهم ، الأمر الذي يثمر موالاتهم ومودتهم .

وهذه المسألة على أقسام :

الأول : المضطر إلى الإقامة فيها كالمضطهدين من المسلمين في ديارهم الممنوعين من إظهار دينهم فيها ولا يستطيعون حماية أعراضهم وأموالهم والمحافظة على أديانهم فيها ، فهؤلاء يجوز لهم الإقامة في ديار الكفر إذا لم يجدوا في بلاد المسلمين مأوى لهم وكانوا يستطيعون إظهار دينهم وممارسة شعائر الإسلام بحرية . (الأحكام السياسية للأقليات المسلمة ص 69) .

الثاني : من ليس مضطرا للإقامة في ديار الكفار ولكنه يستطيع إظهار دينه ولا يجد معارضة لذلك ، فهذا جمهور العلماء على أنه يجوز له البقاء فيها مادام يستطيع إظهار دينه .

الثالث : من تكون إقامته في بلاد الكفار فيها مصلحة للمسلمين كتعليمهم أمور دينهم أو يكون له مدخل في تحصيل مصالح للمسلمين أو دفع الشر عنهم فهذا إقامته هناك مستحبة على أقل الأحوال .

الرابع : من لا يكون قادرا على إظهار شعائر دينه فهذا يحرم عليه البقاء فيها بالإجماع كما سبق .

•مسألة : هل يجب على من أسلم من الكفار أن يهاجر إلى بلاد الإسلام ؟
في هذا تفصيل على النحو الآتي :

أولا : من تجب عليه الهجرة وهو من يقدر عليها ولا يمكنه إظهار دينه كالصلوات ونحوها ، قال تعالى (إن الذين توفاهم الملائكة ظالمي أنفسهم

قالوا فيم كنتم . قالوا كنا مستضعفين في الأرض . قالوا ألم تكن أرض الله واسعة فتهاجروا فيها ، فأولئك مأواهم جهنم وساءت مصيرا (وهذا وعيد شديد يدل على الوجوب ولأن ما لا يتم الواجب إلا به فهو واجب ، و إقامة الدين في هذه الحال لا تتم إلا بالهجرة فتكون الهجرة واجبة .

ثانيا : من لاتجب عليه الهجرة وهو من يعجز عنها لمرض أو إكراه أو ضعف ، قال تعالى (إلا المستضعفين من الرجال والنساء والولدان لا يستطيعون حيلة ولا يهتدون سبيلا فأولئك عسى الله أن يعفو عنهم وكان الله عفوا غفورا) .

ثالثا : من تستحب في حقه ولا تجب عليه ، وهو من يقدر على الهجرة ولكنه يستطيع إظهار دينه ، فهذا تستحب له الهجرة ليتمكن من جهاد الكفار ، وتكثير المسلمين ومعونتهم ، ويتخلص من تكثير الكفار ومخالطتهم ورؤية المنكر بينهم ، وقد كان العباس - رضي الله عنه - وهو عم النبي صلى الله عليه وسلم مقيما بمكة مع إسلامه (المغنى (149/13) بتصرف) .

الحكم التي شرعت لأجلها الهجرة :-

لقد شرعت الهجرة لثلاث حكم ، اثنتان تتعلقان بالأفراد والثالثة بالجماعة .
فأما اللتان تتعلقان بالأفراد فهما :

- 1- ألا يبقى المسلم في بلد ذليلا مضطهدا في دينه وحرية الشخصية .
 - 2- تلقي الدين والتفقه فيه . فمن كان في بلد ليس فيه من أهل العلم من يعرف أحكام الدين وجب عليه أن يهاجر إلى حيث يتلقى الدين والعلم .
- و أما الثالثة المتعلقة بجماعة المسلمين : فهو أنه يجب على المسلمين أن تكون لهم جماعة أو دولة قوية تنشر دعوة الإسلام و تقيم أحكامه وحدوده و تحمي بيضته .

فإذا كانت هذه الجماعة أو الدولة ضعيفة يخشى عليها من إغارة الأعداء وجب على المسلمين حينما كانوا أن يشدوا أزرها حتى تقوى ونقوم بما يجب عليها ، فإذا توقف ذلك على هجرة البعيد وجب عليه ذلك و إلا كان راضيا بضعفها معينا لأعداء الإسلام على إبطال دعوته وخفض كلمته .[تفسير المنار (361/5-362) بتصرف) . والله تعالى أعلم
وصلى الله وسلم وبارك على نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين .

=====

أمور تنبغي مراعاتها في دعوة غير المسلمين

د. عبدالله الاهدل 1423/12/22

2002/03/06

الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله وعلى آله وصحبه وسلم أما بعد :
فهذه إشارات أردت بيانها لإخواني الدعاة في دعوتهم غير المسلمين؛ تنير لهم الطريقة وتوضح لهم السبيل ، وليس لي فيها إلا الجمع والتأليف.
أرجو أن ينتفع بها الدعاة ويزدادوا بها بصيرة ليكون لدعوتهم أثرها المحمود وثمارها المرجوة .

•أولاً : العناية بالتوحيد :

التوحيد أول دعوة الرسل قال الله تعالى (وما أرسلنا من قبلك من رسول إلا نوحي إليه أنه لا إله إلا أنا فاعبدون) (الأنبياء/25) وقال تعالى (ولقد بعثنا في كل أمة رسولاً أن اعبدوا الله واجتنبوا الطاغوت) (النحل/36) وقال: النبي صلى الله عليه وسلم لمعاذ بن جبل لما بعثه لليمن - إنك تقدم على قوم أهل كتاب فليكن أول ما تدعوهم إليه أن يوحدوا الله(1)).

لقد صرّح كثير ممن أسلم بأن من أهم الأشياء التي جذبته للإسلام وكانت سبباً في هدايته التوحيد الذي جاء به الإسلام وما فيه من إفراد الله تعالى بالعبادة والخضوع له وحده فقط دون غيره ، سواء كان نبياً أو ملكاً أو غير ذلك ، وذلك أن التوحيد هو مقتضى الفطرة والعقل .

فينبغي على الدعاة أن يعلموهم أنفسهم هذا التوحيد ويعملوا به، ويبينوه للناس في دعوتهم ويبينوا لهم مفسدات ذلك وأثره على نفسية الإنسان وسلوكه .

قال تعالى : (ضرب الله مثلاً رجلاً فيه شركاء متشاكسون ورجلاً سلماً لرجل هل يستويان مثلاً الحمد لله بل أكثرهم لا يعلمون) (الزمر/29)

وعلى الداعي أن يسلك في بيان هذا الأصل العظيم أقرب الطرق وأسهلها ويستعين في ذلك بالأدلة القرآنية والأمثال المحسوسة والمعقولة ، وفي القرآن من ذلك شيء كثير بينه العلماء ؛ من ذلك ما في قوله تعالى (أم خلقوا من غير شيء أم هم الخالقون أم خلقوا السموات والأرض بل لا يوقنون) (الطور/36.35)

وقوله تعالى (لو كان فيهما آلهة إلا الله لفسدتا فسبحان الله رب العرش عما يصفون) إلى غير ذلك من الآيات التي اشتملت على أعظم وأصح الأدلة العقلية والبراهين الحسية .

ثانياً : بيان ما يتصف به الخالق من صفات الكمال وماله من أسماء الجمال والجلال .

قال تعالى (ولله المثل الأعلى وهو العزيز الحكيم) (النحل/60) وقال تبارك وتعالى (ولله الأسماء الحسنى فادعوه بها) (وذروا الذين يلحدون في أسمائه سيجزون ما كانوا يعملون) (الأعراف/180)

إن الغربيين وغيرهم من الكفار تشوهت عندهم صورة الرب سبحانه وتعالى بسبب ما ورثوه من ثقافات ، فمن إنجيلية وتوراتية محرفة وإغريقية يونانية وثنية وآخرها مادية ملحدة ، لذلك كان من أهم الأشياء بيان هذا الأصل لأنه أصل التوحيد والعبادة ، والله تبارك وتعالى قد فطر الخلق على محبة الكمال والجمال ، فإذا بين لهم صفات الرب عز وجل وأنه الخالق البارئ المصور الرحمن الرحيم ، الذي رحمته وسعت كل شيء الحكيم في خلقه وشرعه العلي العظيم ، مباين لخلقهم ، " ليس كمثله شيء وهو السميع البصير " الرقيب الشهيد ، المحيط بخلقهم لا يعزب عنه شيء من ذرات الكون " وعنده مفاتيح الغيب لا يعلمها إلا هو ويعلم ما في البر والبحر وما تسقط من ورقة إلا يعلمها ولا حبة في ظلمات الأرض ولا رطب ولا يابس إلا في كتاب مبين " (الأنعام/59) ، أحبوه وعظموه ، وتيقنوا استحقاقه للعبادة دون ما سواه ، وعلموا أن من كان هذا وصفه امتنع أن يخلق الخلق عبثاً لغير حكمة ، بل إنما خلقهم لحكم عظيمة وغاية حميدة ، وهي عبادته وحده لا شريك له قال تعالى: (وما خلقت الجن والإنس إلا ليعبدون ما أريد منهم من رزق وما أريد أن يطعمون إن الله هو الرزاق ذو القوى المتين) .

ثالثاً : اليوم الآخر .

إن كثيراً من الغربيين لا يؤمنون بالبعث والنشور ولا أن الناس محاسبون ، بل هم كما قال تعالى حكاية عن أسلافهم المشركين أنهم قالوا (إن هي إلا حياتنا الدنيا وما نحن بمبعوثين) (الأنعام /29) والإيمان باليوم الآخر أصل من أصول الإيمان قال الله تعالى (ليس البر أن تولوا وجوهكم قبل المشرق والمغرب ولكن البر من آمن بالله واليوم الآخر ..) (البقرة /177) وفي حديث

جبريل الطويل أن النبي صلى الله عليه وسلم قال (الإيمان أن تؤمن بالله وملائكته وكتبه ورسله والبعث بعد الموت والقدر خيره وشره (2)) فعلى الداعية أن يبين لهم في دعوته أهمية الإيمان بهذا الأصل وأنه سبب السعادة في الدنيا والفوز في الآخرة مستعينا في ذلك بالأدلة النقلية والعقلية ومبيناً أن الإيمان باليوم الآخر هو مقتضى العقل ومقتضى حكمة الله تبارك وتعالى ، قال تعالى (أفحسبتم أنما خلقناكم عبثاً وأنكم إلينا لا ترجعون * فتعالى الله الملك الحق لا إله إلا هو رب العرش الكريم) (المؤمنون / 115-116) .

رابعا : القرآن الكريم .

إن القرآن الكريم هو كلام رب العالمين وهو معجزة نبينا محمد صلى الله عليه وسلم ، ففي الصحيحين من حديث أبي هريرة رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم قال (ما من نبي إلا أعطي من الآيات ما مثله آمن عليه البشر وإنما كان الذي أوتيته وحياً أوحاه الله إلي ، فأرجو أني أكثرهم تابعا يوم القيامة). وقد وصف الله كتابه بقوله (و إنه لكتاب عزيز لا يأتيه الباطل من بين يديه ولا من خلفه تنزيل من حكيم حميد) (فصلت / 41-42). وسماه نورا فقال جل شأنه (يا أيها الناس قد جاءكم برهان من ربكم ، وأنزلنا إليكم نورا مبيناً) (النساء / 174) وقد أبدى كثير من الغربيين تأثراً واهتماماً بهذا الكتاب ولذلك ينبغي على الدعاة أن يقربوه لهم ويبينوا لهم معانيه حتى يعرف هؤلاء حقيقة الإسلام والإيمان من أصل هذا الدين وهو القرآن الكريم ، ويجب على الهيئات والمؤسسات والدول والحكومات أن تسعى في تحقيق هذا بتهيئة ترجمة معاني القرآن بشتى اللغات حتى ينتشر هذا النور بين الناس ويظهر الحق ويكبت الباطل ، وينبغي على الداعية أن يختار من الترجمات أصحها وأقربها

لمن يدعو ، فإنه يوجد من ترجمات القرآن ما فيه من الضلال والباطل الشيء الكثير كترجمات الصوفية والرافضة والقاديانية ، وعليه أن ينبه من يدعوهم إلى الترجمات الصحيحة الموثوق بها .

(1) متفق عليه

(2) رواه مسلم

=====

حكم تجنّس المسلم بجنسيّة دولة غير إسلاميّة

خيرالدين مبارك 1423/11/26

2002/02/09

الحمد لله ، والصلاة والسلام على رسول الله .

الجنسيّة مصطلح سياسي جديد يرجع تاريخه إلى قيام الدولة بمفهومها الحديث ، أي بعد الثورة الفرنسيّة ، ولذلك لا وجود لهذا المصطلح عند فقهاء الإسلام . وأما الجنسيّة في الإسلام فإنها قائمة على أساس الدار ، فأهل دار الإسلام لهم جنسيّة واحدة ، وأهل دار الحرب لهم جنسيّة واحدة .

والمراد بدار الإسلام : الدار التي نزلها المسلمون وجرت عليها أحكام الإسلام وأما دار الحرب : فهي الأرض التي لا تقام فيها شريعة الله ولا تظهر فيها ، وإنما تقام فيه أحكام الكفر (1).

معنى الجنسيّة :

لغة : الجنسيّة مشتقة من الجنس ، وهو الضرب من كل شيء ، يقال : هذا يجانس هذا أي يشاكله .

وفي الاصطلاح (القانون) : الجنسية رابطة سياسية وقانونية بين الشخص ودولة معينة تجعله عضواً فيها وتفيد انتماءه إليها ، وتجعله في حالة تبعية سياسية لها (2) . فجميع الأفراد الذين ينتمون إلى الجنسية الواحدة يتمتعون بالحقوق والواجبات على السواء .

الآثار المترتبة على التجنس :

أولاً : الحقوق ؛ ومنها ما يلي :

1-ثبوت حقوق المواطن العادي .

2-الحصول على الإقامة الدائمة لتلك الدولة .

3-له أن يتولى الوظائف العامة في تلك الدولة من قضاء أو مناصب عسكرية أو مدنية ونحوها .

4-يتمتع بالحماية الدبلوماسية لشخصه وأمواله في حالة وجوده في دولة أجنبية .

ثانياً : الواجبات ، وأهمها :

1-التحاكم إلى قوانين تلك الدولة في كل شؤونه (المالية والاجتماعية والسياسية)

2-المشاركة في بناء تلك الدولة بكل مواهبه وقدراته .

3-الدفاع عن هذا البلد ومصالحه وتنفيذ أغراضه . بما في ذلك الخدمة في الجيش وغير ذلك .

الحكم الشرعي للتجنس :

من خلال ما سبق في تعريف الجنسية وما يترتب عليها من آثار يمكن أن نصل إلى النقاط التالية .

1- أن الأصل في التجنّس التحريم لأن فيه تعاهداً بقبول التحاكم إلى القوانين الوضعية المضادة لأحكام الشريعة ، وقد قال تعالى : [فلا وربك لا يؤمنون حتى يحكموك فيما شجر بينهم ثم لا يجدوا في أنفسهم حرجاً مما قضيت ويسلموا تسليماً] . ، وقد يكون الرضى بالجنسيات الكافرة والتفاخر بها والاعتزاز بالانتماء لها وتفضيلها على الجنسية الإسلامية كفراً وردة عن الإسلام (3) . ولأن من واجبات التجنّس الدفاع عن الدولة الكافرة ومصالحها ، وإن كان المحارب لها مسلماً وهذا من أعظم صور الموالاة للكفار ، قال تعالى : [يا أيها الذين آمنوا لا تتخذوا اليهود والنصارى أولياء ، بعضهم أولياء بعض ، ومن يتولّهم منكم فإنه منهم إن الله لا يهدي القوم الظالمين] .

2- البلاد الإسلامية التي احتلها المستعمر وصار المسلمون فيها أقلّة كما كان الحال في الاتحاد السوفييتي سابقاً ويوغسلافيا ، فهؤلاء يجوز لهم التجنّس بجنسية تلك البلاد، لأنها بلادهم أصالة ، فهم أحق بها من الكفار ، ولأن ظهور الكفار حادث عارض وقد يزول ولو بعد حين ، ولحفظ حقوقهم وأموالهم ، لأن من لا جنسية له لا حق له في تلك المجتمعات (4) .

3- من يكون مضطهداً في بلده مهدداً في دينه أو نفسه أو أهله ولا يجد ملجأ إلا في الدول الكافرة فهذا إما أن يكون قادراً على تحصيل حقوقه دون تجنّس فالواجب عليه الاحتفاظ بجنسيته المسلمة ، وإما ألا يكون قادراً على تحصيل حقوقه إلا بالتجنّس كمن يمنع من أوراقه الأصلية ، فهذا يجوز له التجنّس بالجنسية الكافرة إن لم يجد غيرها حتى يحفظ نفسه وأهله ، فتلك ضرورة تقدر بقدرها ، وقد علم أنه يباح من المحظور بقدر ما يدفع الاضطرار ، قال تعالى : وقد فصل لكم ما حرم عليكم إلا ما اضطررتم إليه . والله تعالى أعلم .

(1) - انظر : الأحكام السياسيّة للأقليات المسلمة لسليمان محمد توبوليّاك (15،17) .

(2) - المراجع السابق (76-77) ،

(3) - الأحكام السياسية للأقليات المسلمة (81) .، بحوث في قضايا فقهيّة معاصرة محمد تقي العثماني ص (321)

(4) - الأحكام السياسية (مرجع سابق) ص 83 .

=====

فقه الاغتراب

لا يزال العمل الإسلامي في بلاد الاغتراب يجري على نسق ما عليه العمل في الأقطار الإسلامية، مع شيء يسير من التعديل والتطوير والتغيير. وهذا ما ضيّع وضيّع على الساحة الإسلامية فرصاً عالمية، وحجماً كبيراً ونوعياً من الطاقات والإمكانات، لو أمكن توظيفها وتسخيرها ضمن إطار المشروع الإسلامي، على المستوى القطري والعالمي، بحقق الكثير من الفوائد، ولقفز بمستوى الأداء الإسلامي قفزات كبيرة إلى الأمام.

وإذا كانت المشكلة أن كثيراً من الطاقات ذاتها لا تزال معطلة في البلاد الأم (ودار الإسلام) فمن الطبيعي أن تكون معطلة أكثر في الخارج أي في (دار الحرب).

غيبة فقه التسخير:

وإن السبب الأساسي الذي تعود إليه ظاهرة تعطل الطاقات والإمكانات سواء في الحضر أو السفر، وسواء في العالم الإسلامي أو العالم الأجنبي، يعود إلى غياب فقه التسخير غياباً شبه كلي.

إن الإمام بفقهِ التسخير، وعلم توظيف الأوقات والطاقات والمؤهلات - حيث وجدت - في إطار المصلحة الإسلامية العليا، وفي خدمة الأهداف الإسلامية القريبة والبعيدة، من شأنه أن يدفع بالعمل أشواطاً إلى الأمام، ويرتقي به درجات إلى الأعلى.

فالله سبحانه وتعالى سخر للإنسان كل شيء، والإنسان مطلوب منه بالتالي أن يسخر كل شيء في سبيل الله، بحيث يتحقق كمال الشكر، وتمام الأجر، ومناط التوفيق والنصر...

- فهناك موجبات شرعية تتعلق بتسخير الفرص والمناسبات.

- وهناك موجبات شرعية تتعلق بتسخير الأوقات.

- وهناك موجبات شرعية تتعلق بتسخير العلوم والمبتكرات: (الحكمة ضالة المسلم أتى وجدها التقطها) (من تعلم لغة قوم أمن مكرهم)، واللغة هنا قد تكون علوماً وفنوناً ومبتكرات ومخترعات وصناعات... الخ.

- وهناك موجبات شرعية تتعلق بتسخير المؤهلات والاختصاصات.

والمشروع الإسلامي إن كان بحاجة إلى علماء في الشريعة، فإنه بحاجة كذلك إلى علماء في السياسة، والاقتصاد، والإدارة، والبرمجة، والإعلام، إلى ما لا نهاية من علوم ومعارف.

وإذا كانت الحركة الإسلامية حريصة على أن تكون في مستوى العصر، فإنه عليها أن تدرك أنها تعيش في عصر الاختصاصات، واختصاص الاختصاصات، وفي كل جانب من الجوانب. وجريمة نكراء ترتكبها الحركة، حينما تكون عندها هذه الاختصاصات - وهي موجودة - ثم هي لا تلتفت

إليها، ولا تعمل على توظيفها وتسخيرها بشكل شامل وكلّي في دائرة العمل الإسلامي.

طبيعة بلاد الاغتراب:

إن بلاد الاغتراب - كائناً ما كانت - تختزن من العلوم والطاقات والمعارف والخبرات ما لا يتسع المقام لإحصائه وحصره.

والمغتربون سواء انتقلوا إلى بلاد الاغتراب للدراسة، أو العمل، فإنهم ظلّوا على التزامهم لله ورسوله وعهدهم للدعوة، بإمكانهم أن يقدّموا لإسلامهم خدمات نوعية لا يمكن أن تتاح لأولئك الذين يعملون في الداخل، وإن كان الجميع على ثغور الإسلام، والفريقان لا غنى لأحدهما عن الآخر.

إن التلاحق مع الآخرين، والاستفادة من خبراتهم وعلومهم، والتعرّف إلى الطرق والأساليب المعتمدة عندهم في التخطيط والتنظيم والتأهيل، وهي علوم تجريدية، من الممكن أسلمتها ووضعها في خدمة الإسلام، مما يختصر الأوقات المهدورة، ويحرّك الطاقات المعطلّة والعناصر الجامدة أو المجمّدة.

إن الأمثلة على ذلك كثيرة، وأكثر من أن تحصى، وفي كل مجال، مما يتّسع المجال لتناولها في هذه العجالة..

ومن طبيعة بلاد الاغتراب تنوّع الناس فيها لغة، وقومية، وذهنية، وطباعاً، وأمزجة، وعادات، وتقاليد. مما يثري التجربة ويعطيها بعداً عالمياً، ومما يُكسب الأخ الداعية خبرة لا يمكن أن تتاح له فيما لو بقي في بلده، وبين من يشابهونه ويشابههم في كل شيء، ومما يجعله واقعي التصرف، منظمّ الفكر والتصرف، منطقي التحليل والدراسة والتقويم..

فقه العمل الإسلامي في بلاد الاغتراب:

لا بد للعمل الإسلامي في بلاد الاغتراب من فقه يختلف - في القضايا الاجتهادية - والتي تقع ضمن دائرة المتغير لا الثابت، عن فقه العمل في العالم الإسلامي.. وعلى قاعدة قول الرسول e: "أمرت أن أخطب الناس على قدر عقولهم"، لا بد وأن يكون الأداء والخطاب الإسلامي في مستوى عقول الناس، سواء كانوا مسلمين وافرين، أو مسلمين أجانب، أو أجانب غير مسلمين.

1- إن الأداء والخطاب الإسلامي مع المسلمين الوافرين من البلاد الإسلامية، يختلف أسلوباً وبعداً وهدفاً عن غيره، وله خصوصيته وخصائصه. والهدف المحوري مع هذا الفريق يجب أن يتمحور حول دفعهم إلى الالتزام الإسلامي، وإلى التعاون وعدم التفرق والانقسام، إلى أن يعطوا الأجانب صورة مشرفة عن الإسلام. إضافة إلى تهيئتهم وتحضيرهم ليكونوا بعد عودتهم إلى أقطارهم جنوداً ومساندين للعمل الإسلامي..

2- أما الخطاب والأداء الإسلامي مع المسلمين الأجانب، فيجب أن يتمحور حول تأصيل معرفتهم بالإسلام والالتزام به، والاستفادة من آرائهم وتصوراتهم ومقترحاتهم في العمل للإسلام والدعوة إليه. ويمكن للحركة أن تستفيد كثيراً من زوايا التفكير التي لدى هؤلاء، والتي تختلف بشكل كبير عن زوايا التفكير عندنا.

3- أما الأداء والخطاب الإسلامي مع غير المسلمين، فيجب أن يختلف بشكل جذري عما هو مع المسلمين. إن مادة الخطاب يجب أن تلامس عمق المشاكل التي يعيشون، وتحرك العقول والمشاعر في الاتجاه الصحيح، والفطري، والذي هم عنه غافلون.

ويجب أن ندرك أن الناس في بلاد الاغتراب في ضياع وفراغ روحي، وقلق ويأس نفسي وسريعي التجاوب مع من يحرك عواطفهم، ويستثير انتابهم، ويشدهم إلى ما يبعث في نفوسهم الطمأنينة، وإلى ما يبلسم جراحاتهم النفسية العميقة.

وهذا ما يجعل الدعوة في بلاد الغتراب سفراء للإسلام، فإما أن يحسنوا السفارة، وإما أن يسيئوا إليها، وإما أن يكونوا أداة اجتذاب للإسلام أو أداة تنفير، وفتنة للذين كفروا..

وهنا يأتي دور الدعوة بلسان الحال، ومن خلال المعاملة، وليس فقط من خلال لسان المقال والدعوة الفطرية إلى الإسلام. وفي المثل: (إن لسان الحال أوقع وأبلغ من لسان المقال).

مقومات العمل الإسلامي في بلاد الاغتراب:

إن للعمل الإسلامي في بلاد الاغتراب مقومات قد لا تكون متوفرة في أقطار العالم الإسلامي، والتي تواجه فيها الحالة الإسلامية ضغوطاً متعددة، مما يجعل التنسيق والتعاون بينهما سبيلاً إلى التكامل على كل صعيد..

1- إن مناخ الحرية المتاحة - والتي بدأت بالانحسار في الفترة الأخيرة - يجعل العمل الإسلامي متحركاً بلا ضغط، يلحظ سلم الأوليات، والتوازنات، وسنة التدرج والتطور، مما يكسبه واقعية وثباتاً واستمرارية، ولا يجعله قفزاً في الفراغ، أو ردّات لأفعال الآخرين. وهذه مزية يجب الاستفادة منها.

2- وإن مناخ العلمية والتقدم، في مجالات التطور الصناعي والتقني على كافة الصعد، يتيح للعاملين في بلاد الاغتراب فرص الاستفادة من هذا

التطور، وبالتالي نقله إلى البلاد الأم كيما تستفيد منه الحركة الإسلامية، في كافة خطواتها ونشاطاتها وأعمالها.

3- أما مناخ الحرية الاقتصادية، فإن من شأنه أن يمنح الحركة الإسلامية فرصاً للثمنير المالي، في العديد من المشاريع التجارية والصناعية والسياحية وغيرها، وبخاصة في حالات تعثر الأوضاع الاقتصادية في العالم الإسلامي.

4- ويضاف إلى ذلك مناخ حرية التعبير، الذي يمنح الحركة الإسلامية فرصة امتلاك العديد من الوسائل الإعلامية المسموعة والمقروءة والمرئية، وبخاصة بعد أن أصبحت وسائل الإعلام في العالم الإسلامي أسلحة حرب على الحركات الإسلامية، أداة تعتيم على نشاطاتها المختلفة..

5- أما التعددية القطرية في بلاد الاغتراب فتعتبر من المقومات الهامة في صياغة المشروع الإسلامي العالمي، بعد تشكيل الشخصية الإسلامية العالمية بما يتكافأ مع هذه المهمة.

6- أما الأهم من هذه المقومات، فهو الدور الذي يمكن أن يضطلع به المغتربون، في تقديم الإسلام إلى العالم كرسالة إنقاذ مما تعاني منه من مشاكل على كل صعيد، ولنتترجم الجملة التي قالها الدكتور مراد هوفمان:

الإسلام هو الطريق الوحيد للبشرية: (Islam is the only way for Humanity).

دور المغتربين في المشروع الإسلامي القطري:

إن دور الإخوة المغتربين في الإطار القطري يتلخص بما يلي:

1- تحقيق تماسكهم وانتظامهم، وقيامهم بما هو مطلوب منهم من قبل القيادة القطرية، وعلى كافة الصعد التربوية والدعوية والحركية وغيرها.

2- قيامهم باجتذاب الجالية الإسلامية القطرية التي ينتمون إليها، من خلال النشاطات العامة، والزيارات الخاصة، والعلاقات التجارية والعلمية وغيرها.

3- قيامهم بدعوة الجالية القطرية غير الإسلامية، بالحكمة والموعظة الحسنة، من خلال نشاطات مدروسة، وزيارات هادفة، وقدوة حسنة، تلفت إلى جمال الإسلام وتحبب به وتقرب إليه، وعلى أساس القاعدة النبوية "يسروا ولا تعسروا، وبشروا ولا تنفروا" وفق قوله تعالى [وقولوا للناس حسناً] وقوله: [ولا تجادلوا أهل الكتاب إلا بالتي هي أحسن]

4- إسهامهم بتطوير العمل الإسلامي القطري، من خلال أفكار ومقترحات ومشاريع تقدّم إلى الجهات المعنية.

5- إسهامهم بتنمية الموارد المالية القطرية، عبر اقتراح مشاريع تجارية وصناعية تثيرية، من شأنها تأمين عائدات مادية، تساعد على سد حاجات العلم في جوانبه المختلفة.

دور المغتربين في المشروع الإسلامي العالمي

أما على صعيد الدور الإسلامي العالمي فلا بد من ملاحظة التالي:

1- السعي إلى توحيد العمل الإسلامي في بلاد الاغتراب، والابتعاد عن معترك النزاع والصراع.

2- تقديم تصوّرات عصرية، وأفكار متطورة من شأنها أن ترتفع بجهوية الحركة الإسلامية، وتضاعف من قدرات استيعابها للآخرين، وذلك من خلال اعتماد سياسة التأهيل للقيادات وللأجهزة كما للأفراد، تحقيقاً وتأميناً لتوافر البدائل التي يحتاجها المشروع الإسلامي على كل صعيد.

3- السعي إلى اجتذاب الجاليات الإسلامية للعمل والدعوة من خلال برامج خاصة ونوعية.

4- السعي إلى اجتذاب أصحاب الفكر، ومواقع القرار، في العالم الغربي من خلال ندوات تعقد، ومحاضرات تقام، وكتب تهدي، من شأنها جميعاً أن تقدم صورة مشرقة عن الإسلام، بدل الصور المشوهة التي يعمل على تأصيلها وترشيخها من قبل القوى المعادية للإسلام.

5- الاستفادة من الشخصيات التي اعتنقت الإسلام، وبخاصة تلك كانت على مواقع هامة، من أمثال:

- روجي جارودي

- دافير بنيامين - صاحب كتاب، محمد في الإنجيل.

- الدكتور مراد هوفمان - صاحب كتاب كتاب الإسلام كبدل.

- موريس بوكاي - صاحب كتاب القرآن والكتب والمقدسة في ضوء العلم.

- الدكتور رو كفاك Ro Kavak.

- الدكتور روبرت كرين، المعروف ب: فاروق عبد الحق.

- مدير الأمن القومي في عهد نكسون، وصاحب رسالة (القيادة الإسلامية في القرن الواحد والعشرين).... وغيرهم

فوائد ودروس وعبر السياحة

للسياحة فوائد قد يعجز الإنسان عن إدراكها جميعاً، أو تعدادها على سبيل الحصر. وما ندركه اليوم قد يستدركه غيرنا غداً، لتبقى سنة التطور والتطوير، والجدد ضاربة عبر التاريخ والأجيال إلى أن يرث الله الأرض ومن عليها..

1- فمن هذه الفوائد التعرف على آيات الله في خلقه.. في أجناس الناس وألوانهم وألسنتهم.. في عاداتهم وتقاليدهم، في أفكارهم وثقافتهم، وفي طباعهم وأمزجتهم، في ميولهم وهواياتهم.. فيزدادوا إجلالاً لله وتعظيماً لقدرته، وإقراراً بعظمته، وإقبالاً على طاعته، ورجاء بعفوه ومغفرته.

(ومن آياته خلق السموات والأرض واختلاف ألسنتكم وألوانكم إن في ذلك لآياتٍ للعالمين) سورة الروم : الآية 22

2- ومن فوائد السياحة التعرف على آيات خلق الله في الأرض واختلاف تكوينها وتضاريسها ومناخاتها ومعادنها وكنوزها وأنهارها وبحارها وثرواتها، وفوارق ليلها ونهارها، وحرها وبردها:

n (إِنَّ فِي خَلْقِ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَاخْتِلَافِ اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ لَآيَاتٍ لِأُولِي الْأَلْبَابِ) سورة آل عمران: الآية 190.

n (وَالْأَرْضَ فَرَشْنَاهَا فَنِعْمَ الْمَاهِدُونَ) سورة الذاريات: الآية 48.

n (وَالْأَرْضَ مَدَدْنَاهَا وَأَلْقَيْنَا فِيهَا رَوَاسِيَ وَأَنْبَتْنَا فِيهَا مِنْ كُلِّ شَيْءٍ مَّوْزُونٍ) سورة الحجر: الآية 19.

n (أَفَلَمْ يَسِيرُوا فِي الْأَرْضِ فَتَكُونَ لَهُمْ قُلُوبٌ يَعْقِلُونَ بِهَا أَوْ آذَانٌ يَسْمَعُونَ بِهَا فَإِنَّهَا لَا تَعْمَى الْأَبْصَارَ وَلَكِنْ تَعْمَى الْقُلُوبَ الَّتِي فِي الصُّدُورِ) سورة الحج: الآية 46.

n (فلما سمعت بمكرهن أرسلت إليهن وأعدت لهن متكناً وهانت كل واحدة منهن سكنياً وقالت اخرج عليهن فلما رأينه أكبرنه وقطعن أيديهن وقلن حاش لله ما هذا بشراً إن هذا إلا ملك كريم) سورة الأنبياء: الآية 31.

n (أَمَّنْ خَلَقَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ وَأَنْزَلَ لَكُمْ مِنَ السَّمَاءِ مَاءً فَأَنْبَتْنَا بِهِ حَدَائِقَ
ذَاتِ بَهْجَةٍ مَا كَانَ لَكُمْ أَنْ تَنْبِتُوا شَجَرَهَا أَعْلَهُ مَعَ اللَّهِ بَلْ هُمْ قَوْمٌ يَعْدِلُونَ، أَمَّنْ
جَعَلَ الْأَرْضَ قَرَارًا وَجَعَلَ خَلَالَهَا أَنْهَرًا وَجَعَلَ لَهَا رَوَاسِيًا وَجَعَلَ بَيْنَ الْبَحْرَيْنِ
حَاجِزًا أَعْلَهُ مَعَ اللَّهِ بَلْ أَكْثَرُهُمْ لَا يَعْلَمُونَ، أَمَّنْ يَجِيبُ الْمُضْطَرَّ إِذَا دَعَاهُ
وَيَكْشِفُ السُّوءَ وَيَجْعَلُكُمْ خَلَافًا الْأَرْضِ أَعْلَهُ مَعَ اللَّهِ قَلِيلًا مَا تَذَكَّرُونَ، أَمَّنْ
يَهْدِيكُمْ فِي ظُلُمَاتِ الْبَرِّ وَالْبَحْرِ وَمَنْ يُرْسِلِ الرِّيحَ بِشْرًا بَيْنَ يَدَيْ رَحْمَتِهِ أَعْلَهُ مَعَ
اللَّهِ تَعَالَى (عَمَّا يُشْرِكُونَ) سُورَةُ النَّمْلِ: الْآيَةُ 60 - 63.

n (خَلَقَ السَّمَاوَاتِ بِغَيْرِ عَمَدٍ تَرْوِنَهَا وَأَلْقَى فِي الْأَرْضِ رَوَاسِيًا أَنْ تَمِيدَ بِكُمْ
وَبَثَّ فِيهَا مِنْ كُلِّ دَابَّةٍ وَأَنْزَلْنَا مِنَ السَّمَاءِ مَاءً فَأَنْبَتْنَا فِيهَا مِنْ كُلِّ زَوْجٍ كَرِيمٍ،
هَذَا خَلَقَ اللَّهُ فَأَرُونِي مَاذَا خَلَقَ الَّذِينَ مِنْ دُونِهِ بَلِ الظَّالِمُونَ فِي ضَلَالٍ مُبِينٍ)
سُورَةُ لُقْمَانَ: الْآيَةُ 10، 11.

3- وَمَنْ فَهَى السِّيَاحَةِ: التَّعْرِفُ عَلَى نَهَايَاتِ الظَّالِمِينَ، وَعَاقِبَةُ الْمُجْرِمِينَ
وَمَصِيرُ الطَّغَاةِ وَالْجَبَّارِينَ، لِتَطْمَئِنَّ النَّفْسُ إِلَى أَنْ الْعَاقِبَةُ لِلْمُتَّقِينَ وَالنَّصْرُ
لِلْمُؤْمِنِينَ، وَأَنَّ دَوْلَةَ الْبَاطِلِ سَاعَةٌ وَدَوْلَةُ الْحَقِّ إِلَى قِيَامِ السَّاعَةِ.

n قَالَ تَعَالَى: (أَفَلَمْ يَسِيرُوا فِي الْأَرْضِ فَيَنْظُرُوا كَيْفَ كَانَ عَاقِبَةُ الَّذِينَ مِنْ
قَبْلِهِمْ وَلَدَارُ الْآخِرَةِ خَيْرٌ لِلَّذِينَ اتَّقَوْا أَفَلَا تَعْقِلُونَ) سُورَةُ يُوسُفَ: الْآيَةُ 109.

n وَقَالَ سُبْحَانَهُ: (أَفَلَمْ يَسِيرُوا فِي الْأَرْضِ فَيَنْظُرُوا كَيْفَ كَانَ عَاقِبَةُ الَّذِينَ مِنْ
قَبْلِهِمْ كَانُوا أَكْثَرَ مِنْهُمْ وَأَشَدَّ قُوَّةً وَءِثَارًا فِي الْأَرْضِ فَمَا أَغْنَى مَا كَانُوا يَكْسِبُونَ)
سُورَةُ غَافِرٍ: الْآيَةُ 82.

n وَقَالَ جَلَّ جَلَالُهُ: (أَفَلَمْ يَسِيرُوا فِي الْأَرْضِ فَيَنْظُرُوا كَيْفَ كَانَ عَاقِبَةُ الَّذِينَ
مِنْ قَبْلِهِمْ دَمَّرَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ وَلِلْكَافِرِينَ أَمْثَلُهَا) سُورَةُ مُحَمَّدٍ: الْآيَةُ 10.

إنه تأكيد رباني على أن سنة التدافع بين الحق والباطل ستنتهي لا محالة بانتصار الحق وأهله، وهزيمة الباطل وجنده.. ولو بعد حين (بل نقذف بالحق على البطل فيدمغه فإذا هو زاهق) سورة محمد: الآية 15.

- في ألمانيا مررنا بمقر قيادة (هتلر) - الرايخ - الذي أطبقت جيوشه في فترة من الزمن على روسيا ومعظم الدول الأوروبية.. ثم أصبح أثراً بعد عين، وذكرى للتاريخ بعد هزيمة نكراء؟

- وفي إيطاليا تذكرنا ما فعله الديكتاتور موسوليني، وما اقترفه من جرائم بحق الشعوب الأوروبية وبعض الشعوب العربية مستذكرين ثورة عمر المختار وانتفاضة الشعب الليبي المسلم. فالعاقبة للمتقين ولا عدوان إلا على الظالمين؟
- وفي مصر تذكرنا الفراعنة القدامى والجدد وظلمهم وبغيهم (إن فرعون علا في الأرض وجعل أهلها شيعاً يستضعف طائفة منهم يذبح أبناءهم ويستحي نساءهم إنه كان من المفسدين، ونريد أن نمن على الذين اسضعفوا في الأرض ونجعلهم أئمة ونجعلهم الوارثين) سورة القصص: الآية 4، 5.

- وفي فلسطين مررنا بالبحر الميت وتذكرنا قصة آل لوط والمصير الأسود الذي لقيه أهل (سدوم وعمورة) بسبب فحشهم وشذوذهم.. (كذبت قوم لوط بالنذر، إنا أرسلنا عليهم حاصباً إلا آل لوط نجيناهم بسحر) سورة القمر: الآية 33، 34. وهكذا لا نكاد نمر ببلد إلا والعبرة ماثلة: (لمن كان له قلب أو ألقى السمع وهو شهيد) سورة ق: الآية 37.

4- ومن فوائد السياح والسفر التعرف على ما لدى الآخرين من علوم وفنون ومستجدات ومبتكرات وأساليب. والحكمة كما يقول رسول الله صلى الله عليه وسلم: ((الحكمة ضالة المؤمن أنى وجدها فهو أحق بها)). فالحياة مدرسة

تتسع وتضيّق بقدر اتساع أو ضيق دائرة تعرف الإنسان عليها زماناً ومكاناً وظرفاً.. فالإنسان ابن محيطه. فمن كان حبيس بيته كان ابن بيته، ومن كان حبيس قريته أو مدينته أو بلده كان ابن هذه الدائرة. أما من ارتحل في أرض الله الواسعة، يلتمس العبر، ويقلب الفكر، ويستطلع الأحوال والثقافات والمعارف والأعراف والتقاليد والتجارب.. فإنه لا شك سيكون أوسع نظراً، وأعمق تصوراً، وأكثر خيراً، وأعظم أثراً، حيث يكون ابن عصره.

5- اقتباس العلوم والمعارف واتساع المدارك: ومن فوائد السياحة الاطلاع على ما لدى الآخرين من علوم وثقافات وحضارات وخبرات وتجارب ومهارات وعادات وتقاليد.. والأخذ بالمفيد منها، والمفعل للدور، والمطور للمشروع، والمقوي للأداء..

والملاحظ أن الذين لا يخرجون من دائرة بيئتهم، ومناطق ولادتهم وسكنهم يظنن أضيق أفقاً، وأقل معرفة وإدراكاً، وأبطأ تصوراً، وأقل عطاء من أولئك الذين يتجولون في أرض الله الواسعة، وينتقلون بين البلاد والشعوب.

والإسلاميون بشكل خاص مطالبون بالسياحة لمعرفة زمانهم وما فيه من قوى وحضارات ومخترعات وتحديات وخصائص، للتعلم والتعليم، والأخذ والعطاء، والاحتكاك بالغير وإفادته والاستفادة منه في ضوء القاعدة النبوية ((الحكمة ضالة المؤمن أنى وجدها فهو أحق بها)).

6- ومن فوائد السياحة الاعتبار بتجارب الآخرين وما مر بهم من حرب وسلم، وضعف وقوة، وصحة وسقم، وغنى وفقر، وتقدم وتخلف.. واستكشاف أسباب كل ذلك والاستفادة من كل ذلك عملاً بالمثل القائل "من رأى العبرة في غيره فليعتبر". ولقد كان الهدف من القصص القرآني التعلم والاقتباس والاعتبار..

(تلك القرى نقص عليك من أنبأها ولقد جاءتهم رسلهم بالبينات فما كانوا ليؤمنوا بما كذبوا من قبل كذلك يطبع الله على قلوب الكافرين, سورة الأعراف: الآية 101. وفي آية أخرى (وكلا نقص عليك من أنباء الرسل ما نثبت به فؤادك وجاءك في هذه الحق وموعظة وذكرى للمؤمنين, سورة هود: الآية 120).

7- ومن الفوائد الجليلة للسياحة الدعوة إلى الإسلام سواءً لأهل البلاد أو للجالية الإسلامية الموجودة هناك. واليوم بات الأمر سهلاً وميسوراً لوجود المساجد والمراكز والمنتديات الإسلامية على امتداد العالم. فالدعوة إلى الإسلام في البلاد المختلفة لها فوئد كثيرة ومنافع جمة للداعية وللناس.

فبالنسبة لهؤلاء فإن أثر القادمين عليهم من بعيد أكبر من أثر المقيمين بينهم, ثم هم بحاجة إلى من يستفتونه من مشاكل غربتهم وحياتهم الجديدة. راجع فقه الاغتراب من كتابنا نحو صحة إسلامية على مستوى العصر.

أما بالنسبة للدعاة فإن إطلاقاتهم الاغترابية وما تحتاجه من إرشاد وتوجيه وتفقيه يتناسب مع البلاد التي يعيشون فيها, والمشكلات التي يواجهونها.. يعطيهم المزيد من الخبرات, ويقدم زناد عقلمهم بالجديد من الآراء والأفكار والاجتهادات التي تتناسب مع كل بيئة وبلد.. وصدق الله العظيم حيث يقول: (وما كان المؤمنون لينفروا كافة فلولا نفر من كل فرقة منهم طائفة ليتفقهوا في الدين ولينذروا قومهم إذا رجعوا إليهم لعلهم يحذرون) سورة التوبة: الآية 122.

8- ومن الفوائد التي فطن إليها الآخرون وسبقونا إليها ما يتعلق بالحركة الاقتصادية والنشاط الإنمائي.

إن السياحة يمكن أن تكون باباً واسعاً من أبواب التنمية، وإقامة المشاريع الصناعية والتجارية والاقتصادية، وتبادل السلع من خلال عملية التصدير والاستيراد.

والمشروع الإسلامي من خلال تكامله يحتاج إلى القوة الاقتصادية، وبخاصة في عصر بات القرار السياسي مبنياً على الاعتبار الاقتصادي. ولا أدل على ذلك مما وصل إليه اليهود من هيمنة على اقتصاد العالم وقطاعاته السياحية والمصرفية والصناعية والزراعية وغيرها..

ولقد أدرك الأولون من سلفنا أهمية هذا الأمر فشكوا القوافل التجارية، وجلبوا أقطار الأرض، يمارسون تجارة الدنيا والدين.. وكانوا يتنقلون على الحمر والبغال والجمال.. فيقصدون البلد تلو الآخر ولم تكن لديهم طائرات ولا سيارات وقطارات أو أي من وسائل النقل الحديثة..

9- ومن فوائد السياحة الترويح عن النفس، والخروج من أسر الروتين المضمي للجسم الممل للنفس عملاً بقول الرسول صلى الله عليه وسلم: "روحوا عن القلوب ساعة بعد ساعة فإن القلوب إذا كلت عميت".

فالسياحة تجد النشاط، وتبعث الحيوية، وتشحذ الإرادة، وتصلب النفس، فيعود الإنسان إلى بلده وكأنه خلق من جديد، وخلقت معه طاقات لم يكن يشعر بها، وفتحت أمامه آفاق لم يكن ليراهها.

=====

الصيف والسفر

السنة الخامسة - العدد (51) - جمادى الأولى 1425 هـ - يونيو/ يوليو

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على أشرف الخلق والمرسلين نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين ومن تبعه بإحسان إلى يوم الدين.

لقد اعتاد كثير من الناس في حر الصيف اللافح أن يقضوا إجازاتهم في رحلات إلى شواطئ الأنهار وإلى شواطئ البحار في بلاد الكفار أو في بلاد تشبهها، وقد يصطحب أولئك الناس عوائلهم من نساء ومراهقين ومراهقات، أو يذهبون وحدهم، وبعضهم يصل به الأمر إلى إرسال أولاده أو بناته إما بدعوى السياحة أو النزهة أو بدعوى أخرى مماثلة، وينفقون في سبيل ذلك كله أموالاً طائلة مما أنعم الله عليهم.

ولك أن تتعجب أخي القارئ من أن عددا ضخما من الذين فقدوا الحياة وأسرفوا في الاستهتار من أغنياء ومترفين يضربون أسوأ الأمثال، فلا يعملون لأوطانهم، ولا يشتركون في النعماء والبأساء مع إخوانهم، بل يفرون من ديارهم إلى ديار الكفر في رحلات عابثة كلها إسراف وتبذير.

ومن الغريب أن السائح المسلم يساوي ضعفه من السياح من أي دين آخر لماذا؟ لأنه ميال للبذخ والتبذير، ويقوم في أرقى الفنادق ويأكل في أرقى المطاعم، وينثر المال ذات اليمين وذات الشمال في كل قطر، وهو لذلك صيد ثمين جدا.

أخي الكريم.. أختي الكريمة .. هل تعلم أنه في تلك البلاد والمصائف تتعري الأجساد المحرمة وتشرب الخمور كالماء وينتشر الزنا كانتشار النار في الهشيم، هذا كله فضلا عن الجو المادي الذي تقسو فيه القلوب فتصبح شغوفة بالشهوات والملذات، ناهيك عن الشبهات العقدية والانحرافات، فيأنس أولئك المصطفون لتلك المناظر ويعتادونها، وربما يواقعها البعض منهم، ثم ينطلق

المراهقون والمراهقات من الصغار والكبار غير مصدقين ما هم فيه من فوضى وإباحية لاسيما وقد اعتادوا في بلادهم جو المحاصرة وقطع الشهوات إلى حد ما، فيألفون هذه المناظر وتتهياً نفوسهم لقبولها فيقعون فيما لا يحمد عقباه ولا يرضي المولى عز وجل.

أخي الكريم.. أختي الكريمة .. لقد ابتدأ موسم السفر عند الكثير من الناس، وقد قسم العلماء السفر إلى ثلاثة أنواع: سفر مذموم، وسفر محمود، وسفر مباح.

< فأما السفر المذموم: فهو السفر إلى معصية الله، يشد المسافر رحاله إلى بلاد يعصي فيها الرب عز وجل، فهذا السفر محرم لايجوز، وعواقبه في الدنيا والآخرة وخيمة لايعلمها إلا الله.

< وأما السفر المحمود: فمنه السفر للحج والعمرة، ومنه السفر لزيارة المساجد الثلاثة، ومنه السفر لطلب العلم وزيارة العلماء وأهل الخير.

< وأما السفر المباح: فهو السفر في طلب المعاش، والسفر بقصد الاستجمام والترويح عن النفس في حدود ما أباح الله.

أما التعود على السياحة المجردة ففيها تضييع الأعمار والإسراف في الأموال وتشتيت القلب وإجهاد البدن ما لا يخفى على أولي الأبواب.

أخي الكريم.. أختي الكريمة .. لقد ذكر العلماء للسفر آدابا كثيرة نذكر بعضها منها على سبيل الاختصار:

1 - فمنها التوبة من المعاصي والذنوب، ورد المظالم وقضاء الديون الواجبة، وإعداد النفقة لمن تلزمه، ثم أخذ المال الحلال الطيب، ومن العجيب أن تجد

بعض الناس يسافر بالأقساط كما تقطعه بعض السفريات، فيذهب فرحا مسرورا بإجازته ويرجع وإذا الديون عليه متراكمة قد أفسدت فرحته في سفره.

2 - ومنها الحرص على طيب الكلام وإطعام الطعام وإظهار مكارم الأخلاق، لأن السفر فيه تعب شديد ومشقة بالغة وضيق نفس فلا بد من التخلق والتحلي بالصبر ومكارم الأخلاق.

3 - ومنها الاستخارة.. قال صلى الله عليه وسلم : إذا هم أحدكم بالأمر فليركع ركعتين من غير الفريضة ثم ليقل: "اللهم إني أستخيرك بعلمك وأستقدرك بقدرتك، وأسألك من فضلك العظيم.." الحديث أخرجه البخاري من حديث جابر.

4 - ومنها أن يستأذن الشاب والديه، وتستأذن المرأة زوجها بشرط أن تسافر مع محرم، قال صلى الله عليه وسلم: "لا تسافر المرأة إلا مع ذي محرم" متفق عليه.

5 - ومنها أن يطلب الرفقة الصالحة التي تعينه على الخير وتذكره إذا نسي، قال تعالى { وَاصْبِرْ نَفْسَكَ مَعَ الَّذِينَ يَدْعُونَ رَبَّهُمْ بِالْغَدَاةِ وَالْعَشِيِّ يُرِيدُونَ وَجْهَهُ وَلَا تَعْدُ عَيْنَاكَ عَنْهُمْ تُرِيدُ زِينَةَ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا } الكهف 28، وقال تعالى { يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَكُونُوا مَعَ الصَّادِقِينَ } التوبة 119

وثبت عند أبي داود من حديث أبي سعيد رضي الله عنه قال: قال صلى الله عليه وسلم: " لا تصاحب إلا مؤمنا ولا يأكل طعامك إلا تقي "

6 - ومنها ألا يسافر لوحده بل في رفقة ثلاث فأكثر ويؤمرون عليهم أحدهم، ثبت في صحيح البخاري عن حديث ابن عمر رضي الله عنهما أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: " لو يعلم الناس ما في الوحدة ما أعلم ما سار راكب

لبليل وحده" وثبت عند أبي داود من حديث أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: "إذا خرج ثلاثة في سفر فليؤمروا أحدهم" وذلك لكي لا يقع الخلاف والشقاق بينهم.

7 - ومنها أن يقول عند الخروج من بيته دعاء الخروج من المنزل، ثبت عند أبي داود من حديث أنس رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: "من قال حين يخرج من بيته بسم الله توكلت على الله ولا حول ولا قوة إلا بالله" يقال له هديت وكفيت ووفيت، فيقول شيطان لآخر: كيف لك برجل قد هدي وكفي ووقى" ثم يقول دعاء السفر: (اللهم إنا نسألك في سفرنا هذا البر والتقوى، ومن العمل ما ترضى، اللهم هون علينا سفرنا هذا واطو عنا بعده، اللهم أنت الصاحب في السفر، والخليفة في الأهل، اللهم إني أعوذ بك من وعشاء السفر، وكآبة المنظر، وسوء المنقلب في المال والأهل) وإذا رجع قالهن وزاد فيهن (أيون تائبون عابدون لربنا حامدون) رواه مسلم.

8 - ومنها أن يقول ما قاله الرسول صلى الله عليه وسلم في السفر فيكبر الله عند كل مرتفع ويسبح الله عند كل واد، كما ثبت عند أبي داود (كان النبي صلى الله عليه وسلم وأصحابه إذا علو الثايا كبروا، وإذا هبطوا سبحوا).

9 - ومنها السفر يوم الخميس. قال كعب رضي الله عنه " لقلما كان رسول

الله صلى الله عليه وسلم يخرج إذا خرج في سفر إلا يوم الخميس" رواه البخاري

10 - ومنها أن يغتتم السفر في الليل فإن الأرض تطوى بالليل وتقصر

المسافة، فعن أنس رضي الله عنه أنه صلى الله عليه وسلم قال: (عليكم

بالدُّلجة، فإن الأرض تطوى بالليل) رواه ابن خزيمة.

11 - ومنها أنه إذا أراد الراحة فليجتنب الطريق فإنها مأوى الهوام بالليل، لقوله صلى الله عليه وسلم : (إذا عرستم بالليل فاجتنبوا الطريق فإنها طرق الدواب ومأوى الهوام بالليل) أخرجہ مسلم. والتعريس هو نزول المسافر آخر الليل للنوم والاستراحة.

12 - ومنها أنه إذا نزل منزلاً فليقل دعاء المنزل: "أعوذ بكلمات الله التامات من شر ما خلق". ثبت في صحيح مسلم أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: (إذا نزل أحدكم منزلاً فقال أعوذ بكلمات الله التامات من شر ما خلق فإنه لا يضره شيء حتى يرتحل منه).

13 - ومنها أن يعجل العودة إذا قضى حاجته من السفر. ثبت في الصحيحين من حديث أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: "السفر قطعة من العذاب يمنع أحدكم نومه وطعامه وشرابه فإذا قضى أحدكم نهمته فليعجل الرجوع إلى أهله".

14 - ومنها إنه إذا رجع إلى أهله فلا يدخل عليهم في غفلة بل يخبرهم قبلها كما في الصحيحين قال أنس رضي الله عنه: (كان النبي صلى الله عليه وسلم لا يطرق أهله ليلاً كان لا يدخل إلا غدوة أو عشية).

15 - ومنها أن يحضر لأهل بيته ما يفرح به الأهل والأولاد لأن الأعين تمتد إلى القادم من السفر والقلوب تفرح به.

منكرات السفر

أخي القارئ الكريم .. هناك منكرات كثيرة تقع في الأسفار ينبغي على المسلم الحذر منها:

1 - فمنها السفر إلى بلاد الكفار والمشركين، أتعلم أخي الكريم ماذا في تلك البلاد؟ إنه الكفر والإلحاد، إنه الإباحية والفساد، إنه الأمراض المعدية الفتاكة، إنه إضاعة المال وتبذيره، مفاصد خطيرة تكفي واحدة منها لقوم يعقلون.

ولذلك حرم الإسلام على المسلم أن يقيم في بلد لا سلطان للإسلام فيه، قال تعالى: {إِنَّ الَّذِينَ تَوَفَّاهُمُ الْمَلَائِكَةُ ظَالِمِي أَنْفُسِهِمْ قَالُوا فِيمَ كُنْتُمْ قَالُوا كُنَّا مُسْتَضْعَفِينَ فِي الْأَرْضِ قَالُوا أَلَمْ تَكُنْ أَرْضُ اللَّهِ وَاسِعَةً فَتُهَاجِرُوا فِيهَا فَأُولَئِكَ مَأْوَاهُمْ جَهَنَّمُ وَسَاءَتْ مَصِيرًا} النساء 97

وثبت عند أبي داود من حديث أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "أنا بريء من مسلم يقيم بين ظهрани المشركين". وقد استثنى العلماء من ذلك من يسافر إلى بلاد الكفر للجهاد في سبيل الله أو السفر للعلاج أو لدراسة ما ينفع المسلمين أو للتجارة المباحة، كل ذلك مشروط بأن يكون مظهراً لدينه عالماً بما أوجب الله عليه، قوي الإيمان بالله قادراً على إقامته شعائره.

2 - ومنها ارتياد أماكن الفساد والمحرمات والملاهي وما يصاحبها من الفواحش والرذائل، فيحذر المسلم أن يقع فيما يغضب ربه وسخطه، وليعلم أن ربه مطلع عليه تام الإطلاع، وليستح من نظر ربه إليه، وليحذر من بعض شركات السفر التي لا تقيم للدين وزناً فتسهل السكن في بعض الفنادق المشبوهة جرياً وراء العادة، وفي بلاد المسلمين ولله الحمد ما هو خير من ذلك كله.


3 - ومنها ما يقوم به بعض الجهلة والجاهلات، من ترك الصلاة المفروضة ونزع الحجاب حين الصعود إلى الطائرة وكأن الدين والعفة لا وزن لها في السفر.

4 - ومنها الإسراف في شراء البضائع ومتابعة أحدث الموديلات وبذل الأموال الطائلة في ذلك.

أخي القارئ الكريم .. لا يعني ما سبق ذكره أن يكون المسلم نشازا مع أهله فلا يرفههم ولا يدخل السعادة في قلوبهم، فقد صح عند الترمذي من حديث عائشة رضي الله عنها أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: "خيركم خيركم لأهله وأنا خيركم لأهلي".

فباستطاعة المسلم أن يرفه أهله وأولاده ويسلك بهم السبل المباحة من عمرة إلى بيت الله الحرام أو إلى مسجد رسول الله صلى الله عليه وسلم في زيارة أو إلى ربوع البلاد الإسلامية المأمونة في نزهة بريئة ومصائف مباحة يأمن فيها المسلم على أهله وأولاده مع تحقيق رغبتهم في الترفه واللهو البريء المباح مع حفظ الدين والصلاح.

واعلم أخي المسلم أنك بذلك ترضي ربك عز وجل فتكون مستسلما لشرعه وأمره، وهو شأن المسلم، يرضي ربه ولو شق ذلك على نفسه، قال تعالى: {إِنَّمَا كَانَ قَوْلَ الْمُؤْمِنِينَ إِذَا دُعُوا إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ لِيَحْكُمَ بَيْنَهُمْ أَنْ يَقُولُوا سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ} {النور 51}، وقال عز وجل: {لَوْ مَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ وَلَا مُؤْمِنَةٍ إِذَا قَضَى اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَمْرًا أَنْ يَكُونَ لَهُمُ الْخِيَرَةُ مِنْ أَمْرِهِمْ} {الأحزاب 36}



أما الذين يتبعون شهواتهم ورغباتهم ولا يعينهم أيرضي الله شيئاً أم يسخط منه فلا حديث معهم لأنهم في حاجة إلى تصحيح أصل الإيمان في قلوبهم. والله أسأل أن يوفقنا جميعاً لما يحبه ويرضاه وأن يهدينا سواء السبيل وصلى اللهم وسلم على نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين

=====

كيف تدعو إلى الإسلام

الداعية الموفق هو الذي يعطي كل إنسان ما يلزمه من أفكار وتوجيهات، ويحاول أن يقنعه بالفكر، ويجذبه إلى الحركة بالأسلوب الذي يؤثر فيه ، وهذا سر قوله صلى الله عليه وسلم : [نحن معاشر الأنبياء أمرنا أن ننزل الناس منازلهم، ونكلمهم على قدر عقولهم].

تعرف إلى الشخص قبل دعوته:

وإذا كانت لمسألة هكذا ؛ فإنه يصبح من واجب الداعية أن يتعرف إلى الشخص الذي يود دعوته إلى الإسلام.. يتعرف إلى أفكاره ، ويكتشف مشكلاته ، وهو بذلك سيصل إلى معرفة المنافذ التي يمكن أن ينفذ من خلالها نفسه.

من أين تبدأ.. وكيف؟:

إن الإصابة في تحديد نقطة البدء توفر على الداعية كثيراً من الوقت ، وتسهل عملية الإقناع وال جذب، وفي كثير من الأحيان يكون فشل الداعية في اجتذاب العناصر الجديدة إلى الدعوة مرده إلى سوء تقديره لنقطة البدء ، وسوء تشخيصه للعلّة المراد تطبيقها، فبيدأ من حيث ينبغي أن ينتهي ، أو ينتهي من حيث ينبغي أن يبدأ.

وصدق رسول الله صلى الله عليه وسلم حيث يقول: [ما أحد يحدث قومًا بحديث لا تبلغه عقولهم إلا كان فتنة على بعضهم].

مشروع منهج قياسي:

ولهذا كان لا بد من منهج قياسي تحدد بواسطة نقطة البداية، ويعرف بواسطة الداعية كيف يبدأ ومن أين ، ففي اللقاءات الأولى ينبغي أن يحرص الداعية على تقييم العنصر المراد دعوته إلى الإسلام ، فإذا تم له ذلك أصبح بمقدوره مقارنته بالأنموذج القياسي، وفي اعتقادي أن الأنموذج القياسي ينبغي أن تحدد مواصفاته على الشكل التالي:

أولاً: طور بناء العقيدة :

أي إيجاد الفكر الصحيح عن الكون والإنسان والحياة، ومن شرائطه :

1- تحقق الإيمان بالله وسائر أركان الإيمان الخمسة، وهذا الطور يعتبر الطور الأساسي في تكوين الشخصية الإسلامية؛ لأنه القاعدة التي تتمخض عنها سائر الأطوار.

2- تحقق الإيمان بالإسلام وأنه المنهج المبرأ من عوامل العجز البشري، وأنه المنهج الشامل المتكامل، وأن المناهج الأخرى باطلة أساسًا؛ لأنها بشرية المصدر.

ثانياً: طور التطبيق:

أي طور تجسيد النظريات الإيمانية سلوكًا إسلاميًا صحيحًا ، وهذا معنى قوله صلى الله عليه وسلم: [ليس الإيمان بالتمني ولا بالتطلي، ولكن هو ما وقر في القلب وصدقه العمل].

ومن مقتضيات هذا الطور :

أ - دعوة المرء إلى أخذ نفسه بما يوافق عقيدته , وينسجم انسجامًا كليًا مع التشريعات المنبثقة عن هذه العقيدة .

ب - جعل الإسلام المقياس الذي ينبغي الصدور عنه والرجوع إليه في كافة شؤون الحياة.

ثالثًا: طور الانخراط في العمل الحركي للإسلام :

ذلك أن الفرد لوحدته لا يقوى على إقامة المجتمع الإسلامي وإيجاد الدولة الإسلامية.

الاتصال الفردي المباشر:

من خلال التجارب الكثيرة التي مرت بها الحركة الإسلامية تأكد للعاملين والدعاة أثر الاتصال الفردي المباشر في كسب عناصر جديدة للحركة , وفي تزايد الإنتاج الحركي لدى كل فرد من أفراد التنظيم.

أولاً : مفهوم الاتصال الفردي

والمراد به هو قيام كل فرد من أفراد التنظيم بواجب الاحتكاك المقصود الهادف بعناصر جديدة , ومحاولة جذبها إلى الفكرة أولاً , وإلى الحركة أخيراً , وحي بصاحب الفكرة أن يحاول الاستفادة من كافة العلاقات والظروف لطرح أفكاره ومحاولة إقناع الآخرين بها , وبالتالي الخروج بطبيعة صلاته وعلاقاته من نطاقها (التجريدي) العفوي إلى النطاق (الموجه) الذي يخدم الفكرة الإسلامية ويفتح أمامها كثيراً من الأبواب والمنطلقات , والفرد . كل فرد . له وجود وله أثر , ووجوده لا يغني عن أثره ؛ بل إن أثره يدل على قيمة وجوده .

ثانياً : الاتصال الفردي واجب شرعي

وعلى الأخ المسلم أن يدرك أن مهمة نشر الدعوة واجب شرعي ومسئولية فردية ، لا يسقطها عنه انتسابه لجماعة.

إن مسؤولية العمل الإسلامي مترتبة على كل مسلم ، سواء كانت هناك حركة أم لا ، وكان الهدف من التنظيمات الحركية استيعاب النشاطات الفردية ، وتنميتها وتوجيهها وتحويلها مع الزمن إلى طاقة ضخمة ، يمكن بها مواجهة القضايا الكبرى التي لا طاقة للأفراد منعزلين على مواجهتها.

إن صيغ المخاطبة الفردية ورد بها التكليف القرآني والنبوي ، وهي تؤكد المسؤولية الشخصية ، وعلى سبيل المثال قوله تعالى: [وَمَنْ أَحْسَنُ قَوْلًا مِّمَّنْ دَعَا إِلَى اللَّهِ وَعَمِلَ صَالِحًا وَقَالَ إِنَّنِي مِنَ الْمُسْلِمِينَ (33)] [سورة فصلت .]
فَذَلِكَ فَادُعُ وَاسْتَقِمَّ كَمَا أُمِرْتَ وَلَا تَتَّبِعْ أَهْوَاءَهُمْ (15) [سورة الشورى ، وقوله صلى الله عليه وسلم: [مَنْ رَأَى مِنْكُمْ مُنْكَرًا فَلْيُغَيِّرْهُ بِيَدِهِ فَإِنْ لَمْ يَسْتَطِعْ فَبِلِسَانِهِ فَإِنْ لَمْ يَسْتَطِعْ فَبِقَلْبِهِ وَذَلِكَ أَضْعَفُ الْإِيمَانِ] رواه البخاري ومسلم والترمذي والنسائي وابن ماجه وأحمد.

وقد يفهم كثير من العاملين في الحقل الإسلامي خطأ أن مهمة القيام بأعباء وتكاليف الاتصال الفردي ونشر الدعوة إنما تفرض على من يريد أن يتصدى لها ممن يكون على جانب كبير من العلم والمعرفة؛ مما لا يمكن أن يتوفر إلا لقليل من الأفراد الذين قد تسمح لهم ظروفهم وإمكانياتهم بهذا..

وفي اعتقادي أن الأمر أبسط من هذا بكثير ، فإن الأخ إذا تكاملت جوانب فهمه للإسلام ، وأصبح بمقدوره التعبير بوضوح عن هذا المفهوم بات من واجبه أن يضع قدمه عند أول الطريق ، وأن يباشر مسؤولياته كداعية، ولكن ضمن ثلاثة شروط:

1- أن يعرف حده من العلم والمعرفة , فيعمل في نطاقه وعلى مستواه.

2- أن يعمل على تنمية ثقافته الإسلامية والبلوغ بها.

3- أن يكون في سلوكه منسجماً مع المبادئ التي يدعو الناس إليها.

ثالثاً : عقبات في الطريق

إنني لا أجد للعقم والانعزال الذي مني به الكثيرون إلا سبباً واحداً؛ وهو:

زيادة خوفهم وتهيبهم من الناس والمجتمع , فهؤلاء لا يخلون من أحد ثلاثة:

• إما أن يكونوا ضعفاء الثقة بأنفسهم , فينبغي أن يعالجوا أنفسهم من هذا الجانب.

• أو أنهم يخافون على حياتهم ; فيتحاشون تعريضها للإيذاء , وهؤلاء أقل ما

يقال فيهم أنهم ضعفاء جناء , ويلزمهم معالجة وتطبيب قبل أن يرشحوا

لتطبيب الناس ومعالجتهم , كما أن الخوف من الناس لا يمكن أن يكون صفة

من صفات المؤمنين؛ لأن الإيمان بطبيعته يكسب الإنسان الجرأة في الحق

والشجاعة فيه يؤكد ذلك قوله تعالى: [الَّذِينَ قَالَ لَهُمُ النَّاسُ إِنَّ النَّاسَ قَدْ

جَمَعُوا لَكُمْ فَاخْشَوْهُمْ فَزَادَهُمْ إِيمَانًا وَقَالُوا حَسْبُنَا اللَّهُ وَنِعْمَ الْوَكِيلُ(173)فَانْقَلَبُوا

بِنِعْمَةٍ مِنَ اللَّهِ وَفَضْلٍ لَمْ يَمْسَسْهُمْ سُوءٌ وَاتَّبَعُوا رِضْوَانَ اللَّهِ وَاللَّهُ ذُو فَضْلٍ

عَظِيمٍ(174)]سورة آل عمران , وإلى هذا يشير الرسول صلى الله عليه وسلم

بقوله: [أمرت أن أقول الحق ولو كان مرًا] , وقوله: [أمرت أن أقول الحق ولا

أخشى في الله لومة لائم], و إلى هؤلاء وأمثالهم يشير القرآن الكريم بقوله: [

الَّذِينَ قَالُوا لِإِخْوَانِهِمْ وَقَعَدُوا لَوْ أَطَاعُونَا مَا قُتِلُوا قُلْ فَادْرَأُوا عَنْ أَنْفُسِكُمُ الْمَوْتَ

إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ(168)] سورة آل عمران , وقوله: [قُلْ إِنْ الْمَوْتَ الَّذِي تَفِرُّونَ

مِنْهُ فَإِنَّهُ مُلَاقِيكُمْ ثُمَّ تُرَدُّونَ إِلَىٰ عَالِمِ الْغَيْبِ وَالشَّهَادَةِ فَيُنَبِّئُكُمْ بِمَا كُنْتُمْ تَعْمَلُونَ (8) [سورة الجمعة .

• أنهم أصحاب مصالح , يبالغون في المحافظة عليها ولو على حساب الإسلام.

رابعاً : من حسنات الاتصال الفردي

للاتصال الفردي المباشر حسنات كثيرة لا مجال لحصرها , ولكن نكتفي بالإشارة إليها فمنها :

1- يتيح للدعاة التعرف على العناصر المراد جذبها إلى الدعوة , وتبليغها الفكرة عن كثب.

2- يمكنهم الاحتكاك من الوقوف على أوضاع هؤلاء ومشاكلهم , ويسهل عليهم بالتالي عملية التشخيص والتوجيه والمعالجة؛ بينما لا يتحقق في مجالات الاتصال الجماعي فوائد التأثير المباشر الذي يلامس العلة ذاتها , ويعالج الداء نفسه.

3- أنه يضع الإخوان جميعاً وبدون استثناء أمام مسؤولياتهم وواجباتهم، وبهذا لا يبقى العمل الإسلامي محصوراً في عدد من الأفراد الذين يمارسون مهام التوجيه والإرشاد، وهذا من شأنه أن يحول الجماعة إلى خلية عمل الكل فيها يعمل وينتج.

4- يجنب الحركة كثيراً من مواقف الإحراج التي تفرضها أحياناً الظروف السياسية.

5- يعين الدعاة على مواجهة كافة الأسئلة المطروحة بالنقاش الموضوعي ، وبالتبسيط والتفصيل مما لا تتيحه أجواء الاتصال العام؛ كأجواء الاحتفالات والمهرجانات والمحاضرات.

وبهذا يكون الاتصال الفردي الوسيلة المثمرة التي توتي أكلها من غير ضجيج أو ضوضاء، وتبلغ الحركة الغاية المنشودة منها بأيسر التكاليف وأقصر الأوقات، وأخيراً فليضع الدعاة أمام أعينهم باستمرار قول الرسول صلى الله عليه وسلم: [لأن يهدي الله بك رجلاً واحداً خير لك من الدنيا وما فيها].

=====

المسلمون ومرحلة الغربة

د. الحسين آيت سعيد

بعض المسلمين لَمَّا يسمعون أحاديث الغربة، يتبادر إلى أذهانهم أن هذا الدين قد انحسر بالكلية عن مواقعه، وأنه ضَعُف واستكان، ولم يعد له مفعول قوي، وأن عودته للظهور البارز وسرعة الانتشار، بات أمراً بعيد المنال، وهذا الفهم ليس بصحيح ولا سليم، تكذبه النصوص الواردة في الغربة، وفي أ. الغربة مرحلة، وليست سنة لا تزول:

القراءة الصحيحة لأحاديث الغربة، هي فهمها على أنها مبشرات لعودة هذا الدين لمسرح الحياة كما كان، ومقدماتٌ لانتشاره ودخوله كل بيت من مدَر أو وِبر، ولا ينبغي أن نُؤيِّس المسلمين ونشل حركتهم، ونُفقدَهم الأمل في دينهم بما يُفهم أول وهلة من بعض هذه النصوص؛ فهذه النصوص إذا ضمت لأشباهاها، وفُهمت في سياقها، فإنها تفيد أن غربة الدين ما هي إلا مرحلة عارضة، تمر منها الأمة، ولا تستقر فيها ولا تدوم عليها، ثم تعود إلى المرحلة

الطبيعية التي هي انتشار هذا الدين بين العالمين، وبلوغه ما بلغ الليل والنهار؛ ففي حديث ثوبان أن النبي - صلى الله عليه وسلم - قال: «لا تزال طائفة من أمتي ظاهرين على الحق، لا يضرهم من خذلهم ولا من خالفهم حتى يأتي أمر الله وهم ظاهرون»(1). فهذا الحديث من أعظم الأحاديث الدالة على أن الله تكفل باستمرار هذا الدين، وأنه يبعث له في كل زمان حماة يحمونه ويلتزمون به، ويدافعون عنه إلى يوم القيامة، وهذه الطائفة ما انقطعت ولن تنقطع بضمان الله - عز وجل - لاستمرارها، وذاك يشجع المسلم أن يكون من جنود هذا الدين، ويدفعه أن ينخرط في سلك هذه الطائفة المنصورة، حتى تتحقق له بشارة الثبات على الحق والدفاع عنه، والانتظام في جماعة أهله، فيضاعف المسلم جهده ليكون على الحق، ويكون ممن يظاهر الحق ويناصره. وفي حديث تميم الداري - رضي الله عنه - أن النبي - صلى الله عليه وسلم - قال: «ليبلغنَّ هذا الأمر ما بلغ الليل والنهار، ولا يترك الله بيت مدر ولا وبر إلا أدخله الله هذا الدين، بعز عزيز أو بذل ذليل، عزاً يعز الله به الإسلام، وذلاً يذل به الكفر»(1). وكان تميم الداري يقول: قد عرفت ذلك في أهل بيتي، لقد أصاب من أسلم منهم الخير والشرف والعز، ولقد أصاب من كان منهم كافراً الذل والصغار والجزية. ففي هذا الحديث بشارة صريحة أن هذا الدين سيعم الكرة الأرضية، وأنه لا يبقى بيت إلا دخله، أبي ذلك من أباه أو قبله من قبله، وفي ذلك إشارة واضحة إلى أن غربة الدين وغربة أهله لا تستمر، وأنها ليست قانوناً حتمياً؛ كما يفيد الحديث أن العزة ستعود للمؤمنين، وأن الذلة ستلحق الكافرين، ولو علوا وطغوا وتجبروا بما أتوا من قوة وجبروت، لكن يبقى أن يتحرك المسلمون وأن يعملوا جميعاً لتحقيق هذا الوعد والتعجيل

به، فالله . - تعالى - . قد تكفل لدينه بالظهور، ويبقى تنفيذ الوعد بأيدي المسلمين حتى لا يفهم أحد من هذه البشارات التواكل، والاسترخاء، وعدم العمل، وترك التبليغ، والركون إلى الدعة، بحجة أن الله سينصر دينه لا محالة؛ فهذا الفهم ليس بسليم، فالله - تعالى - سينصر هذا الدين بنا، وإن تخلينا فسينصره بغيرنا. قال . - تعالى - .: {وَإِنْ تَوَلَّوْا يَسْتَبَدِلْ قَوْمًا غَيْرَكُمْ ثُمَّ لَا يَكُونُوا أَمْثَالَكُمْ} [محمد: 38]، وقال: {يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا مَنْ يَرْتَدَّ مِنْكُمْ عَنْ دِينِهِ فَسَوْفَ يَأْتِي اللَّهُ بِقَوْمٍ يُحِبُّهُمْ وَيُحِبُّونَهُ أَذِلَّةٍ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ أَعِزَّةٍ عَلَى الْكَافِرِينَ يُجَاهِدُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَلَا يَخَافُونَ لَوْمَةَ لَائِمٍ} [المائدة: 54] فما أخرجنا إلى رجال يحققون وعد الله، ويستنزلون نصر الله، ويكونون رحماء بإخوانهم المؤمنين، ويوم تتحقق فينا هذه الأوصاف، فإننا سنخرج من دائرة الغربية إلى دائرة الكثرة والشمولية. وفي حديث ثوبان أن النبي - صلى الله عليه وسلم - قال: «إن الله زوى . ضم وجمع . لي الأرض فرأيت مشارقتها ومغاربها، وإن أمتي سيبلغ ملكها ما زوي لي منها» (2) فهذا الحديث علم من أعلام النبوة، وإخبار صادق بأن ملك هذه الأمة سيبلغ المشرق والمغرب، وأن الخلافة على منهاج النبوة ستعود، وفيه تحفيز للعاملين للإسلام وتثبيت لهم، وشحن لعزائمهم إلى العمل البناء الذي تسود فيه الرحمة والمحبة، كما فيه إيقاظ الغافلين، وتحميس المتواكلين، وبعث الأمل في نفوس اليائسين، وقطع الطريق على المتربصين. وفي إطار هذه البشارات الثلاث التي تدل عليها هذه الأحاديث، يمكن أن نفهم أحاديث الغربية، التي يستعملها أعداء هذا الدين سلاحاً للتأيسس، وتثبيط الهمم؛ فعن عبد الله بن مسعود أن النبي - صلى الله

عليه وسلم - قال: «إن الإسلام بدأ غريباً وسيعود غريباً كما بدأ؛ فطوبى للغرباء. قيل: ومن هم يا رسول الله؟ قال: الذين يصلحون إذا فسد الناس»(3). وعن عبد الله بن عمرو أن النبي - صلى الله عليه وسلم - قال ذات يوم - ونحن عنده .: «طوبى للغرباء! فقيل: من الغرباء يا رسول الله؟ قال: أناس صالحون في أناسٍ سوءٍ كثيرٍ، من يعصيهم أكثر ممن يطيعهم»(4). فهذان الحديثان، فيهما وصف أهل الغربة بأنهم قلة، وأنهم صالحون مصلحون، وأنهم بين كثرة فاسدة، لذلك يعملون للإصلاح، ويحاولون إزالة الفساد؛ وهذا يدل على غيرتهم وتمايمهم بواجبهم، فليسوا يأسين مستسلمين، ولا قابعين في بيوتهم، يتأوهون على ما صار إليه الحال من غربة الدين، مسلمين بالأمر الواقع، بل هم على العكس، متحركون، فاعلون، إيجابيون، مواصلون، متشبثون بالدين، منافحون عنه، موسعون لدائرته، متحدثون لكل العراقيل الموضوعية في طريقهم. قال ابن تيمية . شارحاً لهذا الحديث .: وكثير من الناس إذا رأى المنكر أو تغير كثير من أحوال الإسلام، جزع، وكل، وناح كما ينوح أهل المصائب، وهو منهي عن هذا، بل هو مأمور بالصبر، والتوكل، والثبات على دين الإسلام، وأن يؤمن بالله مع الذين اتقوا والذين هم محسنون... وهذا الحديث يفيد المسلم أنه لا يغتر بقلة من يعرف حقيقة الإسلام، ولا يضيق صدره بذلك، ولا يكون في شك من دين الإسلام كما كان الأمر حين بدأ، وقد تكون الغربة في بعض شرائعه، وقد يكون في بعض الأمكنة يخفى عليهم من شرائعه ما يصير به غريباً(5)، وقال ابن القيم: «فهؤلاء هم الغرباء الممدوحون المغبوطون، ولقلتهم في الناس جداً، سموا غرباء، فإن أكثر الناس على غير هذه الصفات، فأهل الإسلام في الناس

غرباء، والمؤمنون في أهل الإسلام غرباء، و أهل العلم في المؤمنين غرباء، وأهل السنة الذين يميزونها من الأهواء والبدع، فيهم غرباء، والداعون إليها، الصابرون على أذى المخالفين، أشد هؤلاء غربة، ولكن هؤلاء هم أهل الله حقاً، فلا غربة عليهم ... وغربتهم بين الأكثرين الذين قال الله فيهم: ﴿وَإِنْ تُطِغْ أَكْثَرَ مَنْ فِي الْأَرْضِ يُضِلُّوكَ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ﴾ [الأنعام: 116] وهذه الغربة قد تكون في مكان دون مكان، ووقت دون وقت، وبين قوم دون قوم»(1). وهذا هو الفهم السليم لأحاديث الغربة، لا ما جنح إليه من لم يفقه عن الله ورسوله مرادهما.

ب. ما الواجب على العلماء في زمن الغربة أن يفعلوه؟

الواجب على العلماء مما ألزمهم الله به وفرضه عليهم، هو وظيفة الدعوة إلى الله - تعالى -، والأمر بالمعروف بالمعروف، والنهي عن المنكر بلا منكر. قال - تعالى - : ﴿وَمَنْ أَحْسَنُ قَوْلًا مِّمَّنْ دَعَا إِلَى اللَّهِ وَعَمِلَ صَالِحًا وَقَالَ إِنَّنِي مِنَ الْمُسْلِمِينَ﴾ [فصلت: 33].

فهذه الآية تقرر فضيلة الدعوة والدعاة، وأنه لا أحد أفضل عملاً، وأكثر أثراً، وأنفع خلقاً من الدعاة إلى الله، العاملين بالصالحات، المصلحين بالآيات البينات، وهل من فضيلة فوق فضيلة تربية الخلق، ودلهم على الله، وإيصالهم به، وحثهم على ملازمة هديه، وتبصيرهم بطريقه ومنهجه؟ فقد قال - صلى الله عليه وسلم - لعلي بن أبي طالب - رضي الله عنه - : «لأن يهدي الله بك رجلاً واحداً، خير لك من حمر النعم»(2) فهذه الفضيلة قد يستقلها من لا يزن الأمور بميزان الشرع، ولا يعقلها بهديه، ويعدها مبالغة وترغيباً، لكن لو أمعن النظر لعلم أن كل مهدي ومتعلم خير على يد رجل، فإنه يكتب له أجره في كل ما عمله من خير، دون أن ينقص ذلك من أجره شيئاً، وإذا هُدي أو

تَعَلَّم على يد ذلك المهدي الأول أحد آخر، فإن أجره يكتب للهادي الأول والثاني، دون أن ينقص ذلك من أجر العامل شيئاً، وهكذا ما استمرت عملية الهداية تتعاقب في الأجيال.

ولهذا فأجور هذه الأمة المحمدية وحسناتها تكتب للنبي - صلى الله عليه وسلم -؛ لأنه الهادي الأول لها، ولا ينقص ذلك من أجر العاملين شيئاً، وهذا يستفاد من قول النبي - صلى الله عليه وسلم - في حديث أبي هريرة: «من سن في الإسلام سنة حسنة فعمل بها بعده، كُتِبَ له مثل أجر من عمل بها، لا ينقص من أجورهم شيء، ومن سن في الإسلام سنة سيئة، فعمل بها بعده، كُتِبَ عليه مثل وزر من عمل بها، ولا ينقص من أوزارهم شيء» (3) ويزداد الأجر، وتعظم المثوبة في زمن الغربية، الذي يقلُّ فيه النصير، وينذر فيه المواخي، ويكثر فيه المخالف، وينذر فيه الموافق، ويشتد فيه الابتلاء، وتعظم المحنة، مما يستدعي مضاعفة جهد الداعية، على واجهات عديدة، كلها مشرعة الأبواب، تنتظر من يلجها ليعالج بالإسلام مشاكلها، ويزيل بالوحي عقباتها، ويمهد بذلك السبيل للمستضعفين، المغلوبين، لينعموا بنعمة الإسلام، ويتقيؤوا ظلاله، ويستنشقوا عبيره، ويشعروا بنسيمه يدب في أوصالهم، ويتواصلوا بروح جديدة تحيي منهم ما اندثر . أو أوشك أن يندثر . من معالم الفطرة؛ فطرة هذا الدين التي قال الله - عز وجل - فيها: ﴿فَأَقِمْ وَجْهَكَ لِلدِّينِ حَنِيفًا فِطْرَتَ اللَّهِ الَّتِي فَطَرَ النَّاسَ عَلَيْهَا لَا تَبْدِيلَ لِخَلْقِ اللَّهِ ذَلِكَ الدِّينُ الْقَيِّمُ وَلَكِنَّ أَكْثَرَ النَّاسِ لَا يَعْلَمُونَ﴾ [الروم: 30].

وهذه الفطرة، هي التي ينبغي للدعاة أن يسعوا لإزاحة ما ران عليها من ركام الذنوب، وأوزار الآثام حتى غلّفتها، ومنعت الحق أن يصل إليها، فلا بد أن

تعود إلى حالتها الأولى نقية صافية، ثم تُملأ بما ينفع من العلم والعمل الصالح، ولا بد من التخلية أولاً ثم التربية ثانياً، وبهما معاً تصل النفوس إلى كمالها المنشود. وهذه العملية ليست بسيطة وميسورة ينجح فيها كل من ينسب نفسه للدعوة، ويحشر أنفه في صف الدعاة، وإنما ينجح فيها من آنس من نفسه الرشد، واتصف بأوصاف: هي شرائط لهذا الأمر، لا ينفذ ولا يتم إلا بها، وهي كالتالي:

العلم: فالداعية في حاجة إلى أن يكون على دراية تامة بما يدعو إليه وبأصناف المدعوين، حتى تنجح دعوته وتؤتي أكلها، وما يدعو إليه الداعية هو الإسلام، فلا بد أن يصل إلى مستوى البصيرة والرسوخ فيه، قال - تعالى - مبيناً هذا الشرط: ﴿قُلْ هَذِهِ سَبِيلِي أَدْعُو إِلَى اللَّهِ عَلَىٰ بَصِيرَةٍ أَنَا وَمَنِ اتَّبَعَنِي وَسُبْحَانَ اللَّهِ وَمَا أَنَا مِنَ الْمُشْرِكِينَ﴾ [يوسف: 108]. فما لم يصل الداعية إلى مستوى البصيرة فيما يدعو إليه، فإنه . بلا ريب . سيخفق في دعوته.

والبصيرة تعني أن يكون متقناً لأصول هذا الدين وفروعه، وما يُتوصل به إلى ذلك من وسائل، وأن يكون مجتهداً نسبياً في ذلك، قادراً على إلحاق المتجددات بمناطاتها التي ترتبط بها، ولا يكفي الداعية أن يتعلم مقداراً ضئيلاً من أحكام هذا الدين، ويعتقد أنه به ينقذ الحيارى والهلكى؛ فالداعية المؤثر المقدر، هو من يتصرف في العلوم المطلوبة، ويقدر على ذلك، لشدة ممارسته لها، وطول عكوفه عليها، حتى أصبحت ملكة وسجية له، يستطيع بها أن يوجد لكل نازلة حكمها الشرعي الملائم. وأما من اقتصر على الضروريات التي لا بد من معرفتها، أو أتقن جوانب دون أخرى، فحسبُه أن يقتصر في دعوته على ما يعلمه ولا يتعداه؛ فإن فعل فهو من جملة الدعاة، لكن ليس

بالمعنى الذي تقرره الآية، ولا يمكن أبداً أن تستقيم الدعوة ولا أن تنجح، في غياب دعاة وصلوا إلى مرتبة البصيرة في الدين وأحكامه وواقعه الذي ينزل عليه ويعالج به؛ فهذه الدرجة، ينبغي للأمة أن تهيئ لها جماعات يصلون لهذا المستوى، وإلا ضاع الدين وضاعت الأمة بضياعه، وكما تتفق الدولُ ميزانيات لتكوين أطر علمية مقتدرة في الاقتصاد، والصناعة، والسياسة، وتعتمد آراءهم وتخطيطاتهم؛ فكذلك يجب عليها أن تتفق بالمقدار نفسه أو أكثر منه على تكوين دعاة بصراء بهذا الدين، قادرين على التجديد فيه، والاجتهاد في مضامينه، وفق القواعد والأصول المقررة المسلمة؛ وبذلك يكون التجديد في الخطاب والوسائل، مواكباً للتجديد في الأحكام والاجتهاد في النوازل، حتى يحور بذلك إلى الإسلام من بحث عن حلول لمشاكله في غيره، فيستعيد ثقته بدينه، ويعوّل عليه في حل طوارئهِ.

وأكبرُ مشكلة تعترض الدعوة، ويلمسها كل مخلص، هو قلة المؤطّرين الإسلاميين المقتدرين على هضم الثقافة الإسلامية وهضم الواقع الذي تنزل عليه تلك الثقافة. وما دمنا لم نقتل الماضي بحثاً، ولم نستوعب الحاضر فقهاً، فإننا سنبقى نجتر ما كان، دون أن نفقه معناه لنأخذ منه ما يلائم أوضاعنا. والحركة الإسلامية . مع امتدادها وانتشارها . لا بد لها أن تستشعر بإحساس بالغ ضرورة التمكّن من العلوم الشرعية، وأخذ أصحابها زمام الدعوة ومقوّدها. ولغياب العلماء القادرين عن بعض المواقع، اضطربت بعض مفاهيم الدعوة، وتخلّخت فتاوى المتولين لها، واعوجّ علاجهم لواقع الأمة وأزماتها، وإذا كان الغرب الصليبي الحاقد أدرك إدراكاً كاملاً خطورة الأطر المتخصصة والمدربة بشكل كاف وممتاز . فهياً لهم لذلك مدارس متخصصة وخاصةً بهم، ووضع

تحت تصرفهم ما يحتاجون إليه من ماديات ومعنويات ومشجعات . فإنه لم يفعل ذلك سدى، ولا تنباه بغير دراسة، ولكنه أدرك جيداً أن التأثير السياسي، والاقتصادي، والاجتماعي، والتحولات التي تشهدها المجتمعات، لا تكون إلا برجال أقوياء، تعرّفوا على سنن الله في خلقه، وبنوا على تلك السنن ما تؤدي إليه من نتائج، فقلّبوا بذلك الدنيا رأساً على عقب، وتحكموا فيها وفي بشرها وخيراتها من المحيط إلى المحيط، فالمأمول في الدول الإسلامية هو التغيير الجذري، ولن يكون ذلك إلا بالإسلام، والإسلام لا بد له من رجال أوفياء، ولن يكونوا إلا العلماء بهذه الشريعة، وبسنن الله في الكون والأنفس والآفاق، وهم الذين تثق فيهم الأمة، وتسلم لهم زمام أمرها؛ لأنهم في مستوى الأحداث التي تجري في العالم. فعالمية الرسالة المحمدية تستوجب أن يعم نورها جميع القارات، حتى يخرج الصالحون المصلحون من دائرة الغربة إلى دائرة الكثرة والسعة، وذلك يحتاج إلى العلم بالله، وبشرع الله، وبسنن الله في دينه وخلقه وشرعه وكونه، والبيوت توتى من أبوابها. قال - تعالى - : {وَأُتُوا الْبُيُوتَ مِنْ أَبْوَابِهَا} [البقرة: 189] الحكمة (1): والشرع عند تطبيقه وتنزيله على الوقائع وعلى الناس، لا بد أن تصاحبه الحكمة. ونعني بالحكمة السداد في القول والتطبيق معاً، والصواب فيهما؛ والحكمة يدور معناها على هذا، وهي هبة من الله - عز وجل - يمنحها من يشاء من عباده من جهة، ومن جهة أخرى تُصقل بالمعاناة والتجربة والخبرة. قال - تعالى - : {يُؤْتِي الْحِكْمَةَ مَنْ يَشَاءُ وَمَنْ يُؤْتَ الْحِكْمَةَ فَقَدْ أُوتِيَ خَيْرًا كَثِيرًا} [البقرة: 269]، وهو ما يسمى إتقان العمل. والمراد بالحكمة إصابة الحق بالعلم والعقل، والإتقان يستدعي تبصراً وعلماً، فيتوقف مفهوم الحكمة على العلم، فالحكمة تمنع صاحبها من الجهل،

والحكم يمنع من الظلم. والحكمة تمنع الفرس أن يجمع بصاحبه، والإحكام هو الفصل والتمييز، والفرق، والتحديد الذي به يتحقق الشيء ويحصل إتقانه، ولهذا دخل فيه معنى المنع، كما دخل في الحد بالمنع، جزءً معناه لا جميع معناه (2).

وهذا المعنى للحكمة، يستمد من الوحي وبه يكون وينمو؛ لأن الوحي كله حكمة، وهو حكمة الله للأولين والآخرين. قال - تعالى - : {هُوَ الَّذِي بَعَثَ فِي الْأُمِّيِّينَ رَسُولًا مِّنْهُمْ يَتْلُو عَلَيْهِمْ آيَاتِهِ وَيُزَكِّيهِمْ وَيُعَلِّمُهُمُ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ وَإِن كَانُوا مِن قَبْلُ لَفِي ضَلَالٍ مُّبِينٍ} [الجمعة: 2] فوظيفة النبوة التعليم والتربية، ولا فلاح إلا بهما، وأي أمة لم تصل مناهجها التعليمية إلى مستوى التزكية، فهي أمة ميتة، ميؤوس منها، والحكمة يتجلى عنصراً جيداً ويصبح ضرورياً عند التطبيق والتنزيل؛ فكم من قيلٍ هو حق في ذاته، لكنه لما أسيء فهمه عند التطبيق، ووضع غير مواضعه، اشمأز الناس منه ونفروا، وابتعدوا عنه وتفرقوا، وهو حق يحمل في طياته جميع عناصر الحقيقة، ولهذا المعنى يشير قوله - تعالى - : {ادْعُ إِلَى سَبِيلِ رَبِّكَ بِالْحُكْمَةِ وَالْمَوْعِظَةِ الْحَسَنَةِ} [النحل: 125]؛ فالمواطن التي تتطلب فيها الأناة، لا ينبغي فيها العجلة، ومواطن الرفق واللين لا تجوز فيها الخشونة، ومواطن القوة لا يجوز إظهار الضعف فيها؛ فكل مدعو يعامل بأسلوب يناسبه، وهذا هو غاية الحكمة التي أمر الله بها في الدعوة.

ولما سوى بعض الناس بين المقامات كلها، وخطوا هذه بتلك، كانت النتائج سيئة أحياناً، ومسيئة للإسلام أحياناً، ومدمرة تارات أخرى، فانقلبت النتيجة إلى ضدها، وانعكس القصد، وضاعت الجهود، وانحصرت الدعوة في متهاتات

لا يعلم مداها إلا الله - عز وجل -؛ فكم من حق أسيء استخدامه، فأصبح في نظر الناس عُولاً يُتقى ويحارب؛ فمن المسؤول عن هذه الوضعية المزرية؟ إنه من يتصدى للدعوة، وهو خالٍ من علم الدعوة، ومن انتصب لنشرها، وهو لا يملك من أساليبها وحكمتها شيئاً، ولا يعلم عنهما قطميراً ولا نقيراً؛ ولا ريب أن من كان هكذا، فهو آثم شرعاً، متحمل وزر من تنكروا للحق وجحدوه؛ لأنه هو الذي قدمه لهم في صورة الباطل، فنفروا منه، وكل من كان كذلك، فهو مشمول بقوله - تعالى - : {وَلَا تَقْفُ مَا لَيْسَ لَكَ بِهِ عِلْمٌ} [الإسراء: 36]، وقوله - تعالى - : {قُلْ إِنَّمَا حَرَّمَ رَبِّي الْفَوَاحِشَ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَّنَ وَالْإِثْمَ وَالْبَغْيَ بِغَيْرِ الْحَقِّ وَأَنْ تُشْرِكُوا بِاللَّهِ مَا لَمْ يُنَزِّلْ بِهِ سُلْطَانًا وَأَنْ تَقُولُوا عَلَى اللَّهِ مَا لَا تَعْلَمُونَ} [الأعراف: 33]، وقوله - صلى الله عليه وسلم - من حديث أبي هريرة: «ومن سن سنة سيئة فله وزرها ووزر من عمل بها إلى يوم القيامة»(1).

فهذه الأدلة مفيدة أن المتسبب في الشيء، يؤخذ بمسببه، ويُسأل عنه، وإن كانت نيته صالحة مع الجهل؛ لأن النية الصالحة لا تشفع للجاهل، ولا ترفع عنه حكم ما تسبب فيه، وإنما تخفف عنه الحكم أحياناً، ولكنها لا تدفعه بالكلية. وهذه الحقيقة لا يعيها كثير من الدعاة إلى الإسلام بدون علم ولا حكمة، وإنما يدفعهم الحماس الزائد للدعوة، بحجة أن العلماء المكوّنين ليسوا بموجودين الآن، وإذا وُجدوا لا يتحركون ولا يعملون، فيجب أن نعمل نحن، وننشر ما نعلم، وغاب عن أصحاب هذه المقالة أن المشروط يفقد بفقدان شرطه، فما داموا يعترفون بأنهم ليسوا من أهل العلم؛ فالواجب عليهم أن يتركوا الدعوة لأهل العلم إذا وجدوا، ويحمّلوهم مسؤوليتهم أمام الله - عز وجل -،

وَإِذَا لَمْ يَوْجِدُوا فَعَلَيْهِمْ أَنْ يَسْعُوا فِي إِيجَادِهِمْ وَتَكْوِينِهِمْ مِنْ مَنْطِقِ فَهْمِهِ: تَوْقُفُ
الْمَشْرُوطِ عَلَى وُجُودِ شَرْطِهِ.

ثُمَّ هُمْ لَيْسُوا كُلُّهُمْ صَادِقِينَ فِي أَنَّهُمْ يَدْعُونَ لِمَا يَعْلَمُونَ فَحَسَبَ، فَجَلُّهُمْ يَتَجَاوَزُ
مَا عِلْمُهُ إِلَى مَا لَا يَعْلَمُهُ؛ فَكَمْ مِنْ وَاحِدٍ نَعْرِفُهُ يَدْغِدُغُ الْعَوَاطِفَ فِي بَدَايَةِ
اتِّصَالِهِ بِالدَّعْوَةِ بِأَنَّهُ وَاقِفٌ عِنْدَ مَا عِلْمُهُ، ثُمَّ لَا يَلْبِثُ أَنْ يَتَّصِرَ وَيُسْتَقْتَى،
فَيَسْتَتَكْفُفُ أَنْ يَقُولَ: لَا أَعْلَمُ، فَيَفْتِي وَيَقْضِي فِيمَا أَحْجَمَ أَهْلُ بَدْرٍ أَنْ يَقْضُوا
فِيهِ، وَيَنْصِبُ نَفْسَهُ مَصْدَرًا فِي كُلِّ عِلْمٍ، فَيُضِلُّ بِذَلِكَ وَيُضِلُّ، وَيَدْخُلُ فِي عِدَادِ
مَنْ قَالَ فِيهِمْ الْمَعْصُومُ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - مِنْ حَدِيثِ عَمْرٍو بْنِ
الْعَاصِ: «إِنَّ اللَّهَ لَا يَقْبِضُ الْعِلْمَ انْتِرَاعًا يَنْتَرَعُهُ مِنَ الْعِبَادِ، وَلَكِنْ يَقْبِضُ الْعِلْمَ
بِقَبْضِ الْعُلَمَاءِ، حَتَّى إِذَا لَمْ يَبْقَ عَالِمًا، اتَّخَذَ النَّاسُ رُؤُوسًا جَهَالًا، فَسَأَلُوا،
فَأُفْتُوا بِغَيْرِ عِلْمٍ، فَضَلُّوا وَأَضَلُّوا»(2).

وَالْجَدِيرُ بِالذِّكْرِ أَنْ غَرِبَ الدِّينُ، يَكُونُ هَذَا السَّبَبُ أَحَدَ أَسْبَابِهَا؛ لِأَنَّهُ يَتَضَمَّنُ
أَنْ يَتَكَلَّمَ فِي عِلْمِ الْوَحْيِ مِنْ لَا يَحْسِنُهَا، فَيَقْدِمُهَا بِذَلِكَ فِي حَلَةٍ بَاهِتَةٍ، لَا
تَجْلِبُ رَغْبَةً، وَلَا تَتَّيِّرُ حِمَاسًا، وَلَا تَشْدُ عَزِيمَةً، وَلَا تَتَّبِعُ الْغَافِلِينَ، وَلَا تُؤَزُّ
الْمَعَادِينَ وَلَا تَزْعَجُهُمْ، فَيَنْشَأُ عَنِ ذَلِكَ الْإِعْرَاضُ الْكَلِّيُّ، الَّذِي تَنْشَأُ عَنْهُ غَرِبَةُ
الْإِسْلَامِ وَأَهْلُهُ الْمَتَمَسِّكِينَ بِهِ، وَيَسْبَبُ لَهُمْ وَحْشَةً بَيْنَ أَقْوَامِهِمْ. صَحِيحٌ أَنْ
الْإِسْلَامَ لَيْسَ حِكْرًا عَلَى أَحَدٍ، وَلَيْسَ بِمَحْرَمٍ عَلَى مَنْ لَمْ يَتَخَصَّصْ فِي عِلْمِهِ
أَنْ يَتَكَلَّمَ فِيهِ؛ لِأَنَّهُ رِسَالَةٌ لِلْعَالَمِينَ مِنَ الْجِنِّ وَالْإِنْسِ، وَلَكِنْ مَا لَيْسَ
بِصَحِيحٍ، هُوَ أَنْ يَتَكَلَّمَ الْإِنْسَانُ فِيمَا لَا يَعْلَمُهُ مِنْ دِقَائِقِ هَذَا الدِّينِ وَعِلْمِهِ؛
وَالكَلَامُ فِيهِ لَا بَدَّ أَنْ يَكُونَ بِعِلْمٍ؛ فَمَنْ تَكَلَّمَ فِي حُدُودِ مَا يَعْلَمُهُ، وَأَحَالَ عَلَى
غَيْرِهِ فِيمَا لَا يَعْلَمُهُ، فَلَا أَحَدٌ يَلُومُهُ؛ فَلَوْ كَانَ بَعْضُ النَّاسِ قَدْ التَّزَمَ بِهَذَا الْمَبْدَأِ

لأراح واستراح، ولم يكن سبباً في ضلال أحد؛ ولا في تحريف فهم أحد؛ فهذا القياس لا اعتراض على أحد أن يتكلم وأن يناقش فيه؛ لأن ضروريات هذا الدين لازمة لكل أحد، مفروض عليه علمها والسؤال عنها، فهي ملك مشاع لجميع البشر؛ ولهذا لا يفترض أن يوجد في ديار المسلمين من يجهل ضرورياته، ولكن يفترض أن عامة الناس ليسوا في مستوى التنظير والاجتهاد والاستنباط؛ فإذا تكلم هؤلاء في هذه الدقائق، فقد ضلوا وأضلوا، والإسلام لا يرغب في ضلالهم ولا إضلالهم؛ فكما لا يوجد عندنا في الواقع طبيب يتكلم في غوامض الطب دون أن يتخصص في ذلك حتى عُرف تأهله فيه، واشتهر فيه علمه ومعرفته، فكذلك علوم الدين الدقيقة، لا بد أن يكون من يتكلم فيها عالماً بها، متخصصاً فيها؛ فكما ينكر الناس تلقائياً على الأول ويتكبرون له ولا يتطربون عنده؛ فكذلك ينبغي أن يفعلوه مع هذا الثاني، بأن لا يثقوا في علمه، ولا يعتمدوا فتواه، ولا يُكبروا أمره، لكن الذي وقع، هو أن الناس منسجمون مع فطرهم وواقعهم في الأول دون الثاني؛ فلن تجد أحداً يأتي غير الطبيب الحقيقي إلا نادراً، ولكن تجد الناس بالآلاف يستفتون من لم يتأهل للفتوى، ويعتبرون العالم من عَطِلَ عن حلية العلم؛ فنشأ عن ذلك ما نلاحظه من رقة التدين، وقلّة الحماس لعلوم الدين.

الحِلْمُ: ومع العلم والحكمة، فلا بد من الحلم؛ فموقع الحلم من الدعوة، موقع العضد من الكتف. والحِلْمُ يعني ضبط النفس والطبع عن هيجان الغضب (3)، وهو صفة كمال، وليس بصفة نقص، ولذا سمي الله - تعالى - نفسه حليماً، فقال: {وَلَقَدْ عَفَا اللَّهُ عَنْهُمْ إِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ حَلِيمٌ} [آل عمران: 155]. وحِلْمُهُ -

وكثيراً من المواقع التي يمارس فيها التشنج، والغلظة، وعدم الأناة، وقلة الصبر، تراجعت فيها الدعوة، وهانت فيها كلمة الحق؛ لأن النفوس التي تحملها لم تتربّ على هذا الخلق الرفيع، وقد لا تعرف إلا التشدد مسلماً، والتهيب شعاراً، والتعنت أسلوباً، والإعجاب برأيها منهجاً متبعاً، لذلك ترى مثل هذه النفوس الهزائم انتصاراً، والانتكاسات تقدماً، فانقلبت حقيقة الدعوة إلى سوق من البغضاء، والفرقة، والجدال حول أمور ما وُضعت مواضعها الحق لتظهر نصاعتها وأحقيتها، مع العلم أن الرفق، من أعظم الأعمدة التي بنى عليها النبي - صلى الله عليه وسلم - دعوته، ووصل به إلى الانتصارات الباهرة في فتح مغاليق النفوس، قبل الانتصار على أعداء هذا الدين. قال - تعالى - : {فَبِمَا رَحْمَةٍ مِّنَ اللَّهِ لِنْتَ لَهُمْ وَلَوْ كُنْتَ فَظًّا غَلِيظَ الْقَلْبِ لَانفَضُّوا مِنْ حَوْلِكَ} [آل عمران: 159].

فانظر إلى تقرير القرآن أن خُلق اللين والحلم، هبة ورحمة من الله لعباده، وأن خلق الفظاظة والغلظة، ينفّر الناس، ويبعدهم عن الداعية، ويفرقهم من حوله. فما أحوجنا أن نحذو حذو المواقف النبوية في تطبيقات هذا الخلق الفريد. عن أنس بن مالك قال: «كنت أمشي مع النبي - صلى الله عليه وسلم -، وعليه بُرد نجراني غليظ الحاشية، فأدركه أعرابي فجبذه بردائه جبذة شديدة، حتى نظرت صفحة عاتق النبي - صلى الله عليه وسلم - قد أثرت به حاشية الرداء من شدة جبذته، ثم قال: يا محمد! مر لي من مال الله الذي عندك! فالتفت إليه رسول الله - صلى الله عليه وسلم - فضحك، ثم أمر له بعطاء (2). الله أكبر؛ إنه كمال النفس في كمال خلق يتحمل الأذى، ويتجاوز عن المسيء،

ولا يقابله بمثل فعله؛ فهذه الأخلاق الرفيعة، هي التي أثرت في الأعراب ذوي الطباع الشرسة، والأخلاق الشكسة، فأذعنوا للحقيقة وأسلموا وجوههم لله وحده. فما أحوج الدعاة في زمن الغربة، التي كثر فيها الأذى والقذى، أن يستلهموا مواقف دعوتهم من سيرة سيد العرب والعجم، ولهذا فالقوة لا تقاس بقوة الجسم، وإنما تقاس بقوة النفس على التحمل، وكظم الغيظ، وعدم مقابلة السيئة بمثلها، وشاهد هذا حديث أبي هريرة أن النبي - صلى الله عليه وسلم - قال: «ليس الشديد بالصرعة، إنما الشديد الذي يملك نفسه عند الغضب»(3). ولما طلب رجل من النبي - صلى الله عليه وسلم - أن يوصيه بأعلى خصلة حسنة يتصف بها المرء، قال له: «لا تغضب»(4) لأن الغضب خلقٌ مدمر للمروءة، مفسد للعمل، مبعث للناس عن صاحبه، موصد لأبواب التواصل الذي هو أحوج ما يحتاج إليه في زمن الغربة لإزالة الغربة، وإن لم يكن في الغضب من السوء إلا تغيير الملامح، وانتفاخ الأوداج، لكان يليق بعامل عادي أن يتركه، فما بالك إذا كان داعية متصدراً لهداية الناس وإرشادهم. جعلنا الله - تعالى - ممن تخلق وتحمل، وعمل لدينه وأمته وما توانى، والحمد لله رب العالمين.

(1) أخرجه مسلم في الإمارة/3/23/1523 وأخرجه البخاري في كتاب الاعتصام من حديث المغيرة بن شعبة. ح 7311.

(1) حديث صحيح: أخرجه أحمد في المسند 4/103 والحاكم 430/4 وصححه على شرط الشيخين ووافقه الذهبي. وله شاهد عن المقداد بن الأسود عند ابن حبان 6699.

(2) رواه مسلم في الفتن 3/2251/4.

(3) أخرجه أبو عمرو الداني في السنن الواردة في الفتن 66/1، بإسناد صحيح.

(4) أخرجه أحمد 2/177/222، والطبراني في الكبير . كما في الجامع 259/10، وقال: وله في الكبير أسانيد، ورجال أحدها رجال الصحيح، قلت: وصححه الشيخ أحمد شاكر - رحمه الله - في المسند.

(5) مجموع الفتاوى 291 . 18/503.

(1) مدارج السالكين 195/3، 196.

(2) أخرجه البخاري في فضائل الصحابة، حديث 3701، ومسلم كذلك 1872/4.

(3) أخرجه مسلم في العلم 2061/4، 2062.

(1) المفردات للراغب الأصفهاني . مادة حكم 127.

(2) مجموعة الرسائل لابن تيمية 7/2.

(1) أخرجه مسلم.

(2) أخرجه البخاري في العلم - بالفتح - 2085/4 ومسلم في كتاب العلم

1/234/ وروى أحمد والطبراني من حديث أبي أمامة أن ذلك كان في حجة الوداع.

(3) مفردات الراغب: ص 129.

(1) أخرجه 48/1 - مسلم في الإيمان.

(2) أخرجه البخاري - بالفتح - في الخمس 251/6.

(3) أخرجه البخاري - بالفتح - الأدب - 2014/4 ومسلم 518/10.

(4) مسلم 518/10.

http://www.albayan-magazine.com المصدر:

=====

الغربة

عبد الرحمن بن عبد الله السحيم

قبل أكثر من سنة، وصلتني رسالة من فتاة تشكو غربتها في بيت أهلها، ولم تكن تلك الرسالة هي الأولى وبالتأكيد ليست هي الأخيرة!

ولما تأملت الرسالة وجدت أننا ربما صنعنا الغربة بأيدينا! كيف؟

نُحيط أنفسنا بهالة من الوهم -ربما-، ثم لا نخرج منها! أو ينفرد الصالح بصلاحه، أو يتفوق داخل دائرة ضيقة محدودة، فلا يرى في الصفحة البيضاء إلا الأسطر السوداء!

بل ربما رأى أسطر الصفحة البيضاء كأنها قضبان سجن!

إن الكريم بن الكريم بن الكريم (يوسف الصديق - عليه الصلاة والسلام -) أُلقي في الجب وهو صغير فلم ييأس، وبيع العبيد بثمن بخس فلم ييأس، وسُجن بعد أن استبانت براءته فلم ييأس، ودخل معه السجن فتَيَّان فاغتنم الفرصة ليدعو إلى الله وتوحيده - سبحانه وتعالى -!

إنها دعوة إلى الله أولاً، ودفع لغربته ثانياً، وذلك بأن يُكثر حوله الأتباع على دينه.

ثم سجن سنين عدداً مع علم ويقين من سجنوه أنه برئ، وطلب منه تعبير رؤيا فلم يتأخر، بل أمحض لهم النصح، فأحسن إليهم رغم إساءتهم إليه. وطلب منه الخروج من السجن فتأخر!

حتى تُعلن براءته للجميع. ولما مثل بين يدي عزيز مصر تطلّعت نفسه إلى الإصلاح فقال: {قَالَ اجْعَلْنِي عَلَى خَزَائِنِ الْأَرْضِ إِنِّي حَفِيظٌ عَلِيمٌ}.

فكان من شأنه ما كان حتى تحققت رؤياه بعد زمن طويل: {وَرَفَعَ أَبَوَيْهِ عَلَى الْعَرْشِ وَخَرُّوا لَهُ سُجَّدًا وَقَالَ يَا أَبْتِ هَذَا تَأْوِيلُ رُؤْيَايَ مِنْ قَبْلُ قَدْ جَعَلَهَا رَبِّي حَقًّا وَقَدْ أَحْسَنَ بِي إِذْ أَخْرَجَنِي مِنَ السِّجْنِ وَجَاءَ بِكُمْ مِنَ الْبَدْوِ مِنْ بَعْدِ أَنْ نَزَغَ الشَّيْطَانُ بَيْنِي وَبَيْنَ إِخْوَتِي إِنَّ رَبِّي لَطِيفٌ لِمَا يَشَاءُ إِنَّهُ هُوَ الْعَلِيمُ الْحَكِيمُ}..

هكذا عاش يوسف الصديق - عليه الصلاة والسلام - غريباً لكنه حاول دفع الغربة بكل ما أمكنه من وسيلة.

وأعجب من هذا، أن تقف أمام قصة موسى - عليه الصلاة والسلام - الموصوف بالقوة في القلب والبدن، المنعوت بالأمانة في الديانة، يخرج خائفاً وجلاً بعد أن جاءه النذير فقال: {إِنَّ الْمَلَائِكَةَ يَأْتَمِرُونَ بِكَ لِيَقْتُلُوكَ فَاخْرُجْ إِنِّي لَكَ مِنَ النَّاصِحِينَ}. فَخَرَجَ مِنْهَا خَائِفًا يَتَرَقَّبُ قَالَ رَبِّ نَجِّنِي مِنَ الْقَوْمِ الظَّالِمِينَ}.

خرج خائفاً وحيداً شريداً طريداً، يتلفت يمناً ويسرة ينتظر الطلب ويخشى أن يُدركه.

قال البغوي: "وكان موسى قد خرج خائفاً بلا ظهر ولا حذاء ولا زاد، وكانت مدين على مسيرة ثمانية أيام من مصر". 1.هـ.

وقال القرطبي: "لا شيء معه من زاد ولا راحلة ولا حذاء.. ولما رأى حاله وعدم معرفته بالطريق وخلوّه من زاد وغيره أسند أمره إلى الله - تعالى - بقوله: {عَسَى رَبِّي أَنْ يَهْدِيَنِي سَوَاءَ السَّبِيلِ}.

ولما ورد ماء مدين ورد على حين تعب ونصب وجوع وخوف، لكنه لم ينس صنائع المعروف، فسقى للفتاتين {ثُمَّ تَوَلَّى إِلَى الظِّلِّ فَقَالَ رَبِّ إِنِّي لِمَا أَنْزَلْتَ

إِلَيَّ مِنْ خَيْرٍ فَقِيرٌ}؛ فهو لم ينس أنه بحاجة إلى العون الرباني، وإلى العناية الإلهية؛ فهو وحيد فريد، شريد طريد.. لا أهل ولا مأوى، لا صديق ولا حبيب، لا قريب ولا أنيس..

وسبحان الله اللطيف الخبير، تتقلب الغربة إلى أنس، والوحشة إلى سرور؛ فيدرك الضيافة، ويجد العون والعمل والزوجة!

فأي غربة كان فيها؟ وأي وحشة كان سوف يُعانيها لولا صنائع المعروف؟ فيعود من رحلة الفاقة والمسغبة، وقد تأهل وزالت غربته، وكان معه من يونس وحشته.. ذهب حافياً وعاد مُنتعلاً، حتى قيل له: {فَاخْلَعْ نَعْلَيْكَ إِنَّكَ بِالْوَادِ الْمُقَدَّسِ طُوًى}.

فلم يصل إلى أرض مصر إلا وقد أوحى إليه.

هكذا عاد رافع الرأس حتى وقف أمام فرعون مرة قائلاً: {قَالَ لَقَدْ عَلِمْتَمَا أَنْزَلَ هَؤُلَاءِ إِلَّا رَبُّ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ بِصَآئِرٍ وَإِنِّي لَأَظُنُّكَ يَفِرْعَوْنُ مَثْبُورًا}..

وإذا العناية لاحظتك عيونها * * نَمَ فالحوادث كلهن أمان

إن باستطاعتنا أن نُزيل عوامل الغربة التي نعيشها أو على الأقل أن نُضعفها.. ولكن، كيف؟!

عندما يهدي الله شاباً أو فتاة في بيت يعجّ بالمنكرات، بل ربما في بيت يفشو فيه الشرك والكفر، فيجد نفسه ضعيفاً غريباً في وسط يُعارضه في كل قول وفعل، فيبقى يشكو وَضَعَهُ ويندب حَظَّهُ، ويعيش مع رؤوس أموال المفاليس (الأمانى)!

لكنه لم يتحرك خطوة واحدة ليزيل عنه الغربة، وليكشف عنه الكربة؛ لا يجتهد في دعوة أو في دعاء.. ربما كان له حظ من قيام، أو له نصيب من صيام، وله دعوات صالحات، وبينه وبين مولاه أسرار..

ولكنه أغفل استغلال هذه الفرص، وعجز عن استعمال هذا السلاح.. أما إنه لو اجتهد على والد أو والدة، أو أخ أو أخت، ورأى أقربهم إليه، وأكثرهم تعاطفاً معه، وأحبهم إلى قلبه، فجعله غرضاً لدعوته، وهدفاً لإصلاحه، فبدأ به عبر رحلة الألف ميل، يدعو ويدعو له. إن قام في ليل دعا له، وإن صادف ساعة إجابة أشركه في دعائه، وإن صام وحضر إفطاره، لجّ في الدعاء، وألحّ على الله.

فما هي إلا دعوات صادقة، وجهود مباركة، فإذا بذلك المدعو يسير في ركابه، ويشدّ من أزره، فيتّخذة عوناً له -بعد الله- على هداية بقية الأسرة، وإذا به قد كسب الرّهان، وكسر حاجز الغربة، ووجد من يُناصره ويعضد قوله.

وما هي إلا سنوات وبتوفيق الله تكون الأسرة قد سلّكت طريق الهداية، وربما أصبح اللائم بالأمس على الهدى والاستقامة يلوم على التقصير وضعف الاستجابة!

ووالله لقد رأيت هذا رأي عين!

شاب حجّ البيت فسمع أن من حجّ فلم يرفث ولم يفسق رجع من ذنوبه كيوم ولدته أمه، فعزم على فتح صفحة بيضاء، بدأها فور عودته من الحج بأوبة صادقة، هدم معها بناء المعصية، وأقام صروح الطاعة. وكانت أسرته تلومه أن تشدّد -حسب زعمهم- وما هي إلا سنوات حتى كسر حواجز الغربة، وأزال حب المعصية، حتى أصبح - أحياناً - يُلام على بعض تقصيره -الذي كان

يُعدّ بالأمس تشدّداً -! ووجد من يأخذ بيده -إن لم يكن بتلابيبه- ليقول له:
اتق الله. ووجد من يُقومه إذا اعوجّ، ويشد من أزره إذا تذكّر.
والمشكلة تكمن أحياناً في اليأس، وأنه لا سبيل لإصلاح من يعيش بينهم، وأنه
لا يُمكن أن يهتدوا، وأن قلوبهم تشربّت حُبّ المعصية كما تشربّت قلوب بني
إسرائيل حُبّ العجل!

ليس أحد أشد من عمر بن الخطاب - رضي الله عنه - الذي قيل عنه: لا
يسلم حتى يسلم حمار الخطاب! قيل ذلك مُبالغة في اليأس منه ومن إسلامه!
ولكنه ما لبث أن أسلم فقبل عنه: كان إسلامه فتحاً على المسلمين، وفرجاً لهم
من الضيق.

وقال عبد الله بن مسعود: وما عبدنا الله جهرة حتى أسلم عمر!
ولقد حرص الصّدّيق - رضي الله عنه - منذ أول وهلة دخل فيها الإسلام
على كسر حاجز الغربة، فاجتهد في دعوة الأقربين، وحرص على صنائع
المعروف حتى أعتق الأعبد، فقد أعتق سبعة كلهم يُعذّب في الله، وهم: بلال
بن أبي رباح، وعامر بن فهيرة، وزنيرة، والنهدية وابنتها، وجارية بني المؤمل،
وأم عُبيس.

فمن أراد إزالة الغربة فليبدأ بأقرب أهله إليه، وليحرص على صنائع المعروف،
وليُحسن إلى أهله حتى يرى أن صلاحه ما زاده إلا برّاً وإحساناً.
والله الهادي إلى سواء السبيل..

بتاريخ: 02 - 05 - 2005

المصدر: <http://www.islamway.com>

=====

أنا.. والغربة

خالد البيطار

أنا مهما أبعدتني المحنُ *** ليس لي في غير روضي سكنُ
فاعصفي يا ريح ما شئت على *** باسم الزهر وطُلْ يا زمنُ
إن قلبي صابر محتسب *** وعلى غرسته مؤتمنُ
أنا إن طال اغترابي وبدا *** في جبیني وعیونی الوهنُ
وغدا دربي الذي أسلكه *** ملؤه غيمٌ ثقيلٌ دكنُ
ففؤادي واثقٌ من خطوه *** يبتغي النصرَ وهذا ثمنُ
أنا إن قلَّ عتادي ونمی(1) *** أمره في الناس حتى افتتنوا
وغدا زادي الذي في جعبي *** خشناً تطفح منه المننُ
لن تراني يائساً مستسلماً *** إنّ ظني بالهي حسنُ

(1) نمی ينمی: نمی الخبر وانتشر وذاع.

المصدر : <http://www.odabasham.net>

الغربة والغرباء

مالك إبراهيم الأحمد

روى مسلم في صحيحه عن أبي هريرة - رضي الله عنه - ، عن النبي -
صلى الله عليه وسلم - قال: «إن الإسلام بدأ غريباً وسيعود غريباً كما بدأ
فطوبى للغرباء» [1].

وعن سهل بن سعد الساعدي عن النبي - صلى الله عليه وسلم - قال: «إن الإسلام بدأ غريباً وسيعود غريباً كما بدأ، فطوبى للغرباء» قيل: من هم يا رسول الله؟ قال: «الذين يصلحون إذا فسد الناس» [2] وروي بزيادة بلفظ: «قيل ومن الغرباء؟ قال: النُّزاع من القبائل» [3].

كما روى عبد الله بن المبارك في كتابه الزهد عن عبد الله بن عمرو بن العاص قال: قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم -: «طوبى للغرباء، قيل: ومن الغرباء يا رسول الله؟ قال: ناس صالحون قليل في ناس سوء كثير، ومن يعصيهم أكثر ممن يطيعهم» [4].

في الحديث الأول بيان مبدأ الإسلام، وأنه بدأ غريباً بين الأديان، وكان أهله غرباء بين الناس، وكان المستجيب له غريباً بين أهله وعشيرته، يؤذى بسبب ذلك ويفتن في دينه، ويعادى على ذلك، وكان المسلمون صابرين راضين بقضاء الله مطيعين لأوامر رسوله حتى قوي الإسلام واشتد عوده في المدينة فزالت غربته عندما انتشر في أرض العرب، وكان أهله هم الظاهرين على من ناوأهم. وسيعود الإسلام غريباً كما بدأ (كما هو حال زماننا هذا) لقلّة المتمسكين به. وهذه الغربة تزداد شيئاً فشيئاً بسبب دخول فتنة الشبهات والشهوات على الناس.

أما فتنة الشبهات فقد بين الرسول - صلى الله عليه وسلم - أن أمته ستفترق على ثلاث وسبعين فرقة كلها في النار إلا واحدة [5].

وأما فتنة الشهوات فقد بين الرسول - صلى الله عليه وسلم - ذلك حيث قال: «والله ما الفقر أخشى عليكم ولكن أخشى عليكم أن تبسط عليكم الدنيا كما بسطت على من كان قبلكم فتتافسوها كما تتافسوها فتهلككم كما أهلكتهم» [6].

أما فتنة الشبهات فينجى منها الطائفة المنصورة المذكورة في الحديث. «لا تزال طائفة من أمتي ظاهرين على الحق لا يضرهم من خذلهم ولا من خالفهم حتى يأتي أمر الله وهم على ذلك» [7] وهم الغرباء في آخر الزمان.

وقال شيخ الإسلام ابن تيمية: «..وقد تكون الغربية في بعض شرائعه، وقد يكون ذلك في بعض الأمكنة. ففي كثير من الأمكنة يخفى عليهم من شرائعه ما يصير به غريباً بينهم لا يعرفه منهم إلا الواحد بعد الواحد. ومع هذا فطوبى لمن تمسك بالشرعية كما أمر الله ورسوله» ا هـ.

قال ابن القيم: «..فهؤلاء هم الغرباء الممدوحون المغبوطون ولقلتهم في الناس جداً سُمُّوا غرباء، فإن أكثر الناس على غير هذه الصفات. فأهل الإسلام في الناس غرباء. والمؤمنون في أهل الإسلام غرباء. وأهل العلم في المؤمنين غرباء، وأهل السنة - الذين يميزونها من الأهواء والبدع - منهم غرباء. والداعون إليها الصابرون على أذى المخالفين. هم أشد هؤلاء غربة. ولكن هؤلاء هم أهل الله حقاً، فلا غربة عليهم، وإنما غربتهم بين الأكثرين».

وقال أيضاً: « ومن صفات هؤلاء الغرباء -الذين غبطهم النبي - صلى الله عليه وسلم - التمسك بالسنة إذا رغب عنها الناس وترك ما أحدثوه وإن كان هو المعروف عندهم، وتجريد التوحيد وإن أنكر ذلك أكثر الناس، وترك الانتساب إلى أحد غير الله ورسوله، لا شيخ، ولا طريقة، ولا مذهب، ولا طائفة. بل هؤلاء الغرباء منتسبون إلى الله بالعبودية له وحده، وإلى رسوله بالاتباع لما جاء به وحده. وهؤلاء هم القابضون على الجمر حقاً وأكثر الناس، بل كلهم لائم لهم.

فلغربتهم بين هذا الخلق: يعدونهم أهل شذوذ وبدعة ومفارقة للسواد الأعظم».

وقال أيضاً: «فإذا أراد المؤمن الذي رزقه الله بصيرة في دينه، وفقهاً في سنة رسوله، وفهماً في كتابه وأراه ما الناس فيه: من الأهواء والبدع والضلالات، وتكبهم عن الصراط المستقيم الذي كان عليه رسول الله وأصحابه. فإذا أراد أن يسلك هذا الصراط فليوطن نفسه على قدح الجهال وأهل البدع فيه وطعنهم عليه واذرائهم به، وتغيير الناس عنه، وتحذيرهم منه كما كان سلفهم من الكفار يفعلونه مع متبوعه وإمامه - صلى الله عليه وسلم -، فأما إن دعاهم إلى ذلك، وقدح فيما هم عليه: فهناك تقوم قيامتهم ويبغون له الغوائل وينصبون له الحبائل. فهو غريب في دينه لفساد أديانهم، غريب في تمسكه بالسنة لتمسكهم بالبدع، غريب في اعتقاده لفساد عقائدهم، غريب في صلاته لسوء صلاتهم، غريب في طريقه لضلال وفساد طرقهم» [8].

ونجد في كتب السلف مدح السنة وأهلها، ووصفهم بالغرباء. قال الأوزاعي: «أما إنه ما يذهب الإسلام ولكن يذهب أهل السنة، ترفقوا - يرحمكم الله - فإنكم من أقل الناس».

وقال أحمد بن عاصم الأنطاكي: «إني أدركت من الأزمنة زماناً عاد فيه الإسلام غريباً كما بدأ، وعاد وصف الحق فيه غريباً كما بدأ، إن ترغب إلى عالم وجدته مفتوناً بحب الدنيا، يحب التعظيم والرئاسة، وإن ترغب فيه إلى عابد وجدته جاهلاً في عبادته مخدوعاً صريعاً غرره إبليس قد سعد به إلى أعلى درجة العبادة، وهو جاهل بأدناها، فكيف له بأعلاها، وسائر ذلك من الرعاع، همج عوج، وذئاب مختلسة، وسباع ضارية، وثعالب ضوار».

وقال الأجرى في وصفه الغريب: «فلو تشاهده في الخلوات يبكي بحرقة ويئن بزفرة، ودموعه تسيل بعبرة، فلو رأيته وأنت لا تعرفه لظننت أنه ثكلى قد

أصيب بمحبوبه وليس كما ظننت، إنما هو خائف على دينه أن يصاب به، لا يبالي بذهاب دنياه إذا أسلم له دينه، قد جعل رأس ماله دينه يخاف عليه الخسران « ١ هـ.

وكما بين الحديث أن الغرباء قلة في الأزمان، من يطيعهم قليل ومخالفيهم كثير، وهم صنفان: أحدهما: من يصلح نفسه عند فساد الناس. والثاني: من يصلح نفسه ويصلح ما أفسد الناس من السنة وهو أعلى الصنفين وأفضلهما.

والغربة أنواع: أولها غربة أهل الحق، أهل الله وأهل الإسلام بين المسلمين وهي الغربة الممدوحة، وأصحابها هم الطائفة المنصورة.

والغربة الثانية: هي غربة الباطل بين أهل الحق وهي غربة مذمومة. والثالثة مشتركة لا تحمد ولا تذم وهي الغربة عن الوطن.

صفة الغريب الذي لو أقسم على الله لأبره:

والغريب قد يكون غير مشتهر عند الناس، ولا يأبه به كما ورد في صفة الغريب بعض الأحاديث، منها: حديث أبي هريرة عن النبي - صلى الله عليه وسلم - قال: « طوبى لعبد مغبرة قدماه في سبيل الله - عز وجل -، شاعث رأسه، إن كانت الساقة كان فيهم، وإن كان في الحرس كان منهم، وإن شفع لم يشفع، وإن استأذن لم يؤذن له، طوبى له، ثم طوبى له » [9].

وعن أنس - رضي الله عنه - قال: قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم -: « رب أغبر ذي طمرين لا يؤبه له لو أقسم على الله - عز وجل - لأبره » [10].

وعن سعد بن أبي وقاص عن النبي - صلى الله عليه وسلم - قال: « إن الله يحب العبد النقي الغني الخفي » رواه مسلم في صحيحه.

وروى البيهقي في الأسماء والصفات أن عمر بن الخطاب دخل المسجد فوجد معاذ بن جبل جالساً إلى بيت النبي - صلى الله عليه وسلم - وهو يبكي فقال له عمر: ما يبكيك يا أبا عبد الرحمن؟ هلك أخوك - لرجل من أصحابه -؟ قال: لا.

ولكن حديثاً حدثني حبي - صلى الله عليه وسلم - وأنا في هذا المسجد. فقال: ما هو يا أبا عبد الرحمن؟ قال: أخبرني أن الله - عز وجل - يحب الأخفاء، الأتقياء الأبرياء، الذين إذا غابوا لم يفتقدوا، وإن حضروا لم يعرفوا قلوبهم مصابيح الهدى، يخرجون من كل فتنة عمياء مظلمة [11].

ونختم حديثنا عن الغرباء بقول الآجري - رحمه الله -: « من أحب أن يبلغ مراتب الغرباء فليصبر على جفاء أبويه وزوجته وإخوانه وقرابته.

فإن قال قائل: فلم يجفوني وأنا لهم حبيب وغمهم لفقدني إياهم إياي شديد؟ قيل: لأنك خالفتهم على ما هم عليه من حبه الدنيا وشدة حرصهم عليها، ولتتمكن الشهوات من قلوبهم ما يبالون ما نقص من دينك ودينهم إذا سلمت لهم بك دنياهم، فإن تابعتهم على ذلك كنت الحبيب القريب، وإن خالفتهم وسلكت طريق أهل الآخرة باستعمالك الحق جفا عليهم أمرك، فالأبوان متبرمان بفعالك، والزوجة بك متضجرة فهي تحب فراقك، والإخوان والقرابة قد زهدوا في لقائك.

فأنت بينهم مكروب محزون، فحينئذ نظرت إلى نفسك بعين الغربة فأنست بمن شاكلك من الغرباء، واستوحشت من الإخوان والأقرباء، فسلكت الطريق إلى الله الكريم وحدك، فإن صبرت على خشونة الطريق أياماً يسيرة واحتملت الذل

والمداواة مدة قصيرة، وزهدت في هذه الدار الحقيرة أعقبك الصبر أن ورد بك إلى دار العافية، أرضها طيبة ورياضها خضرة، وأشجارها مثمرة، وأنهارها عذبة..».

- (1) صحيح الجامع الصغير، رقم 1576.
- (2) سلسلة الأحاديث الصحيحة، رقم 1273.
- (3) توقف الألباني في تصحيحه وتضعيفه انظر سلسلة الأحاديث الصحيحة، رقم 1273.
- (4) سلسلة الأحاديث الصحيحة، رقم 1619.
- (5) انظر رواياته في سلسلة الأحاديث الصحيحة رقم 204، 205.
- (6) رواه البخاري في صحيحه.
- (7) رواه البخاري في صحيحه.
- (8) مدرج السالكين 3 / 194-201.
- (9) رواه البخاري تعليقاً، والطبراني بإسناد صحيح.
- (10) رواه الترمذي وحسنه.
- (11) قال محقق كتاب الغرابة: إسناده صحيح، وروي بطرق كثيرة فيها ضعف.

المصدر : <http://www.albayan-magazine.com>

مدارة في الغرابة

نعماء محمد المجذوب

تداعيات موقف:

نزلنا من القطار في «سدني»، واجتزنا حواجز عديدة، ثم سرنا في الطريق الطويل المؤدي إلى شاطئ البحر، لتقلنا سفينة إلى الغابة الشاسعة التي تضم في أرجائها أنواعاً شتى من الحيوان، بين الصخور، وفي الكهوف، والطرقات الملتوية في صعود إلى التلال، وهبوط نحو الأودية.

كانت الأشجار تزين جانبي الطريق، والطبيعة تنثر من أزهارها، وأريجها، وجمالها في كل ركن، والناس يتجهون نحو المرفأ في ازدحام شديد، ليزيلوا ما علق بهم من إرهاق العمل، في أحضان الغابات.

كنت في سعادة غامرة مع بعض أفراد أسرتي، وفي نفسي شره للاستمتاع بجمال المناظر الرائعة في «أستراليا» قبل أن أعود إلى وطني، فلفت بصري وسمعي الفرقة الموسيقية تسير ببطء، وتذرف أنغاماً حزينة في الأجواء، فتلقي ظلالاً من الوجوم والكآبة على الوجوه في صمت ثقيل فلا يسمع إلا وقع الخطى، على رغم بواعث البهجة والسرور.

الجرح العميق:

إنه اليوم السابع عشر من سبتمبر، والجرح العميق لم يزل ينزف منذ اليوم الحادي عشر من الشهر نفسه، لاحظت العيون ترمقنا بشذر، والجوانح تنتطوي على غيظ يكاد يقفز من الصدور كالأسنة والسهام، وتود لو تلقي بنا في عرض البحر.

والحق أننا لم نحافظ على وصية جاليتنا العربية المسلمة في عدم الظهور في هذه الأيام العصبية، فقد يسبب لنا ذلك التعرض للأذى من قبل الأستراليين

الحاقدين على المسلمين الذين لا يزالون في قفص الاتهام، فخرجنا، والسير بجانبهم يشعروهم بالتحدي لهم، والشماتة بهم، لم نفكر سوى بالتزهر، ولملمة أحلى الذكريات والصور من «سدي» الجميلة.

تغافلنا عما تتعرض له المساجد من حرق وتحطيم، استدعى أهل الغيرة والمروءة من الشباب المسلم كي يبيتوا فيها لصد أي اعتداء عليها، ولا ما يتعرض له طلاب الجالية من رشق بالحجارة، وشتائم وهم في الحافلات التي تقلهم إلى المدارس، حتى الأستراليون الذين اعتنقوا الإسلام هم وأبناؤهم لم يسلموا من الأذى والإهانة بأساليب متنوعة، كما بدا ذلك في إهمالهم، وعدم التعامل معهم في المحلات التجارية، وفي مقر أعمالهم، ورميهم بالألفاظ المشينة الجارحة، والسخرية والاستهزاء بهم، وبخاصة المتحجبات من النساء.

تمثال الحرية:

استرعى انتباهي ونحن نشق الجموع «تمثال الحرية» القابع فوق قاعدة رخامية مرتفعة، يمثل امرأة تحمل في كف يدها الممتدة في الهواء مشعل الحرية، وفي الأسفل منه صندوق لجمع التبرعات. وقفت حياله لحظات أتأمل بإعجاب دقة النحت والتصوير، والفن الرائع البديع الذي يماثل الواقع، ولكن سرعان ما تملكنتي الدهشة حين أعرض التمثال بوجهه عني واستدار نصف استدارة، صوبت بصري إلى القاعدة، فلم أجد ما يدل على شيء يحركه، استدرت مع استدارته، وكررت النظر والتدقيق، فوجئت بالعينين ترمشان، وقتئذ تأكدت بأنني أمام امرأة حقيقية، مموهة بلون الرخام من قمة رأسها إلى أخمص قدميها، وتخايل في عينيها شحنة من الكرة ممزوجة بالأسى.. قارنت بين تطلعاتها وتطلعات الناس، فوجدتها تتبع من إحساس واحد، هو الألم النفسي

المكتوم، والرغبة الملحة في الانتقام منا، مما أصاب البرجين الشاهقين في «نيويورك».

أخطأنا في الخروج:

بالفعل كانت مغامرة منا، إذ أخطأنا في الخروج في هذا الظرف القاهر، كان علينا أن نتريث، ونداري مشاعرهم كي لا يفسروا الأمر بما يحلو لهم ونحن بين ظهرانيهم.

لملمت أشتات نفسي لاستهانتي بالنصح المقدم إلينا من إخواننا، إذ كان علينا الاعتكاف والمدارة ما دمنا في ديارهم «فدارهم مادمت في دارهم».

نظرت إلى وجه المرأة «التمثال» بتأسف واعتذار عما حصل، ثم ألقيت في صندوق التبرعات ما تيسر، وشجعت أفراد أسرتي على مثل ذلك، ولأن نظراتها القاسية كانت أشد وقعاً على نفسي من الصفع، ودعتها بقبلة صامته فيها لطف ومحبة، فبادلتني الشعور بمثله بصمت، ورأيت شفيتها تهسان بكلمتين موجزتين لم يسمعها غيري تشكرني بالإنجليزية والعربية معاً.

لم أستطع أن أخفي دمعين تدحرجتا على رغم مني، لوحت لها مودعة، بادلتني برموشها وصفاء عينيها الوداع، ثم تابعت المسير، وبعد فترة التفت، فإذا بها لم تزل في وقفنها بجمود التمثال الرخامي.

ماجت في صدري تداعيات متناقضة، وتساؤلات محيرة حول علاقة الإنسان بأخيه الإنسان، فالبشرية من أب واحد وأم واحدة «آدم وحواء»، أليس من الخير التعايش بسلام ووثام؟! أم أن إبليس قد نجح في تكوين حزبه حزب الشيطان ليغويننا بالعداوة والانتقام، ونتوارث الشحناء والبغضاء منذ بدء الخليقة.

قفزت إلى ذهني الآية الكريمة: «يا أيها الناس إنا خلقناكم من ذكر وأنثى وجعلناكم شعوباً وقبائل لتعارفوا إن أكرمكم عند الله أتقاكم...» الحجرات/13. فديننا يدعو إلى الالتفاف حول الإله الواحد، وإلى السلام، وتبادل العلوم والمعارف الإنسانية، مع التشديد على عقيدة التوحيد، والتعامل بالقيم والفضائل الإسلامية بالتقوى.

المصدر: <http://www.al-mostaqbal.com>

=====

عودة الغربة

عبد الباقي شرف الإسلام

الحمد لله الذي نزل الكتاب وهو يتولى الصالحين، والصلاة والسلام على إمام المتقين، وقائد الغر المحجلين، وعلى أصحابه وأهل بيته وأزواجه ومن اقتفى أثرهم إلى يوم الدين.

فإن مما لا شك فيه أننا نعيش زمن غربة شديدة، وهذا أمر أخبرنا الرسول - صلى الله عليه وسلم - أنه سيقع بقوله في حديث أبي هريرة عند مسلم: "بدأ الإسلام غريباً وسيعود غريباً كما بدأ، فطوبى للغرباء"، وقد تتبع الحافظ ابن رجب طرق وروايات هذا الحديث في رسالته الثمينة (كشف الكربة في وصف أهل الغربة)، ويمكن تلخيص الخصال التالية لأهل الغربة:

1. أهل الغربة هم النزاع من القبائل (رواية أحمد وابن ماجة من حديث ابن مسعود)، أي أنهم قلة قليلة جداً كما كان المسلمون في العهد المكي يسلم الواحد والاثنان من القبيلة المؤلفة من ألوف وقبائل ليس فيهم مسلم واحد.
2. أهل الغربة يصلحون إذا فسد الناس (رواية الآجري).

3. أهل الغربية يفرون بدينهم من الفتن.
 4. أهل الغربية يصلحون ما أفسد الناس من سنة الرسول صلى اله عليه وسلم - (رواية الترمذي من حديث كثير بن عبد الله المزني عن أبيه عن جده).
 5. أهل الغربية قوم قليل، في ناس سوء كثير، من يعصيه أكثر ممن يطيعهم (رواية أحمد والطبراني من حديث عبد الله بن عمرو).
 6. أهل الغربية فرارون بدينهم، يبعثهم الله مع عيسى - عليه السلام - .
- وإن من الخطأ أن يظن الظان أن الغربية الثانية سببها قلة من ينتسبون إلى الإسلام، بل هم كثير ولكنهم غثاء كغثاء السيل، أما أهل الغربية فهم الفئة المتمسكة بالسنة عقيدة وعملاً ومنهجاً، وهذا الذي فهمه الإمام الأوزاعي من هذا الحديث حين قال: " أما إنه ما يذهب الإسلام ولكن يذهب أهل السنة، حتى ما يبقى في البلد منهم إلا رجل واحد"، وكان الحسن البصري - رحمه الله - يقول لأصحابه: "يا أهل السنة، ترفقوا رحمكم الله فإنكم من أقل الناس"، وكان سفيان الثوري - رحمه الله - يقول: "استوصوا بأهل السنة فإنهم غرباء" والسبب الرئيس لغربة الدين أمران: الشهوات و الشبهات. وقد خشي الرسول - صلى الله عليه وسلم - على أمته منهما كما جاء في الحديث الذي أخرجه الإمام أحمد عن أبي برزة "إنما أخشى عليكم الشهوات التي في بطونكم و فروجكم ومضلات الفتن"، ولما فتحت كنوز كسرى على عمر بن الخطاب - رضي الله عنه بكى، فقال: إن هذا لم يفتح على قوم قط إلا جعل الله بأسهم بينهم، ولعله رضي الله عنه تذكر قول المصطفي - عليه السلام -: "كيف أنتم إذا فتحت عليكم خزائن فارس والروم. أي قوم أنتم؟ قال عبد الرحمن بن

عوف: نقول كما أمرنا الله. قال: أو غير ذلك؟ تتنافسون ثم تتحاسدون ثم تتدابرون" [أخرجه مسلم من حديث عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما].

وعندما شبه النبي - صلى الله عليه وسلم - الغربية الثانية بالغربة الأولى فإن علينا أن نوازن بين المجتمعين (المجتمع المكي والمجتمع الراهن) لنستجلي مواضع الشبه في الجوانب التالية:

قلة العدد:

كان عدد الداخلين في الإسلام قليل (نزاع القبائل)، وهذا الذي ذكّر الله به المؤمنين بعد تكوين المجتمع المدني "وَأذْكُرُوا إِذْ أَنْتُمْ قَلِيلٌ مُسْتَضْعَفُونَ فِي الْأَرْضِ تَخَافُونَ أَنْ يَتَخَطَّفَكُمُ النَّاسُ" (الأنفال: من الآية 26)، وهذا هو حال أهل السنة السائرين على منهاجهم إيماناً وعقيدة وسلوكاً في هذا الزمان فهم اليوم قليل - نسأل الله أن يجعلنا منهم-.

وجود الشهوات:

فقد كانت أبواب المغريات مفتوحة على مصراعها للحيلولة دون وصول هذا الدين في آذان أهل مكة ومن حولها، وسلكوا شتى وسائل الترغيب والترهيب لصد الراغبين في دخول الإسلام أو لإرغام الداخلين فيه للخروج منه، وقد نال قائد الغرباء في المجتمع المكي رسول الله - صلى الله عليه وسلم - من ذلك الكثير، وعرضوا عليه الملك والزوجة والمال، وعندما استطاع محمد أن يطرب قلوب القوم بالوحي الإلهي، سعي أولئك أن يطربوا أسماعهم بالوحي الشيطاني وأحضروا القينات والمعازف.

أما الشهوات في غربتنا فحدث ولا حرج، حتى أجلب إبليس وأعوانه من شياطين الإنس علينا بخيله ورجله، وامتنطي صهوة الثورة التقنية والاتصالات

ليفتح أبواب الشهوات في غرفة النوم عند غياب الرقيب عبر القنوات الفضائية ليلقي محاضراته وفي أكاديمياته وعلى الهواء مباشرة! وجود الشبهات:

أثار كفار قريش شبهات كثيرة حول الإسلام والرسول - صلى الله عليه وسلم - ووصفوه بأنه ساحر، وكاهن ومجنون، وأنه يفرق بين المرء وأحبته، وأن الذي يأتيه شيطان ما يلبث أن يتركه، واستعانوا بعلماء سوء من يهود المدينة لإثراء شبهات حول الدعوة، حتى أنهم تحملوا كل المسؤوليات وأصدروا وثيقة تأمين عجيبة "اتبعوا سبيلنا ولنحمل خطاياكم"، ويحدثنا الصحابي أبو ذر الغفاري أن أهل مكة حذروه من سماع كلام محمد حين قدم إليها قبل اعتناق الإسلام حتى إنه وضع القطن في أذنيه!

وتدور الأيام ويعود الإسلام غريباً وتصاغ الشبهات العظام ويتولى كبرها أهل الملل والأديان ومن افتتن بهم من أبناء المسلمين اللذين شكلوا طابوراً خامساً يفتنون في عضد الأمة ويصطادون في الماء العكر، ورمي من التزم بالسنة بالإرهاب، وأعيد صياغة "عبادة رب محمد سنة على أن يعبد محمد الأصنام سنة" في قالب التسامح والتعايش ودين إبراهيم وحوار الأديان وطمس الكراهية ضد الأديان، ومحو مفهوم الولاء والبراء والجهاد، والتهكم بسنن المصطفى - عليه السلام - وإخراج المرأة من نور العباءة السوداء إلى ظلمة حضارة الرجل الأبيض!

من يعصهم أكثر ممن يطيعهم:

وهذا واضح في المجتمع المكي حتى أن الرسول - صلى الله عليه وسلم - انتابه شيء من اليأس فكان الله دائماً يسليه في غربته "فَلَعَلَّكَ بَاخِعٌ نَفْسَكَ عَلَى

أَثَارِهِمْ إِنْ لَمْ يُؤْمِنُوا بِهَذَا الْحَدِيثِ أَسَفًا" (الكهف: 6)، "وَإِنْ كَانَ كَبُرَ عَلَيْكَ
إِعْرَاضُهُمْ فَإِنْ اسْتَطَعْتَ أَنْ تَبْتَغِي نَفَقًا فِي الْأَرْضِ أَوْ سُلْمًا فِي السَّمَاءِ فَتَأْتِيَهُمْ
بِآيَةٍ وَلَوْ شَاءَ اللَّهُ لَجَمَعَهُمْ عَلَى الْهُدَى فَلَا تَكُونَنَّ مِنَ الْجَاهِلِينَ" (الأنعام: 35).
أما في غربتنا فهو واضح أيضاً، فإن علماء السنة اللذين يعرفون الحق
ويرحمون الخلق لا يسمع لنصائحهم ولا يستجاب لمبادراتهم، ويترك جميع
الأبواب للمشورة إلا بابهم، وهل نقموا منهم إلا أنهم سلكوا سبيل السلف في
نصح الأمة؟ وهل هم إلا الدعاة لمنع خرق السفينة، ليس أدق من وصف
غربتنا من هذا الحديث الذي رواه الطبراني بإسناد فيه نظر من حديث أبي
أمامة مرفوعاً: "إن لكل شيء إقبالاً وإدباراً، وإن من إقبال هذا الدين ما كنتم
عليه من العمى والجهالة وما بعثني الله به، وإن من إقبال هذا الدين أن تفقه
القبيلة بأسرها حتى لا يوجد فيها إلا الفاسق والفاسقان فهما مقهوران ذليلان،
إن تكلمتا قُمعاً وقُهرًا واضطهدا، وإن من إدبار هذا الدين أن تجفو القبيلة
بأسرها حتى لا يرى فيها إلا الفقيه والفقهاء فهما مقهوران ذليلان، إن تكلمتا
فأمراً بالمعروف ونهياً عن المنكر قُمعاً واضطهدا، فهما مقهوران ذليلان لا
يجدان على ذلك أعواناً ولا أنصاراً".

وتأمل كلام أحمد بن عاصم الأنطاكي - وكان من كبار العارفين في زمان
أبي سليمان الداراني - يقول: إني أدركت من الأزمنة زماناً عاد فيه الإسلام
غريباً كما بدأ، وعاد وصف الحق فيه غريباً كما بدأ، إن ترغب فيه إلى عالم
وجدته مفتوناً بحب الدنيا، يُحب التعظيم والرئاسة، وإن ترغب فيه إلى عابد
وجدته جاهلاً في عبادته مخدوعاً سريعاً غدره إبليس، وقد سعد به إلى أعلى
درجة من العبادة وهو جاهل بأدناها فكيف له بأعلاها؟ وسائر ذلك من

الرعاع، همج عوج وذئاب مختلصة، وسباع ضارية وثعالب ضوار، هذا وصف عيون أهل زمانك من حملة العلم والقرآن ودعاة الحكمة. خرج أبو نعيم في (الحلية)، وبعد أن أورد ابن رجب هذا الأثر عقب عليه قائلاً: "فهذا وصف أهل زمانه فكيف بما حدث بعده من العظائم والدواهي التي لم تخطر بباله ولم تدر في خياله؟" ونحن نعقب على ذلك ونقول: وكيف الحال إذا علم الأنطاكي والحنبلي أن اليهود والنصارى يملون على المسلمين دينهم ويرسمون الخطوط الحمراء التي يحظر على المسلمين تجاوزها حتى وهم في البلاد الإسلامية!! وكيف الحال إذا علما أن شيخاً مقعداً أفنى حياته نصرة للأقصى من براثن اليهود يغتال ثم لا يستتصر!!

و تأمل أيها المغترب قول الحسن: لو أن رجلاً من الصدر الأول بُعث اليوم ما عرف من الإسلام شيئاً إلا هذه الصلاة، ثم قال: أما والله لئن عاش إلى المنكرات فرأى صاحب بدعة يدعو إلى بدعته أو صاحب دنيا يدعو إلى دنياه فعصمه الله - عز وجل - وقلبه يحن إلى السلف الصالح فيتبع آثارهم ويستن بسنتهم ويتبع سبيلهم كان له أجر عظيم. [أخرجه الإصبهاني]

ولعلنا في زمن الغربية نسلي أنفسنا بصفات أهل الغربية التي سطرها الإمام علي - رضي الله عنه - ولعله قال هذه الكلمات في أواخر أيامه حين هجمت عليه الهموم من كل جانب، فقوم فرطوا فيه حتى أخرجوه من دائرة الإسلام وقوم أفرطوا في تعظيمه حتى عدوه إلهاً من دون الله يقول - رضي الله عنه -: "والله هم الأقلون عدداً والأعظمون عند الله قدراً، يحفظ الله بهم حججه وبياناته حتى يودعوها نظراءهم ويزرعوها في قلوب أشباههم، هَجَمَ بهم العلم على حقيقة البصيرة، وباشروا روح اليقين واستلانوا ما استوعره المترفون، وأنسوا بما

أستوحش منه الجاهلون، وصحبوا الدنيا بأبدان أرواحها متعلقة بالمحل الأعلى،
أولئك خلفاء الله في أرضه والدعاة إلى دينه، آه آه شوقاً إلى رؤيتهم" [رواه أبو
نعيم عن كميل بن زياد]

1425/3/28

http://www.almoslim.net المصدر:

=====

وانمحي عار الغربة

بديع الزمان الهمذاني

وعادت ابنتي البالغة من العمر السابعة من رحلة إلى الشرق العربي واستقبلتها
في المطار وعانقتها، وقالت كيف حالك يا أبي؟.. ونطقت بالجواهر! لقد
أجابتي بالعربية واسترسلت تقص لي بعض وقائع الرحلة بالعربية.
لقد تعجبت من رحلة الشهر هذه وأثرها اللغوي. وللعلم فإني كنت أكلم ابنتي
دوماً بالعربية، ولغة المنزل لغة عربية ما خلا بعض المصطلحات الإنكليزية
التي لا أعرف لها مقابلاً أصلاً. ولقد بذلت عائلتنا جهداً في المحافظة على
العربية وتذكيته... فمنذ نعومة أظفار الأولاد جلبنا لهم شرائط "افتح يا سمس" و
جلبنا لهم العديد العديد من القصص العربي، وبعثناهم إلى مدارس نهاية
الأسبوع لتعلم العربية والتوجيهات الإسلامية. حتى أننا (الأم والأب) عدلنا من
لهجتنا العامية ونحاول ما استطعنا استعمال كلمات فصحي أو أقرب
للفصحي. ولكن.. ورغم هذا الجهد فإن ابنتي كانت تسمع منا العربية
وتستجيب بالإنجليزية.

ولقد حدث أن زارنا صديق خلال سفر أولادي للمشرق واجتمع بأولاد صديق لي مهاجر حالٌ أولاده يشبه حال أولادي، فعاب عليهم أنهم يجيبون بالإنكليزية ورأى في ذلك انسلاخاً عن الهوية الإسلامية المتمركزة حول لغة القرآن ولام الأهل على تفريطهم ووعظ وتغلسف. ولو رأى أولادي قبل سفرهم لنا لاني من التعنيف ما نال الصديق ولشعرت بالعار من قدمي إلى مفرق رأسي.

والذي أريد أن أشير إليه هنا أن تقييماتنا الاجتماعية كثيراً ما تكون متعسفةً تنظر إلى الظاهر ولا تراعي الظرف والواقع. من هنا فإنني أرى أن أي تقييم سلبي لأولادي (قبل اللمسة السحرية والإجابة بالعربية) هو ظلمٌ لهم ولجهودنا العائلية في الحفاظ على عربيتهم. وهذا ليس اعتذاراً عن أولئك المتفرجين الذين لا يهمهم إلا أن يرطن الولد بالأعجمية، فكما قدّمت نحن من الذين بذلوا جهداً لا بأس به في تثبيت اللغة، ولكننا حكما محدودون بالوسائل المتاحة من مدارس الجالية ومدى جودتها وفعاليتها والقصص المبسط. محدودون بتوفر الكتب العربية و تعليمها لأولادنا، ومحدودون بالإنتاج المرئي والمسموع بالعربية. أي أن المسألة تتجاوز أفراد العائلات (وإن كانت لا تنفي مسؤوليتها) لتكون مسألة أمة. والتقييم المتعسف هذا ليس مشكلاً من باب أنه يظلم بعض العائلات، بل لأنه يصرف النظر عن المهمة الجماعية المطلوب أن تشارك في تحقيقها الأمة.

إن اللغة تُعتبر بعداً حضارياً من أبعاد أمتنا لا بد أن يراعى ويخدم، والتحدي الحضاري اليوم لا يعكس نفسه فقط في الاقتصاد والسياسة بل وفي اللغة أيضاً. فاللغة هي الوعاء الثقافي الذي يحتضن المشاعر والمفاهيم ويساهم في رسم نسق ثقافي للأمم، وأحد زوايا مشكلة قوة اللغة وبقائها وانتشارها هو

التجديد فيها. وما يقال في الفقه عن ضرورة التجديد يمكن أن يقال في اللغة. وربما لا يشعر أحدٌ بوطأة قصور التجديد في اللغة مثل المهاجر الذي يسعى إلى تعليم العربية، وذلك أنه تعترضنا في تعليم العربية كثير من العقبات التي يمكن أن تذللها الجهود الجماعية. فإذا كان هناك وجعٌ لغوي في لفظ أو إعراب يبسط اللغة ويخفف مثلاً من حالات الشذوذ، ويُدرج عدداً أكبر من المسائل تحت قاعدة عامة... فإن مثل هذا التجديد يسهل انتشار اللغة وبقائها. ومثل أي تجديد فإن هذا النوع من التجديد يمكن أن يكون اعتباطياً يحرف اللغة وينقضها، ويمكن أن يكون تجديداً مبصراً يزيد في نماء اللغة.

أعود لتعنيف صاحبنا علينا لأقول أن فيه أيضاً إشكالاً من ناحية الحس الحضاري المعاصر، ذلك أن تعدد الألوان والألسن من آيات الله التي لا تمحى ولم يرد الإسلام نسخها من تاريخ البشرية وواقعها. وإن الوعي الإسلامي المعاصر يجب أن يدرك هذا، فالأمة الإسلامية تمتد على شريحة واسعة من اللغات. والذي أقترحه هنا أن الإسلام لا ينبغي شنّ سياسة تعريب موازية لسياسة الفرنسة في الجزائر مثلاً، وإنما الذي يبتغيه الإسلام هو جعل العربية اللغة العالمية مع المحافظة على اللغات المحلية. بل إننا إذا كنا في سياق مناقشة اللغات التي يتكلم بها العالم الإسلامي فإنه تبرز لنا مفارقة جديدة بالاهتمام: إن اللغات المحلية الإسلامية أصبحت حاملةً لمعاني إسلامية وجزءاً لا يتجزأ من هوية تلك البلاد الإسلامية. أي أن تصور تدمير هذه اللغات (الأردية مثلاً) فيه تدمير للهوية الإسلامية ذاتها.

أعود إلى حالة المهاجر في الغرب لألفت النظر إلى نقطة يصعب على العرب تصورها. ذلك أن الهوية الإسلامية للناشئ في الغرب ليست مرتبطة مطلقاً

باللغة العربية، بل هناك بالإضافة إليها لغة إنكليزية إسلامية (إن صحت التسمية).. ولو زرت الجاليات المسلمة التي لا تتكلم العربية لوجدت عندهم لغة محلية "إسلامية". ولا أقصد هنا لغة متكاملة وإنما أقصد أنها لغة بمعنى Lingo تشمل المفردات الإنكليزية وتحتوي على مصطلحات وطرق تعبير خاصة يصعب على غيرهم من المتكلمين بالإنكليزية فهمها. والذين يدرسون الجاليات من الأمريكان يقضون فترة حتى يتمكنوا من فهم مرامي الكلمات وسياق المعاني. وبالطبع فإن هذه اللغة المحلية متأثرة باللغات الإسلامية واللغة العربية بالذات. والذي أريده هنا هو أن هناك تحقّقاً عميقاً للهوية الإسلامية عند الكثير رغم قلة البضاعة في العربية، وليس كل خلوٍ من العربية خلواً من الإسلام، بل إن معاني الدين العامة يمكن أن تفهم بلغات أخرى (وقد سبق أن نوقش هذا في هذه الدورية في مقال بعنوان "العربية وعالمية الرسالة" للأستاذ رياض أدهمي) ولكن توازن هذه المعاني ودقتها وطيف الآفاق التي يمكن أن تأخذها وتشير إليها إنما هو مكنون في العربية ومصطلحاتها، وهذا هو بالضبط إصرارنا على تعليم اللغة العربية كلغة القرآن وليس كلغة محادثة محلية قومية أو إثنية.

وفي الختام فإنني أتمنى أن يزورنا صاحبنا العربي في هذه الأيام المقبلة ويسمع كلام ابنتي العربي قبل أن تمر بضع أسابيع وأشهر من معاشرة الأصدقاء غير العرب وينقلب لسانها مرة ثانية للإنكليزية. وقبل أن تطالبني بأن أطرده هؤلاء الأصدقاء وألعنهم، ألفت إليك النظر أنهم مسلمون... وطيبون.

المصدر: <http://www.alrashad.org>

=====

أنين العفة في زمن الغربة

يقشعر جلد المسلم وهو يسمع ما أصاب بيوت المسلمين إلا ما رحم ربي
ويتقلب قلب المسلم للقدر إذا اشتد عليه غليانه.. كل ذلك وهو يفكر فيما
أصاب هؤلاء.... إلى الله المشتكى.

فهذا السائق مع تلك الفتاة يذهب بها وإذا بك ترى وياليتك ما رأيت... السائق
يضحك بصوت مرتفع والفتاة تتمايل... الموضوع ساخن بينهم حتى كادت
سخونته تحرق قلب ذلك المسلم الذي رأى ذلك الموقف، فما أن يغيب عن
ناظريك هذا المشهد النكد حتى ترى مشهداً آخر يحرق ما تبقى... عندها وقف
ذلك المسلم حائراً... أنسته حيرته طريق بيته... وصارت السيارة تمشي كأنها
بدون سائق... وذلك المسلم يفكر في هذا الزمن وهذه الغربة الشديدة التي
يعيش فيها المسلم اليوم... وفكر المسلم كيف يكمل العفيف وكيف تكمل
العفيفة ما تبقى من العمر في هذه الغربة... دون أن يتأثر العفاف الذي تبقى
لهما.

فكر المسلم وفكر... كيف يثبت هذا العفاف أمام تلك القنوات... كيف يثبت
أمام تلك المشاهد في الشارع وفي السوق... حتى العمل بات مكان دعاية
مجانية لتلك القنوات السيئة فذلك يمدح البرنامج الفلاني... وذلك يحكي عن
جمال تلك المفتونة... فيما يجد المسلم الأنين يئن بداخله... ففتش فإذا به
أنين العفة في زمن الغربة... فهل يعتزل المسلم والمسلمة المجتمع؟ أم ماذا
يفعل... وعندها ضغط ذلك المسلم على شريط قرآن كي يسمع شيئاً من كتاب
الله لعله يذهب عنه بعض ما أصابه وإذا به يسمع الحل الرباني أمام هذه
البلايا وكأنه يسمعها لأول مرة... يا سبحان الله هذه آية في كتاب الله أين

كنت عنها... كيف غفلت عنها؟ فهذا ذلك الأنين في قلبه... وصار يردد تلك الآية بصوت منخفض (ا لم احسب الناس أن يتركوا أن يقولوا آمنا وهم لا يفتنون) إنه التميز العظيم لكل مسلم ومسلمة. يوم يقول الفتى: أنا مسلم وتقول الفتاة: أنا مسلمة. هنا تظهر الحقيقة عند الاختبار.

تلك المشاهد التي لاعبت قلب ذلك الرجل المسلم هي نوع من الاختبار. هي الفتنة فهل ينجح المسلم والمسلمة في هذا الامتحان حينما تعرض تلك الفتن بأنواعها وألوانها ومغرياتها فيقف أمامها كأنه طود شامخ خاصة والله - تعالى - أكرمنا بجوارح نميز بها بين الخير والشر وعند عرض هذا البلاء على النفس ينتصر الإنسان على غلبة الهوى... عندها يتميز من بين الركाम العظيم فيكون مسلماً حقاً حقاً. وتعلو نفسه ويهدأ أنينه ويحفظ عفافه. وفقنا الله وإياكم لذلك. وصلى الله وسلم على نبينا محمد إمام المرسلين وعلى آله وصحبه أجمعين.

المصدر: <http://muslm.net>

الغربة الحقيقية

إن الغربة الحقيقية إنما هي غربة اللحد والكفن، فهل تذكرت انطراحك على الفراش، وإذا بأيدي الأهل تقلبك، فأشتد نزعك وصار الموت يجذبك من كل عرق، ثم أسلمت الروح إلى بارئها، والتفت الساق بالساق، ثم قدموك بعد ذلك ليصلي عليك، ثم أنزلوك في القبر وحيدا فريدا، لا أم تقيم معك، ولا أب يرافقك، ولا أخ يؤنسك.

وهناك يحس المرء بدار غريبة ومنازل رهيبة عجيبة، وفي لحظة واحدة ينتقل العبد من دار الهوان إلى دار النعيم المقيم إن كان ممن تاب وأمن وعمل صالحا، أو ينتقل إلى دار الجحيم والعذاب الأليم إن كان ممن أساء العمل وعصى المولى - جل وعلا - .

لقد طويت صفحات الغرور، وبدا للعبد هول البعث والنشور، مضت الملهيات والمغريات وبقيت التبعات.. فلا إله إلا الله من ساعة تطوى فيها صحيفة المرء إما على الحسنات أو على السيئات، ويحس بقلب متقطع من الألم والحسرة على أيام غفل فيها كثيرا عن الله واليوم الآخر، فها هي الدنيا بما فيها قد انتهت وانقضت أيامها سريعا، وها هو الآن يستقبل معالم الجد أمام عينيه، ويسلم روحه لباريها، وينتقل إلى الدار الآخرة بما فيها من الأهوال العظيمة. في لحظة واحدة أصبح كأنه لم يك شيئا مذكورا... فلا إله إلا الله من ساعة ينزل فيها الإنسان أول منازل الآخرة ويستقبل الحياة الجديدة، فإما عيشة سعيدة، أو عيشة نكيذة والعياذ بالله.

ولا إله إلا الله من دار تقارب سكانها، وتفاوت عمارها، فقبر يتقلب في النعيم والرضوان المقيم، وقبر في دركات الجحيم والعذاب الأليم، فهو ينادي ولكن لا مجيب، وهو يستعطف ولكن لا مستجيب.

ثم يأتي بعد ذلك اللقاء الموعد واليوم المشهود، اليوم الذي تتبدل فيه الأرض غير الأرض والسماوات وبرزوا لله الواحد القهار، يوم لا يغني مولى عن مولى شيئا ولا هم ينصرون، وصاح الصائح بصيحته فخرج الموتى من تلك الأجداث وتلك القبور إلى ربهم حفاة عراة غرلا، فلا أنساب، ولا أحساب، ولا جاه ولا مال،

(فإذا نفخ في الصور فلا أنساب بينهم يومئذ ولا يتساءلون، فمن ثقلت موازينه فأولئك هم المفلحون، ومن خفت موازينه فأولئك الذين خسروا أنفسهم في جهنم خالدون، تلفح وجوههم النار وهم فيها كالحون) المؤمنون: 101-104
إنه اليوم الذي يجمع الله فيه الأولين والآخرين، إنه اليوم الذي تتبدد عنده الأوهام والأحلام، إنه اليوم الذي تنتشر فيه الدواوين وتتصب فيه الموزاين، إنه اليوم الذي يفر فيه المرء من أخيه وأمه وأبيه وصاحبته وبنيه، واليوم الذي يود المجرى لو يفترى فيه من العذاب ببنيه وصحبته وأخيه وفصيلته التي تؤويه.
<http://www.twbh.com> المصدر:

=====

فتنة الغربة

عبد العزيز بن ناصر الجليل

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على نبينا محمد وآله وصحبه أجمعين
وبعد:

إن البدء بالحديث عن هذه الفتنة يأتي من كونها نتيجة تراكم مجموعة من الفتن تنشأ الغربة بسببها، ويحسن بنا في بداية الكلام عن هذه الفتنة أن نتطرق لحديث الغربة والغرباء الذي ثبت عن النبي - صلى الله عليه وسلم - من عدة طرق، ثم نعرض على كلام السلف في شرحهم لهذا الحديث، ونختتم الموضوع بذكر بعض مظاهر الفتنة في عصور الغربة وخاصة في زماننا اليوم.

روايات حديث الغربة:

1- عن عبد الله بن مسعود (رضي الله عنه) قال: قال رسول الله: (بدأ الإسلام غريباً، وسيعود غريباً كما بدأ، فطوبى للغرباء) قال: قيل: ومن الغرباء؟ قال: (النزاع من القبائل)(1).

2- عن عبد الله بن مسعود (رضي الله عنه) قال: قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم - (إن الإسلام بدأ غريباً وسيعود غريباً كما بدأ غريباً؛ فطوبى للغرباء) قيل: ومن هم يا رسول الله؟ قال: (الذين يُصلِحون إذا فسد الناس)(2).

3- عن عبد الله بن عمر (رضي الله عنهما) عن النبي - صلى الله عليه وسلم - قال: (إن الإسلام بدأ غريباً، وسيعود غريباً كما بدأ، وهو يَأرُرُ بين المسجدين كما تَأرُرُ الحية في جحرها)(3).

4- عن عبد الله بن عمرو بن العاص (رضي الله عنهما) قال: قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم - ذات يوم ونحن عنده: (طوبى للغرباء) ف قيل: من الغرباء يا رسول الله؟ قال: (أناس صالحون في أناس سوء كثير، من يعصيهم أكثر ممن يطيعهم)(4).

من خلال هذا السرد للروايات الصحيحة لحديث الغربة يتضح لنا وصف حال أهل الغربة، وأنهم نُزَّاع من القبائل، وهذا يشير إلى قلتهم، وأنهم يُصلِحون إذا فسد الناس، وأنهم أناس صالحون في أناس سوء كثير من يعصيهم أكثر ممن يطيعهم.

وتدلنا هذه الأوصاف المذكورة للغرباء أنهم أهل غيرة ودعوة وإصلاح ولم يكونوا صالحين يائسين مستسلمين لواقعهم الفاسد، كما تدلنا هذه الروايات على

بقاء المصلحين مهما اشتدت الغربية ولو كانوا قلة ونزاعاً من القبائل. ولن تخلو الأرض من قائم لله بالحق حتى يأتي أمر الله (عز وجل).

ولذلك . والله أعلم . صدر الإمام الهروي، (رحمه الله تعالى) منزلة الغربية بقوله (تعالى): ((فَلَوْلَا كَانَ مِنَ الْقُرُونِ مِن قَبْلِكُمْ أُولُوا بَقِيَّةٍ يَنْهَوْنَ عَنِ الْفَسَادِ فِي الْأَرْضِ إِلَّا قَلِيلًا مِّمَّنْ أَنْجَيْنَا مِنْهُمْ)) [هود: 116].

وقال ابن القيم (رحمه الله تعالى) في شرحه لمنازل السائرين عند هذه الآية: (استشهاده، . أي: مؤلف كتاب منازل السائرين . بهذه الآية في هذا الباب يدل على رسوخه في العلم والمعرفة وفهم القرآن؛ فإن الغرباء في العالم هم أهل هذه الصفة المذكورة في الآية)(5).

من أقوال السلف في الغربية وأهلها:

- قال الأوزاعي (رحمه الله) في قوله: (بدأ الإسلام غريباً...) الحديث: أما إنه ما يذهب الإسلام ولكن يذهب أهل السنة حتى ما يبقى في البلد منهم إلا رجل واحد(6).

- وقال يونس بن عبيد (رحمه الله تعالى): (ليس شيء أغرب من السنة، وأغرب منها من يعرفها)(6).

- وعن سفيان الثوري (رحمه الله تعالى) قال: (استوصوا بأهل السنة فإنهم غرباء)(6).

- وقال ابن رجب (رحمه الله تعالى): (وهؤلاء الغرباء قسمان: أحدهما: من يصلح نفسه عند فساد الناس، والثاني: من يصلح ما أفسد الناس وهو أعلى القسمين وهو أفضلهما)(7).

وقد شرح حديث الغربية هذا أئمة أجلاء منهم شيخ الإسلام (رحمه الله تعالى) في [مجموع الفتاوى: 251/18]، والإمام ابن القيم (رحمه الله تعالى) في [منزلة الغربية: 194/3] والإمام الشاطبي (رحمه الله تعالى) في كتابه النفيس (الاعتصام): 97/1 والإمام . ابن رجب . (رحمه الله تعالى) في كشف الكربة فليرجع إلى هذه الشروحات ففيها فوائد جمة.

وخلاصة ما قاله الأئمة حول الغربية وأهلها:

1- أن الغربية المطلقة في كل الأرض لا تكون إلا قبيل قيام الساعة، أما قبل ذلك فلن تخلو الأرض من قائمين بالحق ولو كانوا قلة، ولكن قد توجد غربة تامة في مكان دون مكان وفي جانب من الشريعة دون جانب. والله أعلم.

2- أن أهل الغربية الممدوحين في كل مكان وزمان هم الفرقة الناجية، الطائفة المنصورة، أهل السنة والجماعة المتمسكة بالكتاب والسنة وفهم الصحابة (رضي الله عنهم) والتابعين لهم بإحسان.

3- أهل الغربية في كل مكان قليلون ولكن أثرهم على الناس عظيم؛ لأن من أهم أوصافهم أنهم يدعون إلى الله (عز وجل) ويصلحون ما أفسد الناس ويجددون لهم دينهم.

4- المخالف لأهل الغربية كثير، والأذى الذي يتعرضون له عظيم؛ لكنهم . بالحق الذي يحملونه، والمهمة الشريفة التي يؤديونها، والصبر الجميل الذي يتحلون به . ثابتون مطمئنون.

5- في حديث الغربية معنى لطيف أشار إليه شيخ الإسلام (رحمه الله تعالى) بقوله: (وهو لما بدأ غريباً لا يُعرف ثم ظهر وعرف؛ فكذلك يعود حتى لا يُعرف، ثم يظهر ويُعرف)(8).

وفي هذا رد على من يفهم من أحاديث الغربية انحسار الإسلام وعدم الأمل بعودته، وهذا ما يفهمه كثير من اليائسين من هذا الحديث، وفي كلام شيخ الإسلام السابق رد على هذا الفهم الخاطيء، وذلك أن الإسلام إذا عاد غريباً كما بدأ، فإنه سيعود قوياً ظاهراً كما حصل ذلك بعد غربة الإسلام الأولى.

وهذا الفهم الصحيح هو الذي تشهد له أحاديث صحيحة كثيرة منها قوله: (إن الله زوى لي الأرض فرأيت مشارقها ومغاربها، وإن أمتي سيبلغ ملكها ما زوى لي منها)(9)، وقوله: (ليبلغن هذا الأمر ما بلغ الليل والنهار، ولا يترك الله بيت مدر ولا وبر إلا أدخله الله هذا الدين بعز عزيز أو بذل ذليل: عزاً يعز الله به الإسلام، وذلاً يذل به الكفر)(10).

6- الغربية في شدتها وعظم أجر أهلها ليست على رتبة واحدة وإنما هي متفاوتة، فهناك غربة أهل الإسلام بين أهل الأديان الكافرة، وأشد منها غربة أهل السنة والإيمان بين أهل الإسلام والفرق الضالة من أهل القبلة. وأشد منها غربة أهل العلم بين عامة أهل السنة. وأشد منها غربة العلماء المجاهدين الصابرين بين أهل العلم القاعدين. وهؤلاء هم الذين قال عنهم ابن القيم رحمه الله (تعالى): (هم أهل الله حقاً فلا غربة عليهم) وهم الذين قال عنهم النبي - صلى الله عليه وسلم - : (إن من ورائكم أياماً: الصبر للمتمسك فيهن يومئذ بما أنتم عليه أجر خمسين منكم، قالوا: يا نبي الله أو منهم؟ قال: بل منكم)(11).

7- أهل الغربية وإن كانوا قلة فهم السعداء حقاً ولا وحشة عليهم، وإن خالفهم أكثر الناس؛ فحسبهم راحةً وطمأنينةً أنهم في قافلة الذين أنعم الله عليهم من النبيين والصديقين والشهداء والصالحين وحسن أولئك رفيقاً.

مظاهر الغربة في زماننا اليوم:

يمكن إجمال أهم مظاهر الغربة في الأزمنة الحاضرة اليوم فيما يلي:

1- غربة في العقيدة، فلا يوجد مَنْ هو متمسك بعقيدة السلف من جميع جوانبها إلا القليل من الناس؛ حيث تنتشر الخرافة والشركيات والبدع في أكثر بلدان المسلمين.

2- غربة في تطبيق الشريعة والتحاكم إليها، فلا يُحكم اليوم في أكثر بلدان المسلمين إلا بأحكام الإفرنج الكافرة.

3- غربة في الالتزام بأحكام الإسلام، سواء ما كان منها بين العبد وربّه، أو بين العبد وبين الخلق؛ فلا يوجد الملتزم بها إلا القليل.

4- غربة في السلوك والأخلاق الفاضلة، وتزامن ذلك مع انفتاح الدنيا وكثرة الشهوات.

5- غربة أهل الحق ودعاة الإسلام، وتسلب الأعداء عليهم، وإيذاؤهم لهم بأشد أنواع الأذى والنكال.

6- غربة في عقيدة الولاء والبراء؛ حيث مُيِّعَتْ هذه العقيدة عند كثير من الناس، وأصبح ولاء أكثرهم وحبهم وبغضهم للدنيا فحسب.

7- غربة في أهل العلم؛ حيث قلّ أهل العلم الشرعي الصحيح، وانتشر الجهل وكثرت الشبهات وقلّ العاملون بالعلم والداعون إليه.

مظاهر الفتنة في أزمنة الغربة:

إن من أشد ما يخشى على أهل الإسلام في أزمنة الغربة أربعة مظاهر من الفتن يمكن إجمالها فيما يلي:

1- الفتنة التي تنشأ من الوقوع في الشبهات والتأثر بأهلها الذين هم الأكثرية في عصور الغربية، مما يحصل معه السقوط في فتن الشبهات سواء ما يتعلق منها بالعقائد أو الأعمال أو المخالفات الشرعية الأخرى، وتسويغ ذلك بشبهة شرعية تبرز عادة في غيبة الحق وفشو الجهل.

2- الفتنة التي تنشأ من الوقوع في الشهوات التي تطمّ وتنتشر عادة في عصور الغربية وقلّة أهل الحق وانفتاح الدنيا بزخرفها على الناس؛ فلا يكاد يثبت ويستقيم على أمر الله (عز وجل) مع كل هذه الضغوط إلا القليل الذين يعتصمون بالله، ويقومون بأمره، ويدعون إلى سبيله، أما الكثرة الكاثرة الذين ضعف صبرهم، فتراهم يتنازلون عن دينهم شيئاً فشيئاً أمام مظاهر الغربية الفاتنة؛ سواء كان ذلك التنازل في العقيدة أو السلوك أو التزام الأحكام.

3- فتنة اليأس والقنوط من ظهور الحق وانتصاره أمام تكالب الأعداء وتمكنهم وتسلطهم على أهل الخير بالأذى والابتلاء مما قد يؤدي ببعض أهل الغربية إلى اليأس وترك الدعوة حين يرى (إقبال الدنيا على المبطلين، ورؤية الناس لهم ناجحين مرموقين، تهتف لهم الدنيا وتصفق لهم الجماهير، وتتحطم في طريقهم العوائق، وتصاغ لهم الأمجاد، وتصفو لهم الحياة، وهو مهمل منكر لا يحس به أحد، ولا يحامي عنه أحد، ولا يشعر بقيمة الحق الذي معه إلا القليلون من أمثاله الذين لا يملكون من أمر الحياة شيئاً... فإذا طال الأمد وأبطأ نصر الله، كانت الفتنة أشد وأقسى، وكان الابتلاء أشد وأعنف، ولم يثبت إلا من عصم الله)(12).

وإن فتنة اليأس والإحباط وترك الدعوة إلى (عز وجل) في عصور الغربية لا يقف عند حد؛ بل قد تؤدي بصاحبها والعياذ بالله . إلى الضعف والنقص في

دينه شيئاً فشيئاً أمام فتن الشبهات والشهوات؛ ذلك لأن أيامَ الغربيةِ أيامُ فتنٍ وإِغراءاتٍ وفشو منكراتٍ وظهور وتمكين لأهل الباطل والفساد. فإن لم يكن للمسلم فئةٌ صالحةٌ . ولو كانت قليلةً . يأوي إليها ويدعو معها إلى الله (عز وجل) حسب الوسع والطاقة فإنه لا بد أن يتأثر بالفساد وأهله إلا من رحم الله (عز وجل) ومن غير المقبول عقلاً وشرعاً وحساً أن يبقى المسلم محافظاً على دينه أمام الغربية وهو تارك للدعوة بعيد عن أهلها، فإما أن يؤثر أو يتأثر.

نعم! يمكن أن يترك المسلم الدعوة ويبقى محافظاً على دينه في حالة الاعتزال التام عن الناس في شعف من الجبال، ولا إخال هذا متيسراً في هذا الزمان، ثم لو كان ذلك ممكناً: فمن ذا الذي يدعو إلى الله (عز وجل) ويواجه الفساد. وعلى أي حال فالعزلة الشرعية لها أحكامها وضوابطها التي سنعالجها (إن شاء الله تعالى) في حلقة قادمة.

إذن: فلن ينجو من فتنة الغربية في أي زمان أو مكان إلا أحد رجلين: إما مجاهد في سبيل الله (عز وجل) داع إلى الخير أمر بالمعروف وناه عن المنكر.

أو رجلاً معتزلاً عن الناس في مكان من الأرض يعبد ربه، ولا يخالط الناس. وما سواهما فهو على شفا هلكة، ولعل هذا ما يفهم من الحديث الذي رواه أبو هريرة (رضي الله عنه) أن الرسول - صلى الله عليه وسلم - قال: (مِنْ خَيْرِ معاش الناس لهم: رجل ممسك عنان فرسه يطير على منته، كلما سمع هيعة أو فرزة طار على منته يلتمس الموت، والقتل مكانه. أو رجل في رأس شعفة من الشعاب، أو بطن واد من هذه الأودية: يقيم الصلاة ويؤتي الزكاة، ويعبد ربه حتى يأتيه اليقين، ليس من الناس إلا في خير)(13).

4- فتنة العجلة وقلة الصبر على الأذى في الغربية؛ مما يؤدي ببعض من يقاسي ضغوطها إلى التسرع والاصطدام مع أهل الفساد دون مراعاة للمصالح والمفاسد؛ فينشأ من جزاء ذلك فتنة أشد وفساد أكبر على أهل الغربية.
الهوامش :

- (1) الترمذي 18/5، أحمد 398/1، والبغوي في شرح السنة 18/1 وصححه.
- (2) أخرجه أبو عمر الداني في (السنن الواردة في الفتن) (3/ 633) وصححه الشيخ الألباني في السلسلة 267 /3.
- (3) مسلم شرح النووي 76/2.
- (4) أخرجه أحمد (2/ 177، 222) وصححه أحمد شاكر في تعليقه على المسند (6650).
- (5) مدارج السالكين: 194/3.
- (6) كشف الكربة في وصف حال أهل الغربية لابن رجب ص 28، 29.
- (7) كشف الكربة ص 32.
- (8) انظر مجموع الفتاوى: 305/18.
- (9) رواه مسلم في الفتن (2889).
- (10) رواه ابن حبان بنحوه (6699 إحسان)، وصححه الألباني في السلسلة 7/1.
- (11) أبو داود في الملاحم (4341)، والترمذي في التفسير (3508) وصححه الألباني في السلسلة (494).
- (12) في ظلال القرآن 2719/5، 2720 (باختصار).
- (13) مسلم في الإمارة: (3/ 1503، 1504) (1889).

غربة أهل الحق

يقول المولى عز وجل : { وما أكثر الناس ولو حرصت بمؤمنين } ، وقال تعالى : { وإن تطع أكثر من في الأرض يضلوك عن سبيل الله } ، وقال تعالى : { وما يؤمن أكثرهم بالله إلا وهم مشركون } .

وعن أبي هريرة رضي الله عنه : أنه صلى الله عليه وسلم قال : ((بدأ الإسلام غريبا وسيعود غريبا ، فطوبى للغرباء)) .

قال ابن القيم رحمه الله : (بل الإسلام الحق الذي كان رسول الله صلى الله عليه وسلم وأصحابه عليه هو اليوم اشد غربة منه في أول ظهوره ، وإن كانت أعلامه ورسومه الظاهرة مشهورة معروفة) .

فالإسلام الحقيقي غريب جدا وأهله غرباء اشد غربة بين الناس ...

فما اشبه الليلة بالبارحة ، وما اشبه غرباء اليوم بالغرباء الأولين ... بل غرباء اليوم اشد غربة من الغرباء الأولين في صدر الإسلام ...

فالآلهة قد زادت ، والأعداء قد تجمعوا وتكاتفوا ، والباطل قد اتخذ صورا يضاهي بها الحق ويشاكله .

فالحق لا يُعرف بكثرة اتباعه مهما بلغوا ، وما كان العدد الكثير ولا الجمع الغفير في يوم من الايام - ولن يكون - دليل صحة وصواب ، كما يحلو

لللبعض أن يردد ويزايد على الغرباء في هذا الزمان أنهم قلة لا يؤبه لهم ، وان الناس لا تتبعهم وتنفر منهم ، وتعرض عن دعوتهم !

فهذا منطلق أهل الأرض الذين اخلدوا لمقاييسهم الأرضية التي استقوها من المبادئ البشرية ومن واقع الناس المريض ، وتحت ضغط الجاهلية المعاصرة بعيداً عن منهج الله .

فأغلب الناس يعرض عن أهل الحق وينفر منهم ، بل ويناصبهم العداً ويعلم عليهم الحرب ، وهذه سنة الله في الدعوات واصحابها ، سنة ربانية لا تتبدل { فلن تجد لسنة الله تبديلاً ولن تجد لسنة الله تحويلاً } .
تعيرني أنا قليل عدادنا ...

فقلت لها إن الكرام قليل

ومن اوصاف أهل الحق ، ما اخرج الطبراني عن جابر رضي الله عنه أنه صلى الله عليه وسلم قال فيهم : ((... الذين يصلحون حين فساد الناس)) ، فإذا فسد الناس وانتشر الشر وفاحت الرذيلة يعتصم هؤلاء بدينهم ويتمسكوا بسنة نبيهم ويقاوموا تيار الشهوات والشبهات ، ذلك التيار العاتي الذي يجرف أمامه الكثير من الناس - إلا من رحم الله - ويتركوا الدنيا لاهلها ، فهم يعلمون أنها لا تساوي عند الله جناح بعوضة ، وإنما جيفة ننته طلابها كلاب ، فلا ينافسوه فيها ... أما هم فيتنافسون في ميدان آخر ، ميدان الآخرة { وفي ذلك فليتنافس المتنافسون } .

وقد وصفهم رسول الله صلى الله عليه وسلم بوصف بليغ يعبر اصدق تعبير وأجمله عن حقيقة ما هم فيه ، بأنهم ((القابضون على الجمر)) أخرج أبو داود والترمذي .

[عن نشرة البلاغ / الجمعة 4 شوال 1416 / العدد4]

=====

غربة التوحيد

عبد الله قهبي

@hotmail.com999aburyan

اعلموا رحمكم الله أن التوحيد أول دعوة الرسل، وأول منازل السالكين، قال -
تعالى - (وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ قَبْلِكَ مِنْ رَسُولٍ إِلَّا نُوحِي إِلَيْهِ أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا أَنَا
فَاعْبُدُونِ) [الأنبياء: 25]، ويقول النبي - صلى الله عليه وسلم - فيما يرويه
عن ربه - عز وجل - قال (إني خلقت عبادي حنفاء كلهم وإنهم أتتهم
الشياطين فاجتالهم عن دينهم وحرمت عليهم ما أحللت لهم) رواه مسلم برقم
2865.

قال العلامة سليمان آل الشيخ: " الشرك أعظم ذنب عصي الله به وهو الذنب
الذي لا يغفره الله - تعالى - قال - تعالى - : (إن الله لا يغفر أن يشرك به
ويغفر ما دون ذلك لمن يشاء) أي ما دون الشرك من الذنوب، يغفره الله، أما
الشرك فلا يغفره الله إلا بالتوبة النصوح منه قبل الموت، والمشرك خالد مخلد
في نار جهنم والعياذ بالله، والجنة حرام عليه قال - تعالى - (إنه من يشرك
بالله فقد حرم الله عليه الجنة، وماواه النار وما للظالمين من أنصار) فيجب
على المؤمن أن يخاف منه ويحذره قال حذيفة - رضي الله عنه - : كان
الناس يسألون رسول الله - صلى الله عليه وسلم - عن الخير، وكنت أسأله
عن الشر مخافة أن أقع فيه.

عباد الله:

اتفق إن الأصل في الإنسان هو التوحيد، لأن البشر خلقوا من نفس واحدة
وهي نفس آدم - عليه السلام - كما قال تعالى (يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمُ الَّذِي
خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَاءً)

[النساء: 1] وآدم - عليه السلام - كان نبياً يعبد الله وحده لا شريك له، وعلم أبناءه التوحيد.

قال ابن تيمية - رحمه الله - : "ولم يكن الشرك أصلاً في الأدميين، بل كان آدم ومن كان على دينه من بنيه على التوحيد لله، لاتباعهم النبوة، قال تعالى (وَمَا كَانَ النَّاسُ إِلَّا أُمَّةً وَاحِدَةً فَاخْتَلَفُوا) يونس: 19]، قال ابن عباس: (كان بين آدم ونوح عشرة قرون، كلهم على الإسلام). ثم وقع بعد ذلك الشرك والله - تعالى - أخبر في كتابه أن الفطرة التي فطر الناس عليها هي فطرة الإسلام التي هي التوحيد الخالص. فقال - تعالى - : (فَأَقِمْ وَجْهَكَ لِلدِّينِ حَنِيفاً فِطْرَةَ اللَّهِ الَّتِي فَطَرَ النَّاسَ عَلَيْهَا لَا تَبْدِيلَ لِخَلْقِ اللَّهِ ذَلِكَ الدِّينُ الْقَيِّمُ وَلَا كِنَّ أَكْثَرَ النَّاسِ لَا يَعْلَمُونَ) [الروم 30] ومن حديث أبي هريرة - رضي الله عنه - قال: قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم - : (ما من مولود إلا يولد على الفطرة، فأبواه يهودانه وينصرانه ويمجسانه، كما تنتج البهيمة بهيمة جمعاء ثم يقول أبو هريرة: اقرؤوا إن شئتم: {فِطْرَةَ اللَّهِ الَّتِي فَطَرَ النَّاسَ عَلَيْهَا} [الروم: 30] هذا هو الإسلام يا عباد الله، وما سمي إسلاماً إلا لما فيه من الاستسلام لله، والذل له، والعبودية له، والانقياد لطاعته، وتوحيده والإخلاص له..، تعلم أنه - سبحانه - هو الإله الحق، والمستحق لأن يعبد ويطاع ويعظم لا إله غيره ولا رب سواه. ونحن نردد ونقول في كل صلاة: (إِيَّاكَ نَعْبُدُ وَإِيَّاكَ نَسْتَعِينُ) أي إياك نعبد وحدك، وإياك نستعين وحدك، لا رب ولا معين سواك، فجميع ما يقع من العباد هو من الله قال - تعالى - : (وَمَا بِكُمْ مِنْ نِعْمَةٍ فَمِنَ اللَّهِ) فهو - سبحانه - المنعم، وهو المستعان والمعبود بالحق - جل وعلا - . فأنت يا عبد الله إذا جاءتك نعمة على يد أي أحد من الناس فكله من نعم الله - جل وعلا -

عليك، وهو الذي ساق ذلك ويسره لك - سبحانه -، وخلق من جاء بها وساقها على يديه إليه وحرك قلبه ليأتيك بها، وأعطاه القوة والقلب والعقل، وجعل في قلبه ما جعل حتى أوصلها إليك. يدبر الأمر - جل وعلا -، كما قال - سبحانه -: (يدبر الأمر من السماء إلى الأرض) وتوحيد الله - عز وجل - الذي هو معنى لا إله إلا الله، يعني أنه لا معبود بحق إلا الله، فهي تنفي العبادة عن غير الله بالحق، وتثبتها لله وحده، كما قال سبحانه عن سيد الموحدين (قَدْ كَانَتْ لَكُمْ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ فِي إِبْرَاهِيمَ وَالَّذِينَ مَعَهُ إِذْ قَالُوا لِقَوْمِهِمْ إِنَّا بُرَاءُ مِنْكُمْ وَمِمَّا تَعْبُدُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ كَفَرْنَا بِكُمْ وَبَدَا بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمْ الْعَدَاوَةُ وَالْبَغْضَاءُ أَبَدًا حَتَّى تُؤْمِنُوا بِاللَّهِ وَحَدَهُ) وبهذا نعلم أن ما يصنع حول القبور المعبودة من دون الله. مثل قبر البدوي، والحسين وأشباه ذلك، وما يقع من بعض الجهال من الحجاج وغيرهم عند قبر النبي - صلى الله عليه وسلم - من طلب المدد والنصر على الأعداء، والاستغاثة به والشكوى إليه ونحو ذلك، أن هذه عبادة لغير الله - عز وجل -، وأن هذا شرك الجاهلية الأولى، عن عائشة أن أم سلمة - رضي الله عنهما - ذكرت لرسول الله - صلى الله عليه وسلم - كنيسة رأتها بأرض الحبشة يقال لها: مارية، فذكرت له ما رأت فيها من الصور، فقال رسول الله - صلى الله عليه وسلم - (أولئك قوم إذا مات فيهم العبد الصالح أو الرجل الصالح بنوا على قبره مسجداً، وصوروا فيه تلك الصور، أولئك شرار الخلق عند الله) وهاهي آيات القرآن تصدح ببيان واضح جلي لتبين أن دعاء المخلوق الميت لا يمكن بحال أن ينتفع به أحد قال - تعالى - (إن الذين تدعون من دون الله عباد أمثالكم فادعوهم فليستجيبوا لكم إن كنتم صادقين) فهل هناك تقريع أشد من هذا، وهكذا ما قد يقع من بعض

الصوفية من اعتقادهم أن بعض الأولياء يتصرف في الكون ويدبر هذا العالم والعياذ بالله إن لم يكن هذا الشرك بعينه فما هو الشرك إذا،، إذا علم هذا فلنعلم أنه لا توحيد ولا إسلام ولا إيمان ولا نجاة إلا بإفراد الله بالعبادة،، وهذا معنى قوله - تعالى - : إِيَّاكَ نَعْبُدُ وَإِيَّاكَ نَسْتَعِينُ وَإِذَا أَنْحَرْنَا عَنْ هَذَا الْمَنْهَجِ الْقَوْمِ وَقَعَ فِي شَرِّ أَعْمَالِنَا قَالَ - تعالى - (وَلَوْ أَشْرَكُوا لَحَبِطَ عَنْهُمْ مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ) عباد الله: نحن في زمان غلب فيه الجهل، وقل فيه العلم، وأقبل الناس إلا من شاء الله، على علوم أخرى وعلى مسائل أخرى، تتعلق بالدنيا، فقل علمهم بالله، وبدينه لأنهم شغلوا بما يصددهم عن ذلك، وصارت أغلب الدروس في أشياء تتعلق بالدنيا، أما التفقه في دين الله، والتدبر لشريعته - سبحانه -، وتوحيده، فقد أعرض عنه الأكثرون، وأصبح من يشتغل به اليوم هو أقل القليل. قال - تعالى - (يعلمون ظاهرا من الحياة الدنيا وهم عن الآخرة هم غافلون) لقد جهل المشركون توحيد العبادة الذي هو الأساس الذي بعثت به الرسل، وأنزلت به الكتب، وخلق من أجله الثقلان "الجن، والإنس"، وظنوا أن ما هم عليه من الشرك دين صالح وقربة يتقربون بها إلى الله؛ مع أنه أعظم الجرائم وأكبر الذنوب، وظنوا بجهلهم وإعراضهم وتقليدهم لأبائهم ومن قبلهم من الضالين أنه دين وقربة وحق، وأنكروا على الرسل وقاتلوهم على هذا الأساس الباطل، كما قال - سبحانه - : (وَيَعْبُدُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ مَا لَا يَضُرُّهُمْ وَلَا يَنْفَعُهُمْ وَيَقُولُونَ هَؤُلَاءِ شَفَعَاؤُنَا عِنْدَ اللَّهِ) وقال - سبحانه - : (وَالَّذِينَ اتَّخَذُوا مِنْ دُونِهِ أَوْلِيَاءَ مَا نَعْبُدُهُمْ إِلَّا لِيُقَرِّبُونَا إِلَى اللَّهِ زُلْفَى إِنَّ اللَّهَ يَحْكُمُ بَيْنَهُمْ فِي مَا هُمْ فِيهِ يَخْتَلِفُونَ إِنَّ اللَّهَ لَا يَهْدِي مَنْ هُوَ كَاذِبٌ كَفَّارٌ) وهكذا حال الروافض لعنهم الله يستغيثون ويدعون من دون الله الحسين - رضي الله عنه - وفاطمة الزهراء

وعليا ويقولون ما قال المشركون من قبل (إنما نعبدهم ليقربونا إلى الله زلفى) وهكذا قبر البدوي وغيرها من القبور وصدق الباري - سبحانه - (وَلَقَدْ صَدَّقَ عَلَيْهِمْ إِبْلِيسُ ظَنَّهُ فَاتَّبَعُوهُ إِلَّا فَرِيقًا مِّنَ الْمُؤْمِنِينَ) عباد الله لقد أقر المشركون بربوبية الخالق - سبحانه - ولكنهم أنكروا توحيده كما قال - سبحانه - : (قُلْ مَنْ يَرْزُقُكُمْ مِّنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ أَمْنَ يَمْلِكُ السَّمْعَ وَالْأَبْصَارَ وَمَنْ يُخْرِجُ الْحَيَّ مِنَ الْمَيِّتِ وَيُخْرِجُ الْمَيِّتَ مِنَ الْحَيِّ وَمَنْ يُدَبِّرُ الْأَمْرَ فَسَيَقُولُونَ اللَّهُ فَقُلْ أَفَلَا تَتَّقُونَ) والمعنى ما دتم تعلمون هذا أفلا تتقون الله في توحيده والإخلاص له، وترك الإشراك به، وأنتم مقرون بهذا وتعلمون أن الله هو ربكم وخالقكم ورازقكم، فيا من تقرأون كتاب الله تدبروا كتاب الله كما أمركم ربكم بذلك فقال (كتاب أنزلناه مبارك ليدبروا آياته) تدبروا كتاب الله الذي ينهاكم عن الشرك فيقول (والذين تدعون من دونه لا يستطيعون نصركم ولا أنفسهم ينصرون) وإذا كان المولى - جل وعلا - يقول لنبيه (قل لا أملك لنفسي نفعا ولا ضرا) فكيف ينفع غيره - عليه الصلاة والسلام -، هذا نبينا - صلى الله عليه وسلم - يقول يلجأ إلى ربه فيقول (اللهم إني أسألك بأني أشهد أنك أنت الله لا إله إلا أنت الأحد الصمد الذي لم يلد ولم يولد ولم يكن له كفوا أحد) فهو يسأل بتوحيده والإيمان به، واعتراف العبد بأنه ربه الله ومعبوده الحق. وهكذا يجب على العبد أن يسأل ربه بالأعمال الصالحات، ويتوسل إليه بها، فهذا كله من أسباب الإجابة كما سأله أصحاب الغار بأعمالهم الصالحة؛ وهم قوم دخلوا غاراً للمبيت فيه والاتقاء من المطر، فأنزل الله عليهم صخرة سدت الغار عليهم، فلم يستطيعوا رفعها، فقالوا فيما بينهم: إنه لن يخلصكم من هذه الصخرة إلا الله بسؤالكم الله بأعمالكم الصالحة، فتوسل

أحدهم ببره لوالديه، والآخر بعفته عن الزنا، والثالث بأدائه الأمانة، ففرج الله عنهم الصخرة فخرجوا، كما صح بذلك الحديث عن النبي - صلى الله عليه وسلم -، ولم يتوسلوا بفلان أو فلان أو جاه فلان، بل لما توفي النبي - صلى الله عليه وسلم - وكانوا يتوسلون بدعائه في حياته، فيقولون: يا رسول الله ادع الله لنا، ويدعو لهم - صلى الله عليه وسلم - كما وقع في أيام الجذب وكان على المنبر، فطلبوا أن يدعو الله لهم، فدعا الله لهم واستجاب الله له، وفي بعض الأحيان كان يخرج إلى الصحراء، فيصلي ركعتين ثم يخطب ويدعو. فلما توفي - صلى الله عليه وسلم - عدل عمر إلى عمه العباس، فقال: (اللهم إنا كنا إذا أجدبنا نتوسل إليك بنبينا فتسقينا، وإنا نتوسل إليك بعم نبينا فاسقنا)، فقام العباس ودعا فأمنوا على دعائه فسقاهم الله. ولو كان التوسل بالذات أو الجاه مشروعاً لما عدل عمر والصحابة - رضي الله عنهم - إلى العباس، ولتوسل الصحابة بذاته؛ لأن ذاته عظيمة - عليه الصلاة والسلام - حيا وميتاً. والمقصود من هذا أن الرسول - صلى الله عليه وسلم - صان هذا التوحيد وحماه، وبين أن الواجب على الأمة إخلاص العبادة لله وحده، وأن يتوجهوا إليه - جل وعلا - بقلوبهم وأعمالهم في عبادتهم، وألا يعبدوا معه سواه لا نبيا ولا ملكا ولا جنيا ولا شمسا ولا قمرا ولا غير ذلك. فوجب على الأمة أن تخلص لله العبادة، فالعبادة حق الله وحده وليس لأحد فيها نصيب، كما قال الله - سبحانه -: (فَاعْبُدِ اللَّهَ مُخْلِصًا لَهُ الدِّينَ * أَلَا لِلَّهِ الدِّينُ الْخَالِصُ)، وقال - سبحانه -: (فَادْعُوا اللَّهَ مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ وَلَوْ كَرِهَ الْكَافِرُونَ) وقال - تعالى -: (إِيَّاكَ نَعْبُدُ وَإِيَّاكَ نَسْتَعِينُ) وقال - جل وعلا -: (وَمَا أُمِرُوا إِلَّا لِيَعْبُدُوا اللَّهَ مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ حُنَفَاءً) وقال النبي - صلى الله

عليه وسلم - : (حق الله على العباد أن يعبدوه ولا يشركوا به شيئاً) متفق على صحته عباد الله ولقد وفق محمد - صلى الله عليه وسلم - ، نجح في دعوته أعظم توفيق، وأكمل الله له ولأمته الدين، وأتم عليهم النعمة، وجعل شريعته شريعة كاملة عامة لجميع الثقليين وناسخة لجميع الديانات ونافعة لجميع مصالحهم العاجلة والآجلة، كما قال الله - عز وجل - : (الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتَمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي وَرَضِيتُ لَكُمُ الْإِسْلَامَ دِينًا) وهذا نص قرآني يرد على الروافض لعنهم الله الذين يقولون أن محمداً - صلى الله عليه وسلم - فشل في تربية أصحابه فارتدوا كلهم بعد موته إلا سبة نفر منهم (قاتلهم الله أنى يؤفكون) إنهم يكذبون الله القائل في كتابه (لَقَدْ مَنَّ اللَّهُ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ إِذْ بَعَثَ فِيهِمْ رَسُولًا مِّنْ أَنفُسِهِمْ يَتْلُو عَلَيْهِمْ آيَاتِهِ وَيُزَكِّيهِمْ وَيُعَلِّمُهُمُ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ وَإِن كَانُوا مِن قَبْلُ لَفِي ضَلَالٍ مُّبِينٍ (164) عباد الله لقد أرسل الله الرسل عليهم الصلاة والسلام وأنزل عليهم الكتب لإنكار الشرك، ودعوة الخلق كلهم إلى عبادة الله وحده دون كل ما سواه فلا يدعى إلا الله ولا يستغاث إلا به ولا يتوكل إلا عليه ولا يتقرب بالنذور والذبائح إلا له - عز وجل - ، إلى غير ذلك من أنواع العبادة ومتى حققنا التوحيد الخالص تحقق لنا النصر والتمكين والإستخلاف في الأرض بإذن الله قال - تعالى - (وَعَدَ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا مِنكُمْ وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ لَيَسْتَخْلِفَنَّهُمْ فِي الْأَرْضِ كَمَا اسْتَخْلَفَ الَّذِينَ مِن قَبْلِهِمْ وَلَيُمَكِّنَنَّ لَهُمْ دِينَهُمُ الَّذِي ارْتَضَى لَهُمْ وَلَيُبَدِّلَنَّهُم مِّن بَعْدِ خَوْفِهِمْ أَمْنًا يَعْبُدُونَنِي لَا يُشْرِكُونَ بِي شَيْئًا)

2007-02-03

المصدر : <http://islamselect.com>

منظومة في غربة الإسلام

العلامة سليمان بن سحمان

مِنْ سُلَيْمَانَ بْنِ سَحْمَانَ إِلَى الْأَخِ الْمُكْرَمِ وَالْمُحِبِّ الْمُقَدَّمِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ رَاشِدٍ آلِ
حَمْدِ حَلَّاهُ اللَّهُ بِحِلْيَةِ أَوْلِيَائِهِ، وَعَمَّرَهُ بِآلَائِهِ وَنِعْمَائِهِ، وَرَفَعَ لَهُ ذِكْرَهُ بَيْنَ أَهْلِ
أَرْضِهِ وَسَمَائِهِ آمِينَ. سَلَامُ اللَّهِ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَةُ اللَّهِ وَبَرَكَاتُهُ وَبَعْدُ:

فَأَحْمَدُ إِلَيْكُمْ اللَّهُ الَّذِي لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ، وَهُوَ لِلْحَمْدِ أَهْلٌ، وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ
قَدِيرٌ، وَالْحَطُّ وَصَلَّ بِمَا تَضَمَّنَ مِنَ الْوَصِيَّةِ، وَفَقَّنَا اللَّهُ وَإِيَّاكَ لِقَبُولِ الْوَصَايَا
الشَّرْعِيَّةِ، وَأَعَاذَنَا مِنْ سَيِّئَاتِ الْأَعْمَالِ الْكَسْبِيَّةِ، وَأَوْصِيكَ بِمَا أَوْصَيْتَنِي بِهِ
وَبِلُزُومِ الْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ وَالرَّغْبَةِ فِيهِمَا، فَإِنَّ أَكْثَرَ النَّاسِ نَبَذُوهُمَا ظَهْرِيًّا وَرَهَدُوا
فِيمَا تَضَمَّنَاهُ مِنَ الْعِلْمِ وَالْعَمَلِ، اللَّهُمَّ إِلَّا أَنْ يُوَافِقَ الْهَوَى، وَادَّكَّرَ قَوْلُهُ - صَلَّى
اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - لِحَدِيثِهِ لَمَّا سَأَلَهُ عَنِ الْفِتَنِ قَالَ: "اقْرَأْ كِتَابَ اللَّهِ وَاعْمَلْ بِمَا فِيهِ
" كَرَّرَهَا ثَلَاثًا. قَالَ شَيْخُنَا الشَّيْخُ عَبْدُ اللَّطِيفِ قَدَّسَ اللَّهُ رُوحَهُ: " وَالْحِكْمَةُ -
وَاللَّهُ أَعْلَمُ - شِدَّةُ الْحَاجَةِ وَقَتُّ الْفِتَنِ وَخَوْفُ الْفِتْنَةِ وَالتَّقَلُّبِ، وَأَكْثَرُ النَّاسِ مِنْ
أَهْلِ نَجْدٍ وَغَيْرِهِمْ لَيْسُوا عَلَى شَيْءٍ فِي هَذِهِ الْأَزْمَانِ، وَالْمُؤْمِنُ مَنْ اشْتَرَى نَفْسَهُ
وَرَغِبَ فِيهَا رَغَبَ عَنْهُ الْجُهَالُ وَالْمُتْرَفُونَ " انتهى. وَتَذَكَّرْ مَا نَحْنُ فِيهِ مِنْ غُرْبَةِ
الدِّينِ وَانْدِرَاسِ مَعَالِمِ الْإِسْلَامِ، إِلَى آخِرِ مَا ذَكَرْتِ، فَالْأَمْرُ كَمَا ذَكَرْتِ وَأَعْظَمُ
مِمَّا إِلَيْهِ أَشْرْتِ، فَإِنَّا لِلَّهِ وَإِنَّا إِلَيْهِ رَاجِعُونَ، وَهَذَا مِصْدَاقُ مَا أَخْبَرَ بِهِ - صَلَّى
اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - مِنْ قَوْلِهِ: "بَدَأَ الْإِسْلَامُ غَرِيبًا وَسَيَعُودُ غَرِيبًا كَمَا بَدَأَ
"...الْحَدِيثُ. وَقَدْ صَارَ إِقْبَالُ النَّاسِ وَإِكْبَابُهُمْ الْيَوْمَ عَلَى أَمْرِ الدُّنْيَا وَإِصْلَاحِهَا
وَلَوْ بَفَسَادِ دِينِهِمْ. قَالَ ابْنُ عَقِيلٍ - رحمه الله - : " مِنْ عَجِيبِ مَا قَدِمَتْ فِي

أَحْوَالِ النَّاسِ كَثْرَةً مَا نَاحُوا عَلَى خَرَابِ الدِّيَارِ وَمَوْتِ الْأَقْرَابِ وَالْأَسْلَافِ،
وَالْتَحَسَّرَ عَلَى الْأَرْزَاقِ وَذَمِّ الزَّمَانِ وَأَهْلِهِ، وَذَكَرَ نَكْدَ الْعَيْشِ فِيهِ وَقَدْ رَأَوْا مِنْ
انْهْدَامِ الْإِسْلَامِ وَشَعَثِ الْأَدْيَانِ وَمَوْتِ السُّنَنِ وَظُهُورِ الْبِدَعِ وَارْتِكَابِ الْمَعَاصِي
وَتَقْصِي الْعُمْرِ فِي الْفَارِغِ الَّذِي لَا يُجْدِي، فَلَا أَحَدَ مِنْهُمْ نَاحَ عَلَى دِينِهِ وَلَا بَكَى
عَلَى فَارِطِ عُمُرِهِ وَلَا تَأَسَّى عَلَى فَايْتِ دَهْرِهِ، وَلَا أَرَى ذَلِكَ إِلَّا لِقَلَّةٍ مُبَالِغَتِهِمْ
بِالْأَدْيَانِ وَعِظَمِ الدُّنْيَا فِي عُيُونِهِمْ ضِدًّا مَا كَانَ عَلَيْهِ السَّلْفُ الصَّالِحُ يَرْضَوْنَ
بِالْبَلَاحِ وَيُتَوَحَّوْنَ عَلَى الدِّينِ... "انْتَهَى.

فَلَأَجَلِ عُزْبَةِ الْإِسْلَامِ وَأَنْطِمَاسِ مَعَالِمِهِ الْعِظَامِ وَإِكْتَابِ النَّاسِ عَلَى جَمْعِ
الْحُطَامِ أَقُولُ:

عَلَى الدِّينِ فَلَيْبِكَ نَوُو الْعِلْمِ وَالْهُدَى *** فَقَدْ طُمِسَتْ أَعْلَامُهُ فِي الْعَوَالِمِ
وَقَدْ صَارَ إِقْبَالُ الْوَرَى وَاحْتِيَالُهُمْ *** عَلَى هَذِهِ الدُّنْيَا وَجَمْعِ الدَّرَاهِمِ
وَإِضْلَاحِ دُنْيَاهُمْ بِإِفْسَادِ دِينِهِمْ *** وَتَحْصِيلِ مَلذُودَاتِهَا وَالْمَطَاعِمِ
يُعَادُونَ فِيهَا بَلْ يُوَالُونَ أَهْلَهَا *** سَوَاءً لَدَيْهِمْ ذُو التُّقَى وَالْجَرَائِمِ
إِذَا انْتَقَصَ الْإِنْسَانُ مِنْهَا بِمَا عَسَى *** يَكُونُ لَهُ ذُخْرًا أَتَى بِالْعِظَائِمِ
وَأَبْدَى أَعَاجِيبًا مِنَ الْحُزْنِ وَالْأَسَى *** عَلَى قِلَّةِ الْأَنْصَارِ مِنْ كُلِّ حَازِمِ
وَنَاحَ عَلَيْهَا أَسْفًا مُتَظَلِّمًا *** وَبَاتَ بِمَا فِي صَدْرِهِ غَيْرَ كَاتِمِ
فَأَمَّا عَلَى الدِّينِ الْحَنِيفِيِّ وَالْهُدَى *** وَمِلَّةِ إِبْرَاهِيمَ ذَاتِ الدَّعَائِمِ
فَلَيْسَ عَلَيْهَا وَالَّذِي فَلَقَ النَّوَى *** مِنَ النَّاسِ مِنْ بَالِكٍ وَأَسِي وَنَادِمِ
وَقَدْ دَرَسَتْ مِنْهَا الْمَعَالِمُ بَلْ عَفَتْ *** وَلَمْ يَبْقَ إِلَّا الْإِسْمُ بَيْنَ الْعَوَالِمِ
فَلَا أَمْرٌ بِالْعُرْفِ يُعْرَفُ بَيْنَنَا *** وَلَا زَاجِرٌ عَنِ مُعْضَلَاتِ الْجَرَائِمِ
وَمِلَّةِ إِبْرَاهِيمَ غُودِرَ نَهْجُهَا *** عَفَاءً فَأَضْحَتْ طَامِسَاتِ الْمَعَالِمِ

وَقَدْ عُدِمَتْ فِينَا وَكَيْفَ وَقَدْ سَفَتْ *** عَلَيْهَا السَّوَافِي فِي جَمِيعِ الْأَقَالِمِ
 وَمَا الدِّينُ إِلَّا الْحُبُّ وَالْبُعْضُ وَالْوَلَا *** كَذَاكَ الْبَرَّ مِنْ كُلِّ غَاوٍ وَأَثِمٍ
 وَلَيْسَ لَهَا مِنْ سَالِكٍ مُتَمَسِّكِ *** بِيَدَيْنِ النَّبِيِّ الْأَبْطَحِيِّ ابْنِ هَاشِمٍ
 فَلَسْنَا نَرَى مَا حَلَّ فِي الدِّينِ وَامَّحَتْ *** بِهِ الْمِلَّةُ السَّمْحَاءُ إِحْدَى الْقَوَاصِمِ
 فَنَأْسَى عَلَى التَّقْصِيرِ مِنَّا وَنَلْتَجِي *** إِلَى اللَّهِ فِي مَحْوِ الذُّنُوبِ الْعَظَائِمِ
 فَتَشْكُو إِلَى اللَّهِ الْقُلُوبَ الَّتِي قَسَتْ *** وَرَانَ عَلَيْهَا كَسْبُ تِلْكَ الْمَآثِمِ
 أَلَسْنَا إِذَا مَا جَاءَنَا مُتَضَمِّحٌ *** بِأَوْصَارِ أَهْلِ الشِّرْكِ مِنْ كُلِّ ظَالِمٍ
 نَهَشُ إِلَيْهِمْ بِالتَّحِيَّةِ وَالتَّنَا *** وَنُهُرَعُ فِي إِكْرَامِهِمْ بِالْوَلَائِمِ
 وَقَدْ بَرِي الْمَعْصُومُ مِنْ كُلِّ مُسْلِمٍ *** يُقِيمُ بِدَارِ الْكُفْرِ غَيْرَ مُصَارِمِ
 وَلَا مُظْهِرٍ لِلدِّينِ بَيْنَ ذَوِي الرِّدَا *** فَهَلْ كَانَ مِنَّا هَجْرُ أَهْلِ الْجَرَائِمِ
 وَلَكِنَّمَا الْعَقْلُ الْمَعِيشِيُّ عِنْدَنَا *** مُسَالِمَةٌ الْعَاصِينَ مِنْ كُلِّ آثِمِ
 فَيَا مِخْنَةَ الْإِسْلَامِ مِنْ كُلِّ جَاهِلٍ *** وَيَا قِلَّةَ الْأَنْصَارِ مِنْ كُلِّ عَالِمِ
 وَهَذَا أَوَانُ الصَّبْرِ إِنْ كُنْتَ حَازِمًا *** عَلَى الدِّينِ فَاصْبِرْ صَبْرَ أَهْلِ الْعَزَائِمِ
 فَمَنْ يَتَمَسَّكَ بِالْحَنِيفِيَّةِ الَّتِي *** أَتْنَا عَنِ الْمَعْصُومِ صَفْوَةِ آدَمِ
 لَهُ أَجْرُ خَمْسِينَ امْرَأً مِنْ ذَوِي الْهُدَى *** مِنَ الصَّحْبِ أَصْحَابِ النَّبِيِّ الْأَكَّارِمِ
 فَنُحْ وَابِكِ وَاسْتَنْصِرْ بِرَبِّكَ رَاغِبًا *** إِلَيْهِ فَإِنَّ اللَّهَ أَرْحَمُ رَاحِمِ
 لِيَنْصُرَ هَذَا الدِّينَ مِنْ بَعْدِ مَا عَفَتْ *** مَعَالِمُهُ فِي الْأَرْضِ بَيْنَ الْعَوَالِمِ
 وَصَلِّ عَلَى الْمَعْصُومِ وَالْآلِ كُلِّهِمْ *** وَأَصْحَابِهِ أَهْلِ التَّقَى وَالْمَكَارِمِ
 بَعْدَ وَمِيضِ الْبُرْقِ وَالرَّمْلِ وَالْحَصَى *** وَمَا انْهَلَّ وَدُقُّ مِنْ خِلَالِ الْعَمَائِمِ
 هَذَا مَا لَزِمَ، وَلَدَيْنَا الشَّيْخُ الْمُكْرَمُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّطِيفِ وَأَوْلَادُهُ، وَحَاضِرُ الْخَطِّ
 وَبَلَّغِ السَّلَامَ الشَّيْخَ إِبْرَاهِيمَ وَمُحَمَّدَ بْنَ عَلِيٍّ وَخَوَاصَّ الْإِخْوَانَ مِنَّا عُمُومًا وَمِنْكَ

خُصُوصًا عُمَرُ بْنُ يُوسُفَ، الْكُلُّ يُبَلِّغُونَكَ السَّلَامَ وَأَنْتَ سَالِمٌ، وَالسَّلَامُ عَلَيْكُمْ
وَرَحْمَةُ اللَّهِ وَبَرَكَاتُهُ.

المصدر: <http://islamselect.com>

=====

غربة

د. عثمان قدرى مكانسي

عني ألقى الأحبة *** في بلادي عن قريب
طال هجراني لصحبي *** مرغماً، هذا نصيبي
لست أجفوههم، ولكن *** ظلم غدار كذوب
فرّق الأحاببَ دهرًا *** طال في جوّ غريب
لست أشكو ما يعاني ال *** قلب من مرّ الوجيب
إنّ في الله اصطباري *** فهو جبي وطبيبي
فإذا ما ضاق صدري *** في شروق أو غروب
لذت بالقرآن أتلو ال *** آي في شوق رغب
أذكر الله بقلب ال *** عابد الراجي اللبيب
فإذا الأحزان تُمحي *** بالهدى الهادي الحبيب
وإذا الأفراحُ تنترى *** بالشذا الفوح الطريب
أيها العيد سلاماً *** جنّت في ثوب قشيب
كنت ترجو أن يكون الن *** اس في حال طروب
لن يكونوا في هناء *** إن عدا ضبع الدروب
أو سطا ذئب لئيم *** لم يؤدّب بقضيب

سيظل الذئب يعدو *** أو يقطع بالنيوب
إن يك الراعي جباناً *** يختشي خوض الحروب
بالجهد الحرُّ يحيا *** فالتمس عيش الأريب

@hotmail.com47othman

المصدر: <http://www.odabasham.net>

=====

غربة الإسلام

وليد بن إدريس المنيسي

الخطبة الأولى:

الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله وبعد.

- روى البخاري عن عبد الله بن عمر أن النبي أخذ بمنكبه وقال له: (كن في الدنيا كأنك غريب أو عابر سبيل)، وكان ابن عمر يقول: (إذا أمسيت فلا تنتظر الصباح، وإذا أصبحت فلا تنتظر المساء، وخذ من صحتك لمرضك ومن حياتك لموتك).

وفي لفظ: (كن في الدنيا كأنك غريب أو عابر سبيل وعُدَّ نفسك في أهل القبور).

- قال ابن حجر: شبه الناسك السالك بالغريب ثم ترقى إلى عابر السبيل، لأن الغريب قد يسكن في بلد الغربة بخلاف عابر السبيل القاصد لبلد شاسع، وبينهما أودية مردية ومفاوز مهلكة وقطاع طريق، فإن من شأنه ألا يقيم لحظة ولا يسكن لمحة.

- وقال النووي: معنى الحديث لا تركز إلى الدنيا ولا تتخذها وطناً، ولا تحدث نفسك بالبقاء فيها ولا تتعلق منها بما لا يتعلق به الغريب في غير وطنه.

- ومراد ابن عمر بوصيته التي أوصى بها عقب رواية الحديث: (وخذ من صحتك لمرضك) أن يبادر المسلم إلى اغتنام الأوقات في الأعمال الصالحات لأنك تستطيع من الأعمال الصالحة في حال الصحة ما لا تستطيعه في حال المرض، وفي حال الغنى ما لا تستطيعه في حال الفقر، وهو مستفاد من قول النبي فيما رواه الحاكم عن ابن عباس أن النبي قال لرجل وهو يعظه: (اغتنم خمساً قبل خمس: شبابك قبل هرمك، وصحتك قبل سقمك، وغناك قبل فقرك، وفراغك قبل شغلك، وحياتك قبل موتك) [صححه الألباني].

- وقوله: (وعُدَّ نفسك في أهل القبور) أي استعد للموت وقصّر الأمل وهو ما شرحه ابن عمر - رضي الله عنهما - بقوله: (إذا أمسيت فلا تنتظر الصباح، وإذا أصبحت فلا تنتظر المساء).

- من فوائد الحديث العظيمة أن المسلم يعيش في الدنيا كالغريب بين قوم يخالفونه في الدين وفي الأخلاق والعادات واللغة وغير ذلك. وذلك أن غربة الإسلام نوعان:

1- غربة المسلمين بين الكفار، كما قال: (أنتم في أهل الشرك كالشعرة البيضاء في جلد الثور الأسود).

2- غربة المتمسكين بالسنة والعاملين بدينهم بين المنتسبين إلى الإسلام ممن لا يعملون به ولا يتمسكون بالسنة، كما قال سفيان الثوري وهو بالكوفة إذا بلغك عن رجل بالمغرب أنه من أهل السنة فأقرئه مني السلام فإن أهل السنة غرباء.

- وغربة الإسلام هي التي أشار إليها النبي في الحديث الذي رواه مسلم عن أبي هريرة أن النبي قال: (بدأ الإسلام غريباً وسيعود كما بدأ غريباً، فطوبى

للغرباء). وطوبى مصدر من الطيب أو هي شجرة في الجنة يسير الراكب في ظلها مائة سنة.

- وقد جاء في روايات صحيحة لهذا الحديث أن الصحابة - رضي الله عنهم - سألو النبي فقالوا: من الغرباء يا رسول الله، فقال: (الذين يَصْلِحون إذا فسد الناس)، وفي رواية ثانية: (الذين يُصْلِحون ما أفسد الناس من سنتي)، وفي رواية ثالثة: (أناس صالحون قليل في أناس سوء كثير، من يعصيه أكثر ممن يطيعهم).

ويستفاد من مجموع هذه الروايات أن الغرباء هم الصالحون في أنفسهم الذين يُصْلِحون غيرهم وذلك بإظهارهم دينهم وتمسكهم به ودعوتهم إليه وأمرهم بالمعروف ونهيهم عن المنكر.

- هؤلاء الغرباء هم الفرقة الناجية التي جاء ذكرها في الحديث الذي رواه أبو داود، والترمذي، وابن ماجه بسند حسن عن أبي هريرة أن النبي قال: (افتترقت اليهود على إحدى وسبعين فرقة، وافتترقت النصارى على اثنتين وسبعين فرقة، وستفترق أمتي على ثلاث وسبعين فرقة، كلها في النار إلا واحدة، قيل: من هم يا رسول الله؟ قال: هم الجماعة). وفي رواية صححها الألباني: (الذين هم على مثل ما أنا عليه اليوم وأصحابي) وهذا تفسير للمراد بالجماعة، وروى اللالكائي بسند صححه الألباني في السلسلة الصحيحة عن عبد الله بن مسعود قال: (الجماعة من كان على الحق ولو كنت وحدك).

وذلك لأن المراد جماعة النبي وأصحابه، فمن سار على طريقته بعد ذلك في آخر الزمان فهو من هذه الجماعة حتى لو خالف أهل زمانه لكونهم تركوا ما عليه النبي وأصحابه.

- وهؤلاء الغرباء أيضاً هم الطائفة المنصورة التي جاء ذكرها في الحديث الذي رواه البخاري ومسلم عن عمر ومعاوية - رضي الله عنهما - أن النبي قال: (لا تزال طائفة من أمتي ظاهرين على الحق لا يضرهم من خالفهم أو خذلهم حتى تقوم الساعة وهم ظاهرين على الناس).

وظهورهم على الناس إما أن يكون بالسيف والسنان وإما أن يكون بالحجة والبيان.

قال الإمام أحمد: إن لم يكونوا أهل الحديث فلست أدري من هم؟ والمراد بأهل الحديث المتمسكون بما كان عليه النبي وأصحابه.

- أيها المسلمون: إن غربة الإسلام اليوم لا تخفى مظاهرها على أحد، فأكثر بلاد المسلمين اليوم قد غاب عنها الحكم بما أنزل الله وصار من يدعو إلى ذلك في بلاد الإسلام غريباً، وفشا فيهم بناء المساجد على القبور والاستغاثة بالأموات والذبح لهم والنذر لهم إلى جانب فشو الربا والزنا وسائر المنكرات، فيا شديد الطول والإنعام، إليك نشكو غربة الإسلام.

- ولكن في الأحاديث التي ذكرناها وغيرها بشارات وأمل، ففيها أن الله - تعالى - قد حفظ هذا الدين، وأنه لا بد وأن تظل طائفة من المسلمين ظاهرين على الحق، فعلى كل مسلم أن يحرص على أن يكون من هذه الفرقة الناجية والطائفة المنصورة.

- وقد أخبر النبي أنه في آخر الزمان ستعود الخلافة على منهاج النبوة، وأنه لن يبقى في الأرض بيت مدر ولا وبر إلا أدخله الله في الإسلام، بعز عزيز أو بذل ذليل، عزاً يعز به الإسلام وأهله، وذلاً يذل به الشرك وأهله، وهذه

انتصارات المجاهدين في الشيشان تتتابع وتبشر بالنصر القريب، وكذلك بدأت الصحوة الإسلامية في جميع البلدان وأقبل المسلمون على دينهم فالحمد لله.

- من مظاهر غربة الإسلام في آخر الزمان:

روى مالك في الموطأ والبخاري في الأدب المفرد عن عبد الله بن مسعود قال: (إنكم في زمان كثير فقهاؤه، قليل خطبائه، كثير معطوه قليل سُؤاله، العمل فيه قائد للهوى، وسيأتي بعدكم زمان كثير خطبائه، قليل فقهاؤه، كثير سُؤاله، قليل معطوه، الهوى فيه قائد العمل، اعلموا أن حسن الهدي في آخر الزمان خير من بعض العمل).

قال الحافظ في الفتح: وسنده صحيح ومثله لا يقال من قبل الرأي. قال ابن عبد البر: هذا الحديث روي عن ابن مسعود من وجوه متصلة حسان متواترة، والعيان في هذا الزمان على صحة معنى هذا الحديث كالبرهان.

- المطلوب من الغرباء أن يتعارفوا ويتقاربوا ويتعاونوا على أمور غربتهم، فإذا كانت غربة الدنيا تجعل الغرباء يفعلون ذلك فغربة الدين أولى كما قال القائل: "فكل غريب للغريب نسيب" والحمد لله رب العالمين.

المصدر: <http://www.alminbar.net>

=====

غربة

عبد الرحمن الحياتي

يا غربة طالت وما برحت تسو *** م الروح أصناف الرزايا والمنون

أسقمت كل جوارحي وجواني *** وتركتني غرضاً تمرّقه السنون

أسقمتني كدر الشراب ومرّه *** لم تعبني يوماً بدمعاتي الهتون

وجعلتني أحيا كطفل تائه *** عبثت به دهم المصائب والشجون
هلا رفقت بمهجتي وبعبرتي *** فلقد همت حتى تقرحت الجفون
علي إذا ما عدت يوماً أن أرى *** بين الأحبة يألفون ويؤلفون
فأعيش بعضاً من سويغات الهنا *** في روضة قد زانها قلب حنون
وأقبل الكف التي من راحها *** يجري النعيم كأنه من الغصون
تلك التي ما راعها إلا البعا *** د وغيبة الفلذات عن تلك العيون
عاشت على أمل يداعب قلبها *** ترنو إلى فرج وشيك أن يكون
أماه إن عزّ اللقاء فإنما *** بمشيئة الديان تُقضى ذي الشؤون
لا تجزعي أماه إن حكم القضا *** وتصبري علّ الشدائد أن تهون
http://www.odabasham.net المصدر:

غربة غريبة

فيصل بن محمد الحجي

خطبي غريبٌ ذكرُهُ في الناسِ *** ما لا أريدُ أريدُهُ وأُقاسي !
عَيْشُ الكَرِيمِ بِفِطْنَةٍ وَنَبَاهَةٍ *** كَيْفَ اشْتَهَيْتُ بِلَادَةَ لِإِحْسَاسِ؟!
كَيْفَ اشْتَهَيْتُ ضِيَاعَ ذَاكِرَتِي التي *** أَرَبِي تَوَقَّدُهَا عَلَى الأَلْمَاسِ؟
قِنْدِيلِي الغَلَسُ البَهِيمُ وَ بَلَسَمِي *** دَائِي.. وَكُلُّ مَاتَمِي أَعْرَاسِي !
أنا مَيِّتٌ.. أَهْوَى دَوَامَ المَوْتِ ، كَمْ *** أَخشى الحَيَاةَ! أَلوذُبا لِأَرْمَاسِ
أَمْشِي عَلَى رَاسِي.. وَتَرْفَعُ رَأْيِي *** قَدَمِي.. وَتَتَعَمُّ بِأَنْفَاسِي!
أنا صَادِقٌ أَمْ كَاذِبٌ؟ أنا مُؤْمِنٌ *** أَمْ كَافِرٌ؟ أنا ذَاكِرٌ أَمْ نَاسٍ؟
مَاذَا دَهَانِي؟ هَلْ أنا ذَاكَ ال (أنا)؟ *** أَوْشَكْتُ أَنْكِرُ سِخْنَتِي وَلبَاسِي!

وَهُنُ الْعَزِيمَةِ؟ أَمْ ضَلَالٌ بِصِيرَتِي؟ *** أَمْ فِتْنَةُ الْوَسْوَاسِ وَالْحَنَاسِ؟
هَلْ ذَاكَ؟ أَمْ ثِقَلُ الْخَطُوبِ أَطَاحَ بِي *** وَبِئْرَوْتِي كَيْ يُعْلِنُوا إِفْلَاسِي؟
أَمْ أُمْنِيَّاتٌ كُلَّمَا اشْتَعَلَتْ خَبْتُ؟ *** أَمْ زِكْرِيَّاتٌ مُرُّهَا فِي كَاسِي؟
أَمْ قَحْطٌ دُنْيَايَ الَّتِي جَعَلْتَ يَدِي السَّ *** فُلَى وَأُحْنْتُ هَامَتِي لِلنَّاسِ؟
يَأْبَى لِسَانِي أَنْ يَبُوحَ بِنُبْسَةٍ *** يَا بَى يِرَاعِي أَنْ يَرَى قِرْطَاسِي!
صَمْتِي أَمَانٌ خَادِعٌ.. وَ النَّاسُ تَجُ *** هَلْ حَيْرَتِي وَتَخْبِطِي فِي يَاسِي
يَتَوَهَّمُونَ بِي الْهُدَى.. وَبِي الضَّلَا *** لَهْ تُضْرَبُ الْأُخْمَاسَ بِالْأَسْدَاسِ

*** **

رَبَاهُ أَيْنَ النُّورُ؟ أَيْنَ مَعَالِمُ الْ *** دَرْبِ الَّذِي يَهْدِي إِلَى نَبْرَاسِي؟
مَا بَالُ مُصْبَاحِي؟ أَغَاضَ الزَّيْتُ مِنْ *** زَيْتُونَةٍ صَرَعى الغُصُونِ يَبَاسِ؟
مَاتَ الدَّوَا.. هَرَبَ الطَّبِيبُ وَأَغْلَقَتْ *** كُلُّ الْمَشَافِي فِي وُجُوهِ النَّاسِ
مَهْلًا رُوَيْدَكَ يَا طَبِيبُ.. تَقْرُ مِنْ *** دَائِي؟ سَأَكْشِفُ سِرَّهُ يَا آسِي!
هُوَ غَرْبَتِي عَنْ دَعْوَتِي.. فَإِذَا جَمَعَ *** تِ الشَّمْلَ أَعْرَفُ أَيْنَ يَجْلِسُ رَاسِي

من ديوان دموع الرجال المائل للطبع.

المصدر: <http://www.odabasham.net>

غربة الأموال العربية ومهانتها

الهيثم زعفان

قضية الأموال العربية في الخارج مثارة منذ سنوات عديدة، وكثرت الكتابة عنها في أعقاب أحداث 11 سبتمبر في الولايات المتحدة الأمريكية. وقد تفاوتت تقديرات الاقتصاديين حول حجم الأموال العربية في الخارج؛ فهناك تقديرات قد تكون أقرب للمنطق، وهناك تقديرات بعيدة كل البعد عن الاستدلال المنطقي.

تُستثمر هذه الأموال في قنوات عدة شرعية وغير شرعية، وتواجه . خاصة في المرحلة الحالية - تهديدات عدة أهمها التجميد.

أحدثت غربة هذه الأموال فجوات اقتصادية واجتماعية مكَّنت القوى الخارجية من بسط نفوذها علينا بأشكال عديدة؛ أهمها: الديون . الاستثمارات الأجنبية . المعونات . والتمويل الأجنبي للأعمال الخيرية.

وأخيراً .. هناك استثمارات حيوية في منطقتنا تنتظر عودة الأموال العربية الصحيحة.

سأحاول في هذه المقالة تقديم عرض مختصر لبعض جوانب تلك القضية المعقدة والمتشعبة.

* إشكالية حجم الأموال العربية في الخارج:

بداية؛ إن تناول إشكالية حجم الأموال العربية في الخارج يتطلب عرض تقديرات الخبراء الاقتصاديين الأقرب لساحة الاستثمار، ثم أعلق بعد ذلك للوصول إلى نتيجة منطقية عن حجم تلك الأموال، والاستثمار الأمثل لها.

د. أحمد جويلي(1) ذكر في مؤتمر «الاندماج الاقتصادي العربي بين الطموحات والواقع» . والذي عقد في أكتوبر 2001م . أن حجم الأموال العربية في الخارج يتراوح بين 600 و 700 مليار دولار، في ذلك المؤتمر أكد طاهر

حلمي . وهو خبير اقتصادي . أن حجم الأموال العربية المستثمرة خارج المنطقة العربية يتراوح ما بين 600 و 800 مليار دولار . وفي المؤتمر العلمي السادس للمحاسبين المصريين . والذي نظمته الجمعية العلمية للمحاسبة والمراجعة والنظم بالقاهرة في أكتوبر 2001م . قدرت الأموال العربية المهاجرة إلى الخارج بنحو 800 مليار دولار، وذكر الدكتور نبيل حشاد . خبير اقتصادي . في دراسة له أن مدير عام «المؤسسة العربية للاستثمار» التي تملكها 15 دولة عربية؛ صرح بأن مجموع الأرصدة العربية المستثمرة في الخارج بلغ 850 بليون دولار في نهاية عام 1994م، وعلق «حشاد» بأنه يلاحظ التضارب الكبير في البيانات، وأضاف أنه يمكن القول إن معظم التقديرات تشير إلى أن حجم الأموال العربية في الخارج يتراوح بين 600 - 800 مليار دولار(1) . دراسة «حشاد» كُتبت في عام 1999م؛ أي بعد خمس سنوات من تصريح مدير عام «المؤسسة العربية للاستثمار»، وسوف نوضح دلالة ذلك بعد قليل .

د . خالد أبو إسماعيل رئيس «الاتحاد العام للغرف التجارية والصناعية للبلاد العربية» أكد أن الأموال العربية المهاجرة والمستثمرة في العالم كله بلغت في آخر إحصائية ودراسة لها 900 مليار دولار، تستثمر معظمها في الأسواق المالية الدولية؛ خاصة في الأسهم والسندات التي تحققت بالبورصات العالمية(2) .

تقرير أعدته لجنة أمنية (أمريكية - أوروبية) مشتركة، ونشرت معالمه صحيفة الأسبوع القاهرية، أوضح التقرير أن حجم الأموال العربية حتى نهاية عام 2001م في المصارف الأوروبية والأمريكية قد تجاوز 900 مليار دولار، وهذا الرقم يمثل النقود السائلة، في حين أن هناك العديد من الأصول الأخرى

كالعقارات والشركات والمؤسسات التي تخضع لملكية عربية(3). وهنا تظهر حتمية التفريق بين ما هو (مالي)، وما هو (مادي)، ومع وضع هذا التفريق في الحسبان قد يرتفع التقدير إلى رقم كبير.

مصادر مصرفية بريطانية ذكرت أن حجم الأصول والموجودات والثروات العربية في البنوك الخارجية تزيد قيمتها على تريليون دولار (أي ألف مليار دولار)، وأن هذه الثروات مملوكة لأفراد وحكومات وشركات، وهي تمثل مجال أعمال خصب وكبير للبنوك العالمية؛ خاصة أمريكا(4).

الدكتور عبد الله دحلان - أمين عام الغرفة التجارية في السعودية - أوضح أنه وفقاً لبعض التقديرات؛ فإن حجم الاستثمارات الخليجية في الخارج يقدر بنحو 1400 مليار دولار.. وأن معظم هذه الاستثمارات تتمركز في الولايات المتحدة؛ حيث تستوعب أمريكا نحو 60% من الاستثمارات الخليجية المغتربة(5).

نقف قليلاً أمام هذا التصريح؛ فحديثنا عن الأموال العربية يشمل أموال جميع الدول العربية وأثريائها، وبالتالي فعندما يقصر د. «دحلان» الأموال المذكورة على الخليج فقط؛ فمعنى ذلك أن المبالغ العربية مجتمعة أكبر بكثير من الرقم المذكور الغائب.

«جبر إبراهيم» عضو مجلس الشعب المصري ذكر في اجتماع لجنة الشؤون العربية بمجلس الشعب المصري أن هناك تقريراً مالياً صادراً عن إحدى بيوت الخبرة الاقتصادية بالخارج؛ هذا التقرير يؤكد أن حجم الأموال العربية في البنوك الأوروبية والأمريكية يصل إلى 1.4 تريليون دولار(6). والدكتور أحمد جويلي بعد أقل من ثلاثة أشهر من تصريحه السابق صرح - ضمن

اجتماعات «الاتحاد العربي» التي عقدت بالقاهرة - أن الأموال العربية المستثمرة خارج الوطن العربي تقدر بنحو 1400 مليار دولار (7)!

سياحة طويلة بين تضارب الأرقام تجعلنا نسأل أنفسنا سؤالاً يفرض نفسه: من هو صاحب المصلحة في تضارب الأرقام؟ ولماذا؟ وما هو التقدير الأقرب للصحة؟

قبل محاولة الإجابة عن هذا السؤال يجب التفرقة بين أمرين:

1- الأموال العربية المودعة بالبنوك الأجنبية تحت بند حسابات سرية.
2- الاستثمارات المباشرة . أو حتى غير المباشرة عن طريق وسطاء غير البنوك - في الدول الأجنبية، والتي من الممكن حصرها، ومن ثم تكون تقديراتها في الغالب أقرب للصحة.

أحسب أن الالتباس كله موجود في النقطة الأولى، وهي . في وجهة نظري . تمثل الغالبية العظمى من الأموال العربية، وأحسب أنها السبب الرئيس في تضارب الأرقام.. فمن المستفيد؟ المستفيد طرفان:

1- المودع.

2- المودع لديه.

فالمودع: يحيطه غموض شديد في تمسكه بالسرية؛ ربما بسبب الضرائب المرتفعة.

والمودع لديه: تمثل تلك الأموال عصباً مركزياً لاستثماراته؛ بحيث لو تم سحبها لوضع في دائرة الموت؛ لذلك فإن الاحتفاظ بالسرية شبه المطلقة يضمن السلامة من ردود الأفعال والضغط القوية لسحب تلك الأموال في حال كشف الغطاء السري. ليس هذا فقط بل يمكننا افتراض فرضية مؤداها أن

هذين الطرفين يعملان على بث أرقام منخفضة وبعيدة عن الصحة حتى يتم صرف الأنظار عن الأرقام الحقيقية؛ وبذلك يتم حصر المبالغ في رقم معين منخفض.

هذه الفرضية ربما تؤيدها عدة شواهد؛ ففي الندوة التي عقدها رؤساء المؤسسات الصناعية التونسية في خريف عام 1985م؛ ذكر أن إجمالي فائض العائدات البترولية العربية المستثمرة حتى أواخر عام 1985م يقدر بـ 600 مليار دولار تقريباً، وأن بلدان العالم الصناعي الرأسمالي تستأثر بحوالي 82% منها.

بتحليل ذلك يتضح الآتي:

أولاً: هذه الأرقام خاصة بقطاع البترول فقط دون حساب باقي القطاعات في الدول العربية، لكن فلنتجاوز هذه النقطة على الرغم من أهميتها.
ثانياً: هذه الأرقام كانت في نهاية عام 1985م، ولو اعتبرنا أن 82% من 600 مليار دولار؛ أي 500 مليار دولار أمريكي تقريباً مستثمرة خارج المنطقة العربية منذ 17 عاماً، وبافتراض أن متوسط ريع هذه الأموال 20%؛ يكون ناتج ريع رأس المال مضروباً في عدد السنوات هو 1700 مليار دولار، وإضافة إلى المبلغ الرئيس 500 مليار دولار يكون الناتج 2200 مليار دولار تقريباً.

أيضاً من ضمن الشواهد التي تؤيد الفرضية التي وضعناها: تصريح مدير عام «المؤسسة العربية للاستثمار» الذي ذكرناه في البداية، كان مجموع الأرصدة العربية المستثمرة في الخارج حوالي 850 مليار دولار في نهاية عام 1994م، فلو تم ضرب المبلغ في صافي ربح 20%، ومضروب في 8 سنوات (1995)

- (2002م)؛ يكون الناتج 1360 مليار دولار، أضف إليه المبلغ الرئيس 800 مليار؛ يكون الناتج 2160 مليار دولار، وهو رقم لا يفترق كثيراً عما توصلنا إليه قبل قليل وهو 2200 مليار.

ها هنا بعض التعليقات على الحسابات آنفة الذكر:

1 - لم يتم سحب أجزاء تذكر من رؤوس الأموال العربية خلال السنوات السابقة (بغض النظر عن الجزء الذي سحبه دول مجلس التعاون الخليجي (20 مليار دولار)، وذلك في أعقاب 11 سبتمبر، كما جاء على لسان «حسام حطيني» مدير معرض ومؤتمر المال والاستثمار (1). وهذه خطوة نحسبها مباركة، ونأمل أن يحذو حذوها باقي المستثمرين العرب)، ولو كان حجم ما سحب في السنوات السابقة كبيراً لشعرنا بأثره في مجتمعاتنا.

2 - لم يتم حساب التحويلات الجديدة من المنطقة العربية إلى الدول الأجنبية؛ سواء منذ عام 1986 أو 1995م حتى الآن.

3- إذا أثرت قضية حجم ما يخسره العربي في الخارج تزيد المأساة بشكل يفوق التصور.

ما يمكن قوله إن الأرقام الصحيحة قد تزيد كثيراً عما يثار، وبهذا فمن المحتمل أن تكون الفرضية التي وضعناها أقرب للصحة.

كسر حاجز الـ (2000 مليار) اقتربت منه الدكتورة سلوى حزين رئيس مركز «واشنطن للدراسات الاستراتيجية» بالولايات المتحدة الأمريكية؛ حيث أكدت أن الأموال العربية تصل إلى تريليونين دولار (2000 مليار دولار)؛ تتمثل في أرصدة بعض الحكومات العربية، واستثمارات الأفراد والقطاع الخاص. وتقول إن معظم هذه الأموال يتم استثمارها في الولايات المتحدة الأمريكية (2). قد

يسأل سائل: أين هؤلاء الذين يملكون كل هذه الأموال؟ نجد الجواب عند عضو مجلس الشعب المصري في التقرير السابق ذكره.

إن إشكالية حجم الأموال العربية في الخارج إشكالية معقدة، والجزم برقم محدد أمر من الصعوبة بمكان، وما توصلنا إليه هو استدلال منطقي، وهو يوضح صعوبة اعتماد رقم أقل من الـ (2000 مليار دولار)، لكن هناك من قد يختلف معنا ومن ثم يقدم تقديرات أدق، وأحسب أن الساحة مفتوحة لعرض جميع الآراء.

ننتقل الآن للحديث عن طبيعة الاستثمارات التي تعمل فيها الأموال العربية في الخارج.

* طبيعة الاستثمارات العربية في الخارج:

تستثمر الأموال العربية المهاجرة أو تستقر في إحدى القنوات الرئيسية الآتية:

1- ودائع مختلفة الأجل في المصارف التجارية العالمية.

2- سندات حكومية.

3- سندات شركات تجارية.

4- أسهم الشركات التجارية.

5- أذون الخزانة.

6- شراء العقارات والذهب.

7- استثمارات في المؤسسات المالية الدولية.

8- قروض إلى الحكومات والهيئات الدولية.

هذا بالإضافة إلى مجموعات من القنوات الفرعية.

ويؤكد كثير من الاقتصاديين أن استثمار تلك الأموال بالأشكال سالفة الذكر لا يمثل حصة مهيمنة على المشروع؛ مما ينعكس على نشاطه وإدارته، ولعل هذا يتضح مع قول السيناتور (حسن حسني فهمي) كبير مستشاري ولاية «بروسبيكت بارك»، وعضو مجلس النواب الأمريكي، والذي صرح بأن هناك استثمارات عربية في وسائل الإعلام داخل الولايات المتحدة إلا أن النسبة الكبرى تكون لليهود؛ ولذا تسهم هذه الوسائل في تشويه صورتنا، ويرى أنه من الجدوى أن يسحب العرب والمسلمون استثماراتهم المحدودة في هذه الوسائل، ويستثمرونها في محطات أخرى تكون نسبة رأس المال العربي فيها أكثر من 50%؛ وبذلك يكون لهم حق تحديد توجه المحطة الإعلامية، ويصبح من السهل علينا تصحيح صورتنا مثلما يفعل اللوبي اليهودي (1).

إن عدم تجاوز نسبة 50% في استثمارات الأموال العربية ليس وليد الصدفة، فهو أمر مدروس ومخطط، ولعل ذلك ما أوضحتها دراسة «أميرة الحداد» والتي جاء فيها: «لقد وضعت الدول الصناعية مجموعة من الإجراءات تهدف إلى احتواء الموارد المالية العربية في الاتجاه الذي يخدم مصالحها فقط، وإلى تحقيق عملية التدوير المنشودة لتلك الموارد المالية، ووضعها في القنوات التي تعزف عنها رؤوس الأموال الوطنية الأوروبية والأمريكية، وعدم سيطرتها على أية نشاطات مهمة ومربحة» (2).

نريد أن يقف المستثمر العربي مع نفسه قليلاً؛ فهو يضع الأموال التي استخلفه الله فيها في بلاد الغرب؛ حيث لا شريعة تضبط قنوات العمل، ما الذي يمنع الأموال العربية من أن يتم استثمارها في أحد مصانع الخمور، أو في بث

القنوات الإباحية، أو في إقامة الملاهي الليلية، أو إقامة مدن كاملة تضم بيوت الدعارة.. هل يستطيع المستثمر العربي أن يمنع ذلك؟

* مخاطر تهدد الأموال العربية:

تتعرض الأموال العربية في الخارج لمخاطر عدة؛ أهمها سياسة التجميد التي تستخدمها أمريكا كورقة سياسية مربحة، وهي ليست وليدة أحداث سبتمبر، ولكنها سياسة قديمة تستخدم مع من يخالف قواعد اللعبة، ولعل ما يوضح ذلك أنه في 7 نوفمبر عام 1989م أفرج الرئيس الأمريكي عن 570 مليون دولار ودائع إيرانية مجمدة (3)، هذا بالإضافة إلى ما حدث للأموال العراقية من تجميد. وسياسة التجميد لا تقوم بتنفيذها أمريكا وحدها بل تساعدها أوروبا؛ فقد قامت البلدان الأوروبية بتجميد أموال عربية (يُشك) في أن أصحابها ينتمون لمنظمات إرهابية! وذلك أعقاب أحداث 11 سبتمبر، وقد نقلت صحيفة «الفايننشال تايمز» عن «بول أونيل» وزير الخزانة الأمريكي الذي وصل في زيارة إلى أوروبا قوله: «إن هذا المستوى من تجميد الأموال يعكس مستوى التعاون الكبير من البلدان الأوروبية مع أمريكا» (4).

يقول الدكتور مصطفى الفقي: «إن رأس المال العربي المهاجر يتعرض لتهديدات المصادرة بدعوى العلاقة بمنظمات الإرهاب، وما تم تجميده بلغ حتى الآن 400 حساب شخصي ومؤسسي» (5).

إن القضية ليست قضية استثمار وأرباح، ولكنها يجب أن تكون قضية ميزان نقيس به المكسب والخسارة؛ ليس بمنظور الدنيا فقط ولكن بمنظور الدنيا والآخرة.

هناك من لا يعلم أن أمواله تستثمر بصورة غير مقبولة، وأحسب أن هؤلاء ستكون نتيجة توقفهم مع أنفسهم مجزية بإذن الله، وهناك من يعلم، وأيضاً نحسن الظن بردود أفعالهم.. نقول لجميع الأطراف إلى متى تكتنزون وقد يكون العمر تقدم بكم! وتسوّغون أعمالكم بأنها من أجل الأبناء والأحفاد..! نقول لكل (ثري): هل بلغت في شهرتك وثروتك (أسطورة أوناسيس) أسطورة القرن العشرين؟!.. ماذا حدث لثروة أوناسيس؟ اكتنزها أوناسيس من أجل أبنائه وأحفاده، مات ابنه الوحيد في ريعان شبابه في حادث طائرة وفي حياة والده، ثم ماتت ابنته الوحيدة في حمام منزلها (شبهة انتحار) بعد إصابتها بالاكتئاب النفسي نتيجة إخفاقها في أربع زيجات، وبقيت أثينا حفيدة أوناسيس لابنته لتقول إليها ثروة جدها بالكامل.

* انعكاسات الغربية:

هروب الأموال العربية أحدث قصوراً في التمويل؛ مما نتج عنه فراغ اقتصادي واجتماعي داخل المجتمع نتج عنه مشكلات اقتصادية واجتماعية كثيرة، لكن كان لا بد من إشباع الاحتياجات الاقتصادية والاجتماعية؛ فماذا حدث.. دعونا نرى بعض أشكال الحلول التي قدمت:

1 - مأساة الديون: غرقت كثير من الدول العربية في الديون مركبة الفائدة؛ وجميعنا يعلم ما أحدثته الديون الربوية بنا. وتبلغ ديون الدول العربية 159 مليار دولار، تم تخفيضها في مايو 2002م إلى 144 مليار دولار (1). بالمقارنة لما للعرب في الخارج لا تستحق كلمة (ديون عربية) كل الهالات والانكسارات التي تثار حولها مع كل موقف تذكر فيه.

2 - الاستثمارات الأجنبية في المنطقة: حيث المجال خصب لأن تفرض تلك الاستثمارات نفسها وهي لها مخاطر عدة؛ لعل أهمها:

أ - عدم اكتمال دائرة الأموال المحلية؛ فما تدفعه من أموال لا يعود عليك بأي نفع اقتصادي أو اجتماعي؛ لأن نهاية الدائرة المالية في بلد المستثمر وليس في بلدك، وهنا تبرز أهمية المقاطعة، ولكن في الوقت نفسه لا بد من التنشيط الاقتصادي المحلي وإلا حدث انهيار اقتصادي.

ب - الانسحاب المفاجئ لهذه الاستثمارات من المنطقة العربية ينتج عنه انهيارات اقتصادية داخلية نظراً لتشعبه في صناعات حيوية عندنا. يوضح النقطتين السابقتين ما جاءت به دراسة د. محمد الصطوف؛ حيث يقول: «إن الاستثمار الأجنبي لا يأخذ بعين الاعتبار تحقيق تنمية اقتصادية في الدولة التي يدخلها، ويهتم فقط بالأرباح والعوائد التي يمكنه تحقيقها وإن كان ذلك على حساب الاستقرار والتوازن الاقتصاديين»(2).

3 - المعونات: يقول الرئيس نيكسون بصورة قاطعة في حديثه في عام 1968م خلال حملته الرئاسية:

" Let us remember that the main Purpose of American aid "

is not to help other nations ، but to help ourselves .

(يجب أن نتذكر أن الغرض الرئيس للمعونة الأمريكية ليس مساعدة الشعوب ولكن مساعدة أنفسنا)(3).

4- التمويل الأجنبي للمنظمات غير الحكومية: توضح سناء المصري أنه بعد تضخم ظاهرة الجمعيات غير الحكومية صار مرض التمويل الأجنبي متفشياً،

والعلاقات مع الخارج مفتوحة على مصراعها لقاء بعض التقارير عن الداخل تصب مباشرة لدى المؤسسات الدولية مهما اختلفت مسبباتها(4).

وهذا ما يوضحه الدكتور نبيل السمالوطي؛ حيث يقول: «إن التمويل الأجنبي يُوظَّف لا لتنمية المجتمعات النامية بشكل متوازن، ولكن يُوظَّف في بعض الأحيان لتنفيذ التوجهات العالمية اقتصادياً وثقافياً وسياسياً لصالح احتكارات الغرب ولغير صالح الدول النامية»(5).

وتقوم بهذا الدور مؤسسات مالية دولية عالية المستوى، فقد قامت مؤخراً هيئة عربية تعمل كمظلة للجمعيات العربية غير الحكومية بإعداد دليل ضم 81 مؤسسة دولية للتمويل، جاء على رأسها (فورد، والاتحاد الأوروبي).

ومؤسسة (فورد) تقول عنها سناء المصري نقلاً عن حميدة نعنح الكاتبة السورية: «مجرد ذكر اسم «فورد فونديشن» يجرنا إلى نقاش مستفيض حول تاريخ هذه المؤسسة، والأدوار التي مارستها في بعض دول أمريكا اللاتينية والهند وزيمبابوي. وهي أدوار كان ظاهرها المساعدة الإنسانية بينما استخدمت هذه المساعدة لإجراء بحوث ودراسات انتهت كلها إلى مكاتب المخابرات الأمريكية»(1).

أما (الاتحاد الأوروبي) فقد أثرت حوله قضية سعد الدين إبراهيم ومركز ابن خلدون؛ تلك القضية التي شغلت مساحات إعلامية واسعة النطاق على المستويات المحلية والدولية كافة، وكانت البداية تمويلاً من (الاتحاد الأوروبي) قدره 220 ألف يورو.

إن العناصر الأربعة السابقة: (الديون . الاستثمارات الأجنبية . المعونات . التمويل الأجنبي) كانت بعضاً من كثير مما أحدثه هروب الأموال العربية للخارج.

* وقفة استثمارية:

- قضية الأموال العربية يكمن أحد جوانب مشكلتها في النظرة الجزئية للأموال، فبعض المستثمرين العرب ينظرون إلى الـ (مليون دولار) التي هي كل ثروة الواحد منهم أو نصفها على أنها لا تمثل شيئاً في تلك القضية المعقدة، ومن ثم فهم يرسلونها للخارج، لكن هل يعلمون أنه إذا تم حساب حصيلتهم مجتمعة فسوف يكون الرقم جزءاً كبيراً من القضية، هذه نقطة. النقطة الأخرى: قد يجزم بعض المستثمرين بأنه يعلم جيداً أن استثماراته كلها نظيفة، وأن أصول أمواله مستثمرة مثلاً في الصلب أو صناعة السيارات، نقول: ما الذي يمنع إدارة تلك المشروعات أن توجه الأرباح إلى الاستثمارات القذرة التي لا حدود لربحيتها، وخاصة أن حصتك غير مسيطرة على المشروع . كما أوضحنا !؟!

نعلم جيداً أن هناك عوامل طرد وعوامل جذب، وتسعى الحكومات العربية جاهدة في معالجة العوامل الطاردة؛ من ضرائب وجمارك وما إلى ذلك من معوقات، لكن ألا يجدر بنا أن نفكر في القضية بصورة معيارية؛ بمعنى أن نكون أصحاب غاية حقيقية، إن الانسحاب لا يحل القضية بل يزيدا تعقيداً.. كما أن بعض تصريحات الاقتصاديين قد تصيب المستثمرين العرب بالإحباط، ويوضح ذلك عبد الرحمن الزامل رئيس «مركز تنمية الصادرات السعودي»؛ حيث يقول: «إن الأموال الخليجية في الخارج أرسلت بحثاً عن الفرص التي

أصبحت محدودة جداً في الخليج»(2). نشك في محدودية الاستثمار في الخليج، ولو كانت الاستثمارات في الأرض أو الجو انتهت؛ فهناك استثمارات أعماق البحار حيث اللؤلؤ والمرجان والأسماك، وهي أعلى ربحية من الاستثمارات الأرضية والجوية؛ تلك الاستثمارات ألا يمثل الخليج مجالاً خصباً لها؟! وعلى سبيل المثال؛ فإن صناعة اللؤلؤ تمثل ثقلًا اقتصادياً مزدهراً في جنوب شرق آسيا، وهناك خبراء استثمار كثيرون يمكن أن يدلوا بدلوهم في هذا الأمر. هذا من ناحية.

ومن ناحية أخرى: لماذا نحصر الاستثمار في الخليج فقط؟ لماذا لا نتشعب في قنوات الأمة؟ السودان على سبيل المثال بها 200 مليون فدان فائقة الجودة الزراعية، المياه متوفرة، العمالة جاهزة؛ سواء السودانية أو المصرية، ما ينقص هو التمويل.. لماذا لا يقوم أحد المستثمرين بالتجربة على ألف فدان فقط وينظر إلى العائد؟ سؤال لا يمكن الإجابة عنه إلا عملياً.

مصر.. الاستثمار بها قابل لاستيعاب مشروعات كثيرة جداً.. نجرب الاستثمار الإسكاني، إن مليون وحدة سكنية يمكن أن تكلف 10 مليارات جنيه مصري وتباع في اللحظة نفسها بـ 15 مليار جنيه؛ أي هناك 50% مكسب مضمون، إضافة إلى أن مثل هذا المشروع يؤمن مستقبل مليوني فتى وفتاة توضع دعواتهم في ميزان حسنات المستثمر العربي، أيضاً يمكن تجربة هذا الأمر على ألف وحدة سكنية متوسطة الشكل قليلة التكلفة، يقبل عليها قطاع عريض من الشباب ممن ينتظرون تلك الفرصة على أحر من الجمر. أراضي البناء متوفرة في أطراف المدن، الحكومة المصرية تقدم تسهيلات كبيرة في بيعها، ولكن يحجم عنها المستثمر لعدم وضعه البعد الأخروي في ذهنه أثناء

الاستثمار، وبحثه عن مجالاته، ويهتم ببناء مساكن تُهتك فيها الأعراض، ويرفع شعار الشيطان في أماكن لا ترى ذلك عيباً أو حراماً. كما سبق أن أوضحنا علينا أن نزن الأمر بميزان الدنيا والآخرة، وقد أصبح لسان حال الشباب يكاد يقول لهذا المال العربي المغترب: S. O. S «أنقذوا أرواحنا». وأخيراً.. صدق رسول الله - صلى الله عليه وسلم - : «نعم المال الصالح للمرء الصالح»(3)، وذلك لمن أراد أن يصنع ولداً صالحاً يدعو له؛ فيرفعه إلى أعلى الدرجات عند الله، حتى وهو في داخل قبره.

(1) الأمين العام لمجلس الوحدة الاقتصادية العربية، ووزير التموين المصري الأسبق.

(1) نبيل حشاد: (الجات ومنظمة التجارة العالمية، أهم التحديات في مواجهة الاقتصاد العربي)، مكتبة الأسرة بالتعاون مع الهيئة المصرية العامة للكتاب، القاهرة، 2001م، ص 279 - 280.

(2) (الأموال العربية المهاجرة... هل تعود للوطن؟) تحقيق راوية الصاوي، جريدة الأهرام المصرية: 2/1/2002م.

(3) صحيفة الأسبوع القاهرية: 3/4/2002م.

(4) جريدة الأهرام المصرية: 24/11/2001م.

(5) صحيفة السياسة الكويتية: تحقيق محمد إبراهيم، 21/10/2001م.

(6) جريدة الأهرام المصرية: 2/1/2002م.

(7) جريدة الأهرام المصرية: 2/2/2002م.

(1) أميرة محرم الحداد: رؤوس الأموال العربية كأحد مقومات التكامل الاقتصادي العربي، دورية الباحث، أكتوبر 1994م، دورية ربع سنوية يصدرها مركز البحوث والدراسات الاقتصادية والمالية، كلية الاقتصاد والعلوم السياسية، جامعة القاهرة.

(2) جريدة البيان الإماراتية: 2002 / 3 / 6م.

(1) أموال العرب وصورتنا في أمريكا: حوار عادل أبو طالب، مجلة الأهرام العربي: 2002 / 3 / 16م.

(2) أميرة محرم الحداد: مرجع سابق

(3) عبد المنعم شفيق: حزب الله رؤية مغايرة (حقيقة المقاومة.. قراءة في أوراق الحركة السياسية الشيعية في لبنان)، ط 1، 2002م، ص 301.

(4) www. g n y banks. com

(5) صحيفة صوت الأمة الثالث: 2001/10/31م.

(1) موقع هيئة الإذاعة البريطانية على الإنترنت.

(2) محمد الحسين الصطوف: أهم محددات الاستثمار واتجاهات استخدام نماذج المدخلات والمخرجات لتخطيط الاستثمارات، المجلة العلمية لكلية التجارة (بنين)، جامعة الأزهر، العدد 27، السنة 2002م، ص 146.

(3) ماجد رضا بطرس: تقييم أداء المعونة الأمريكية في قطاع الصحة في مصر، رسالة دكتوراه غير منشورة، كلية الاقتصاد والعلوم السياسية، جامعة القاهرة، 1997م، ص 97.

(4) سناء المصري: تمويل وتطبيع (قصة الجمعيات غير الحكومية)، سينا للنشر، 1998، ص 34.

(5) نبيل السمالوطي: التنظيمات والجمعيات غير الحكومية وموقفها من العولمة، المؤتمر الحادي عشر، كلية الخدمة الاجتماعية جامعة حلوان، 1998م، ص 8.

(1) سناء المصري: مصدر سابق، ص 67.

(2) رئيس مركز تنمية الصادرات السعودية لـ الحياة: الفرص الاستثمارية محدودة جداً في الخليج: جريدة الحياة اللندنية، 8/10/2001م.

(3) أخرجه أحمد في المسند، مسند الشاميين، رقم 17309.

المحرم 1424هـ * مارس 2003م

المصدر: <http://www.albayan-magazine.com>

=====

غربة الإسلام - فضل عمل غربائه

عبد الله بن حسن القعود

الحمد لله، معز من أطاعه واتقاه، ومذل من خالف أمره وعصاه، أحمده - سبحانه -، لا رب لنا سواه ولا نعبد إلا إياه واشكره على وافر بره ونعماه، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأشهد أن سيدنا ونبينا محمدا عبده ورسوله - صلى الله وبارك عليه وعلى آله وأصحابه -، وكل من تمسك بهديه، وسلم تسليماً كثيراً.

أما بعد، فقد روى الإمام مسلم - رحمه الله - أن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - قال: "بدأ الإسلام غريباً، وسيعود غريباً كم بدأ؛ فطوبى للغرباء". وفي رواية غير مسلم: "الذين يُصلحون ما أفسد الناس". وفي رواية: "يصلحون ما أفسد الناس".

- عباد الله - لقد ساق - صلى الله عليه وسلم - هذا الحديث على وجه الإخبار عن الإسلام في أوائل مبعثه - صلوات الله وسلامه عليه -، بأنه ظل فترة من الزمن حاله كحال غريب مشردّ فيما تسكنه الأعداء والوحوش من بقاع الأرض، لا يجد حامياً يحميه، ولا مؤمياً يؤويه سوى مرارة الغربة، ووحشة الوحدة ظل هكذا يبكي لدوس تعاليمه، وضياح مثله، وندرة المستجيب له حيث لا يوجد آنذاك إلا في قلة ونزع من الناس، ولا زال كذلك حتى أظهر الله دين محمد - صلى الله عليه وسلم -، فألقى الإسلام رحله بكل طمأنينة وأمن في قلوب أمة محمد، وأخذ الصدارة الكاملة، والقيادة في كل الشؤون، وأقبل الناس على الدخول فيه أفواجا. وفي هذا الإخبار الصادق، إن الناس كما دخلوا فيه أفواجا فسيخرجون منه أفواجا كما دخلوا فيه، عيادا بالله.

- عباد الله -: إن تأويل هذا الإخبار وحقيقته قد وقع، فلقد اشتدت غربة الإسلام في بلدان الإسلام وأضحت - وللأسف - رسالة الله النيرة تُطمس معالمها وتأخذ في التقلص والاعتراب، بل وتُطارَد أشد مطاردة وتحارب حتى في الصحاري وكهوف الفلاحين. فيا أبناء الإسلام، إن مفاد الإخبار بغربة الإسلام ومغزاه الذي يهدف إليه وسيق من أجله، والله أعلم، هو حثنا معشر المسلمين وأمرنا بأن نتمسك بجبل الإسلام ولو أفلته الناس، ونُغليّه ولو أرخصوه، وندافع عنه وإن نالنا أذى، أو سُخر منا، أو وصفنا بألقاب العصر، المفتراة على أهل الإسلام من تأخر أو جمود أو رجعية أو غير ذلك. فالتمسك بالإسلام والدفاع عنه هو معارج السمو ومراقي الخلود، هو التقدم الحقيقي والانطلاقة الصحيحة، لا أن ذلكم جمود أو تأخر كما هو مفهوم الأذواق المعكوسة، والمفاهيم المتحللة التي لم تذوق طعم الإسلام، ولم تفهم ما

أودع الله فيه من أسرار وحكم، جعلته صالحاً لكل زمان ومكان. فصبراً وتمسكاً يا أبناء الإسلام، فلقد وُصف من هو أجل منكم بأكبر من ذلك وأوذوا وأُخرجوا من ديارهم وأموالهم، ولا ذنب لهم إلا أنهم قالوا: ربنا الله، فما وهنوا لما أصابهم في سبيل الله، وما ضعفوا وما استكانوا. فاتقوا الله أيها المسلمون، وتمسكوا بكتاب ربكم، وسنة نبيكم، واثبتوا على إيمانكم فما - والله - اشتد بالمؤمنين الصادقين أمر، أو ضاق بهم ذرع إلا وأعقبه يسر وسعة، {فإن مع العسر يسراً}، {إن الله يدافع عن الذين آمنوا}، {إنا لننصر رسلنا والذين آمنوا في الحياة الدنيا ويوم يقوم الأشهاد} ولا تغتروا بكثرة الهالكين، ولا بالمدعين للإسلام {وما أكثر الناس ولو حرصت بمؤمنين} حتى تتجلى في أعمالهم المتابعة الصحيحة، وتوزن بمعيار "ستفترق أمتي على ثلاث وسبعين فرقة كلها في النار إلا واحدة" قيل من هم يا رسول الله؟ قال "من كان على مثل ما أنا عليه اليوم وأصحابي".

ورسول الله - صلى الله عليه وسلم - حين يسوق لنا هذا الحديث وحديث: "بدأ الإسلام غريباً"، وحديث "إذا رأيت شحاً مطاعاً وهوى متبعاً فعليك بنفسك". وأمثالها يريد منا قصر النفس عن متابعة الأهواء وإشباع الرغبات، يريد منا الصبر والتمسك والثبات على ما كان هو عليه وأصحابه الكرام، رضوان الله عليهم.

فاتقوا الله - أيها المسلمون - واصبروا، وتمسكوا بدينكم، على ما كان من أذى أو مضايقة، أو غير ذلكم، تلحقوا بالفرقة الناجية وبغرياء الإسلام الذين وُعدوا طوبى وحسن المآب. ولا تستوحشوا أو تستطيخوا الطريق، فهي طريق وفادة إلى الله ومهاجر إلى رسول الله. يقول عليه الصلاة والسلام فيما رواه مسلم: "العبادة

في الهرج كهجرة إليّ" والهرج هو انتشار المعاصي وظهور فتن الشهوات. ويقول فيما رواه أحمد وأبو داود وغيرهما: "اتتمروا بالمعروف وانتهوا عن المنكر حتى إذا رأيتم شحاً مطاعاً وهوى متبعاً، ودنيا مؤثرة، وإعجاب كل ذي رأي برأيه، فعليك بنفسك، ودع عنك العوام، فإن من ورائكم أيام، الصبر فيهن كالقبض على الجمر، للعامل فيهن مثل أجر خمسين رجلاً يعملون مثل عمله". قيل يا رسول الله منا أو منهم، قال: "بل منكم". أقول قولي هذا، وأسأل الله - تعالى - أن يحيينا مسلمين ويتوفانا مسلمين، إنه غفور رحيم.

http://www.alsalafyoon.com المصدر:

=====

الغربة والغرباء

مالك إبراهيم الأحمد

روى مسلم في صحيحه عن أبي هريرة - رضي الله عنه - ، عن النبي - صلى الله عليه وسلم - قال : (إن الإسلام بدأ غريباً وسيعود غريباً كما بدأ فطوبى للغرباء) (1).

وعن سهل بن سعد الساعدي عن النبي - صلى الله عليه وسلم - قال : (إن الإسلام بدأ غريباً وسيعود غريباً كما بدأ ، فطوبى للغرباء) قيل : من هم يا رسول الله ؟ قال : (الذين يصلحون إذا فسد الناس) (2) وروي بزيادة بلفظ : (قيل ومن الغرباء ؟ قال : النُّزاع من القبائل) (3).

كما روى عبد الله بن المبارك في كتابه الزهد عن عبد الله بن عمرو بن العاص قال : قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم - : (طوبى للغرباء ، قيل

: ومن الغرباء يا رسول الله ؟ قال : ناس صالحون قليل في ناس سوء كثير ،
ومن يعصيه أكثر ممن يطيعهم (4).

في الحديث الأول بيان مبدأ الإسلام ، وأنه بدأ غريباً بين الأديان ، وكان أهله
غرباء بين الناس ، وكان المستجيب له غريباً بين أهله وعشيرته، يؤذى بسبب
ذلك ويفتن في دينه، ويعادى على ذلك ، وكان المسلمون صابرين راضين
بقضاء الله مطيعين لأوامر رسوله حتى قوي الإسلام واشتد عوده في المدينة
فزالت غربته عندما انتشر في أرض العرب ، وكان أهله هم الظاهرين على
من ناوأهم.

وسيعود الإسلام غريباً كما بدأ (كما هو حال زماننا هذا) لقلّة المتمسكين به .
وهذه الغربة تزداد شيئاً فشيئاً بسبب دخول فتنة الشبهات والشهوات على الناس
. أما فتنة الشبهات فقد بين الرسول -صلى الله عليه وسلم- أن أمته ستفترق
على ثلاث وسبعين فرقة كلها في النار إلا واحدة (5).

وأما فتنة الشهوات فقد بين الرسول -صلى الله عليه وسلم- ذلك حيث قال :
(والله ما الفقر أخشى عليكم ولكن أخشى عليكم أن تبسط عليكم الدنيا كما
بسطت على من كان قبلكم فتتافسوها كما تتافسوها فتهلككم كما أهلكتهم) (6).
أما فتنة الشبهات فينجي منها الطائفة المنصورة المذكورة في الحديث . (لا
تزال طائفة من أمتي ظاهرين على الحق لا يضرهم من خذلهم ولا من خالفهم
حتى يأتي أمر الله وهم على ذلك) (7) وهم الغرباء في آخر الزمان.

وقال شيخ الإسلام ابن تيمية :

(.. وقد تكون الغربة في بعض شرائعه ، وقد يكون ذلك في بعض الأمكنة .
ففي كثير من الأمكنة يخفى عليهم من شرائعه ما يصير به غريباً بينهم لا

يعرفه منهم إلا الواحد بعد الواحد. ومع هذا فطوبى لمن تمسك بالشرعية كما أمر الله ورسوله) ا هـ.

قال ابن القيم :

(.. فهؤلاء هم الغرباء الممدوحون المغبوطون ولقلتهم في الناس جداً سُمُّوا غرباء ، فإن أكثر الناس على غير هذه الصفات . فأهل الإسلام في الناس غرباء . والمؤمنون في أهل الإسلام غرباء . وأهل العلم في المؤمنين غرباء ، وأهل السنة -الذين يميزونها من الأهواء والبدع- منهم غرباء . والداعون إليها الصابرون على أذى المخالفين . هم أشد هؤلاء غربة . ولكن هؤلاء هم أهل الله حقاً ، فلا غربة عليهم ، وإنما غربتهم بين الأكثرين).

وقال أيضاً :

(ومن صفات هؤلاء الغرباء -الذين غبطهم النبي -صلى الله عليه وسلم- - التمسك بالسنة إذا رغب عنها الناس وترك ما أحدثوه وإن كان هو المعروف عندهم، وتجريد التوحيد وإن أنكر ذلك أكثر الناس ، وترك الانتساب إلى أحد غير الله ورسوله، لا شيخ ، ولا طريقة، ولا مذهب، ولا طائفة. بل هؤلاء الغرباء منتسبون إلى الله بالعبودية له وحده ، وإلى رسوله بالاتباع لما جاء به وحده . وهؤلاء هم القابضون على الجمر حقاً وأكثر الناس ، بل كلهم لائم لهم . فلغربتهم بين هذا الخلق : يعدونهم أهل شنوذ وبدعة ومفارقة للسواد الأعظم).

وقال أيضاً :

(فإذا أراد المؤمن الذي رزقه الله بصيرة في دينه ، وفقهاً في سنة رسوله ، وفهماً في كتابه وأراه ما الناس فيه : من الأهواء والبدع والضلالات ، وتكبيهم عن الصراط المستقيم الذي كان عليه رسول الله وأصحابه . فإذا أراد أن يسلك

هذا الصراط فليوطن نفسه على قدح الجهال وأهل البدع فيه وطعنهم عليه واذرائهم به ، وتتغير الناس عنه ، وتحذيرهم منه كما كان سلفهم من الكفار يفعلونه مع متبوعه وإمامه -صلى الله عليه وسلم- ، فأما إن دعاهم إلى ذلك، وقدح فيما هم عليه: فهناك تقوم قيامتهم ويبغون له الغوائل وينصبون له الحبائل . فهو غريب في دينه لفساد أديانهم ، غريب في تمسكه بالسنة لتمسكهم بالبدع ، غريب في اعتقاده لفساد عقائدهم، غريب في صلاته لسوء صلاتهم، غريب في طريقه لضلال وفساد طرقهم) (8).

ونجد في كتب السلف مدح السنة وأهلها ، ووصفهم بالغرباء .
قال الأوزاعي: (أما إنه ما يذهب الإسلام ولكن يذهب أهل السنة ، ترفقوا -يرحمكم الله- فإنكم من أقل الناس) .»

وقال أحمد بن عاصم الأنطاكي : «إني أدركت من الأزمنة زماناً عاد فيه الإسلام غريباً كما بدأ، وعاد وصف الحق فيه غريباً كما بدأ، إن ترغب إلى عالم وجدته مفتوناً بحب الدنيا، يحب التعظيم والرئاسة، وإن ترغب فيه إلى عابد وجدته جاهلاً في عبادته مخدوعاً صريعاً غرره إبليس قد سعد به إلى أعلى درجة العبادة، وهو جاهل بأدناها ، فكيف له بأعلاها، وسائر ذلك من الرعاع ، همج عوج ، وذئاب مختلسة ، وسباع ضارية ، وثعالب ضوار) .

وقال الآجري في وصفه الغريب: (فلو تشاهده في الخلوات يبكي بحرقة ويئن بزفرة، ودموعه تسيل بعبرة، فلو رأيته وأنت لا تعرفه لظننت أنه تكلى قد أصيب بمحبوبه وليس كما ظننت ، إنما هو خائف على دينه أن يصاب به ، لا يبالي بذهاب دنياه إذا أسلم له دينه ، قد جعل رأس ماله دينه يخاف عليه الخسران) ا هـ .

وكما بين الحديث أن الغرباء قلة في الأزمان، من يطيعهم قليل ومخالفوهم كثير، وهم صنفان :

أحدهما : من يصلح نفسه عند فساد الناس.

والثاني : من يصلح نفسه ويصلح ما أفسد الناس من السنة وهو أعلى الصنفين وأفضلهما.

والغربة أنواع :

أولها : غربة أهل الحق ، أهل الله وأهل الإسلام بين المسلمين وهي الغربة الممدوحة ، وأصحابها هم الطائفة المنصورة.

والغربة الثانية : هي غربة الباطل بين أهل الحق وهي غربة مذمومة.

والثالثة : مشتركة لا تحمد ولا تدم وهي الغربة عن الوطن.

صفة الغريب الذي لو أقسم على الله لأبره :

والغريب قد يكون غير مشتهر عند الناس ، ولا يأبه به كما ورد في صفة

الغريب بعض الأحاديث ، منها : حديث أبي هريرة عن النبي -صلى الله عليه

وسلم- قال : (طوبى لعبد مغبرة قدماء في سبيل الله عز وجل ، شاعث رأسه ،

إن كانت الساقة كان فيهم ، وإن كان في الحرس كان منهم ، وإن شفع لم

يشفع ، وإن استأذن لم يؤذن له ، طوبى له ، ثم طوبى له) (9).

وعن أنس -رضي الله عنه- قال : قال رسول الله -صلى الله عليه وسلم- :

(رب أغبر ذي طمرين لا يؤبه له لو أقسم على الله عز وجل لأبره) (10).

وعن سعد بن أبي وقاص عن النبي -صلى الله عليه وسلم- قال : (إن الله

يحب العبد النقي الغني الخفي) رواه مسلم في صحيحه.

وروى البيهقي في الأسماء والصفات أن عمر بن الخطاب دخل المسجد فوجد معاذ بن جبل جالساً إلى بيت النبي صلى الله عليه وسلم - وهو يبكي فقال له عمر: ما يبكيك يا أبا عبد الرحمن؟ هلك أخوك - لرجل من أصحابه -؟ قال: لا. ولكن حديثاً حدثته حبي -صلى الله عليه وسلم- وأنا في هذا المسجد. فقال: ما هو يا أبا عبد الرحمن؟ قال: أخبرني أن الله عز وجل يحب الأخفياء، الأتقياء الأبرياء، الذين إذا غابوا لم يفتقدوا، وإن حضروا لم يعرفوا قلوبهم مصابيح الهدى، يخرجون من كل فتنة عمياء مظلمة(11).

ونختم حديثنا عن الغرباء بقول الأجرى -رحمه الله- : (من أحب أن يبلغ مراتب الغرباء فليصبر على جفاء أبويه وزوجته وإخوانه وقرابته . فإن قال قائل : فلم يجفوني وأنا لهم حبيب وغمهم لفقدهم إياي شديد ؟ قيل : لأنك خالفتهم على ما هم عليه من حبهم الدنيا وشدة حرصهم عليها ، ولتتمكن الشهوات من قلوبهم ما يبألون ما نقص من دينك ودينهم إذا سلمت لهم بك دنياهم ، فإن تابعتهم على ذلك كنت الحبيب القريب ، وإن خالفتهم وسلكت طريق أهل الآخرة باستعمالك الحق جفا عليهم أمرك ، فالأبوان متبرمان بفعالك، والزوجة بك متضجرة فهي تحب فراقك، والإخوان والقرابة قد زهدوا في لقاءك. فأنت بينهم مكروب محزون، فحينئذ نظرت إلى نفسك بعين الغربة فأنست بمن شاكلك من الغرباء ، واستوحشت من الإخوان والأقرباء ، فسلكت الطريق إلى الله الكريم وحدك ، فإن صبرت على خشونة الطريق أياماً يسيرة واحتملت الذل والمداراة مدة قصيرة ، وزهدت في هذه الدار الحقيرة أعقبك الصبر أن ورد بك إلى دار العافية، أرضها طيبة ورياضها خضرة، وأشجارها مثمرة ، وأنهارها عذبة..).

الهوامش :

- 1- صحيح الجامع الصغير ، رقم 1576.
- 2- سلسلة الأحاديث الصحيحة ، رقم 1273.
- 3- توقف الألباني في تصحيحه وتضعيفه . انظر سلسلة الأحاديث الصحيحة ، رقم 1273.
- 4- سلسلة الأحاديث الصحيحة ، رقم 1619.
- 5- انظر رواياته في سلسلة الأحاديث الصحيحة رقم 204، 205.
- 6- رواه البخاري في صحيحه.
- 7- رواه البخاري في صحيحه.
- 8- مدرج السالكين 3 / 194-201.
- 9- رواه البخاري تعليقاً ، والطبراني بإسناد صحيح.
- 10- رواه الترمذي وحسنه.
- 11- قال محقق كتاب الغريباء : إسناده صحيح ، وروي بطرق كثيرة فيها ضعف.

Cd مجلة البيان

في غربة الإسلام

فتاوى الأزهر - (ج 10 / ص 395)

حديث : في غربة الإسلام

المفتي

عطية صقر .

مايو 1997

المبادئ

القرآن والسنة

السؤال

نريد توضيح معنى غربة الإسلام في مبدأ الدعوة وعودته غريبا في آخر

الزمان ؟

الجواب

روى مسلم في صحيحه أن النبي صلى الله عليه وسلم قال "بدأ الإسلام غريبا وسيعود غريبا كما بدأ، فطوبى للغرباء" وفي رواية أخرى "إن الإسلام بدأ غريبا وسيعود غريبا كما بدأ، وهو يأرز بين المسجدين كما تأرز الحية إلى جحرها" ومعنى يأرز ينضم ويجتمع ، والمسجدان هما مسجد مكة ، ومسجد المدينة ، وفي جامع الترمذي في الإيمان " إن الدين ليأرز إلى المدينة كما تأرز الحية إلى جحرها ، وليعقلن الدين من الحجاز معقل الأروية من رأس الجبل .

إن الدين بدأ غريبا ويرجع غريبا، فطوبى للغرباء الذين يصلحون ما أفسد الناس من بعدى من سنتى" ومعنى ليعقلن يمتنعن كما تمتنع الأروية من روعس الجبال والأروية-بضم الهمزة وسكون الراء وكسر الواو وتشديد الياء - هي الأنثى من الوعول. . . وهي خراف الجبال ، وجمعها أراوى - على وزن أفاعيل - فإذا كثرت فهي الأروى - على وزن أفعال - على غير قياس كما ذكره الدميري في كتابه "حياه الحيوان الكبرى - أروية" . تخبر هذه الأحاديث عن غربة الإسلام في أول تاريخه وآخره ، وهو نهاية العالم ، لأنه دين عام

خالد يصلح لكل زمان ومكان . ولا ينسخه دين آخر إلى أن تقوم الساعة . " والغربة إما غربة في الأشخاص وإما غربة في المبادئ والمعنيان صحيحان ، فقد بدأت الدعوة الإسلامية بمكة ، وكان عدد المسلمين فيها قليلا وظل كذلك حوالى ثلاثة عشر عاما، وكان المسلمون بين مشركى مكة كالجالية الإسلامية فى دولة غير إسلامية ، وبعد الهجرة بدأ عدد المسلمين يتكاثر وتتابع دخول الناس أفواجا فى الدين بعد فتح مكة، وما زال عددهم يزيد حتى تعدى اليوم ألف مليون من المسلمين لا تخلو منهم قارة من القارات أو دولة من الدول فى العالم كله . وفى آخر الزمان سيقبل عددهم بسبب غزو الأفكار وكثرة الأراء والمذاهب المنحرفة وتحكم المادية فى النفوس وغلبة أهل البغى والفساد على البلاد الإسلامية .. . ومحاولة تقليل عددهم بالقتل أو التجويع أو بوسائل أخرى حتى يكون عددهم قليلا جدا بالنسبة إلى غيرهم من أصحاب الأديان والمذاهب الأخرى وبسبب تراخى المسلمين عن التمسك بدينهم لعدم فهمهم له فهما صحيحا يسايرون به ركب التطور ، ولعدم غيرتهم عليه والقناعة به أمام المغريات أو الضواغط المحيطة بهم .

والغرباء فى أول الزمان وأخره لهم منزلة عالية عند الله لأنهم تمسكوا بدينهم ولم ينزلقوا كما انزلق غيرهم رغبا أو رهبا، وهو معنى "فتوبى للغرباء" أى العاقبة الطيبة لهم عند الله لأنهم فى شجاعتهم وقوتهم كالقابضين على الجمر ، وفى إصلاحهم ما أفسده الناس من الدين أبطال مغاوير فى ميدان الجهاد ، يعانون ويقاسون محتسبين أجرهم عند الله سبحانه .

وقد أخبر النبي صلى الله عليه وسلم عن هؤلاء الغرباء في آخر الزمان بقوله "لا تزال طائفة من أمتي ظاهرين على الحق لا يضرهم من خالفهم حتى يأتي أمر الله " .

هذا في غربة الأشخاص ، أما غربة المبادئ التي جاء بها الإسلام فواضحة ، لأن أحمل مكة بالذات واجهوا الدعوة بعنف ، لغرابة ما جاءت به في عقيدة التوحيد والبعث بوجه خاص {أجعل الآلهة إلها واحدا إن هذا لشيء عجاب { ص : 5 ، { إنذا متنا وكنا ترابا وعظاما أئنا لمبعوثون { الواقعة : 47 ، وكذلك كانت سائر المبادئ الأخلاقية والتنظيمية التي شملت كل قطاعات النشاط البشري ، موضع دهشة لمن يسمع عنها .

ثم موضع إعجاب وتقدير لمن تدبرها وآمن بها ، لأنها حققت كرامة الإنسان وسعادته بما لم تحققه النظم والمبادئ الأخرى .

ونظرا لكثرة الحملات المسعورة ضد الإسلام الذي أنشأ أمة توجّد الله وتسبّح بحمده في رقعة واسعة من الأرض فإن المبادئ الأخرى التي تمس جانبا واحدا من جوانب السعادة . وهو الجانب المادى فى العاجل قد جذبت بعوامل الإغراء ووسائل الدعاية أنظار الكثيرين من الناس وصرفتهم عن الجانب الروحى من السعادة ، وصارت الدعوة إلى القيم الدينية والروحية غريبة وسط الدعوات الأخرى كما كانت غريبة حين جاء بها الإسلام منذ عدة قرون . والجهاد فى هذه الظروف جهاد يعتمد إلى حد كبير على شرح المبادئ الإسلامية بأسلوب يناسب العصر ، ونشرها بكل وسيلة ممكنة لغزو الأفكار المضادة فى عقر دارها . لا يكتفى فيه بالدفاع المتراخى الذى لا يصمد أمام الأسلحة المدمرة بحدّيتها المادى والأدبى . . .

ومهما يكن من شيء فإن النصر سيكون للحق في النهاية ، لأن الله هو الحق ، ولأن الإسلام دين الحق ، والنصر إن لم يكن عاجلا في الدنيا - كما ندعو إليه - فسيكون أجلا في الآخرة كما نثق به ، لأن ذلك مقتضى عدل الله سبحانه والإيمان بصدق وعده حيث ، قال {وكان حقا علينا نصر المؤمنين} الروم : 47 ، وقال {ولينصرن الله من ينصره إن الله لقوى عزيز} الحج : 40 ، وقد تحقق النصر في العصور الأولى لأن المسلمين نصرنا دين الله ، بالتمسك به تمسكا صحيحا شاملا خالصا ، وقرار الله باق وصادق إن حقق المسلمون اليوم نصر الدين تحقق نصر الله لهم {إن الله لا يخلف الميعاد} . إن العدو متربص يخشى عودة الإسلام مرة أخرى دولة قوية ، فهو يحاربه في كل مكان وبكل سلاح ، فلنتسلح بكل سلاح تنفس عنه الابتكار والتطور ، دون جمود على الأساليب القديمة التي كانت تناسب عصرها ، فلكل مقام مقال ، ولكل ميدان سلاح وذلك كله في ظل الإيمان بالله القوي الذي لا يغلب لوما النصر إلا من عند الله { آل عمران : 126 ، {كم من فئة قليلة غلبت فئة كثيرة باذن الله والله مع الصابرين} البقرة : 249

غربة الإسلام

فتاوى اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء - (ج 3 / ص 357)

معنى حديث: "بدأ الإسلام غريبا..."

فتوى رقم (7377):

س: أرجو من فضيلتكم أن تبينوا لنا معنى قول رسول الله صلى الله عليه وسلم: « بدأ الإسلام غريبا وسيعود غريبا كما بدأ » فهل معنى هذا أنه سيعود

له المجد والهيمنة والسلطان كما كان على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم أم غير ذلك؟ مع الوضع في الاعتبار حديث الرسول صلى الله عليه وسلم: « خير القرون قرني ثم الذين يلونهم ثم الذين يلونهم » فظاهر الحديث يدل على أن خير قرن الذي كان فيه الرسول الكريم صلى الله عليه وسلم وأنه لن يأتي قرن يساويه في الخير. والحديث الأول "بدأ الإسلام" كلمة: "كما بدأ" التي في آخره تدل على أنه كما كان على عهد الرسول صلى الله عليه وعلى آله، ويسود الود والوئام بين المسلمين في هذه الصورة التي نراها في هذا الزمان من اقتتال بين المسلمين وافتراق وبطش ذوي السلطان على رجال الدين وهزأ المجتمع منهم ومحاربتهم وغزو بلاد الغرب لبلاد المسلمين بثقافات هادمة وأفكار لا تصلح المسلمين وموديلات من اللبس يتكشف فيه عورات الكثير من المسلمات المتبرجات، أفيدوني إفادة شافية أفادكم الله وأعانكم.

ج: معنى الحديث: أن الإسلام بدأ غريبًا حينما دعا رسول الله صلى الله عليه وسلم الناس إليه فلم يستجب له إلا الواحد بعد الواحد، فكان حينذاك غريبًا بغربة أهله، لقلتهم وضعفهم مع كثرة خصومهم وقوتهم وطغيانهم وتسلطهم على المسلمين، حتى هاجر من هاجر إلى الحبشة فرارًا بدينه من الفتن وبنفسه من الأذى والاضطهاد والظلم والاستبداد، وحتى هاجر رسول الله صلى الله عليه وسلم بأمر الله تعالى إلى المدينة بعد ما ناله من شدة الأذى ما ناله رجاء أن يهيب الله له من يؤزره في دعوته، ويقوم معه بنصر الإسلام، وقد حقق الله رجاءه فأعز جنده ونصر عبده، وقامت دولة الإسلام وانتشر بحول الله في أرجاء الأرض، وجعل سبحانه كلمة الكفر هي السفلى وكلمة الله هي العليا، والله عزيز حكيم، والله العزة ولرسوله وللمؤمنين، واستمر الأمر على ذلك ردحًا

من الزمن، ثم بدأ التفرق والوهن، ودب بين المسلمين دبيب الضعف والفشل شيئاً فشيئاً حتى عاد الإسلام غريباً كما بدأ، لكن ليس ذلك لقلتهم فإنهم يومئذٍ كثير، وإنما ذلك لعدم تمسكهم بدينهم واعتصامهم بكتاب ربهم وتكبههم هدي رسول الله صلى الله عليه وسلم إلا من شاء الله فشغلهم بأنفسهم وبالإقبال على الدنيا فتنافسوا فيها كما تنافس من كان قبلهم، وتناحروا فيما بينهم على إماراتها وتراثها، فوجد أعداء الإسلام المداخل عليهم وتمكنوا من ديارهم ورقابهم فاستعمروها وأذلوا أهلها وساموهم سوء العذاب، هذه هي غربة الإسلام التي عاد إليها كما بدأ بها.

وقد رأى جماعة - منهم الشيخ محمد رشيد رضا - أن في الحديث بشارة بنصرة الإسلام بعد غربته الثانية آخذين ذلك من التشبيه في قوله صلى الله عليه وسلم: « وسيعود غريباً كما بدأ » ، فكما كان بعد الغربة الأولى عز للمسلمين وانتشار للإسلام فكذا سيكون له بعد الغربة الثانية نصر وانتشار.

وزيادة في الفائدة نرفق لك تفسير الشاطبي للحديث في كتابه [الاعتصام] ومعه تعليق للشيخ محمد رشيد رضا يتبين منه الرأي الثاني، وهذا هو الأظهر، ويؤيده ما ثبت في أحاديث المهدي ونزول عيسى عليه السلام آخر الزمان من

انتشار الإسلام وعزة المسلمين وقوتهم ودحض الكفر والكفرة . (1)

وبالله التوفيق. وصلى الله على نبينا محمد ، وآله وصحبه وسلم.

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو // عضو // نائب رئيس اللجنة // الرئيس //

عبد الله بن قعود // عبد الله بن غديان // عبد الرزاق عفيفي // عبد العزيز

بن عبد الله بن باز //

(1) الحديث رواه الإمام أحمد (1 / 398)، والإمام مسلم برقم (145)، وابن ماجه برقم (3988)، والدارمي في [السنن] برقم (2758).

=====

معنى غربة الإسلام ومعنى خير القرون قرني

فتاوى اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء - (ج 6 / ص 318)

معنى غربة الإسلام ومعنى خير القرون قرني

السؤال الثامن من الفتوى رقم (8540):

س8: ما معنى "بدأ الإسلام غريباً وسيعود غريباً كما بدأ" ومعنى "خير القرون قرني"؟

ج8: معنى « بدأ الإسلام غريباً » : غربته بغربة أهله، حيث دعا النبي صلى الله عليه وسلم إلى الإسلام سرّاً، فأمن به أبو بكر الصديق رضي الله عنه وزوجته خديجة ومولاه زيد ، ثم أخذ يعرض الإسلام على من يثق به فأمن به من آمن حتى زالت الغربة وانتشر الإسلام ودخل الناس في دين الله أفواجا، وفي آخر الدنيا تعود الغربة ثانية إلى دين الإسلام، فلا يكون في القبيلة إلا الرجل الواحد على دين الإسلام.

ومعنى « خير القرون قرني » : أن الأفضلية للقرن الذي بعث فيه الرسول صلى الله عليه وسلم، والقرن: هو الجيل الذي يكون فيه الإنسان، سمي قرنا من الاقتران؛ لأن أهله يقترنون في أعمارهم وأحوالهم في زمن واحد.

وبالله التوفيق. وصلى الله على نبينا محمد ، وآله وصحبه وسلم.

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو // عضو // نائب رئيس اللجنة // الرئيس //
عبد الله بن قعود // عبد الله بن غديان // عبد الرزاق عفيفي // عبد العزيز
بن عبد الله بن باز //

=====

من مظاهر غربة الدين في هذا الزمان

فتاوى الشبكة الإسلامية معدلة - (ج 9 / ص 576)

رقم الفتوى 60673 من مظاهر غربة الدين في هذا الزمان

تاريخ الفتوى : 25 صفر 1426

السؤال

لقد ضاق صدري مما أرى و أسمع فإنني لا أجد أحدا أشكو إليه همي بعد الله من أهل الحق إلا أنتم حيث إننا هنا في مصر صارت حالنا إلى حال يشبه أيام الجاهلية الأولى فقد انتشرت بيننا البدع وأمور الشرك الأصغر والأكبر من احتفالات عظيمة بالموالد والأعياد والتبرك بقبور الأولياء والصالحين وغير الصالحين من المنافقين والأفاقين والمشعوذين والدجالين فلأسف لا يوجد قرية ولا مدينة على أرض مصر إلا وبها ضريح ولي أو قبر رجل صالح يتبرك به الناس ويلجئون إليه في قضاء حوائجهم من دون الله الواحد القهار الضار النافع. كما يقام كل عام أكثر من ألف عيد من أمثال أعياد (أبو حصيرة في البحيرة وأبو الحجاج في الأقصر والفلكي في الشرقية والبدوي في طنطا والمرسي أبو العباس في الإسكندرية) وهذه مجرد نماذج صغيرة للأشخاص الذين تقام لهم أعياد ناهيك عما يحدث في هذه الموالد من بدع ومحرمات دينية وأخلاقية وكل هذا بخلاف الاحتفال الكبير بمولد الرسول محمد صلى الله

عليه وسلم بطريقة مبالغ فيها تنافي مبادئ الشريعة الإسلامية الحنيفة وتقام على أساس لم يرد في سنة الخلفاء الراشدين ولا التابعين وأيضا بخلاف الاحتفال السنوي بموالد أهل البيت رضي الله عنهم جميعا مثل مولد السيد الحسين والسيدة زينب والسيدة نفيسة والدعاء عند قبورهم والتوسل إلى الله بهم والتقرب إليهم ولا حول ولا قوة إلا بالله العلي العظيم وكأننا نعيش في هذه الحياة من أجل أن نحتمل ونحتفل ونحتفل بكل شيء و بأي شيء فلا يوجد أناس في هذا العالم يحتفلون مثلنا أو يستطيعون أن ينافسونا في مجال الاحتفال.

وكل هذا صغير مقارنة بما انتشر في طول البلاد وعرضها من أعمال السحر والربط والتفريق والدجل والشعوذة وأعمال الزار واللجوء إلى السحرة لتسيير أمور الحياة وحل مشاكلها وأحيانا اللجوء إلى القساوسة والرهبان في الكنائس لمهارتهم في هذا المجال فأكاد أقسم بالله أنه لا تخلو دار في قرى مصر من هذه الأمور فاعلا أو مفعولا له فإن نسبة من لهم علاقة بهذه الأمور قد تعدت 50 % من أهل مصر المحروسة (المحروسة طبعاً بالشياطين والمردة والغفاريات)، ومصادر معرفة الناس في هذا المجال لا تنضب من كتب السحر الأسود والأصفر والبنفسجي كما أن إخواننا من علماء المغرب العربي لم يبخلوا علينا بأي من كتب علوم السحر السفلي والعلوي والهوائي والناري وأمدونا مشكورين بكل ما نحتاج إليه لنكتب طلسماً أو نعمل حجاباً أو نعمل عملاً أو نفك تعويذة فقد انتشرت هذه الكتب في الأسواق بين الناس وأصبح حجم تداولها لا يصدق والعياذ بالله.

كما أصبح رجال الدين أضعف وأوهن مما تتصورون فلا فتوى صريحة ترضي الله ولا نصيحة سليمة تصيب عين الداء ولا دلالة واضحة إلى الطريق السليم وإلى اتباع شرعي كامل لسنة النبي الكريم محمد صلى الله عليه وسلم فقد أصبح علماءنا في واد و نحن في واد و سبحان الله.

فانظروا ماذا ترون وكيف تتصورون الدين وتساعدون الأمة؟

مسلم حزين.

الفتوى

الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله وعلى آله وصحبه، أما بعد:
فالله نسأل أن يصلح أحوال المسلمين في مشارق الأرض ومغاربها، وأن يفرج همك ويقر عينك بعودة أهل الكنانة إلى السنة المحمدية، واعلم أيها الأخ الكريم أن ما ذكرته مظهر من مظاهر غربة الدين في هذا الزمان بل من زمن طويل والله المستعان. ولكن أبشر فإن مع العسر يسرا، وعليك بالصبر وطلب العلم النافع والدعوة إلى الله بالحكمة والموعظة الحسنة والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر وفقا للضوابط والقواعد الشرعية المعروفة، وقد ذكرناها في الفتويين: 9358 و 30715 .

واعلم أنه على الرغم مما ذكرته من انتشار مظاهر الباطل فإن القطر المصري والحمد لله مليء بالخير وبأهل السنة العاملين وبالذعاة والعلماء وطلاب العلم، والصحة الإسلامية المباركة تعم البلاد طولا وعرضا، وكل هذا من مبشرات الخير، وكذلك كثير من علماء الأزهر على خير ويعملون بعلمهم؛ وإن كان الإعلام غير مسلط عليهم، ففتش عن هؤلاء وتعاون معهم على البر والتقوى.

ولا تنظر إلى المجتمع من زاوية واحدة سوداء فتياًس. وراجع الفتاوى ذات الأرقام: 12916 و 32949 و 58011 و 22163 .
والله أعلم.

المفتي: مركز الفتوى بإشراف د.عبدالله الفقيه

=====

غربة المسلم

فتاوى الشبكة الإسلامية معدلة - (ج 9 / ص 3698)

رقم الفتوى 64427 غربة المسلم..الحب.. الفراغ.. الحيرة.. مشكلات لها حلول
تاريخ الفتوى : 30 جمادي الأولى 1426
السؤال

لن اطيل المقدمات

في غمرة مشاغل ولهوات هذه الحياة نحن جيل الشباب نجد بعض الصعوبة في الثبات على الصحيح بما أن الصحيح بين والغلط بين الفراغ غير المسيطر عليه نوعا ما كفيل بأن يقود إلى أشياء عدة وأنا برأيي أن الحب أحدها لكن أريد أن أعرف رأي الدين في هذه المسألة لاشك أن له حكما شرعيا فيها خير من آراء ووجهات نظر العوام وخاصة الشباب وأبناء الجيل الحالي والأفكار والمبادئ التي يؤمن بها، لذا أرجو توضيح وجهة نظر ديننا الحنيف في مثل هذه القضية التي لا بد لكل فرد منا أن تراوده و لو لبرهة (طبعاً مع اختلاف القناعات والمبادئ التي يملكها كل منا).

سؤال آخر: عندما يكون المرء في حالة من تخبط الأفكار والحيرة القاتلة بين أمور مختلفة وتراوده الأفكار والشكوك في كل شيء من حوله يصبح في حالة

من الكراهية لكل شيء وعدم الرغبة في عمل أي شيء لمساعدة نفسه للخروج من هذه الحالة لأنه مدرك بأنه هو فقط من يستطيع أن يساعد نفسه ومع ذلك لا يبدي حراكا ولا يقوم بأي مبادرة لحل الأمور ماذا يفعل؟ أنا فعلا بحاجة إلى حل من ديننا لأنه هو الملاذ الوحيد لأن الله سبحانه وتعالى لا ينسى أحدا لكن أريد الحل الناجع لمثل هذه الحالة المعقدة أرجو أن ألتقى رداً يخرجني من هذه الحالة.

ولكم جزيل الشكر وجزاكم الله خيراً.

الفتوى

الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله وعلى آله وصحبه، أما بعد:

فلا شك أن المسلم في آخر الزمان يجد من الصعوبة في التمسك بالدين وفي الاستقامة على أمر الله ما لم يجده المسلمون في وقت علو الدين أيام الصحابة، ولذلك وصف رسول الله صلى الله عليه وسلم المتمسكين بالدين في آخر الزمان بأنهم غرباء وبشرهم بالأجر العظيم، وانظري الفتاوى ذات الأرقام التالية: 58011 ، 63743 ، 19738 ، 55038 .

وأما الفراغ، فله سلبيات كثيرة ولا ينبغي للمؤمن أن يشكو الفراغ، فإنه في شغل دائم.. إما فيما يصلح دينه، وإما فيما يصلح دنياه، أما حياة اللهو والعبث فليست للمؤمن، لأنه يعلم يقيناً أنه سيسأل عن عمره فيم أفناه؟ وعن شبابه فيم أبلاه؟ وانظري الفتوى رقم: 57084 .

وأما مسألة الحب بين الجنسين قبل الزواج وحكمه، فقد بحثناها في الفتاوى ذات الأرقام التالية: 29766 ، 44940 ، 5707 .

وأما الحيرة الشكوك التي تصيب الإنسان، فإن سببها الأعظم هو الجهل والذنوب، فإن صاحب الذنب المصّر عليه تعمى بصيرته، وكذلك الجاهل فإنه لا يرى الحق حقاً، وللوصول إلى اليقين وطمأنينة القلب على المرء أن يحذر ذنوبه ويتوب منها توبة نصوحاً، ويتعلم العلم النافع الذي يُعرِّفه بمولاه وأسمائه وصفاته وأفعاله وحقه على عباده، وما أعد لعباده إن هم أطاعوه وما توعدهم به إن هم عصوه.

وانظري الفتاوى ذات الأرقام التالية: 59868 ، 59729 ، 61074 .

والله أعلم.

المفتي: مركز الفتوى بإشراف د. عبدالله الفقيه

=====

اشتداد غربة الإسلام في آخر الزمان

مجموع فتاوى ابن باز - (ج 28 / ص 192)

10 - بيان اشتداد غربة الإسلام في آخر الزمان

س : ثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم في حديث طويل « يصبح الرجل مؤمناً ويمسي كافراً ، ويمسي الرجل مؤمناً ويصبح كافراً ، يبيع دينه بعرض من الدنيا قليل » (1) ما المقصود بالكفر في الحديث وكيف يكون بيع الدين ؟
(2) ج : لقد ثبت عنه صلى الله عليه وسلم أنه قال : « بادروا بالأعمال فتناً كقطع الليل المظلم » (3) بادروا بالأعمال يعني الصالحة « فتناً كقطع الليل المظلم ، يصبح الرجل فيها مسلماً ويمسي كافراً ، ويمسي مؤمناً ، ويصبح كافراً ، يبيع دينه بعرض من الدنيا قليل » (4) المعنى أن الغربة في الإسلام تشتد حتى يصبح المؤمن مسلماً ، ثم يمسي كافراً ، وبالعكس يمسي مؤمناً ،

ويصبح كافرا ، يبيع دينه بعرض من الدنيا ، وذلك بأن يتكلم بالكفر ، أو يعمل به من أجل الدنيا ، فيصبح مؤمنا ويأتيه من يقول له : تسب الله

(1) صحيح مسلم الإيمان (118) ، سنن الترمذي الفتن (2195) ، مسند أحمد (304/2).

(2) من أسئلة حج عام 1415 هـ ، شريط 9 149 .

(3) صحيح مسلم الإيمان (118) ، سنن الترمذي الفتن (2195) ، مسند أحمد (390/2).

(4) أخرجه مسلم كتاب الإيمان ، باب الحث على المبادرة بالأعمال برقم 118 .

وتسب الرسول ، تدع الصلاة ونعطيك كذا وكذا ، تستحل الزنا ، تستحل الخمر ، ونعطيك كذا وكذا ، فيبيع دينه بعرض من الدنيا ، ويصبح كافرا ، أو يمسي كذلك أو يقولوا : لا تكن مع المؤمنين نعطيك كذا وكذا لتكون مع الكافرين ، فيغريه بأن يكون مع الكافرين وفي حزب الكافرين ، وفي أنصارهم ، حتى يعطيه المال الكثير ، فيكون وليا للكافرين ، وعدوا للمؤمنين ، وأنواع الردة كثيرة جدا ، وغالبا ما يكون ذلك بسبب الدنيا ، حب الدنيا وإيثارها على الآخرة ، لهذا قال : « يبيع دينه بعرض من الدنيا » (1) وفي لفظ آخر : « بادروا بالأعمال الصالحة ، هل تنتظرون إلا فقرا منسيا أو غنى مطغيا ، أو موتا مجهزا ، أو مرضا مفسدا ، أو هرما مفندا ، أو الدجال شر غائب ينتظر ، أو الساعة فالساعة أدهى وأمر » (2) المؤمن يبادر بالأعمال ، يحذر قد يبتلئ بالموت العاجل ، موت الفجأة ، قد يبتلئ بمرض يفسد عليه قوته ، فلا

يستطيع العمل ، يبتلى بهرم ، يبتلى بأشياء أخرى ، على الإنسان أن يغتنم حياته وصحته وعقله ، بالأعمال الصالحات ، قبل أن يحال بينه وبين ذلك تارة بأسباب يبتلى بها ، من مرض وغيره ، وتارة بالطمع في الدنيا ، وحب الدنيا ، وإيثارها على الآخرة ، وتزيينها من أعداء الله ، والدعاة إلى الكفر والضلال .

(1) صحيح مسلم الإيمان (118) ، سنن الترمذي الفتن (2195) ، مسند أحمد (390/2).

(2) أخرجه الترمذي في كتاب الزهد ، باب ما جاء في المبادرة بالعمل برقم 2306 .

غربة الإسلام

موسوعة خطب المنبر - (ج 1 / ص 1474)

وليد بن إدريس المنيسي

مينيسوتا

دار الفاروق

الخطبة الأولى

الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله وبعد.

- روى البخاري عن عبد الله بن عمر أن النبي أخذ بمنكبه وقال له: ((كن في الدنيا كأنك غريب أو عابر سبيل)) وكان ابن عمر يقول: (إذا أمسيت فلا

تنتظر الصباح، وإذا أصبحت فلا تنتظر المساء، وخذ من صحتك لمرضك ومن حياتك لموتك).

وفي لفظ: ((كن في الدنيا كأنك غريب أو عابر سبيل وعدّ نفسك في أهل القبور)).

- قال ابن حجر: شبه الناسك السالك بالغريب ثم ترقى إلى عابر السبيل، لأن الغريب قد يسكن في بلد الغربة بخلاف عابر السبيل القاصد لبلد شاسع، وبينهما أودية مرديّة ومفاوز مهلكة وقطاع طريق، فإن من شأنه ألا يقيم لحظة ولا يسكن لمحة.

- وقال النووي: معنى الحديث لا تركز إلى الدنيا ولا تتخذها وطناً، ولا تحدث نفسك بالبقاء فيها ولا تتعلق منها بما لا يتعلق به الغريب في غير وطنه.

- ومراد ابن عمر بوصيته التي أوصى بها عقب رواية الحديث: (وخذ من صحتك لمرضك) أن يبادر المسلم إلى اغتنام الأوقات في الأعمال الصالحات لأنك تستطيع من الأعمال الصالحة في حال الصحة ما لا تستطيعه في حال المرض، وفي حال الغنى ما لا تستطيعه في حال الفقر، وهو استفاد من قول النبي فيما رواه الحاكم عن ابن عباس أن النبي قال لرجل وهو يعظه: ((اغتنم خمساً قبل خمس: شبابك قبل هرمك، وصحتك قبل سقمك، وغناك قبل فقرك، وفراغك قبل شغلك، وحياتك قبل موتك)) [صححه الألباني].

- وقوله: ((وعدّ نفسك في أهل القبور)) أي استعد للموت وقصر الأمل وهو ما شرحه ابن عمر رضي الله عنهما بقوله: (إذا أمسيت فلا تنتظر الصباح، وإذا أصبحت فلا تنتظر المساء).

- من فوائد الحديث العظيمة أن المسلم يعيش في الدنيا كالغريب بين قوم يخالفونه في الدين وفي الأخلاق والعادات واللغة وغير ذلك.

وذلك أن غربة الإسلام نوعان:

1- غربة المسلمين بين الكفار، كما قال: ((أنتم في أهل الشرك كالشعرة البيضاء في جلد الثور الأسود)).

2- غربة المتمسكين بالسنة والعاملين بدينهم بين المنتسبين إلى الإسلام ممن لا يعملون به ولا يتمسكون بالسنة، كما قال سفيان الثوري وهو بالكوفة إذا بلغك عن رجل بالمغرب أنه من أهل السنة فأقرئه مني السلام فإن أهل السنة غرباء.

- وغربة الإسلام هي التي أشار إليها النبي في الحديث الذي رواه مسلم عن أبي هريرة أن النبي قال: ((بدأ الإسلام غريباً وسيعود كما بدأ غريباً، فطوبى للغرباء)). وطوبى مصدر من الطيب أو هي شجرة في الجنة يسير الراكب في ظلها مائة سنة.

- وقد جاء في روايات صحيحة لهذا الحديث أن الصحابة رضي الله عنهم سألوا النبي فقالوا: من الغرباء يا رسول الله، فقال: ((الذين يصلحون إذا فسد الناس)) وفي رواية ثانية: ((الذين يصلحون ما أفسد الناس من سنتي)) وفي رواية ثالثة: ((أناس صالحون قليل في أناس سوء كثير، من يعصيهم أكثر ممن يطيعهم)).

ويستفاد من مجموع هذه الروايات أن الغرباء هم الصالحون في أنفسهم الذين يصلحون غيرهم وذلك بإظهارهم دينهم وتمسكهم به ودعوتهم إليه وأمرهم بالمعروف ونهيهم عن المنكر.

- هؤلاء الغرباء هم الفرقة الناجية التي جاء ذكرها في الحديث الذي رواه أبو داود والترمذي وابن ماجه بسند حسن عن أبي هريرة أن النبي قال: ((افتقرت اليهود على إحدى وسبعين فرقة وافتقرت النصارى على اثنتين وسبعين فرقة وستفترق أمتي على ثلاث وسبعين فرقة، كلها في النار إلا واحدة، قيل: من هم يا رسول الله؟ قال: هم الجماعة)). وفي رواية صححها الألباني: ((الذين هم على مثل ما أنا عليه اليوم وأصحابي)) وهذا تفسير للمراد بالجماعة، وروى اللالكائي بسند صححه الألباني في السلسلة الصحيحة عن عبد الله بن مسعود قال: (الجماعة من كان على الحق ولو كنت وحدك).


وذلك لأن المراد جماعة النبي وأصحابه، فمن سار على طريقته بعد ذلك في آخر الزمان فهو من هذه الجماعة حتى لو خالف أهل زمانه لكونهم تركوا ما عليه النبي وأصحابه.

- وهؤلاء الغرباء أيضاً هم الطائفة المنصورة التي جاء ذكرها في الحديث الذي رواه البخاري ومسلم عن عمر ومعاوية رضي الله عنهما أن النبي قال: ((لا تزال طائفة من أمتي ظاهرين على الحق لا يضرهم من خالفهم أو خذلهم حتى تقوم الساعة وهم ظاهرين على الناس)).

وظهورهم على الناس إما أن يكون بالسيف والسنان وإما أن يكون بالحجة والبيان.

قال الإمام أحمد: إن لم يكونوا أهل الحديث فلست أدري من هم؟ والمراد بأهل الحديث المتمسكون بما كان عليه النبي وأصحابه.

- أيها المسلمون: إن غربة الإسلام اليوم لا تخفى مظاهرها على أحد، فأكثر بلاد المسلمين اليوم قد غاب عنها الحكم بما أنزل الله وصار من يدعو إلى



ذلك في بلاد الإسلام غريباً، وفشا فيهم بناء المساجد على القبور والاستغاثة بالأموات والذبح لهم والنذر لهم إلى جانب فشو الربا والزنا وسائر المنكرات، فيا شديد الطول والإنعام، إليك نشكو غربة الإسلام.

- ولكن في الأحاديث التي ذكرناها وغيرها بشارات وأمل، ففيها أن الله تعالى قد حفظ هذا الدين، وأنه لا بد وأن تظل طائفة من المسلمين ظاهرين على الحق، فعلى كل مسلم أن يحرص على أن يكون من هذه الفرقة الناجية والطائفة المنصورة.

- وقد أخبر النبي أنه في آخر الزمان ستعود الخلافة على منهاج النبوة، وأنه لن يبقى في الأرض بيت مدر ولا وبر إلا أدخله الله في الإسلام، بعز عزيز أو بذل ذليل، عزاً يعز به الإسلام وأهله، وذلاً يذل به الشرك وأهله، وهذه انتصارات المجاهدين في الشيشان تتتابع وتبشر بالنصر القريب، وكذلك بدأت الصحوة الإسلامية في جميع البلدان وأقبل المسلمون على دينهم فالحمد لله.

- من مظاهر غربة الإسلام في آخر الزمان:

روى مالك في الموطأ والبخاري في الأدب المفرد عن عبد الله بن مسعود قال: (إنكم في زمان كثير فقهاؤه، قليل خطبائه، كثير معطوه قليل سؤاله، العمل فيه قائد للهوى، وسيأتي بعدكم زمان كثير خطبائه، قليل فقهاؤه، كثير سؤاله، قليل معطوه، الهوى فيه قائد العمل، اعلموا أن حسن الهدي في آخر الزمان خير من بعض العمل).

قال الحافظ في الفتح: وسنده صحيح ومثله لا يقال من قبل الرأي. قال ابن عبد البر: هذا الحديث روي عن ابن مسعود من وجوه متصلة حسان متواترة، والعيان في هذا الزمان على صحة معنى هذا الحديث كالبرهان.

- المطلوب من الغرباء أن يتعارفوا ويتقاربوا ويتعاونوا على أمور غربتهم، فإذا كانت غربة الدنيا تجعل الغرباء يفعلون ذلك فغربة الدين أولى كما قال القائل:
"فكل غريب للغريب نسيبٌ" والحمد لله رب العالمين.

=====

غربة الإسلام

موسوعة خطب المنبر - (ج 1 / ص 1903)

عبد العزيز بن عبد الله آل الشيخ

الرياض

1422/4/22

جامع الإمام تركي بن عبد الله

الخطبة الأولى

أما بعد: فيا أيها الناس، اتقوا الله تعالى حق التقوى.

عباد الله، في صحيح مسلم عنه قال: ((بدأ الدين غريباً، وسيعود غريباً كما بدأ، فطوبى للغرباء)) (1)[1] وفي بعض الألفاظ: قيل: من الغرباء يا رسول الله؟ قال: ((الذين يصلحون ما أفسد الناس، أو يصلحون إذا فسد الناس)) (2)[2].

أيها المسلمون، بعث الله محمداً بالهدى ودين الحق، بعثه رحمةً للعالمين، بعثه وقد عمّ الأرض جهل عظيم، وضلال مبين، نظر الله إلى أهل الأرض فمقتهم عربهم وعجمهم إلا بقايا من أهل الكتاب، بعثه على حين فترة من الرسل، واندراس من العلم والهدى، بعثه وأهل الأرض في ضلال، ما بين أهل كتاب قد حزّفوا كتبهم، وزادوا ونقصوا، وما بين عربٍ عبدة أوثان وأشجار وأحجار، وما



بين عبدة النيران من المجوس وأمثالهم، بعث الله محمداً بهذا الدين الحنيف، بعثه بتوحيد الله وعبادته، كما بعث من قبله من الأنبياء والمرسلين، بعثه رحمةً للعالمين برسالة إلى عموم الخلق كلهم، عربهم وعجمهم، إنسهم وجنهم، واختار الله لمبعثه مكة أم القرى شرفها الله، فابتدأ دعوته بقومه العرب يدعوهم إلى توحيد الله، وإخلاص الدين لله، وإفراد الله بجميع أنواع العبادة، فما كان منهم إلا أن أنكروا دعوته، وردوا عليه دعوته وكذبوه وقالوا: أَجَعَلَ الْإِلَهَةَ الْهَاءَ وَاحِدًا إِنَّ هَذَا لَشَيْءٌ عَجَابٌ [ص:5]، مَا سَمِعْنَا بِهَذَا فِي الْمِلَّةِ الْآخِرَةِ إِنْ هَذَا إِلَّا اخْتِلَافٌ [ص:7].

نعم، إنه بعثه لقوم ما أتاهم من نذير من قبله، وما عرفوا الحق قبل أن يأتيهم، بعثه ليدعوهم إلى الله، فابتدأ دعوته، وما استجاب له إلا الواحد تلو الواحد، وقومه قد ناصبوه العداوة، لما رأوه عاب أصنامهم، عاب آلهتهم، سب أوثانهم، انتقد ما عليه أسلافهم، من الضلال المبين، فكان الإسلام إذ ذاك غريباً، كان غريباً وحقاً له أن يكون غريباً، فالأعداء كثيرون، والمستجيبون قليل، ومن استجاب تحمّل كل الأذى، وتعرّض لأنواع التعذيب من قريش، فمن أسلم آذوه وعذبوه، وألحقوا به أنواع العقوبة. كل ذلك لأنهم لم يؤمنوا بهذا الدين، ولم ينقادوا له، فكان الإسلام إذ ذاك بمكة غريباً، كان غريباً بقلّة الأتباع، وقلّة الأنصار، ومن يحمي هذه الدعوة ويؤيدها، ومحمد صابر محتسب يصبر على كل الأذى، والله يثبت قلبه ويقول له: وَكَلَّا نَقُصُّ عَلَيْكَ مِنْ أَنْبَاءِ الرُّسُلِ مَا نُنَبِّئُ بِهِ فُؤَادَكَ وَجَاءَكَ فِي هَذِهِ الْحَقُّ وَمَوْعِظَةٌ وَذِكْرَى لِلْمُؤْمِنِينَ [هود:120]، ويقول له: فَاصْبِرْ كَمَا صَبَرَ أُولُو الْعَرْمِ مِنَ الرُّسُلِ وَلَا تَسْتَعْجِلْ لَهُمْ [الأحقاف:35].

فمضى في دعوته إلى الله سراً وجهاراً، ليلاً ونهاراً، فما يستجيب إلا القليل، ومن منكر ومكذب، ومقابل بالسوء، وهو صابر محتسب، يرجو من الله هدايتهم وبصيرتهم، جاءه ملك الجبال يستأذنه أن يطبق على أهل مكة أخشبيها، لما بلغ الأذى منهم ما بلغ، فقال: ((أتأني بهم، ففعل الله أن يخرج من أصلابهم من يعبده لا يشرك به شيئاً)) (3)[3].

أذن الله له فهاجر إلى المدينة، وعند ذلك وجد النصر والتأييد من الأوس والخزرج، فحموه وحموا دعوته، رضي الله عنهم وأرضاهم، وتلقوا المهاجرين، وواسوهم بأنفسهم وأموالهم رضي الله عنهم وأرضاهم، فاستقر قراره بالمدينة. ففي المدينة كملت شرائع الإسلام من أول ما قدمها إلى آخر عام من حياته فقد أكمل الله له الدين، وأتم به النعمة، ورضي به الإسلام ديناً، ففرضت الفرائض، وشرعت الأحكام والحدود، وما توفي إلا وجزيرة العرب قد انقادت له بأسرها، وعمها الإسلام، واختفى الشرك والضلال، وأصبح الإسلام قوياً عزيزاً، ثم حمله أصحابه بعده إلى أرجاء المعمورة، فنصر الله دينه، وأعلى كلمته، وتحقق قوله: لِيُظْهِرَهُ عَلَى الدِّينِ كُلِّهِ وَلَوْ كَرِهَ الْمُشْرِكُونَ [الصف:9].

فعاش المسلمون بهذا الدين في قوة وعزة يحكمون شرع الله، ويتحاكمون إليه، ويقومون حدوده، وينفذون أحكامه، ويأمرون بالمعروف وينهون عن المنكر، والإسلام في عزة وقوة ومنعة، ولكن ما زال النقص يدب إلى المسلمين قرناً بعد قرن، إلى أن وقع في المسلمين ما وقع من التفريط في دين الله، وتضييع شرع الله، وعدم القيام بهذا الواجب، ولهذا قال: ((لا يأتي زمان إلا والذي بعده شر منه، قال: حتى تلقوا ربكم))، قال أنس: سمعته من نبيكم (4)[4].

فما زال الضعف يسري في الأمة، قرناً بعد قرن، إلى أن وقع في الأمة ما وقع من الشرك بالله والكفر به والإعراض عن دينه، وابتغاء نظم غير نظام الإسلام، وقوانين غير أحكام شريعة الله، ولهذا قال: ((وسيعود غريباً كما بدأ))، أي يعود الإسلام غريباً بين أهله، كما بدأ غريباً في مبدئه؛ أولاً غربته لجهل الناس به، وغربته الثانية لإعراض الناس عنه، فلما أعرضوا عنه وتجاهلوه وانصرفوا عن أحكامه، صار الإسلام بينهم غريباً.

حقاً إنه غريب بين كثير ممن ينتسبون إلى الإسلام، الإسلام غريب في كثير من العالم المنتسب إلى الإسلام، الإسلام غريب بينهم، الإسلام لا قيمة له بينهم، الإسلام قد عُزِلَ عن نظم الحياة، فلا يلتفت إلى أحكامه، ولا يقام وزنٌ لنظمه وآدابه، وإنما اكتفوا بالانتساب إلى الإسلام اسماً مع تعطيل أحكامه، وعدم المبالاة به في المعاني، ولا شك أن تلك المصيبة، فغربة الإسلام بين أهله أن لا يحكم، أن لا تنفذ أحكامه، أن لا تقام حدوده، أن لا يتأدب بآدابه، أن لا يتخلق بأخلاقه، أن يبعد عن نظم الحياة وعن الأخلاق والسلوك.

إن المسلم وهو يتأمل حال كثير من المسلمين، للأسف الشديد يرى الإسلام غريباً بين أهله، إن جئت في باب توحيد الله وعبادته وإخلاص الدين له، وجدت كثيراً من عالمنا الإسلامي مخالفين لذلك، لو قام قائم يقول لهم: اعبدوا الله لا تشركوا به شيئاً، لآذوه، وقالوا: هذا المبتدع، وهذا الذي أتى بقول خارج عن الخير، وإلى آخر ذلك، ولذا يقول الله: وَإِذَا ذُكِرَ اللَّهُ وَحْدَهُ اشْمَأَزَّتْ قُلُوبُ الَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِالْآخِرَةِ وَإِذَا ذُكِرَ الَّذِينَ مِنْ دُونِهِ إِذَا هُمْ يَسْتَبْشِرُونَ [الزمر:45]، فإذا ذكرت توحيد الله، وإخلاص الدين لله، وأن أموات القبور لا ينفعون داعيهم، لا يسمعون دعاءه، ولو سمعوا ما استجابوا له و لا يعلمون

حاله، لأنكروا عليك ذلك، وقابلوك بالعداوة والبغضاء، وقالوا: تسبّ الصالحين، وتعيب الصالحين، وتستقص الأولياء، إلى غير ذلك مما زين لهم الشيطان، وحسن لهم من الباطل، حتى رأوا الباطل حقاً والحق باطلاً، ولا شك أن هذه من غربة الإسلام.

إن الإسلام الذي جاء بالأمر بالمعروف والنهي عن المنكر وجعله خلقاً لهذه الأمة كنتم خير أمة أخرجت للناس تأمرون بالمعروف وينهون عن المنكر وتؤمنون بالله [آل عمران: 110]، ولتكن منكم أمة يدعون إلى الخير ويأمرون بالمعروف وينهون عن المنكر [آل عمران: 104]، إذا ذكرت ذلك عابوك؛ لأنهم يرون المنكر معروفاً، والمعروف منكراً، قد انقلبت الحقائق، انعكست الفطر، فصار المنكر معروفاً، والمعروف منكراً وتلك المصيبة العظيمة.

غربة الإسلام بين أهله، حتى في الصلوات الخمس، فكثير من عالمنا الإسلامي، الصلوات الخمس لا تقام على الحقيقة، مساجد معمورة، ولكنها خراب من قلة المصلين، لا بصيرة ولا علم عندهم بهذه الصلاة، إنما يصلونها أفراد من الناس والمعظم معرضون عنها، ولا شك أنها من غربة الإسلام والعياذ بالله.

غربة الإسلام أيضاً - أيها المسلمون - غربة الإسلام بين أولئك، إذا نظرت إلى أحكام الشريعة، وقد عطلت أحكام الشريعة، وتحوكم إلى القوانين الوضعية، وعوديت أحكام الشريعة عن التحاكم إليها، وإنما يتحاكم الناس ويحكمون نظماً غريبة، جاؤوا بها من أعدائهم، حكموها وتحاكموا إليها، فلا حدود تقام، ولا قصاص يقام، ولكنها الأحكام الوضعية المشتعلة على الظلم والعدوان، وأكل أموال الناس بالباطل.

غربة الإسلام في التعامل، فالمعاملات الإسلامية التي جاء بها محمد ، تلك النظم الخالية من الظلم والغرر والغش والخداع، المعاملات الشرعية المبنية على العدل والإنصاف وإعطاء كل ذي حق حقه، رأيت الإسلام غريباً بين أولئك، رأيت المعاملات الربوية وما لها من الشأن الكبير، رأيت المعاملات الربوية وكيف سرت في عالمنا الإسلامي، حتى يتصور البعض أنه لا يمكن أن يعيش إنسان بلا ربا، ولا يمكن لأي اقتصاد أن يقوم بلا ربا، ولا يمكن أي مجتمع أن يعيش بلا ربا، فأصبح الربا يروونه ضرورة من ضروريات الحياة، وإذا قلت لهؤلاء: هذا الربا حرمه الله، ولعن النبي آكله ومؤكله وآذن الله أكلته بالحرب، فَإِنْ لَمْ تَفْعَلُوا فَأْذَنُوا بِحَرْبٍ مِّنَ اللَّهِ وَرَسُولِهِ [البقرة:279]، وأن الربا ممحق للبركة يَمْحَقُ اللَّهُ الرِّبَا وَيُرْبِي الصَّدَقَاتِ [البقرة:276]، وحذرتهم من ذلك، قالوا: أنت إنسان تعيش في قرون ماضية، وقرون خالية، وعقول جامدة، لا تفهم الحياة، ولا تعرف قدرها. لماذا؟ لأنك قلت: الربا حرام، وقلت لهم: إن المعاملات يمكن أن تقوم بلا ربا، بل لو عطلّ الناس الربا لرأوا في المعاملات الشرعية ما فيها من العدل والإنصاف، وعموم النفع لكل البشر، ولكن الإسلام غريب بين هؤلاء، يرون الربا أمراً ضرورياً لا بد منه، وأن التخلي عن الربا انعزال عن اقتصاد العالم، وهو [انفصال] عن العالم؛ لأن الإسلام غريب في هذه المعاملات، المعاملات الإسلامية المبنية على العدل والإنصاف تكون غريبة بين المجتمعات الذين لا يريدون إلا معاملةً ربوية قائمة على الظلم والعدوان.

إن أولئك إذا ناقشتهم في كل المعاملات الشرعية قالوا: إنك إنسان لا تفهم الحياة، صار الدين غريباً في تلك المعاملات لأنهم عزلوا الإسلام عن نظم

الحياة، واستبدلوا بها نظماً جاهلية هي غريبة من حيث تأسيسها، فهم لا يرون المعاملات الشرعية، لا يرونها حقاً، وإنما يرونها أموراً انتهت، فأصبح الإسلام غريباً في تلك المعاملات.

في باب الأخلاق والسلوك الإسلام غريب بين كثير من عالمنا الإسلامي، الإسلام جاء بالأخلاق الفاضلة، جاء بالفضائل، وقطع أسباب الشر والفساد، وحارب الفساد والمفسدين، ولكن أولئك الإسلام غريبٌ بينهم، إذا قلت لهم: الإسلام حرّم القمار، حرّم الميسر، حرّم القمار لما فيه من الظلم والعدوان، أنكروا عليك وقالوا: تلك أمور لا بد منها، فالإسلام غريب بينهم. إن قلت لهم: إن الإسلام أوجب على المرأة الحجاب لتكون امرأة مسلمة صيّنة عفيفة بعيدة عن الاختلاط بالرجال قالوا: هذا كلام لا يصلح، وأنت عزلت نصف المجتمع، وشللت المجتمع من نصفه، وإن المرأة لا بد أن تشارك الرجال، ولا بد أن تخالطهم، ولا بد أن تعيش معهم، وإن الحجاب يشوّه المرأة، ويقبّح منظرها، فلا بد أن تسفر عن وجهها، ولا بد أن تخالط الرجال، ولا بد أن تسافر وحدها، وتتنقّل وحدها، دون أي رقيب أو ملاحظ عليها؛ لأنهم يرون ما جاء به الإسلام من آداب المرأة المسلمة بإلزامها الحجاب، وحثها على ذلك، وأمرها بالصيانة والعفة والبعد عن هذه الرذائل، يرون ذلك منقصة في حق المرأة، وهواناً للمرأة، طاعةً لأعداء الإسلام الذين يريدون تجريد المرأة المسلمة من كل أخلاقها وقيمها وفضائلها، فالإسلام غريب بين هؤلاء.

من يقول إن اختلاط الجنسين ضرر وفساد في الحاضر والمستقبل هو غريب بين من تشبعوا بتلك الأفكار السيئة، والآراء المضللة، الذين يريدون منها مسخ

فطرة المسلمة وتحويلها من امرأة مسلمة متمسكة بدينها إلى امرأة غربية منحلة من كل قيم وفضائل.

إذا قلت لهم: يا أمة، إن الأمة الإسلامية مطالبة بدين الله، مطالبة بالبعد عن كل لهو عن كل لعب وعن كل باطل، وعن كل ما تقضي الأوقات فيه بلا خير ولا فائدة، قالوا: إنك كتمت حرية الناس، كتمت حريرتهم، ولم تعطهم حريرتهم المطلوبة. ما هي حرية الناس؟ حرية كل فرد أن يعيش على ما يهوى كان باطلاً أو حقاً، لا رقيب عليه، ولا أمر ولا ناهي، والإسلام جاء بالأخذ على يد السفهاء وأطرحهم على الحق أطراً، فالمنادي بهذا غريب بين من يرى تلك الأباطيل والأضاليل.

أيها المسلمون:

إن غربة الإسلام اليوم بين كثير من العالم الإسلامي بدت واضحة في عدم فهم الإسلام، أو الإعراض عنه مع العلم به، واستبداله بغيره، فتلك والله غربة الإسلام.

إن الإسلام بدأ غريباً وسيعود غريباً كما بدأ ولكن طوبى للغرباء، طوبى للمتمسكين به، إن فسد الناس فهم على صلاحهم وتقواهم، وهم ساعون في إصلاح المجتمع، ودعوته إلى الخير فَلَوْلَا كَانَ مِنَ الْقُرُونِ مِن قَبْلِكُمْ أُولُوا بَقِيَّةٍ يَنْهَوْنَ عَنِ الْفَسَادِ فِي الْأَرْضِ إِلَّا قَلِيلاً مِّمَّنْ أَنْجَيْنَا مِنْهُمْ [هود:116]، ولكن الله جل وعلا كفل لهذه الأمة المحمدية أنه لا يزال في هذا الدين باقية، ولا تزال أمة من هذه الأمة ينادون بالحق ويدعون إليه يقول: ((ولا تزال طائفة من أمتي ظاهرين على الحق لا يضرهم من خذلهم ولا من خالفهم حتى يأتي أمر

الله)) (5)[5]، فلا يزال طائفة من هذه الأمة متمسكة بهذا الدين، مقيمة حجة الله على العالمين، وذلك فضله على هذه الأمة.

إنما الواجب على المسلم أن يتمسك بدينه، وأن يستعصم بهذا الدين ويتمسك به، ولا يصغي إلى آراء المضللين وآراء المفسدين، وآراء من يصدّون الناس عن دين الله، قال تعالى: وَكَذَلِكَ جَعَلْنَا لِكُلِّ نَبِيٍّ عَدُوًّا شَيَاطِينَ الْإِنْسِ وَالْجِنِّ يُوحِي بَعْضُهُمْ إِلَى بَعْضٍ زُخْرَفَ الْقَوْلِ غُرُورًا وَلَوْ شَاءَ رَبُّكَ مَا فَعَلُوهُ فَذَرَهُمْ وَمَا يُمْتَرُونَ وَلَتَصْغَى إِلَيْهِ أَفئِدَةُ الَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِالْآخِرَةِ وَلَيَرْضَوْهُ وَلَيَقْتَرِفُوا مَا هُمْ مُقْتَرِفُونَ [الأنعام: 112-113].

أما المؤمنون بالله حقاً، والمؤمنون بلقاء الله حقاً، فهم لا تروج عليهم تلك الشبه والأباطيل، ولا تخدعهم تلك الأفكار، بل موقفهم منها موقف من يعرف زيفها وباطلها، ويعرف مقصود أهلها، فهو متمسك بدينه، داع إلى الله محافظ على هذا الدين لا يهّمه كثرة المنحرفين وما أكثر الناس ولو حرصت بمؤمنين [يوسف: 103]، وقال: وَإِنْ تُطِعْ أَكْثَرَ مَنْ فِي الْأَرْضِ يُضِلُّوكَ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ [الأنعام: 116].

فالمسلم متمسك بهذا الدين ثابت عليه، مهما يسمع من أقوال وأفكار، ومهما يبلغه فهو متمسك بما عليه من الحق، وبما يعرفه من هذا الشرع، ثابت عليه، يسأل الله أن يثبتته وأن لا يزيغ قلبه بعد إذ هداه، هكذا المسلم حقاً.

إن هذه الدعايات المضللة ضد الإسلام وأهله من أعداء الإسلام، كلها من حقدهم وبغضهم لهذا الدين، فهم أعداء له بكل ما يملكون من وسيلة، أعداء لهذا الدين، يشككون المسلم في عقيدته، يشككونه في قيمه وفضائله، يدعونه إلى التجرد من هذا كله، وصدق الله: وَلَنْ تَرْضَى عَنْكَ الْيَهُودُ وَلَا النَّصَارَى

حَتَّى تَتَّبِعَ مِلَّتَهُمْ قُلْ إِنْ هَدَى اللَّهُ هُوَ الْهُدَى وَلَئِنِ اتَّبَعْتَ أَهْوَاءَهُمْ بَعْدَ الَّذِي جَاءَكَ مِنَ الْعِلْمِ مَا لَكَ مِنَ اللَّهِ مِنْ وَلِيٍّ وَلَا نَصِيرٍ [البقرة:120].

بارك الله لي ولكم في القرآن العظيم، ونفَعني وإياكم بما فيه من الآيات والذِكر الحكيم، أقول قولي هذا، وأستغفر الله العظيم الجليل لي ولكم ولسائر المسلمين من كل ذنب، فاستغفروه وتوبوا إليه، إنه هو الغفور الرحيم.

الخطبة الثانية

الحمد لله حمداً كثيراً طيباً مباركاً فيه، كما يحب ربنا ويرضى، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله، صلى الله عليه وعلى آله وصحبه، وسلم تسليماً كثيراً إلى يوم الدين.

أما بعد: فيا أيها الناس، اتقوا الله تعالى حق التقوى.

عباد الله، إن تمسك المسلم بدينه حينما يرى بعد الناس عنه، وانحرفهم عنه له فضل كبير فقد أخبر: أن الصابر على دينه في آخر الزمان [كالقابض] على الجمر، وأن له أجر خمسين، قالوا: يا رسول الله، أمنا أو منهم؟ قال: ((بل منكم، إنكم تجدون على الحق أعواناً، وهم لا يجدون على الحق أعواناً)) [1](6).

ولهذا المسلم عليه أن يتمسك بدينه ويسأل الله الثبات على دينه، فما عرف من الحق، فما عرف من الهدى فليتمسك به، وليدم عليه وليثبت عليه ولا يهولته ما يقال وما يقال، فإن كثيراً من الناس اغتروا بهذه الآراء الباطلة، وأصغوا إليها آذانهم، وتأثرت بها نفوسهم، أما المسلم فهو ثابت على الحق، لا يصغي للباطل، ولا يقبله، بل يتمسك بما عرف من الحق والهدى.

أسأل الله لي ولكم الثبات والاستقامة على دينه، إنه على كل شيء قدير .
واعلموا رحمكم الله...

(1) أخرجه مسلم في كتاب الإيمان [145] من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

(2) هذا اللفظ أخرجه الآجري في صفة الغرباء من المؤمنين (ص 19-20) ، من حديث ابن مسعود رضي الله عنه ، وفي سنده أبو إسحاق السبيعي وقد عنعن ، ولكن له شواهد يتقوى بها ، انظر : تخريج بدر البدر لصفة الغرباء .

(3) أخرجه البخاري في كتاب بدء الخلق [3231] ، ومسلم في كتاب الجهاد والسير [1795] من حديث عائشة رضي الله عنها بنحوه .

(4) أخرجه البخاري في كتاب الفتن [7068].

(5) أخرجه البخاري في كتاب المناقب [3641] ، ومسلم في كتاب الإمارة [1037] من حديث معاوية رضي الله عنه . وورد أيضاً من حديث المغيرة بن شعبة ، وثوبان ، وجابر بن سمرة ، وجابر بن عبد الله ، وعقبة ، وسعد بن أبي وقاص رضي الله عنهم ، وكلها في الصحيح .

(6) أخرجه أبو داود في الملاحم [4341] ، والترمذي في التفسير [3058] ، وابن ماجه في الفتن [4014] بنحوه وحسنه الترمذي، وصححه ابن حبان [385] ، والحاكم (422/4) ، ووافقه الذهبي ، وانظر: السلسلة الصحيحة [494].

غربة الإسلام

موسوعة خطب المنبر - (ج 1 / ص 1969)

سعيد بن عبد الباري بن عوض

جدة

سعد بن أبي وقاص

الخطبة الأولى

أما بعد:

إخوة الإيمان، إننا في أيامنا هذه نرى أن المتمسك بدينه المحافظ على أوامر الله المتبع لسنة رسول الله صلى الله عليه وسلم يبدو بين الناس شاذاً غريباً، والكثير من الناس يتعجب من حاله ومقاله، بل إن البعض منهم يلومه ويذمه ويرى أنه على غير الصراط المستقيم وأنه متنتع متشدد.

وهذا وضع يتألم له المؤمن ويحزن، لكن ... ليعلم أن هذه سنة من سنن الله جعلها ابتلاء للمؤمنين ليعلم الذين صدقوا ويعلم الكاذبين.

أيها الموحد، إنك بتمسكك بسنة رسول الله صلى الله عليه وسلم واتباعك لهديه عليه الصلاة والسلام ستبتلى وتواجه بعض الصعوبات، لكنك إن صبرت كانت العاقبة خيراً عظيماً في الدنيا والآخرة.

عباد الله يقول تعالى: فَلَوْلَا كَانَ مِنَ الْقُرُونِ مِن قَبْلِكُمْ أُولُوا بَقِيَّةٍ يَنْهَوْنَ عَنِ الْفَسَادِ فِي الْأَرْضِ إِلَّا قَلِيلاً مِّمَّنْ أَنْجَيْنَا مِنْهُمْ [هود:116]. إنها دعوة من الله للناس أن يكون منهم من يأمر بالمعروف وينهى عن المنكر عند فساد الناس، وأصحاب هذه الصفة هم الناجون من عذاب الله في الدنيا والآخرة. ومن هم يا ترى أهل هذه الصفة! إنهم أولئك الغرباء الذين يصلحون ما أفسده الناس. ومن هؤلاء؟ إنهم الذين أشار إليهم النبي صلى الله عليه وسلم في قوله: ((بدأ

الإسلام غريباً، وسيعود غريباً كما بدأ فطوبى للغرباء، قيل: ومن الغرباء يا رسول الله؟ قال: الذين يصلحون إذا فسد الناس)) [رواه أحمد].

وفي الحديث الآخر من حديث عبد الله بن مسعود رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: ((إن الإسلام بدأ غريباً وسيعود غريباً كما بدأ، فطوبى للغرباء، قيل: ومن الغرباء يا رسول الله؟ قال: النزاع من القبائل)) [رواه أحمد وابن ماجه].

وفي حديث عبد الله بن عمرو قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ذات يوم ونحن عنده: ((طوبى للغرباء، قيل: ومن الغرباء يا رسول الله؟ قال: ناس صالحون قليل في ناس كثير، من يعصيهم أكثر ممن يطيعهم)) [رواه أحمد]. وفي حديث آخر قال صلى الله عليه وسلم: ((بدأ الإسلام غريباً، وسيعود غريباً كما بدأ، فطوبى للغرباء، قيل: ومن الغرباء يا رسول الله؟ قال: الذين يحيون سنني ويعلمونها الناس)).

فكم من الناس اليوم يتصف بصفات الغرباء التي ذكرها النبي صلى الله عليه وسلم في أحاديثه المتعددة؟! كم من الناس اليوم قد أصلح نفسه عند فساد الكثير؟ وكم من الناس اليوم يصلح ما أفسده الناس؟ وكم من الناس اليوم يحيي سنة النبي صلى الله عليه وسلم؟ وكم من الناس اليوم ينشر سنة النبي صلى الله عليه وسلم ويعلمها للناس؟

إخوتي الكرام: هؤلاء هم الغرباء الممدوحون المغبوطون، ولقلتهم في الناس جداً سموا (غرباء) فإن أكثر الناس على غير هذه الصفات. فالمسلمون في الناس غرباء، والمؤمنون في أهل الإسلام غرباء، وأهل العلم في المؤمنين غرباء أيضاً، وأهل السنة في هؤلاء غرباء. والداعون إلى السنة الصابرون على أذى

المخالفين هم أشد غربة في هؤلاء. ولكن هؤلاء هم أهل الله حقاً فلا غربة عليهم. وإنما غربتهم بين الأكثرين الذين قال الله فيهم: وَإِن تَطَّعْ أَكْثَرَ مَنْ فِي الْأَرْضِ يُضِلُّوكَ عَن سَبِيلِ اللَّهِ [الأنعام:116].

لكن هذه الغربة لا وحشة على صاحبها بل هو آنس ما يكون إذا استوحش الناس، فوليه الله ورسوله والذين آمنوا وإن عاداه أكثر الناس وجفاه. قال الحسن: "المؤمن في الدنيا كالغريب لا يجزع من ذلها، ولا ينافس في عزها، للناس حال، وله حال، الناس منه في راحة، وهو من نفسه في تعب".

ومن صفات هؤلاء الغرباء الذين غبطهم النبي صلى الله عليه وسلم التمسك بالسنة إذا رغب الناس عنها. وترك ما أحدثوا. وإن كان هو المعروف عندهم. وتحقيق التوحيد وإن أنكر أكثر الناس ذلك. وترك الانتساب إلى أحد غير الله ورسوله بل هؤلاء الغرباء منتسبون إلى الله بالعبودية له وحده وإلى رسوله بالاتباع لما جاء به وحده. وهؤلاء هم القابضون على الجمر حقاً وأكثر الناس لائم لهم. فغربتهم بين هذا الخلق يعدونهم أهل شنوذ وبدعة ومفارقة لمعظم الناس.

نعم هم غرباء وكيف لا تكون فرقة واحدة قليلة جداً غريبة بين اثنتين وسبعين فرقة. وقد أخبر صلى الله عليه وسلم أن اليهود انقسمت إلى إحدى وسبعين فرقة والنصارى انقسمت إلى اثنتين وسبعين فرقة، وتنقسم هذه الأمة إلى ثلاث وسبعين فرقة كلها في النار إلا واحدة.

ولهذا جعل للمسلم الصادق المتمسك بالسنة في هذا الوقت أجر خمسين من الصحابة في الحديث من حديث أبي ثعلبة الخشني: ((إن من ورائكم أيام الصبر، الصبر فيهن مثل قبض على الجمر للعامل فيهن أجر خمسين رجلاً

يعملون مثل عمله)) قلت: يا رسول الله أجر خمسين منهم؟ قال: ((أجر خمسين رجلاً منكم)) [رواه الترمذي].

فإذا أراد المؤمن الموفق من عند الله أن يسلك هذا الطريق فليستعد لقدح الجهال فيه وأهل البدع وطعنهم عليه واستهزئهم به وتنفير الناس عنه، وتحذيرهم منه. فهو غريب في دينه لفساد أديانهم غريب في تمسكه بالسنة لتمسكهم بالبدع، غريب في اعتقاده لفساد عقائدهم. غريب في صلاته لسوء صلاتهم، غريب في طريقه لضلال وفساد طرقهم، وبالجملة فهو غريب في أمور دنياه وآخرته. لا يجد من العامة مساعداً ولا معيناً، فهو عالم بين جهال، صاحب سنة بين أهل بدع، داع إلى الله ورسوله بين دعاة إلى الأهواء والبدع، أمر بالمعروف ناه عن المنكر بين قوم المعروف لديهم منكر، والمنكر معروف.

واعلم رحمك الله أن الناس كلهم في هذه الدار غرباء، فإنها ليست بدار مقام لهم، ولا هي الدار التي خلقوا لها، وقد قال صلى الله عليه وسلم لعبد الله بن عمر رضي الله عنهما: ((كن في الدنيا كأنك غريب أو عابر سبيل)) [متفق عليه].

أما الإسلام فقد عادت غربته اليوم كما أخبر المصطفى ويالها من غربة، إنها غربة وكربة، بعد وانفلات، تهاون وتفريط.

دين ملاً الأرض عدلاً ورحمة وسعادة ... يصبح اليوم غريباً طريداً. نشهد أنه رسول الله حقاً وصدقاً، ونزداد إيماناً و يقيناً في كل يوم.

الخطبة الثانية

الحمد لله ذي القوة المتين، أحمده سبحانه وأشكره وأتوب إليه وأستغفره. وأشهد
ألا إله إلا الله وحده لا شريك له، الملك الحق المبين. وأشهد أن سيدنا محمداً
عبده ورسوله، الصادق الأمين. وعلى آله وأصحابه والتابعين ومن تبعهم
بإحسان إلى يوم الدين.

معاشر المسلمين: إن غربة الدين تظهر اليوم في جهل كثير من المسلمين
بأهم وأبسط أمور دينهم كالصلاة مثلاً. وتظهر في إنكار بعض الناس لسنة
رسول الله . وتظهر في انصهار الكثير من المجتمعات الإسلامية في
مجتمعات غربية كافرة انصهاراً تذوب فيه المبادئ والأخلاق والقيم والعادات
والتقاليد. وتظهر في انتشار المخالفات الشرعية ومجاهرة بعض المسلمين بها
دون حياء من الله. وتظهر في إعجاب كثير من المسلمين بأعداء الله من
الكافرين وتقليدهم لهم وتعلقهم بهم. وتظهر في تقديم أمر الدنيا على أمر
الآخرة عند الكثير من المسلمين غير مبالين بما يترتب على ذلك من سخط الله
وعقوبته. وغير ذلك الكثير من مظاهر الغربة.

وإذا أردت أن تعرف مدى الأسى والألم الذي يعتصر قلب مؤمن يرى غربة
دينه وغربته هو في وسط أهله، فاسأل غريباً حال غربته قد فارق أهله وأحابه
وهجر وطنه وأصحابه. وجاء إلى بلد لا يعرف فيه أحداً فأخذ ماله وضرب
ظهره وأهين واحتقر، ولم يجد من ينصره أو ينصفه، كيف يكون شعوره وما هو
حاله؟

أتراه يهجع والناس نيام؟ أتراه يكف عن البكاء والناس يضحكون؟
فليتك تراه وهو يشكو إلى الله وعيناه مغرورقة بالدموع. يشكو غربته وكربته.

يشكو ضعفه وقلة حيلته. يشكو عجزه وهوانه على الناس. شارد الذهن، تائه الفكر. لا يدري ماذا يفعل. ليس له أحد ينصره إلا الله جل في علاه.

هذه هي حال الغريب، واسأل مجرباً إن شئت لتسمع وصفاً تتقطر له القلوب وتتفتت له الأكباد. هذا في غريب الدنيا فكيف بغريب الدين!!؟

أخي الغريب يبعث إليك هذه الكلمات غريب مثلك يعاني ما تعاني، ويقاسي ما تقاسي. والله إن القلب ليتقطر عندما يرى حال أمة الإسلام في هذه الأيام.

يكاد يشك في نفسه، يكاد يجن.. مما يرى من تمادي الباطل وانتشار الفساد إلا في قلة ممن حفظ الله. ويكاد اليأس يدب في القلوب لولا أنه يتذكر قول الله

تعالى: **وَاصْبِرْ نَفْسَكَ مَعَ الَّذِينَ يَدْعُونَ رَبَّهُمْ بِالْغَدَاةِ وَالْعَشِيِّ يُرِيدُونَ وَجْهَهُ وَلَا تَعْدُ عَيْنَاكَ عَنْهُمْ تُرِيدُ زِينَةَ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَلَا تُطِعْ مَنْ أَغْفَلْنَا قَلْبَهُ عَن ذِكْرِنَا وَاتَّبَعَ**

هَوَاهُ وَكَانَ أَمْرُهُ فُرُطًا [الكهف:28]. ويشرق في أفق الأمل حديث رسول الله الذي رواه المقداد بن الأسود: ((لا يبقى على الأرض بيت مدر ولا وبر إلا

أدخله الله الإسلام، بعز عزيز أو بذل ذليل)) [رواه ابن حبان]. ووعده الله آت والله معل كلمته وناصر دينه ولو كره الكافرون.

اللهم ردنا إليك رداً جميلاً اللهم أعز الإسلام وانصر المسلمين، وأذل الشرك والمشركين، ودمر أعداء الدين من يهود ونصارى ومن مجوس وحداثيين

وعلمانيين، اللهم أحصهم عدداً واقتلهم بديداً ولا تغادر منهم أحداً.

عباد الله: **إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُ بِالْعَدْلِ وَالْإِحْسَانِ وَإِيتَاءِ ذِي الْقُرْبَى وَيَنْهَى عَنِ الْفَحْشَاءِ وَالْمُنْكَرِ وَالْبَغْيِ يَعِظُكُمْ لَعَلَّكُمْ تَذَكَّرُونَ** [النحل:90]. فاذكروا الله العظيم الجليل

يذكركم، واشكروه على نعمه يزدكم، ولذكر الله أكبر، والله يعلم ما تصنعون.

=====

غربة الدين والواقع المؤلم

موسوعة خطب المنبر - (ج 1 / ص 3238)

عبد المحسن بن عبد الرحمن القاضي

عنيزة

جامع السلام

الخطبة الأولى

أما بعد: فيا عباد الله اتقوا الله تعالى.

أيها الأحبة، قام أنبياء الله ورسوله بأعظم رسالة في تاريخ البشرية، فقد أدوا رسالات الله وجاهدوا وصبروا وبلغوا وبيّنوا وأعدروا إلى الله وبلغوا رسالاته رُسُلًا مُبَشِّرِينَ وَمُنذِرِينَ لِئَلَّا يَكُونَ لِلنَّاسِ عَلَى اللَّهِ حُجَّةٌ بَعْدَ الرُّسُلِ [النساء:165]، أما رسالتهم فهي الحق، الحق الذي من أظهر صفاته وضوحه وبيانه وقوة أدلته وظهور حججه، فلحق إشراق وضياء، وللباطل ظلمةٌ وغموضٌ وخفاء، والحقُّ أبلج، والباطل لجلج، والحقُّ أبداً واضحٌ مبين يُرِيدُ اللَّهُ لِيُبَيِّنَ لَكُمْ وَيَهْدِيَكُمْ سُنَنَ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ وَيَتُوبَ عَلَيْكُمْ الآية [النساء:26].

لقد أنزل الله آياته مبيّنات، وأرسل رسله بالبينات، وجاءت أصول ديننا الإسلامي كالشمس وضوحاً لا ينكرها أو يتعامى عنها أحدٌ، حتى اللغة التي أرسلت بها الرسل كانت بلغة أقوامهم وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ رَّسُولٍ إِلَّا بِلِسَانِ قَوْمِهِ لِيُبَيِّنَ لَهُمْ [إبراهيم:4]، وكان في مقدمة هؤلاء الرسل نبينا ورسولنا محمد الذي بلغ الرسالة وأدى الأمانة ونصح الأمة وجاهد في الله حق جهاده، حتى أتاه اليقين ولحق بالرفيق الأعلى بعد أن ترك أمته على المحجة البيضاء، ليلها كنهارها لا يزيغ عنها إلا الهالكون.

ثم نقل الدين بعده أصحابه رضي الله عنهم، ففارقوا من أجل هذا البيان أوطانهم وأولادهم، وضحوا بكل غالٍ لديهم، من أرواحهم أموالهم وأعمارهم، ثم تناقل الدين العلماء المخلصون والمجددون العاملون حتى وصلنا الدين صافياً كما أنزل على محمد فكتاب ربنا وسنة نبينا بين أيدينا، لكن هذه الأمة التي غادرها النبي قوية، عزيزةً موحدةً على كلمة الله قائمةً بأمر الله، وبعد أن تولت عنها الأزمنة الفاضلة نفذت إليها عوامل الضعف والتردي كما نفذت إلى الأمم السابقة، وأثرت فيها أسباب التفرق والاختلاف والتنازع حتى أصبحت أهواءً شتى وآراءً متباينة، وفرقاً يكفر بعضها بعضاً، ويقتل بعضها بعضاً إلا من عصم الله منهم.

ولذلك فقد جاءت النصوص الشرعية من قرآن وسنة مبينة افتراق الأمم واختلافها، وكذلك التحذير الصحيح من الفتن وأسبابها ودواعيها ومبينة أثر هذا الافتراق على الأمة، وهو علامة من علامات غربة هذا الدين التي بدأ بها وسينتهي إليها.

أخي المؤمن، إذا قلبت نظرك في حال المسلمين اليوم تتبين لك غربة الدين واضحة، تراها في حال المسلمين رغم هذا الضياء لدين الله، ترى حال الأمة يؤول إلى ما أخبر عنه ، عن ابن عمر رضي الله عنهما عن النبي أنه قال: ((إن الإسلام بدأ غريباً وسيعود غريباً كما بدأ، وهو يأرز إلى المسجدين كما تآرز . أي ترجع . الحية إلى جحرها)) رواه مسلم وغيره.

استحكمت غربة الدين في مظاهر كثيرة في واقعنا المعاصر وفي مجتمعنا الإسلامي، منها ما نشاهده في كثير من بلاد الإسلام من انحراف خطير في عقيدتهم في رب العالمين والإيمان به وتوحيده بالعبادة ومن عودة إلى الوثنية

وانتشار مظاهر الشرك وعبادة القبور وتقديس الأولياء المزعومين، عادت الغربية عبر مظاهر مزرية من الانحلال الخلقي في السلوك. أصبح ظاهراً ومعلناً ومحماً من قبل الدول، وترعاه مؤسسات وقنوات، ويدخل إلى الأسر والبيوتات.

عادت الغربية من خلال تساهل كثير من المسلمين في كبائر الإثم ووقوع في الموبقات والفواحش، عادت الغربية من خلال التفريط في العبادات وتضييع أوكد المفروضات، وجهل كبير بأحكام الحلال والحرام، وغير ذلك من الآفات والآثام، حتى صار الإسلام في نفوس كثير من المسلمين بالاسم والهوية، ليس إلا عاطفة باردة، أو فكرة جميلة، أو عصبية أو عرقية، أو قصة عبر التاريخ، لا يبذل لها شيئاً يكلفه، ولا يدافع عنها بشيء يخسره، ولا يضحى لأجل الدين، وهكذا بقي ما بينه وبين الإسلام إلا اسمه الذي سمي به، أو وطنه الذي يعيش فيه، التبتت لدى كثير من الناس معالم الدين ومكارم الأخلاق، وتداخلت لديهم الحدود بين الحلال والحرام، والمعروف والمنكر، إما بسبب غزو فكري خارجي أو تراخ علمي، أو تراجع عن الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، حتى رفع في هذه الأجواء أهل الجهل رؤوسهم، وشحذ أهل الجاهلية أسننتهم وأسننتهم، وبروا أقلامهم ليتربصوا بالدين وأهله الدوائر.

إن من أهم أسباب غربة الدين ما ذكره الله تعالى وحذرنا منه حين قال معاتباً أهل الكتاب: وَلَا تَلْبِسُوا الْحَقَّ بِالْبَاطِلِ وَتَكْتُمُوا الْحَقَّ وَأَنْتُمْ تَعْلَمُونَ [البقرة: 42]، إن لبس الحق وتزيين الباطل والتغريب بالأمة ومنع الحق وحبسه عن الناس ثم سوق الباطل في لباس الخير، كل ذلك سبب لضياع الحق وانتشار الباطل وظهور الفساد في البر والبحر، وهذا ما بلّيت به الأمة، فالحق كتمه أهله من

العلماء والمصلحين، إما تواكلاً وفتوراً، وإما جنباً وخوراً، وإما جهلاً بوسائل نشره، وإما خشيةً من ذهاب بعض دنياهم، وإما طمعاً في جاه أو دنيا ينالونها بسكوتهم ويقدمون الثمن بالدين.

أليس من العار أن نرى الملايين من المسلمين يطوفون بالقبور ويتمسحون بالأوثان ويعظمون الأولياء ويقصدون الآيات في الحوزات، وقد فقد كثير منهم عقيدة الولاء للمؤمنين والبراءة من المشركين، ويشرك بعضهم بالله الشرك الأكبر بكل وسائله، ثم لا يجد هؤلاء من العلماء في بلدانهم نكيراً ولا توجيهاً ولا تعليماً، بل قد يجد بعضهم أذكاراً يتعذرون لهم بها عن هذا الشرك إلا ما قلّ، فهل بعد هذا من غربة؟!!

أليس من العار أن نرى العالم الإسلامي يحكم غالبه بالجبت والطاغوت، عبر قوانين وضعية يهمل فيها شرع الله ثم لا تجد من أهل العلم إلا تنديداً واهياً لا يسمن ولا يغني من جوع، أما أهل الباطل فمكروا كل المكر، وكادوا المكائد، وكان سلاحهم لبس الحق بالباطل وتقديم المنكرات في ثياب التغير والتلبس على الأمة، وتزعموا منابر لتوجيه في الإعلام والتعليم فإذا هم دعاة على أبواب جهنم سخروا أسنتهم وأقلامهم، وصحفهم وبرامجهم لهدم الإسلام في نفوس المسلمين، نمقوا الباطل وقدموه بأسماء مختلفة وذرائع شتى، وهذبوه حتى هان في قلوب كثير من المسلمين، أسسوا لفكر مشبوه، وجعلوا من أنفسهم مراجع سلوكية، ومصادر معرفية تضخ إعلاماً عفناً وعلماً إبليسياً، ويملؤون الساحة صياحاً ونباحاً كلما تصدى متصدٍ وقاوم مقاوم محاولتهم تغريب المسلمين، مناهج ومدارس وأنظمة علمية ومنظومات فكرية.

لقد رَوَّجَ أهلُ الباطلِ باطلهم وخططوا معه شيئاً من الحق حتى تقبَّله الناس وعمَّ وطمَّ وفُرض على الأمة وأصبح واقعاً محتوماً لا ينكر، أما الحق فقد شككوا فيه وسخروا من أهله ووصفوه بأقبح العبارات ورموا الدعاة إليه بأنواع التهم التي تحول بين المسلمين وبين الاقتداء بهم.

ثم حاربوا الحق جهاراً لما ضعُف ناصرُه وقلَّ أعوانه وسلكوا في سبيل ذلك مسالك شيطانية، وصاغوا الباطل في قوالب شتى وشخصيات مختلفة، وإذا ما دعا عالم أو طالب علم إلى تأسيس المعرفة على الإيمان وإقامة الحياة على الإسلام، وإحياء الجهاد تنظيراً وتطبيقاً، والولاء والبراء معتقداً، وصيانة المرأة عقلاً وقلباً وحجاباً، نعقت تلك الغربان في صحفها وإعلامها، ورفعت عقيرتها بالتعجب تارة والتهمك تاراتٍ والتهم على تلك الأفكار، في عالم نجى فيه الدين وحكم العقل وعُطلت المبادئ وأعملت المصالح وهمَّش العفاف وقُدِّم السفور والتبذل.

يقضى على المرء في أيام محنتهحتى يرى حسناً ما ليس بالحسن تراهم يتجهمون على العلماء في بعض فتاويهم ودعوتهم وهم يعلمون أنهم إنما أفتوا بالإسلام، وحكموا بالكتاب والسنة حسب اجتهادهم، ولكنهم يهاجمون الإسلام ويحاولون نقض أساساته في صورة المفتين والدعاة، تراهم يسمُّون التمسك بالإسلام أصوليةً، والجهاد في سبيل الله إرهاباً، والبراءة من المشركين تشدداً، والتخاذل للأعداء سلاماً، وتعدد الزوجات والحجاب وقوامة الرجل على المرأة عاداتٍ وتقاليد بالية، وبناتوا يتحججون بكتاباتهم في الجرائد، بمسمى الحرص والوطنية ونبذ الفتنة ألا في الفِتْنَةِ سَقَطُوا [التوبة:49].

وهكذا وبفعلهم هذا استحكمت غربة الدين لدى الأفراد والمجتمعات في عالمنا الإسلامي وانقلبت الموازين، المعروف أصبح منكراً، والمنكر معروفاً، وانقلب الإفساد في الأرض إصلاحاً، والإصلاح إفساداً، صار الصدق سذاجة، والكذب دهاء، وأصبحت الوقاحة والتبجح جرأة، وأصبح الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر فتنةً وفضولاً وتدخلًا في شؤون الغير، وتُكال الهجمات المبطنة والظاهرة على جهاز الحسبة ورجاله، يريدون إسقاطه، أما المجاهرة بالمعاصي والاستعلان بالمنكر فحرية شخصية، وأما الاستهزاء بالدين والطعن فيه وفي جهاته فهذا من حرية التعبير والفكر التي لا يحاسب قائلها أو كاتبها. لكن هذه الحرية تضيق جداً عن الجهر بالحق والدعوة إليه وتوضيح الحق للأمة، وهكذا أصبح ويات المسلمون، فشباب الأمة أغوتهم أنواع الانحلال وأغرتهم المحرمات من الشهوات، فإذا نظرت إليهم فإذا هم لاهون عن مصاب أمتهم التي يراق دمها وتدنس مقدساتها وتستباح أراضيها، وهم عكوف على دور اللهو والقنوات الفضائية حيث تذبج الفضيلة ويفرى الحياء، وكأنهم يرقصون على جراح أمتهم، أو تراهم على مدرجات الملاعب حيث تبديد الطاقات والأوقات والأموال على الكرة.

أما الربا الذي هو حرب على الله وعلى رسوله من أكبر الكبائر واستحق مرتكبه ومن شاركوه فيه لعنة الله، خفّ كل ذلك في قلوب ومعاملة الكثيرين، وصار الربا مجرد فائدة أو عوائد بنكية، وأصبح مالاً حلالاً، له مؤسساته ومبانيه الشاهقة المحمية بقوة الأنظمة، أما المجون والعريضة والجنس الرخيص فصار يحاط بكلمة الفن من غناء وتمثيل ورقص وغيرها، ومن ثم يتبجح به أهله وتقام له في بلاد المسلمين الدور والمعاهد لتعليمه للأجيال وتصرف من

أجله الطاقات والأموال، لأنه بزعمهم من ضروريات الحياة العصرية، بل وتقام الحفلات والمهرجانات الغنائية الصيفية والشتوية بلا مراعاة لجراح الأمة ونكباتها، ويكرم أهل الفن وتصرف لهم الأوسمة، فأى غربة للإسلام نعيشها؟ كان لحن الحياة فينا أذاناً..... يتغنى به الأباة والصيد يملؤون الوجود براً ونوراً..... حين يصحو على الأذان الوجود وإذا اللحن صيحة من رقيق..... وإذا الترس في المعامع عود كان أمس الأباة مشرق مجد..... وإذا اليوم في حمانا اليهود وأذل العدو منا جهاهاً..... وتلاشا من راحتينا الحديد ذل من يزعم الهزيمة نصراً..... تتهاوى من راحيته البنود أيها الأحبة، كم زين دعاة الضلالة الباطل؟ كم هونوا من الجرائم الخلقية؟ كم حاولوا إبعاد الإسلام عن الصراع؟ وكم جابهوا الدعاة بأبشع الألقاب؟ وهم من بني جلدتنا ويتكلمون ويكتبون بالسنتنا، كم زينوا للمرأة عملها وإن كان بعيداً عن الحياء؟ كم تجاهلوا عمل الأم في بيتها وتربيتها لأبنائها ليمجدوا خروجها من بيتها مهملةً أولادها؟! كم حاربوا تعليم المرأة المستقل وسعوا بكل ما أوتوا لاختلاطها مع الرجال؟! كم دعمت بعض وسائل الإعلام إن لم تكن أكثرها التغريب في عقول المسلمين وقلوبهم؟! وكما أن دعاة الباطل ورموزه قساة في حربهم على دعاة الحق فإنك تراهم رقيقين مع اليهود والنصارى ومن شايعهم من أديان الباطل يحزنون لمصابهم، ويتعاطفون معهم ضد المسلمين، ويتقاربون منهم.

أيها الإخوة المؤمنون، إن من غربة الإسلام اليوم أن يهان المسلمون ويذبحون ويحرقون وتطرح جثثهم في الشوارع والمخيمات لأجل دينهم، ثم لا تجد من

ينصرهم من المسلمين، بل يتخاذلون عنهم، هذا إن لم تتبر فئة منافقةٌ
لخيانتهم!!

إن من غربة الإسلام أن يصبح قاموس الأخلاق مبنياً على العِبِّ من الشهوات
بلا حساب وعلى كسب مادي يحرك هذه القنوات الفضائية بأفكار تدميرية
تجوس في بيوت الناس!!

إن من الغربة المستحكمة أن يقوم كاتب أو روائيٌ في بلادنا بكتابة رواياتٍ
ثلاثية ذات مفاسد أخلاقية، وامتلأت فسقاً ثم يعترف مؤلفها على رؤوس
الأشهاد أنه بطل تلك الرويات ثم لا يجد محاكمة أو حتى محاسبة، هذا إن لم
يكرم ويقدم ويؤخذ برأيه!!

إن من غربة الإسلام أن يلاحق الخيرون في عدد من بلاد العالم الإسلامي
وتمتلئ بهم السجون، وما نعموا منهم إلا أن يؤمنوا بالله العزيز الحميد!!
إن من غربة الدين أن يكرم الفنانون والمتلاعبون بمصير الأمة وأخلاقها
وتصرف لهم الأوسمة، وكأن ما فعلوه في صالح الأمة، في حين أنهم هم
المفسدون، ولكن لا يشعرون!!

إن من غربة الإسلام أن يؤخذ رأي فئة من فساق من كتبة الصحف ممن
يستغلون الأزمات كما المنافقين، تؤخذ آراؤهم في قرارات مصيرية تتعلق بأمن
الأمة وتعليمها وأخلاقها، في ذات الوقت الذي يهמש فيه رأي العلماء
والصلحاء الغالبية الذين ينصحون للأمة!!

إن من غربة الإسلام هذه الهجمات الشرسة التي تكال للأمة، هجمات شاملةً
متنوعةً وإجماع من طوائف الكفر على محاربة الإسلام وأهله!!

إنها أمثلةٌ عجلى من لبس الحق بالباطل وأوصاف ومظاهر للغربة تطال الدين وأهله، وهكذا أصبح الإسلام يموج وسط أمواج من الغربة التي بدأ بها وانتهى إليها، فأين، أين المصلحون؟ قال رسول الله: ((بدأ الإسلام غريباً، وسيعود غريباً كما بدأ، فطوبى للغرباء))! قالوا: يا رسول الله، ومن الغرباء؟ قال: ((الذين يُصلحون إذا فسد الناس، ولا يمارون في دين الله، ولا يكفرون أحداً من أهل التوحيد بذنب)).

إن علينا أن نجد لأنفسنا دوراً نحتسب من خلاله إصلاح فساد الناس وتخفيف مظاهر الغربة والمساهمة في نصرة الأمة، كل بما يستطيع، إن علينا أن نوقظ في حس كل مسلم ووعيه أن يزن الأمور بميزان الشرع ويحتكم إلى الكتاب والسنة، وألا ينخدع بزخرف أهل الباطل وكذبهم، إن علينا أن نقيم في الأمة وسائل دفع هذه الغربة وكذلك الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، وكذلك الثبات في مواجهة الابتلاء وبناء الدول والمجتمعات على الحق دعوتهم للخير والتمسك برباط الطائفة المنصورة الذين لا يضرهم من خذلهم ولا من خالفهم حتى يأتي أمر الله وهم على ذلك، فالعزة لأهل الإيمان والحق باقية ما استقاموا على النهج وأصلحوا أنفسهم ومن حولهم، وإن خيرية الأمة محفوظة ما استقامت على الطريقة، وإن على المسلمين اليوم وبين أيديهم كتاب الله وسنة نبيهم أن يتقوا ربهم وأن يراجعوا أحوالهم وينظروا في سنن الله وأحوال من قبلهم ومع غيرهم ثُمَّ جَعَلْنَاكُمْ خَلَائِفَ فِي الْأَرْضِ مِنْ بَعْدِهِمْ لِنَنْظُرَ كَيْفَ تَعْمَلُونَ [يونس:14].

إن الخلافة والتمكين مرتبطة بالأعمال الصالحة، والله سبحانه ناظر كيف يعملون وما يبرمون ومن ظلم وخالف فلن يفلت من سنة الله في الظالمين.

وإن مما جلب الغربة للأمة وأعاق نصرها وسبب ماحاق بها من بلاءٍ أنها دانت بمنهاج على غير دين الله، اختلطت عليها السبل، واصطبغت بغير صبغة الله وَمَنْ أَحْسَنُ مِنَ اللَّهِ صِبْغَةً [البقرة:138]، تغيرت أحوالهم وفرطوا في دينهم، أضاعوا الصلاة واتبعوا الشهوات، وتركوا الجهاد، لم يكونوا أشداءً على الكفار ولا رحماءً بينهم، ولم يعدوا ما استطاعوا من قوة.

أما أعداء الأمة فإنهم مخذولون مهزومون بحول الله، وخبر الله فيهم لا يتخلف لَنْ يَضُرُّوَكُمْ إِلَّا أَذَى [آل عمران:111]، إنه ضرٌّ لا يؤدي إلى هدم كيان الأمة، وخبر الله فيهم مؤكد وَإِنْ يُقَاتِلُوكُمْ يُؤَلُّوْكُمْ الْأُدْبَارَ ثُمَّ لَا يُنصَرُونَ [آل عمران:111].

إن النصر الموعود لهذه الأمة وللطائفة المنصورة من الله، وهذا النصر ليس مرتبطاً بشخص أو دولة، يزول بزوالهم، بل إن جذوره لتضرب في الأرض وتقاوم عوادي الحوادث، وعلى مر العصور ظلت دولة الإسلام . رغم ما أصابها . قائمة ممكنة، يستظل المسلمون بظلها قروناً طويلة، وبالرغم من حرب وكيد اليهود والنصارى ومن عاونهم ظل الإسلام يشمخ برأسه عزيزاً، يمثله المؤمنون المتمسكون، والعلماء العاملون، والمجاهدون المستبسلون تصديقاً لموعود الله ببقاء الطائفة المنصورة وَلَقَدْ سَبَقَتْ كَلِمَتُنَا لِعِبَادِنَا الْمُرْسَلِينَ إِنَّهُمْ لَهُمُ الْمَنْصُورُونَ وَإِنَّ جُنَدَنَا لَهُمُ الْغَالِبُونَ [الصافات:171-173].

بارك الله لي ولكم في القرآن العظيم، ونفعنا بما فيه من الآيات والذكر الحكيم. أقول قولي هذا وأستغفر الله لي ولكم من كل ذنب فاستغفروه، إنه هو الغفور الرحيم.

الخطبة الثانية

الحمد لله وحده، والصلاة والسلام على من لا نبي بعده.

أما بعد: فيا عباد الله اتقوا الله تعالى وتوبوا إليه.

أيها المؤمنون، إن من مظاهر الغربة في أمتنا الإسلامية ما نراه الآن من تغافل عربي وعالمي عن قضايانا الإسلامية في كل مكان، لكن قضية فلسطين بينت لنا كل مستور، وأبانت كل خبث وسوء طوية وتخاذل يؤخر نصرنا على اليهود، أليس من غربة أمتنا أن ترى جثث المسلمين في فلسطين في جنين ونابلس وغيرها مطروحة في الشوارع يعلوها الذباب وقد تفحم بعضها وهدمت البيوت فوق رؤوس أصحابها، وهذا معروض علينا، ثم ترى من غربتنا أن فئاماً منا علّقوا آمالهم على زيارة وزير صليبي لم يلبث أن أيد اليهود وشجعهم على عدوانهم، وهذا كله مما يوضح خبثهم إن كان أحدٌ لا زال يظن بهم غير ذلك، أليس من العار أن يعلق بعضنا الآمال على رئيس دولة أسّ الكفر، أمريكا الصليبية الذي يتهم بلادنا قبل يومين بدعم الإرهاب ويصف طاغية اليهود شارون بأنه رجل سلام في حين أن عمل اليهود بزعمه ليس إرهاباً وإنما هو دفاعٌ عن النفس، ولا زال بعض زعمائنا يعلق عليهم الأمل برعاية السلام، فأى غربة للإسلام والمسلمين حين تعرض مناظر جثث إخواننا في فلسطين وأطفالهم ونسائهم في جنين، ونسمع الصراخ والأنين لأمهاتنا المكلومات هناك ونداءاتهم لطلب النصر وإغاثة الجرحى الذين لم يسعفهم أحد منذ أيام، ثم ترى بعد كل ذلك أن جهادنا لجوءاً إلى هيئة اللمم أو مجلس العفن الذي امتلأ حقداً صليبياً وجوراً وظلماً، ترى إخواننا في بيت لحم يلجؤون إلى الكنائس لعل اليهود يهابونهم أو لعل النصارى ينجدونهم عبر بابا الفاتيكان ثم

ترانا لا يحرك ذلك في أكثرنا ساكناً، يفعل بنا اليهود تلك الفظائع التي نراها في مخيم جنين ونابلس وغيرها، وكأن العالم الإسلامي لا يملك حولاً ولا قوة ولا جيوشاً، بل ننتظر مبعوث الأمم المتحدة ليغيث إخواننا هناك فأى ذلة؟ أي مهانة أن يتأثر لمصابنا (لارسون) مبعوث الأمم المتحدة وغيره ممن زار أو رأى جرائم الصهاينة أكثر من تأثر السياسيين الذين يلهثون خلف اليهود لطلب السلام، أكثر من تأثر بعض التجار، ممن تخاذل وخذّل عن دعم إخواننا هناك، يتأثر أولئك أكثر من تأثر بعض من أئمتنا الذين تركوا القنوت أو الدعاء في إهمال شنيع لمصاب إخوانهم.

أي ذلة وخور وصلنا إليها حين يصاب المسلمين بكل هذه الفضائع المعروضة، ولا زلنا في عالمنا العربي والإسلامي من يرقص على جراحهم بأغانٍ مائعة وحفلات ماجنة والتشجيع على مدرجات الملاعب وبذل الأموال في المسابقات، فهل ننعي عاطفتنا الإسلامية التي ماتت! أو هل نندب نخوتنا العربية التي ولت؟! ونرثيها؟!

أيها القوم نحن متنا فها نستمع ما يقول فينا الرثاء
قد عجزنا حتى شكا العجز منا وبكينا حتى ازدرانا البكاء
وركعنا حتى اشماز ركوع ورجونا حتى استغاث الرجاء
وشكونا إلى طواغيت بيت أبيض ملء قلبه الظلماء
ولثمنا حذاء شارون حتى صاح: (مهلاً، قطعتموني) الحذاء
أيها القوم نحن متنا ولكن أنفت أن تضمنا الغبراء
قل لمن دبجوا الفتاوى رويداً رب فتوى تضج منها السماء
حين يدعى للجهاد يصمت جبر ويراع والكتب والفقهاء

حين يدعو الجهاد لاستفتاء...الفتاوى يوم الجهاد والدماء

إننا أيها الأحبة كلنا ثقة بموعد نصر الله، هذا النصر الذي نرى بشائره في صبر إخواننا في فلسطين، هذا النصر الذي نرى بشائره في الشيشان هذه الأيام بقتل أعداد من الملاحدة الروس على يد المجاهدين، وهذا النصر الذي نراه في تخبط الصليبيين وهم يقذفون بعضهم بعضاً بقذائفهم التي أرادوها لبلاد الإسلام.

اللهم إنا نسألك بأسمائك الحسنى وصفاتك العلا أن تتصر إخواننا في فلسطين وأفغانستان والفلبين وكشمير والشيشان، اللهم آمن خوفهم وفك حصارهم، ووحدهم صفوفهم، وسدد رميهم واجبر كسرهم، اللهم ارحم موتاهم وتقبلهم شهداء في سبيلك، اللهم انصرهم يوم قلّ الناصر وأعنتهم يوم فقد المعين، اللهم أهلك طاغية اليهود شارون وأعوانه ودولة أمريكا الصليبية وزعماءها، اللهم أرنا فيهم عجائب قدرتك واجعلهم أذلة صاغرين واجعلهم غنيمةً للمسلمين، اللهم واشف صدور قوم مؤمنين، بنصر الإسلام والمسلمين وكبت اليهود النصارى والهندوس الملحدين والعلمانيين، اللهم واحفظ بلاد المسلمين من كل سوء ونساء المسلمين من مكر العلمنة والفسوق إنك سميع مجيب.

وصلوا وسلموا على النبي المصطفى والرسول المجتبي كما أمركم الله بذلك حيث قال عز من قائلٍ عليماً: إِنَّ اللَّهَ وَمَلَائِكَتَهُ يُصَلُّونَ عَلَى النَّبِيِّ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا صَلُّوا عَلَيْهِ وَسَلِّمُوا تَسْلِيمًا [الأحزاب:56].

اللهم صل وسلم وبارك على نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين.

غربة

مجلة البيان - (ج 43 / ص 139)

غربة

شعر عبد الله الخميس

يستوي الليل عنده والصبح ومن العيش بالممات يراح
يعتريه الأسى ويكسوه حزن ويُرى منه صبره والكفاح
ملء عينيه سؤله كيف صارت من هدي الله أمة تستباح؟
غارة لوعة وظلم كبير ولهيبٌ وخسة اجتياح
صرخة دمعة وذل عظيم ودماء وحسرة وجراح
داعي الخير ناله الظلم ممّن قلبه للفساد والظلم ساح
صوتهم في الخفا وإنْ جُنَّ ليلٌ يملأ الكون في الظلام النَّباح
أيها الطامعون -لا- لن تتألوا مطمعاً فارجعوا إلى من أباحوا
ارجعوا أيها الطغاة وإلا سينال الرقاب منكم سلاح
سوف يبقى الدعاة كي يطردوكم مثلما يطرد الظلام الصباحُ
ويعود الربيع من بعد غيثٍ وتولي أدبارهنّ الرياح

=====

غربة الإسلام

مجلة البيان - (ج 117 / ص 52)

نص شعري

غربة الإسلام

شعر: فتحي الجندي

بينما كنت أحضر لكتاب: (غزوة فريدة ودروس عديدة) عن غزوة ذي قرد
وبطلها: (سلمة بن الأكوع رضي الله عنه) جرى القلم بهذه القصيدة:

في زمن العُربة يا ولدي أحذو للحق فهل تسمع؟
أبواقُ الفتنة يا ولدي تتبحنا في أرضٍ بلقع
ضوضاءُ الفتنة تنهشنا وبسوط البಾಗಿ تتلقع
أبناءُ (سلول) يا ولدي منعوا (رايتنا) أن تُرفع
يخشون العبد إذا صلى والفُحشُ لديهم لا يُمنع
هذي يا ولدي قصتنا والبغي علينا يتربع
ونداء الحق غدا غرضاً في كل جوانبها الأربع
والحق الأبلج قد وضعوا في كلنا عينيه أُصبع
والعبدُ الصلحُ في سجن وبكفّ أبي جهلٍ يُصنع
عباد (الذات) لكم جدّوا واجتهدوا في رُصد الرّكع
إن سمعوا (قرآناً) خافوا فالسلطة منهم قد تُنزع
كم عقروا خيلاً يا ولدي ضجرت من قيد لا يُرفع
وبكت إسلاماً مكبوتاً ورقاب فوارسها تقطع
ولأجل الحق لكم تُرمى بالبغي - صغيري - ونُبدع
فاكفّر بالطاغوت العاتي ولغير الباري لا تركع

يا خيلَ الله متى يأتي بطلٌ في ثوب (ابن الأكوع)
يا ماجدَ (غزوة ذي قرد) قد صرنا وسط المستنقع
وكلابُ الصيد تُلاحقنا بنيوبٍ سكاكينٍ تقطع



فَاعْرُنِي رَجُلَيْكَ لِأَعْدُو فَاْنَا فِي قَيْدِي أُتَوَجَّعُ
وَأَعْرُنِي صَوْتِكَ لِأُنَادِي: (سِيَجِيءُ الْحَقُّ وَلَنْ يُقْمَعَ)

(سِيَجِيءُ الْحَقُّ وَلَنْ يُقْمَعَ)

(سِيَجِيءُ الْحَقُّ وَلَنْ يُقْمَعَ)

(سِيَجِيءُ الْحَقُّ وَلَنْ يُقْمَعَ)

=====

غربة

شعر: عصام العطار

تَطَوَّلَ لَيْلِي وَالسُّهَادُ مُرَافِقِي وَمَا أَطْوَلَ اللَّيْلَ الْبَهِيمَ لِأَرْقِ
غَرِيبٌ يُقَلِّبُهُ الْحَنِينُ عَلَى الْعَضَى وَيُرْمِضُهُ شَوْقًا إِلَى كُلِّ شَائِقِ
تَنَاءَتْ بِهِ دَارٌ وَأَوْحَشَ مَنْزِلٌ وَظَلَّه هَمٌّ مَدِيدُ السُّرَادِقِ
وَأَلْقَتْهُ أَحْدَاثٌ عَلَى غَارِبِ النَّوَى فَيَا لَيْتَ شِعْرِي هَلْ مَعَادٌ لِتَائِقِ؟!
تَمَرُّ بِهِ الْأَيَّامُ جُرْحًا وَ أَسْهَمًا وَصَبْرًا تَحْدَى كِبْرَهُ كُلَّ رَاشِقِ
وَشُعْلَةٌ إِيْمَانٍ يَزِيدُ اتَّقَادَهَا عَلَى عَصَفَاتِ الدَّهْرِ عِنْدَ الْمَازِقِ
أَحْبَابِي يَا مَهْوَى الْفَوَادِ تَحِيَّةً تَجُوزُ إِلَيْكُمْ كُلَّ سِدِّ وَعَائِقِ
لَقَدْ هَدَّنِي شَوْقٌ إِلَيْكُمْ مَبْرَحٌ وَقَرَّحَ جَفْنِي دَافِقٌ بَعْدَ دَافِقِ
وَأَرَقَّنِي فِي الْمَظْلَمَاتِ عَلَيْكُمْ تَكَالِبُ أَعْدَاءٍ سَعَوْا بِالْبَوَائِقِ
فَمِنْهُمْ عَدُوٌّ كَاشِرٌ عَنِ عِدَائِهِ وَمِنْهُمْ عَدُوٌّ فِي ثِيَابِ الْأَصَادِقِ
وَمِنْهُمْ قَرِيبٌ أَعْظَمُ الْخَطْبِ قَرِيبُهُ لَهُ فَيَكُمُ فَعْلُ الْعَدُوِّ الْمُفَارِقِ
أَرَدْتُمْ رِضَا الرَّحْمَنِ قَلْبًا وَ قَالِبًا وَلَمْ يَطْلُبُوا إِلَّا حَقِيرَ الدَّوَانِقِ
فَسَدَّدَ فِي دَرَبِ الْجِهَادِ خُطَاكُمْ وَجَنَّبَكُمْ فِيهِ خَفِيَّ الْمَزَالِقِ

بروحي شبابٌ منكمٌ غيَّبَ الثَّرَى تهاوؤاً كِراماً صادقاً إثرَ صادقِ
 بروحي الدَّمُ المُهْرَاقُ في ساحةِ النُّقى يُلوُّنُ دربَ الحقِّ لونَ الشَّقائِقِ
 بروحي ذاكَ الطُّهْرُ والعِلْمُ والنُّهى بروحي ذاكَ العِزْمُ في كلِّ سابقِ
 بروحي أسدٌ كَبَلُ البِغْيِ خَطوْها وأوسَعها عَسفاً بكلِّ المرافقِ
 فلم يَرِ فيها غيرَ أُصيدَ صابِرٍ ولم يَرِ فيها غيرَ أرَعنَ شاهِقِ
 وغيرَ أبِي باعَ في اللهِ نَفْسَهُ وأرخصَها في المأزِقِ المتضايِقِ
 وقَفْتُ شَجِيّاً لا أرى لي مَخْلَصاً إليكمُ وقد سُدَّتْ عليَّ طرائِقِي
 تمنيتُ أنِّي أفتديكمُ بمُهْجتي وأحملُ ما حُمَلتم فوقَ عاتِقِي
 على "منقذٍ" منِّي السلامُ وصحبهِ و عِلَّ فِرَاقاً لا يطولُ لوامِقِ
 شبابٌ كما الإسلامُ يرضى خلائقاً وديناً ووعياً في اسودادِ المِفارِقِ
 قلوبهمُ طَهْرٌ يفيضُ على الوَرَى وأيديهمُ تأسو جراحَ الخوافِقِ
 همُ السلسلُ الصافي على كلِّ مؤمنٍ وفي حومةِ الهِجاءِ نارُ الصواعِقِ
 أطلُّوا على الدنيا كواكبَ تهتدي بنورهمُ عندَ اشتباهِ المِفارِقِ
 وسادُّوا عليها مخلصينَ لربِّهمُ فلم يحملوا أغلالها في العواتِقِ
 سبيلهمُ ما أوضحَ اللهُ نَهجَهُ إذا حادَ عنه كلُّ وانٍ وفاسِقِ
 فلم يَرهبوا في اللهِ لومةً لائمٍ ولم يَحذروا في اللهِ غضبةً مارقِ
 ولم يُطَبِّهمُ يوماً ثوابُ مُساومٍ ولم يُصَبِّهمُ يوماً ثناءً مُناقِقِ
 همُ الذَّهَبُ الإبريزُ سِراً ومَظهِراً جباههمُ بيضُ بياضِ الحقائقِ
 همُ الحُلْمُ الرِّيانُ في وَقْدَةِ الظُّما وليسَ على الآفاقِ طَيْفٌ لبارِقِ
 همُ الأملُ المرجوُّ إن خابَ ماملٌ وأوهنَ بَعْدَ الشَّوْطِ صبرَ السَّوابِقِ
 كأنِّي أراهمُ والدُّنا ليستِ الدُّنا صلاحاً و نورُ اللهِ ملءُ المشارِقِ

أقاموا عمودَ الدينِ من بعدِ صدعِهِ وأعلوا لواءَ الحقِّ فوقَ الخلائقِ
على البُعدِ يا أحبَّابُ أهفو إليكمُ خيالكمُ أني سريتُ مُعانقي
أقاموا سُدودَ الظلمِ بيني وبينكمُ وما نعموا إلا يقيني بخالقي
فبثُّ على "لبنانَ" قلباً مُعذباً أكابدُ في الأضلاعِ جمرَ الحرائقِ
فلا راحةً حتى ولو لأن مضجعٌ ولا رَوْحَ حتى في ظلالِ البواسقِ
ألامحُ من خلفِ الحدودِ منازلًا تلوحُ كما لاحَ الشِّراعُ لغارقِ
تمنيتُ حتى ضجعةُ السجنِ بينكمُ على الصَّخرِ في جوِّ من الجورِ خانقِ
صلافةُ أرضِ السجنِ إن كانَ قُربكمُ أحبُّ وأشهى من طَريِّ النَّمارقِ
ولم ترَ وجهي عندَ نعشِكَ (مُصطفى) وذلكَ جرحٌ لا يغورُ بخافقي
مكانكُ في قلبي الوفيِّ مُوطئٌ فأنتَ على طولِ الزَّمانِ مُرافقي
أحبَّاي صبراً للفراقِ وما رمثُ به غالي الأكبَادِ أيدي الطَّوارقِ
أحبَّاي إن النَّصرَ لآبَدٌ قادمٌ واني بنصرِ اللهِ أولُ واثقِ
سنصدعُ هذا الليلَ يوماً وولتقي مع الفجرِ يمحو كلَّ داجٍ وغاسقِ
ونمضي على الأيامِ عزمًا مُسدِّداً ونبلغُ ما نرجوه رَغَمَ العوائقِ
فيعلو بنا حقٌّ - علونا بفضلِهِ - على باطلٍ - رَغَمَ الظواهرِ - زاهقِ
ونصنعُ بالإسلامِ دُنيا كريمةً وننشُرُ نورَ اللهِ في كلِّ شارِقِ

=====

غريبٌ أنا أم زمني غريبٌ!؟

غريبٌ أنا ! أم زمني غريبٌ!؟! وحيرَ فكري السؤالُ العجيبُ

غريبٌ ! وكيفَ وكلُّ شعاعٍ سرى في السماء لعيني قريبٌ؟

غريبٌ! وكيفَ وكلِّ جمالٍ بهذا الوجودِ لقلبي حبيبٌ؟

وكيف أكون غريباً وحولي ... حبورٌ ونورٌ ولحنٌ وطيبٌ؟
وعندي رجاءٌ .. وفوقي سماءٌ تطلُّ، وشعرٌ، وفكرٌ خصيبٌ؟
وكيف أكون غريباً وشمسي أقامت بطول المدى لا تغيبُ؟
وكلُّ البرايا معي ساجداتٌ لِرَبِّي نُلبِّي ... له نستجيبُ
فذرَّاتُ هذا الوجودِ تلبي وأسمعُها لو تَشَفُّ الغيوبُ
تسبحُ سرّاً بغيرِ ذنوبٍ! أسبحُ جهراً وكُلِّي ذنوبُ
غريبٌ أنا! أم زمني غريبٌ؟! يحيرني ذا السؤالِ العجيبُ
غريبٌ! وكيف وهذي سبيلي وغيري هوى، ضيَعَتْهُ الدروبُ؟
وكيف ودربي ابتداءهُ الرسولُ يقود القلوبَ، فتحيا القلوبُ؟
أنا إنْ سجدتُ أناجي إلهي فؤادي يطيبُ ، وروحي تذوبُ
أعيش بظلِّ النجاوى سعيداً فأدعو ، وأدعو ، وربِّي يُجيبُ
وربي قريبٌ، قريبٌ، قريبٌ ... فكيف يُقال: بأني غريبٌ؟

=====

الأقليات الإسلامية

بين التقيد بالثواب والقيام بمقتضيات المواطنة « ١ »

قبل الدخول في صلب الموضوع لابد من القاء نظرة اجمالية على اوضاع المسلمين خارج البلاد الاسلامية والتعرف على عناصر القوة والضعف لديهم. من المعروف أن عدد المسلمين خارج العالم الاسلامي راح يقرب من عددهم داخله، كما ان عددهم داخل بعض البلدان كالصين والهند وفرنسا وروسيا واميركا يربو على عدد سكان كثير من البلدان الاسلامية ويتمتع هؤلاء المسلمون بميزات كثيرة اخرى لعل أهمها:

أولاً: التنوع:

فهم ينتمون الى شتى الاعراق والامم حتى ليمنك القول بان انتماء اتهم يقارب عدد الاعراق في العالم اذ لا تجد قومية الا وفيها مسلمون اما يمتدون مع الزمن الى تاريخ طويل أو أنهم اسلموا في اوقات متأخرة.

وكمثال على ذلك نلاحظ ان كاتبة غربية هي «اكيير» كتبت تقول: في الاتحاد السوفيتي يوجد الآن خمسة واربعون مليوناً ونصف مليون مسلم وهؤلاء يمثلون احد التجمعات الاسلامية الكبيرة في العالم، والثاني من حيث الحجم بعد بلدان مثل اندونيسيا، بنغلادش، والهند وباكستان وهو مجتمع له صفات استثنائية من حيث البنى والثقافة والاختلاف الاقليمي.

ويتوزع المسلمون السوفيت على ارض غرباً الى حدود بولندا وشرقاً الى حدود الصين، يتواجدون في مناطق سيبرية شمالاً وفي وسط آسيا وعبر القفقاز جنوباً.. انهم يمثلون لوحة واسعة من المجموعات العرقية.

ثانياً: الاعتزاز بالاسلام وتأصله في النفوس:

وهذه ظاهرة واضحة نرجعها نحن الى طبيعة الاسلام نفسه باعتبار طاقاته الذاتية على النفوذ الى اعماق النفس وتوجيه السلوك الانساني ومجمل الثقافة، وباعتبار انسجامه مع الفطرة الانسانية.

تقول الكاتبة السابقة: «والواقع أن ظاهرة بقاء الاسلام هي في الواقع اكثر إثارة للاهتمام من نهوضه، وقد اعتقد كثير من الناس أن الاسلام خلال القرن الـ ١٩ قد افلس روحياً، وقد تحدث رحالة مثل «شيلر» و «فامبيري» عن الغياب الظاهر للدين الحقيقي في وسط آسيا. ولا بد انه كان من الصعب عليهما ان يدركا أنه بعد قرن من ذلك الوقت وفي ظل نظام مختلف أن اولئك



المواطنين مازالوا يعرفون أنفسهم على انهم مسلمون، والواقع ان كثيرا من المسلمين السوفيت لم يمارسوا واجباتهم الدينية كما يجب.

وهذا النص يشع بكثير من الامور ويوضح التفاعل بين الاسلام والقومية، ومدى تأصله في النفوس حتى عندما يكون الضغط بمستوى قهر السوفيت الطاعي والشامل والمتعمق بكل تخطيط لمحو الاسلام قبل كل شيء.

وقد حضرت مؤتمرا في جمهورية آذربايجان تحدث فيه رئيسها المتوفى «حيدر علييف» وكان مستشارا لبريجنيف رئيس الاتحاد السوفيتي فاكد ان الشيوعيين رغم محاربتهم للدين عموما باعتباره - كما تدعي الماركسية - افيون الشعوب، فقد مساوا المسيحية مسا خفيفا وركزوا كل همهم على الاسلام وتمزيقه. وتبين للعالم بعد انتهاء الحكم الشيوعي ان الاسلام اقوى من كل تخطيط لضربه مهما كان واسعا.

ثالثا: الشعور باللحمة التي تربطهم بالعالم الاسلامي بقوة.

وهي ظاهرة عامة وان كانت تختلف شدة وضعفا من منطقة الى اخرى وهي ايضا ناتجة من طبيعة الاسلام وتخطيطه للحياة. وتعتبر من اهم العناصر الايجابية التي يجب تقويتها بشدة وهي نفسها ما يرعب اعداء الامة ويشكل هاجسا مستمرا لهم وربما يظهر هذا الهاجس احيانا في فلتات ألسنتهم.

رابعا: المشاكل المشتركة

ويشتركون جميعا في مواجهة حملة شرسة تعمل على افقادهم هويتهم وتقاليدهم وربما استهدفت وجودهم في تطهير عرقي فضيع كما شاهدنا الأمر في البوسنة. وتكاد المشاكل تتحد في اكثر الاماكن.

وبالطبع فان هناك تفاوتاً كبيراً بينهم في الشدة والضعف، وفي القدرة على
المواجهة الا ان الملاحظ تماماً هو عملية الاستهداف المنسق والذي يزداد يوماً
بعد يوم وخصوصاً بعد حوادث ١١ ايلول في اميركا.
بعض المشاكل المشتركة:

والمشاكل التي يواجهونها كثيرة ومتنوعة فهناك مشاكل ثقافية ترتبط بالتشكيك
في العقيدة واعطاء الجيل الناشئ معلومات مادية. ويزداد الامر خطورة عندما
يتم ذلك في اجواء مادية بعيدة عن المعنويات تترك أثرها السلبي؛ عبر ايجاد
حالة اللامبالاة وتعميق روح استغناء الفرد عن العائلة، وعدم الاكتراث
والاهتمام بتطبيق الواجبات والحذر من المحرمات. وهناك مشاكل اجتماعية
خطيرة تعليمية وتربوية واعلامية وسنذكر فيما يلي بعضها:
أ - المشاكل الثقافية:

اولاً: وتعتمد ثقافة كل مسلم على القرآن الكريم والسنة النبوية الشريفة، ومفتاح
فهم هذه الثقافة هو اللغة العربية. وفي الوقت الحاضر فان الاختلاف الثقافي
الأساسي بين الاقليات المسلمة والبلدان غير الاسلامية يعود الى الاختلاف
في اللغة او بتعبير افضل عدم معرفة اللغة العربية في تلك المجتمعات.
وهذا الاختلاف يؤدي الى تباين نمط التفكير لدى هذه الاقليات خلال البحث
عن المصادر الثقافية للفكر الاسلامي وهذا الامر اكبر خطر يهدد عقيدتها
نفسها.

وثانياً: يحصل نوع من اللابالية لدى ابناء الاقلية تجاه المجتمع الذي يعيشون
فيه، مما يسفر - بحد ذاته - عن التفكك العائلي وازدياد حالات التمرد لدى

الاطفال، والانتحار بين الكبار وخاصة بين المترفين والأثرياء، وفقدان الموجّه للشباب المسلمين.

وثالثاً: ان ذلك يسفر عن ظهور حالة من الفتور وعدم الاقبال تجاه تنفيذ الاحكام الاسلامية وأحقية الاسلام، وهذه الحالة لوحظت بين افراد الجيل الثاني للنساء وخاصة فيما يخص التزامهن بالحجاب وظهرت فيما بينهن حالة ازدواجية الشخصية.

فمن جانب؛ نجدهن يفضّلن عدم ارتداء الحجاب لكي لا يصبح ذلك سبباً في لفت الانظار اليهن وليتمكّن من العيش في المجتمع بسهولة وراحة اكثر. ومن جانب آخر فان التعاليم الاسلامية تمنعهن من القيام بذلك.

ورابعاً: يحصل نمط من الاختلاف الفاحش والبون الكبير في الاحتياجات المعنوية والنفسية للجيلين الاول والثاني.

ب - المشاكل الاجتماعية:

عندما يقطن مسلم في أحد البلدان غير الاسلامية يواجه العديد من المشاكل وما أقصد تبيانها هنا المشاكل الاجتماعية في المجتمعات التي تتوافر فيها حرية العقيدة والمذهب وباستطاعة المسلمين أن يؤسسوا الجمعيات والاتحادات الاسلامية وأن يمارسوا كل نشاطاتهم وعباداتهم الاسلامية.

ويمكن تقسيم أبرز المشاكل الاجتماعية التي يعانونها الى أربعة أصناف هي:

- مشكلة التعليم.

- المشاكل التربوية.

- مشكلة الاختلاط .

- مشكلة الاعلام.

اقتراحات لحل المشاكل الاقتصادية للأقليات:

- ١- ينبغي لمنظمة المؤتمر الاسلامي أن تقوم بخلق الظروف الاقتصادية المناسبة للأقليات الاسلامية لأن لذلك دوراً كبيراً في تحسين اوضاعها الثقافية.
- ٢- ينبغي أن تؤسس منظمة المؤتمر الاسلامي جمعية او رابطة مهمتها التواصل مع الشباب المسلمين الذين غادروا بلدانهم ومسقط رأسهم لغرض الدراسة، وتقوم هذه الجمعية او الرابطة بتقوية اواصر هؤلاء الشباب مع بلدانهم الاصلية والحيلولة دون انقطاع صلاتهم بها نهائياً، والعمل على توفير مهن ووظائف وفرص عمل لهؤلاء الخريجين في بلدانهم نفسها.
- ٣- تأسيس صندوق دولي لرعاية الأقليات المسلمة بمشاركة واسهام البلدان المسلمة والمنظمات الاسلامية والاثرياء الخيرين من المسلمين. وظيفة الصندوق دعم ومساعدة الاقليات المسلمة في شتى المجالات كتأسيس المدارس والمعاهد والمكتبات ومراكز تحفيظ القرآن الكريم والتعليم الديني.
- ٤- يقوم الصندوق المذكور بتوفير ظروف معيشية وفرص عمل مناسبة ووحدات سكنية ومراكز تعليم مناسبة للمسلمين في البلدان غير الاسلامية التي يقطنونها.
- ٥- من الضروري أن تخصص منظمة المؤتمر الاسلامي المزيد من المساعدات للبرامج والخطط المتعلقة بتحسين اوضاع الاقليات المسلمة، لغرض تمكينها من تأسيس المدارس والمراكز الاسلامية والثقافية.
- ٦- دعوة الاقليات الاسلامية لمواصلة نضالها ومقاومتها لغرض المحافظة على كيانها وعلى حريتها الاقتصادية والقيام بواجباتها الدينية وشعائرها

المقدسة وتوفير التسهيلات اللازمة لابناء هذه الاقليات ليؤدوا فريضة الحج وغيرها من الفرائض الدينية.

ج - المشاكل السياسية للاقليات الاسلامية: في الحقيقة ان الاقليات الاسلامية فقدت كيانها السياسي ولا بد لمنظمة المؤتمر الاسلامي أن تستنفر كل امكاناتها وتستخدم شتى الاساليب السياسية والدولية لاسترجاع كيان هذه الاقليات وترسيخ وجودها.

ولا شك ان الاقليات الاسلامية تتعرض في كثير من دول العالم للتعذيب والمجازر والتدمير. ومن الطبيعي أن مثل تلك الانظمة التي تنتهك أبسط حقوق الانسان ترى أن أبرز مشكلة تواجهها هو أن تحافظ الاقليات الاسلامية على كيانها السياسي. ولذلك نرى أن هذه الانظمة تمارس التمييز العنصري ضد الاقليات الاسلامية، وتحرص على حرمانها من حقوقها ومن امتلاك وسائل الاعلام، وتعتدي على الثقافة والقيم والعقائد التي يؤمن بها المسلمون في تلك البلدان، وتفرض مضايقات متعددة وبأنماط شتى على تلك الاقليات. سر المشكلة واختلافات الحالات

ويمكن القول ان سر المشكلة يكمن في التناقض بين ثوابت ومقتضيات الاسلام «عقيدة ومفاهيم وشريعة» ومقتضيات العيش في مجتمعات لا تنسجم مع ذلك ويتفاوت عدم الانسجام هذا من حالة الى حالة:

أ - فقد يكون الى حد ما طبيعياً بأن يتطلب الأمر قيام المسلم بمقتضيات المواطنة التي تعني تحمل المسؤولية في المجالات الاجتماعية والسياسية العامة والخاصة بما يصاحب ذلك احياناً من تناقض مع الثوابت الاسلامية وتنازل عنها.

ب - وقد يكون مصحوباً بهجوم وتخطيط حكومي لمحو كل مظاهر الهوية الإسلامية في جو ديمقراطي مدعي بحجة التوطين او تحقيق الانسجام وتوحيد الموقف كما لاحظنا في قضية الحجاب في فرنسا وأمثالها.

ج - وقد يتم ذلك في جو لا انساني فضيع كما حدث في روسية والصين والبوسنة وانغولا واثيوبيا «وان كان المسلمون فيها هم الاكثرية» وغيرها من البلدان حيث التهجير، والتطهير العرقي، والتفكيك، والعزل، والتشكيك والتميع وغير ذلك.

الثابت الإسلامية:

وهي ما لا يمكن التنازل عنه من وجهة نظر الاسلام، وتشمل:

أولاً: مجال العقيدة وتشمل كل أبعاد العقيدة الإسلامية التي تتمحور حول الايمان بالتوحيد والنبوة والمعاد بتفريعاتها التي تثبت بالعقل او النقل الصحيح، ولا ضرورة لدخولنا في التفاصيل.

ثانياً: مجال التشريع الالزامي: وتدخل فيه كل الاحكام التكليفية الالزامية «الواجبة او المحرمة» بما يلزمها من احكام وضعية مشابهة كقضايا الملكية والزوجية والصحة والفساد.

ثالثاً: مجال الاحكام غير الالزامية ويشمل التقاليد الإسلامية والمستحبات والمكروهات التي يحرص المسلم على تنفيذها في حياته. ولا ريب في ان هذا المجال مما يمكن التسامح فيه الى الحد الذي لا يتنافى مع الصبغة الإسلامية العامة.

فقه الغربية عن العالم الإسلامي

ومن هنا احتاج الأمر الى عنصر مهم يجب العمل على تحقيقه مهما كلف الأمر.

وهو توفر مركزية فقهية معترف بها وذات نفوذ بين اوساط المسلمين بحيث يمكنها ان تنظم الأمور وتنسق المواقف مع امتلاكها لتصورات فقهية تحقق التوازن المطلوب بين الحفاظ على الثوابت والاستفادة الجيدة من عناصر المرونة لمواجهة الضغوط وتحقيق المصالح ودرء المفسد.

وتقوم هذه المرجعية بالعمل في المرحلة الاولى على توفير الجو الطبيعي لتطبيق كل توجهات الاسلام حتى على مستوى الاحكام غير الالزامية ذلك ان هذه الاحكام تشكل في الغالب طريقاً لتطبيق الاحكام الالزامية وضمانة للاداء الجيد لها فان مستحبات شهر رمضان مثلاً توفر اجواء التنفيذ الجيد لواجب الصوم، ومكروهات التعامل بين الرجل والمرأة تعمل على ابتعادهما عن المحرمات وهكذا.

وقد يصل الحال ببعض الامور المستحبة ان تشكل معالم للمجتمع المسلم من قبيل بناء المساجد او افشاء السلام او امتلاك مقابر خاصة او عقد صلوات الجماعة الكبيرة، او اقامة مراسم الافطار الجماعي وحينئذ يتم الاصرار مهما امكن على الاحتفاظ بها بل وتوسعتها. ويستعين هذا المركز بمجموعة كاملة من الاضوية الكاشفة.

الاضواء الكاشفة - المساهمة في عملية تكوين الموقف الاسلامي

هناك احكام وقواعد وتعليمات اصولية وفقهية وعامة تشكل اضواءً في مسيرة التعامل مع الآخرين يمكن ان يعتمدها هذا المركز او هذه المرجعية للوصول للموقف الصحيح وقد تجد هذه الامور تطبيقاتها في كل الظروف لكن البعض منها يجد مصاديقه بشكل اوضح في حياة المغتربين والاقليات الاسلامية. ومنها مايلي:

المقاصد الشرعية العامة، وقاعدة توخي القسط، وقاعدة الدفاع عن حقوق المستضعفين، وقاعدة قضاء حاجة المحتاجين واطعامهم وكسوتهم، وقاعدة اتيان الرخص الشرعية، قاعدة الطهارة، وقاعدة الاباحة حتى تثبت الحرمة، وقاعدة الاستصحاب وقد ورد انه «لا تنقض اليقين بالشك» و«ابق ما كان على ماكان»، وقاعدة الحوار السليم المتسم بالموضوعية ونسيان الماضي واستهداف الحقيقة وعدم المجادلة وتطلب النقاط المشتركة والابتعاد عن التهويل واعتماد البرهان، وقاعدة المنع من الافراط والتفريط واتباع المنهج الوسطي، وقاعدة التعاون على البر والتقوى، وقاعدة المودة، وقاعدة احترام الانسان باعتباره انساناً قال الامام علي: «فانهم صنفان اما اخ لك في الدين او نظير لك في الخلق»، والاستفادة من احكام الهجرة اللازمة عند التضييق في الدين، والاستفادة من احكام الطهارة المتنوعة، واحكام الصلاة المتنوعة، واحكام الصوم، احكام الدفن، واحكام الطعام والشراب، واحكام التعامل مع القوانين النافذة هناك، واحكام العمل والتداول المالي، والاحكام الاجتماعية. هذا وهناك الكثير من الموارد التي يمكن ذكرها ولكننا نكتفي بما ذكرناه باعتبارها نماذج وإشارات ينتفع به فقه المغتربين بملاحظة الظروف هناك وهي متنوعة من قطر لآخر ومن حكومة لأخرى.

ثم أنه قد تستجد او تفرض ظروف القاهرة تمنع من تطبيق هذه الاحكام التي نسميها «الاحكام الأولية» باعتبارها تترتب على الشيء بعنوانه وطبيعته، وهذه الظروف القاهرة تمنح الموضوع عنواناً استثنائياً ولذلك نسمي ذلك «العنوان الثانوي».

الحقوق والواجبات الاجتماعية للمسلمين في الأقطار غير الإسلامية « ١ »
إن اختيار عنوان «المسلمون في الأقطار الإسلامية حقوقهم وواجباتهم، مشاكلهم وحلولها» للمؤتمر الدولي للوحدة الإسلامية في دورته التاسعة عشر في هذه المرحلة الخطيرة التي تمر بها الأمة الإسلامية من هجمة على الإسلام وعلى نبي الإسلام الرسول الأكرم «ص» تستدعي منا الرد عليها بالمزيد من الوحدة تأسياً بقوله تعالى «واطيعوا الله ورسوله ولا تنازعوا فتفشلوا وتذهب ريحكم».

تمهيد

الإنسان في مهده أو مسرحه الكوني له حقوق حباه الله إياها دونما شريك معه أو ظهير له كما أنشأ سائر المخلوقات في الزمن الدنيوي وغير الدنيوي وأساس تلك الحقوق الحرية التي نشأت معه جزءاً من كينونته الإنسانية هذه الحرية تضبط مجرياتها الفطيرة الأصلية التي أودعها الله في الإنسان، والتي يتوجها العقل الذي تقتقر إليه بقية الكائنات على الأرض، ولا يحق لمخلوق بشري أن يسلب أخاه في البشرية تلك الهبة المقدسة لاستعباده.

ولقد كان من الله سبحانه وتعالى ثلاث مشيئات هي: الكون والإنسان والكتب السماوية: التوراة والإنجيل والقرآن. وهي مشيئات تختلف في الأشكال والهيئات

والعَرْض ولكنها تتماثل وتتناغم في علاقات جدلية إيجابية، في سمات جواهرها وحركات تطلعاتها وخلجات ومضاتها وانشداد أشواقها وطموحاتها إلى البارئ تعالى أي نحو الخالق المطلق كونها نتاج أمره أي آياته أو كلماته، عنه صدرت وإليه الرجوع؟ قُلْ هُوَ الَّذِي أَنْشَأَكُمْ وَجَعَلَ لَكُمُ السَّمْعَ وَالْأَبْصَارَ وَالْأَفْئِدَةَ قَلِيلًا مَّا تَشْكُرُونَ؟... قُلْ هُوَ الَّذِي ذَرَأَكُمْ فِي الْأَرْضِ وَإِلَيْهِ تُحْشَرُونَ؟ .

إذن وأمام هذا الواقع الجلي فإن الكون مسرح لكل الناس ولكلٍ منهم الحرية في إختيار المكان الملائم لعيش كريم وعمرٍ هاديٍ مطمئن دون أن يتجاوز حدود حريته إلى حرية الآخرين لاستلابها في تعدٍ غاشم ظالم، فالعدل والمحبة والسلام والرحمة وغيرها من القيم وما في الأرض كلها تشكل أمانة في أعناق جميع بني البشر على مختلف دياناتهم وصونها واجب مقدّس لا بدّ من تمثله لعيش مجتمع إنساني مُصان الحقوق والحدود والواجبات والأمن والأمان.

ومهما تباينت المذاهب الفكرية والعقائدية والنظرات المختلفة إلى الإنسان والكون والحياة، على أبناء الإنسانية، بمختلف أجناسهم وألوانهم ولغاتهم وعقائدهم أيضاً عليهم أن يسيروا على ميزان العدل والقسطاس المستقيم والسلام المتبادل التي تحترق في موقدها العامر شوائب الأحقاد والضغائن والاستئثار والاستكبار.

إن هذه القيم هي جزء من كينونة الأنوار التي أودعها الله في رسالات السماء: التوراة «هدى ونور» والإنجيل «هدى ونور» «قرآن كريم» والقرآن شامل لجميع تلك الرسالات منذ عهد سيدنا إبراهيم حتى عهد السيد المسيح المؤيد بروح القدس وتأسياً على ذلك يقول الإمام علي بن أبي طالب: "أما والله لو ثنيت لي

الوسادة لحكمت بين أهل التوراة بتوراتهم وبين أهل الإنجيل بإنجيلهم وبين أهل الفرقان بفرقانهم..... ولما اختلف في الأمر شيء" «نهج البلاغة».

من هنا وعبر هذا المنظور جاء تصدينا لموضوع: «المسلمون في الأقطار غير الإسلامية» وفي رأينا، هو موضوع بالغ الحساسية والدقة، والتصدي له يجب أن يأتي عبر دراسة علمية وموضوعية قدر المستطاع لكونهم أقليات إسلامية تعيش في مجتمعات مختلفة المشارب والمسارب والتقاطع ضمن أنظمة غير مسلمة، وعلينا كعلماء دين إسلاميين وكمؤسسات إسلامية أن نلتفت إليهم التفاتة رعاية وإحاطة ومؤازرة على المستويات كافة فكرية وثقافية واجتماعية وما قد تحتاجه.

إذن علينا أن نكون إلى جانبهم ونشد من أزرهم ليكونوا بدورهم أوان الحاجة إليهم، بجانبنا ويكونوا المرآة الصافية التي تعكس صورة الإسلام المشرقة.

لذلك فإن بحثنا هذا، سيتناول مجموعة من المفاهيم والأسس التي تعرض لحقوق الإنسان من المنظور الغربي وكذلك من المنظور الإسلامي كما أننا سندرس أوضاع تلك الأقليات في بعض الأقطار على المستويات كافة في تأثيرها وما لها وما عليها وما يمكن أن تقدمه من دعم لقضايا العالم الإسلامي. وسوف نستعرض أيضاً التحديات التي تواجه تلك الأقليات خصوصاً بعد ١١ أيلول ٢٠٠١ وما جرّ من مضاعفات عليها.

حقوق الإنسان من المنظور الغربي:

سنتطرق في هذا المحور إلى حقوق الإنسان من خلال المفهوم الغربي، دون الغوص في شروحات وتفسيرات وسنستعرض هذه الحقوق والحريات من خلال ما تطرقت إليه وثيقة حقوق الإنسان العالمية.

إن أهم ما أعلنته وثيقة حقوق الإنسان العالمية هو:

١- المساواة.

٢- الحق بالحريات: الحرية الجسمانية، وحرية الحركة والانتقال، وحرية الرأي والمعتقد الديني، وحرية التعبير والنشر، وحرية تأسيس العائلة، وحرية اختيار العمل، والحرية السياسية «على أساس المساواة وباعتبار أن مصدر السلطة العامة هو إرادة الشعب»، وحرية الانتساب الوطني، وحرية الاشتراك في الاجتماعات وفي دخول الجمعيات المسالمة وفي عدم الدخول بجمعية ما.

٣- الحق بالعدالة وباللجوء إلى المحاكم.

٤- الحق بالأمن والطمأنينة.

٥- الحق بالكرامة للشخص والمنزل.

٦- حق الملكية.

٧- الحق بالراحة اللازمة وبالعيش الكريم وبالحماية من البطالة مع رعاية خاصة للأمومة والطفولة.

٨- الحق بقسط من الثقافة وبالمشاركة الحرة في حياة المجتمع الثقافية وبحماية الملكية الأدبية والفكرية.

٩- حق المضطهد في بلد ما بأن يلجأ إلى بلد آخر.

١٠- الحق عند الضرورة القصوى بالثورة على الاستبداد والطغيان.

حقوق الإنسان في المفهوم الإسلامي:

أما عن الإسلام وحقوق الإنسان، فإن تاريخ الحقوق الطبيعية للإنسان، وإن كان قد صور منهجياً كمفهوم غربي، إلا أن ذلك لا يعني أسبقيتهم وتفردهم في هذا المجال إذ إن حقائق تاريخية تؤكد اهتمام الفلاسفة والثقافات الشرقية

العريقة في الصين والهند وفارس «إيران» بالإنسان وحقوقه، وعلى أهمية المساواة بين الناس.

وإذا كانت جميع الفلسفات والديانات الغربية والشرقية قد اهتمت بفكرة حقوق الإنسان، فإنه لا بُد لنا من إلقاء نظرة على الفكر الإسلامي في هذا المجال. فالإسلام يؤكد بصورة لا تُبْسَ فيها على وجود حقوق ثابتة وطبيعية بل وضرورية ولحرمة الإنسان، وهي حقوق يتطابق العقل الإنساني والوحي الإلهي على توكيدها واحترامها منذ الأزل وهبها الله له بعد أن خلقه وفضّله على سائر مخلوقاته.

لقد اعترفت وأقرت الشريعة الإسلامية منذ فجرها بحقوق الإنسان وحياته الأساسية في وقت لم يكن فيه للإنسان حقّ أو حرية أو كرامة في ذلك المحيط حيث التمايز بين الرجال والنساء والأحرار والعبيد بصورة تنتهك فيه حرمة الإنسان بالنسبة للمرأة والعبد، إضافة لعدم وجود أي احترام وحماية للملكية والمال بصورة عامة، إذ كان ديدن العرب في الجاهلية هو الاعتداء على أموال وممتلكات بعضهم البعض، بل كان ذلك من السمات المميزة للعرب قبل هداية الإسلام لهم.

ولما كان التحرر من العبودية ومن الخوف والفاقة هما العمود الفقري المقوم للكرامة الإنسانية، لذا نرى أنّ مبدأ الحرية في الإسلام، وكما هو وثيق الارتباط بالعقيدة نفسها فإنه يستقيم مع فطرة العقل السليم التي فطر الله عليها الإنسان، وهي بذلك تدخل دائرة الحقوق الطبيعية حتى في الفكر الإسلامي «أنها عنصر جوهري في كيان الإنسان وظاهرة أساسية تشترك فيها الكائنات الحية بدرجات مختلفة تبعاً لمدى حيويتها، وهي الحرية الطبيعية التي يتمتع بها

الإنسان والتي تعتبر بحق أهم المقومات الجوهرية للإنسانية لأنها تعبر عن الطاقة الحيوية فيها فالإنسانية بدون هذه الحرية لفظ بدون معنى، وهي بهذا المعنى خارجة عن نطاق البحث العلمي».

والحرية كما يراها الإسلام هي الحرية اللائقة بالإنسان، الجديرة بشأنه ومكانته، فهي التي تكون ضمن قوانين وسنن وحدود وموازين معقولة تضمن نمو القوى البشرية، وتكامل المواهب الإنسانية وسيرها في الاتجاه الصحيح وبلوغها إلى كمالها الممكن عن طريق توفير الفرص المناسبة لنمو الاستعدادات والقابليات الإنسانية في الفرد والمجتمع.

ولم يكتف الإسلام بتحرير الإنسان من العبودية لغير الله وحفظ حرّيته، إنما أعطى للكيان المعنوي للإنسان المتعلق بكرامته حماية أيضاً، فتحريم القتل بغير حق هو تأكيد للحق في الحياة لقوله تعالى «؟وَلَا تَقْتُلُوا النَّفْسَ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ إِلَّا بِالْحَقِّ؟» وقوله تعالى «مَنْ قَتَلَ نَفْسًا بِغَيْرِ نَفْسٍ أَوْ فَسَادٍ فِي الْأَرْضِ فَكَأَنَّمَا قَتَلَ النَّاسَ جَمِيعًا؟».

ولن ندخل في بحث حقوق الإنسان في الإسلام بشكل شامل لكونها حقيقة ثابتة، ولكن سنعرض لمبدأ كرسه الإسلام وهو الحد اللائق لمعيشة الإنسان كجزء من حماية كرامته، فجاء بمبدأ «الضمان الاجتماعي» ومؤداه، أن يتعين لكل فرد يعيش في المجتمع الإسلامي ضمان المستوى اللائق للمعيشة له ولأسرته، وهو يوفره لنفسه بجهد وعمله، فإن عجز عن ذلك بسبب خارج عن إرادته كمرض أو عجز أو شيخوخة فإن نفقته تكون واجبة في بيت مال المسلمين أي كانت ديانة هذا الفرد .

لأن الضمان الاجتماعي ترجمة للعدل الاجتماعي، فإن قصر الضمان انعدم العدل وانتهك أهم حق للإنسان الأمر الذي يعطي للمسلم الحق في مساءلة الحاكم بل والناس، ومن هنا كان عجب الصحابي أبي ذر الغفاري وتعجبه عندما قال: "عجبت لمن لا يجد قوت يومه كيف لا يخرج على الناس شاهراً سيفه.

وأمام هذا الاهتمام الإسلامي الواقعي بالإنسان والذي تسنده أحكام شرعية ملزمة بمقتضى نصوص قرآنية محكمة، أقرت للإنسان في الإسلام حقوق تحفظ وتعزز من كرامته.

ولا مجال للمقارنة أو المقاربة بين موقف الإسلام وبين الفكر الوضعي وقوانينه في هذا الخصوص «أَلَا يَعْلَمُ مَنْ خَلَقَ وَهُوَ اللَّطِيفُ الْخَبِيرُ» فالإسلام أعطى هذه الحقوق ابتداءً صفة الإلزام لا صفة الطوعية الأخلاقية.

وليست حقوق الإنسان التي قامت مع الإسلام أمنيات أو تمنيات، فالإسلام يقرّ الحقوق الإنسانية كجزء من الشريعة وصيانتها وظيفة شرعية تدخل كأساس في التشريع الإسلامي والعمل واجب شرعي وعبادي يدخل في إطار العلم والعمل المكونين للإيمان بالله وبما أنزل من كتب سماوية وبحاملي تلك الرسائل التي هي شفاء في صدور المؤمنين الملتزمين بها.

يقول البروفسور ليك: «هناك حقيقة جديرة بالاعتبار والتقدير وهي أنه في الوقت الذي كان العالم يزرع تحت نير العبودية جاء الإسلام ينادي بالحرية والإخاء والمساواة في الحقوق والواجبات». وأن ما قام عليه الدين الإسلامي من مبادئ سامية شكّل العמוד الفقري لوثيقة حقوق الإنسان وحمائته وحفظاً لحرية الانتقال والحركة والعيش بكرامة داخل المجتمعات التي يحل فيها. وقد

ساهمت عوامل عديدة في انتقال المسلمين من أقطارهم إلى بلاد بعيدة نستعرضها في بحثنا.

ونذكر ما ورد في كتاب الله العزيز من آيات تدل وتؤكد على معاني الحرية والمساواة في الحقوق في قوله تعالى: «هُوَ الَّذِي جَعَلَ لَكُمُ الْأَرْضَ ذَلُولًا فَامْشُوا فِي مَنَاكِبِهَا»، «لَا تَدْخُلُوا بُيُوتًا غَيْرَ بُيُوتِكُمْ حَتَّى تَسْتَأْذِنُوا وَتُسَلِّمُوا عَلَى أَهْلِهَا»، «إِذْ أُوتُوا الْبُيُوتَ مِنْ أَبْوَابِهَا»، «مَنْ عَمِلَ صَالِحًا مِّنْ ذَكَرٍ أَوْ أَنشَى وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَلَنُحْيِيَنَّهٗ حَيَاةً طَيِّبَةً وَلَنَجْزِيَنَّهُمْ أَجْرَهُمْ بِأَحْسَنِ مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ».

=====

مفهوم الأقليات والجاليات الإسلامية:

بدأت ظاهرة الأقليات الإسلامية في العصر الحديث، مع تصاعد الهجرة من البلدان الإسلامية إلى مختلف أقطار الأرض، خلال العقد الأول من القرن العشرين في مستواها الأول، وأما في مستواها الثاني فبرزت هذه الظاهرة، مع نشوء الدول الحديثة في العديد من المناطق التي كانت تقع تحت حكم المسلمين، إلى أن أعيد رسم الخريطة الجغرافية والسياسية لهذه المناطق، بحيث تضاعف نفوذ المسلمين وتقلص حضورهم، ليصبحوا أقلية في المجتمعات التي كانوا يحكمونها

ومع نمو حركة الهجرة من العالم الإسلامي إلى شتى أقطار العالم، وبخاصة إلى أوروبا والولايات المتحدة الأمريكية، ثم إلى أميركا الجنوبية وكندا وأستراليا، نشأت ظاهرة الأقليات الإسلامية لأول مرة تقريباً في تاريخ الإسلام، حيث وصل المسلمون إلى هذه الدول يحملون ثقافتهم وحضارتهم وعاداتهم وتقاليدهم، ليجدوا أنفسهم وسط مجتمعات لها أديانها ولغاتها وثقافتها، ولها

أنماط العيش وأساليب الحياة الخاصة بها والتي تختلف عما ألفوه ونشأوا عليه وعاشوا في كنفه في بلدانهم الأصلية.

وبالاحتكام إلى المقتضيات القانونية والدستورية المتعارف عليها دولياً، فإن الأقليات الإسلامية، هي إحدى الفئات الثلاث التالية:

أولاً : رعايا دولة غير إسلامية، ينتسبون إلى هذه الدولة بالأصل والمواطنة، عليهم ما على مواطني تلك الدولة من حقوق وواجبات. وتمثل هذه الفئة الكبيرة من الأقليات الإسلامية «مسلمي الهند، والصين، والفلبين، وروسيا الاتحادية» وينضم إلى هذه الفئة، مواطنو الدول غير الإسلامية الذين اعتنقوا الإسلام في أوطانهم، فهم جزء لا يتجزأ من شعوبهم.

ثانياً: رعايا دولة إسلامية يقيمون في دولة غير إسلامية ويخضعون لمقتضيات القانون الدولي ولأحكام القانون المحلي، وتأتي هذه الفئة في الدرجة الثانية من حيث التعداد. «مثل المسلمين من دول منظمة المؤتمر الإسلامي المقيمين في شتى بلدان العالم».

ثالثاً : رعايا دولة غير إسلامية يقيمون في دولة أجنبية غير إسلامية، وتمثل هذه الفئة نسبة كبيرة من الجماعات والأقليات الإسلامية المقيمة في دول غربية وشرقية عديدة.ومن الواضح أن هذه الفروق التي نشير إليها هنا، إنما تخضع لمفهوم القانون الدولي، ولكن حينما يتعلق الأمر بالمفهوم الإسلامي للقضية بحد ذاتها، فإن هذه الفروق تتلاشى بصورة تلقائية، عملاً بمبدأ الأخوة الإسلامية، طبقاً لقوله تعالى «إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ إِخْوَةٌ



الفهرس العام

2	الباب الثاني
2	فقه الاغتراب
2	لا أمان للإنسان إلا في ظل الإسلام
30	حكم المشاركة في الجيش غير المسلم ومحاربة المسلم مع الكفار (3/1)
36	حكم مقاتلة المسلمين مع الكفار ضد الكفار
42	حكم مقاتلة المسلم مع الكفار ضد المسلمين
45	قسم الولاء لتحصيل الجنسية
50	أولويات في حياة المغترب
61	الإقامة بين غير المسلمين لحديثي العهد بالإسلام
64	مسائل الطهارة في البلاد غير الإسلامية (1)
83	اللجوء السياسي إلى البلاد غير الإسلامية
89	حكم بيع المساجد
94	الخلاف حول وقت عيد الأضحى
95	خطبة الجمعة بغير العربية
98	التجنس بجنسية غير إسلامية "المشكلة والحل"
103	التعامل مع الجار الكافر
104	حكم إعطاء الكفار من الزكاة والصدقات
107	صلاة التراويح مظهر للاجتماع أم مدخل للافتراق
115	ثبوت شهر رمضان في الدول غير الإسلامية
118	حكم إقامة التمثيليات في مساجد المراكز الإسلامية
120	إسلام المرأة وبقاء زوجها على دينه
127	يم تهم الداعية المغترب (الحلقة الرابعة)

129 مفاهيم تهم الداعية المغترب
134 مفاهيم تهم الداعية المغترب
139 مفاهيم تهم الداعية المغترب (الحلقة الرابعة)
142 إسلام المرأة وبقاء زوجها على دينه
148 حكم زواج المسلم بالكتابية (الحلقة الأولى)
152 حكم زواج المسلم بالكتابية (الحلقة الثانية)
155 حكم زواج المسلم بالكتابية . (الحلقة الثالثة)
158 حكم زواج المسلم بالكتابية (الحلقة الرابعة)
161 حكم زواج المسلم بالكتابية (الحلقة الخامسة)
167 حكم زواج المسلم بالكتابية (الحلقة السادسة)
175 حكم زواج المسلم بالكتابية (الحلقة السابعة)
180 حكم زواج المسلم بالكتابية (الحلقة الأخيرة)
186 مفاهيم تهم الداعية المغترب
202 مفاهيم تهم الداعية المغترب
207 مفاهيم تهم الداعية المغترب
212 حكم السفر والإقامة في بلاد الكفار
216 أمور تنبغي مراعاتها في دعوة غير المسلمين
220 حكم تجنّس المسلم بجنسيّة دولة غير إسلاميّة
223 فقه الاغتراب
230 فوائد ودروس وعبر السياحة
236 الصيف والسفر
244 كيف تدعو إلى الإسلام
250 المسلمون ومرحلة الغربية
267 الغربية

272	أنا.. والغربة
272	الغربة والغرباء
278	مدارة في الغربة
282	عودة الغربة
288	وانمحي عار الغربة
292	أنين العفة في زمن الغربة
293	الغربة الحقيقية
295	فتنة الغربة
304	غربة أهل الحق
306	غربة التوحيد
313	منظومة في غربة الإسلام
317	غربة الإسلام
321	غربة
322	غربة غريبة
323	غربة الأموال العربية ومهانتها
340	غربة الإسلام - فضل عمل غربائه
343	الغربة والغرباء
349	في غربة الإسلام
353	غربة الإسلام
356	معنى غربة الإسلام ومعنى خير القرون قرني
357	من مظاهر غربة الدين في هذا الزمان
360	غربة المسلم
362	اشتداد غربة الإسلام في آخر الزمان
364	غربة الإسلام

- 369 غربة الإسلام
- 379 غربة الإسلام
- 386 غربة الدين والواقع المؤلم
- 398 غربة
- 399 غربة الإسلام
- 401 غربة
- 403 غريبٌ أنا أم زمني غريبٌ؟!
- 404 الأقليات الإسلامية
- 404 بين التقيد بالثواب والقيام بمقتضيات المواطنة « ١ »
- 421 مفهوم الأقليات والجاليات الإسلامية: